



Princeton University Library



32101 072538356





الأمتلاك الكبير

و

المخلافَةُ العُظْمَى

تأليف

سماحة آية الله العلامة

السيد محمد حسن القزويني الحائري

الطباطبائي الشهير بالحاج آغا مير

الجزء الاول

عنى بنشره و تقيحه و التعليق عليه

اشرف على طبعه و تصحيحه و تدقيقه

فضيلة العلامة

فضيلة الاستاذ

السيد عباس الميلاي

السيد مرتضى القزويني

جميع حقوق الطبع محفوظة للناسر

مطبعة النعمان - النجف

١٣٧٨ هـ - ١٩٥٨ م

al-Hā'iri, Muḥammad Ḥasan al-Qazwīnī

الإمامة الكبرى

و المخلافَةُ العُظْمَى

al-Imāmah al-kubrā

تأليف

سَمَاحَةُ آيَةِ اللَّهِ الْعَلَامَةِ
السَّيِّدِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَزْوِينِيِّ الْحَاضِرِيِّ

الجزء الأول

عني بظنه وتنقيحه والتعليق عليه

فضيلة الاستاذ

السيد مرتضى القزويني

جميع حقوق الطبع محفوظة للناسخ

مطبعة النعمان - الخيف

١٣٧٧ هـ - ١٩٥٨

2271
.252076
.349

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كلمة الناشر عن الكتاب

وترجمة حياة المؤلف

نسبه :

هو العلامة المفضل آية الله الحجة السيد محمد حسن الموسوي القزويني الحائري نجل العلامة الجليل الكبير أبي المعالي السيد محمد باقر الشهير (بالحاج أغامير) ، ابن العالم النحرير السيد ميرزا مهدي ، أخي الامام المجتهد الكبير ، المرجع الديني في عصره الاستاذ الاكبر : السيد ابراهيم القزويني (١) الحائري صاحب كتاب « الضوابط » في اصول الفقه .

ويتصل نسبه من جهة آبائه الى الامام الطاهر موسى بن جعفر عليهما السلام .

(١) قال العلامة الامين في (اعيان الشيعة) ج ٥ ص ٣٤١ : توفي في كربلاء سنة ١١٦٤ هـ عن عمر ناهز الستين ، ودفن في مقبرة بجاناب داره ، قريباً من المشهد الحسيني الشريف . قرأ أولاً على السيد علي صاحب (الرياض) ، ثم على شريف العلماء ، ثم هاجر الى النجف فقرأ على الشيخ علي والشيخ موسى ولدي الشيخ جعفر الكبير صاحب (كشف الغطاء) ، ثم رجع الى كربلاء ، واشتغل بالتدريس في حياة استاذه ، واستقل بذلك بعد وفاة استاذه ، وكان يدرس في مسجد مدرسة (سردار حسن خان) ويجتمع في حلقة تدرسه ٧٠٠ الى ٨٠٠ الى ١٠٠٠ طالب وفيهم نقول العلماء .

ومن مؤلفاته : (ضوابط الاصول) ، و (نتائج الافكار) و (دلائل الاحكام) ورسائل اخرى متعددة في الفقه وغيره ، انتهى ملخصاً .

ووالدته العلوية كريمة المبرور المقدس العلامة السيد محمد المجاهد ابن العلامة الامام السيد علي الطباطبائي ، صاحب « الرياض » في الفقه .
وينتسب من جهة الامّ الى الامام السبط الحسن بن علي بن أبي طالب عليها السلام .

مولداه ونشأته :

ولد في مدينة كربلاء المقدسة سنة ١٢٩٦ هـ يوم عرفة ، ونشأ بها نشأة دينية صحيحة ، بين أحضان العلم والفضل . واسرته « القزوينية » من أشهر الأسر العريقة في المجد والشرف ، أنجبت كثيراً من فطاحل العلماء العاميين ، وجهابذة العلم والدين .

منهم الامام المجتهد الزعيم الديني (صاحب الضوابط) المار ذكره .
ومنهم الامام الهمام العلامة الفهامة آية الله السيد محمد هاشم القزويني الموسوي الحائري (١) .

ومنهم الأخوان السكريمان المجتهدان العلامتان الورعان التقيان الحاج السيد محمد رضا (٢) والسيد محمد ابراهيم (٣) ولدي السيد محمد هاشم .
ومنهم العالم الجليل النحرير السيد حسين القزويني حفيد صاحب (الضوابط)

(١) كان (قدس سره) من اساطين العلم والتقى ، واعلام الدين والهدى ، ومن تلامذة الاتاذ الاعظم شيخنا الانصاري (اعلا الله مقامه) أخذ عنه اجازة الاجتهاد ، بخطه الكريم وختمه الشريف ، لا تزال موجودة لدى أسرته . توفي في كربلاء سنة ١٣٢٩ هـ ودفن في مقبرة « صاحب الضوابط » .

(٢) ترأ على والده حتى حصلت له الاجازة عنه توفي في كربلاء سنة ١٣٤٩ هـ

(٣) قال في « نقباء البشر » : عالم فاضل تلمذ على والده العلامة حتى حصلت له الاجازة عنه ،

و « تلمذ على المولى المحقق الخراساني صاحب الكفاية » توفي في كربلاء في ٧ - ع ٢ - ١٣٦٠ هـ انتهى بقصره .

توفي سنة ١٣٦٧ ، وكثيرون غيرهم . ولكل من ذكرنا أسماءهم من اعلام هذه الاسرة الكريمة مؤلفات ، ورسائل عديدة ، أكثرها مخطوطة ، تبحث عن الفقه والاصول ، وسائر علوم الدين . وكانوا في عصرهم اعلام الهدى ، ومصابيح الدجى ، تزدان بهم حلقات التدريس في كربلاء المقدسة ، وترد الناس منازلهم ، وتصدر عنها بأنفس السكنوز العلمية .

تلقى المترجم له مبادئ العلوم في كربلاء كالصرف ، والنحو ، والمنطق ، وسائر فنون العربية ، والكلام على اساتذة قديرين ، وأتقنها غاية الاتقان ، حتى أصبح بين أقرانه عالماً يشار اليه بالبنان . ثم اشتغل بما تيسر له تخصيصه من الفقه والاصول .

هجرته العلمية الى النجف الاشرف :

ولما بلغ الثانية والعشرين من عمره ، هاجر الى النجف ، سنة ١٣١٩ هـ لا يكمل دراسته العالية ، ولبوغ رتبة الاجتهاد .

وكانت النجف يومئذ معقلاً وتاد الارض ، وأر كان الدين ، وأساطين الفقهاء ، وحقول اعلام الأمة الاسلامية ، وكانت الرئاسة الدينية ، والزعامة الروحية في ذلك العصر ، ترجع الى طائفة من العلماء الربانيين . منهم : المغفور له العلامة الأكبر ، والاستاذ الاعظم ، المولى المحقق الشيخ محمد كاظم الخراساني (١) صاحب (الكفاية) . ومنهم فقيه عصره . واوحدى دهره ، الحجّة العلامة الفهامة آية الله السيد محمد كاظم الطباطبائي اليزدي ، صاحب كتاب (العروة الوثقى) وغيره من

(١) قال الامام العلامة السيد عبد الحسين شرف الدين (قدس سره) في ترجمته : أما الامام الخراساني فلم أجد أدق منه نظراً ، ولا اعدل فهماً ، ولا أحضر ذهنًا ، ولا الخن منه بحجة ، يثبت رأيه بالبيّنات القاطعة ، والحجج الملمزة ، مستظهاً بدليل العقل والنقل ، توفي في النجف الاشرف صبيح الثلاثاء الحادي والعشرين من ذي الحجة سنة ١٣٢٩ هـ .

المؤلفات النفيسة .

ألقى المؤلف رحله في جوار أمير المؤمنين صلوات الله وسلامه عليه ، وعكف على تحصيل العلوم الدينية ، منكباً عليها ، جاداً في اقتنائها ، مستفرغاً وسعه في تلقي نفائسها . وجعل يرتاد حلقات الدروس الشهيرة ، ويستمرى رضابها ، ويرتشف معينها الفياض .

واختص بعدد من المشايخ العظام ، حتى عد من اصحابهم البارزين .

مشائخه :

١ — العلامة المولى المحقق الآخوند الخراساني السابق الذكر . وقد صحبه المؤلف عشرة أعوام كاملة ، ولم يفارقه حتى توفي أعلا الله درجته . وقد قرأ عليه خلال هذه المدة ، الفقه والأصول ، وكتب جميع محاضراته التي ألقاها على طلابه في حلقة التدريس ، في كلا الموضوعين ، ولم يفته شيء من ذلك ، وسوف نلجح الى ذلك عند ذكر مؤلفاته باذن الله تعالى .

٢ — ومن مشائخه العلامة آية الله الفقيه النحرير السيد محمد كاظم الطباطبائي اليزدي طاب ثراه . الآنف الذكر . فقد حضر عليه المؤلف في حلقة تدريسه الفقه الاسلامي ، وأخذ عنه فصولاً مهمة في هذا الموضوع ما يقارب خمس سنوات .

٣ — ومنهم العالم النحرير الرباني ، والعلامة الفاضل ، المحقق الصمداني ، الحاج الشيخ هادي الطهراني (١) أخذ عنه في اصول الفقه ، من ابتداء مباحث الالفاظ الى مبحث معاني الحروف ، ثم توفي الأستاذ طاب ثراه .

٤ — ومنهم العلامة البهجة آية الله الحجة الشيخ فتح الله (٢) الشهير ؛ (شيخ

(١) توفي في النجف الاشرف حوالي سنة ١٣٢٠ هـ في شهر رمضان المبارك .

(٢) كان اعلا الله مقامه - كما يصفه الامام شرف الدين - من اعلام الفقه والاصول . فسيح

الخطوة ، في العقول والمنقول غزير المادة ، في ما يؤثر عن أهل بيت العصمة ، واسع —

(الشريعة) الاصفهاني ، المتوفى سنة ١٣٢٩ هـ في النجف الاشرف .

هجرته الى سامراء

ولما توفي استاذه الأكبر الآخوند سنة ١٣٢٩ هـ ، هاجر المؤلف بعد ذلك بعام ، أي في سنة ١٣٣٠ من النجف الى مدينة سامراء المقدسة ، بجوار الامامين الطاهرين العسكريين عليهما السلام . على عهد المرحوم المبرور المقدس حجة الاسلام ، الميرزا محمد تقي الشيرازي (١) (قدس سره) وكانت سامراء يومئذ تتلو النجف الاشرف في ازدهارها بالعلوم ، وعمرانها باهل الفضل ، وأعلام الشريعة .

لبث المؤلف هناك ثلاث سنوات ، جمع خلالها قسماً من تقارير استاذه المحقق الآخوند (ره) بعد تنقيحها واخراجها . وكتب ايضاً شرحاً مزجياً على متن «اللمعة الدمشقية» للشهيد الاول (قده) ، خرج منه كتاب الطهارة . وظل مشتغلاً بمزاولة العلوم بين افادة واستفادة ، ودرس وتدریس ، وبحث ومذاكره ، حتى كانت سنة ١٣٣٣ هـ ، حيث ابتدأت الفتن والاضطرابات في سائر البلاد الاسلامية ، ومنها العراق . وذلك على أثر نشوب الحرب العالمية ، بين دول الحلفاء الغربيين ، وبين الدولة العثمانية ، وكانت النتيجة سقوط هذه الأخيرة ، فاحتلت جيوش الانكليز العراق ، وسقطت بغداد في أيديهم ، واتصل شرهم بسامراء ، فاضطرب حبل الأمن

— الرواية في ذلك ، طویل الباع في اخبار الماضين ... الخ .

(١) زعيم الثورة العراقية ، والمرجع الديني الكبير للشيعة في عصره ، سكن في كربلاء المشرفة ، وانقادت اليه ازمة الامور ، وكان له نفوذ روحي ، وسع النطاق في جميع نواحي العراق ، وخارج العراق . وله أباد بيضاء في تأسيس الحكومة العراقية الحاضرة ، وفي اعلان الثورة على الانكليز ، الذين كانوا في العراق يومئذ في احتلالهم ، حيث أصدر فتوى الجهاد قبالهم ، فأطاعته زعماء القبائل العراقية ، وحاربوا جيوش الاحتلال ، حتى اضطروها الى ترك العراق ، وتمكن الشعب من استتصال السيادة والاستقلال ، وانشاء حكومتهم الوطنية كل ذلك اتباعاً لتواء قدس سره . توفي - اعلا الله مقامه - في كربلاء سنة ١٣٣٩ هـ ودفن في الصحن الحسيني الشريف في الزاوية الجنوبية الشرقية منه .

فيها ، وتبدت أوضاعها ، واختل نظام الدراسة ، ولم يقسن بعد ذلك للمؤلف ، ولا لغيره من المشتغلين بالعلوم أن يزاولوا أعمالهم ، (وتفرقوا أيادي سبأ) ، فاضطر المترجم له إلى أن يرجع إلى وطنه ، ومسقط رأسه (كربلاء) لاسيما بعدما أصيب بنبأ وفاة المبرور المقدس والده (قس سره) سنة ١٣٣٠ هـ .

رجوعه إلى كربلاء :

رجع المؤلف بعد هذه الحادثة بسنتين تقريباً ، واستقر فيها ، واتخذ مسلك آبائه ، وسائر اعلام امرته ، في نشر علوم الدين ، والجهاد في سبيل الهدى ، وكان يومئذ قد بلغ اعلا مرتبة الاجتهاد ، ونال منزلة رفيعة في العلم ، وبرع في الفقه الاسلامي ، وفي أصوله ، ومنذ ذلك الحين إلى يومنا هذا قد شتم عن ساعد الحزم والاجتهاد في تأليف هذا الكتاب ، وغيره من مصنفاته التي سيوافيك شرحها . وكان سبب شروعه في تأليف هذا الكتاب بإشارة من استاذه المولى المحقق الخراساني (قس سره) وقد ظهر يومئذ كتاب (منهاج السنة) لعبد الحلیم بن تيمية الذي شحنه بما سولت له نفسه من هجمات قاسية ، شنها على شيعة آل محمد عليهم السلام واتباعهم ووصمهم بكل شائنة ، افترأ عليهم ، وعداء أصريحا للأئمة الهداة من العترة الطاهرة عليهم السلام .

فتجرد سيدنا المؤلف من ذلك الحين ، لصد هجماته ، ورد كيده في نحره ودحض شبهاته ، ومزاعمه ، وبدأ بتأليف هذا الكتاب . مضافاً إلى سائر تصانيفه الأخرى القيمة . وهي : —

١ — هدى الملة إلى أن فدكاً نحلة ، طبع في النجف الاشرف سنة ١٣٥٢ هـ

٢ — البراهين الجليلة ، في دفع تشكيكات الوهابية طبع في النجف الاشرف .

٣ — المناهج الحائرية ، في نقض كتاب (الهداية السنية) أو التحفة الامامية

في دحض الحجج الوهابية . مخطوط .

٤ - وقد كتب فصولاً رائعة من المحاضرات التي ألقاها استاذهُ الأَكْبَرُ المحقِّقُ الخراساني صاحب (الكفاية) قدس سره، في جميع مباحث أصول الفقه، وهي دورة كاملة من مباحث الالفاظ الى آخر مباحث الاجتهاد والتقليد. وفقاً لترتيب كتاب (الكفاية).

٥ - معظم أبواب فقه الامامية، وهو ايضا ضبط المحاضرات التي القاها المبرور المقدس الخراساني المذكور على تلامذته في حلقة تدريسه. وهي تحتوي على ابواب الطهارة، الى الاغسال والدماء، وكتاب الخمس، وكتاب الرهن، وكتاب الوقف، وكتاب الطلاق، وهو آخر ما ألقاه استاذهُ المعظم المذكور.

٦ - شرح مزجي على «اللغة الدمشقية» المار ذكره.

كلمة حول موضوع الكتاب (الامامة) وتاريخها

لا يزال موضوع (الامامة والخلافة) منذ فجر الاسلام الى يومنا هذا، يشكل مضماراً واسعاً لأفلام المفكرين، وميداناً يغص بالحملات التي تشنها كل فرقة من فرق الاسلام على اخواتها في هذا السبيل. ولا عجب فانها الركيزة العظمى التي ارتكزت عليها دعائم الدول الاسلامية، بعد وفاة الرسول الاعظم ﷺ الى هذا التاريخ، وفي سبيلها قامت ثورات عظيمة خلال قرون متعاقبة من الزمن، وانشبت حروب طاحنة، ومعارك دامية هائلة، وازهقت بسببها عشرات الملايين من الارواح، وسفكت من أجلها دماء المسلمين. وشبت الفتن والاضطرابات التي تلاشت منها قوى هذه الأمة وصبت عليها صنوف البلاء، وأخطر الولايات، وفتكت بالاسلام والمسلمين الفتك الذريع، ومنزقت أوصالها، وشتتت شملها، فساءت أحوالها وانقلبت أوضاعها، حتى انتهى أمرها الى ما هم عليه اليوم، من محنة ولاء. ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وقد كان لكل من الدول الاسلامية دعاة يدافعون عنها، ويثبتون اركانها

ويقوون سلطانها ، يتذرعون بكل مافي وسعهم من دجل وتحريف ، وتزوير وتدليس للوصول الى غاياتهم ، وبلوغ أهدافهم .

حتى كتبوا في هذا الموضوع فاكثروا ، وأسرفوا غاية الاسراف .
والذي يخوض في كتبهم هذه ، ويسبر أغوارها تتجلى له بوضوح ، أن القوم لم يكن هدفهم بالذات ، من ذلك كله ، هو الوصول الى الحقيقة ، واتباع الدليل والتمسك بما يقتضيه البرهان ، أو يحكم به الكتاب والسنة ، يجارلون - وبالأسف - تطبيق الادلة على ما يذهبون اليه ، بضروب التكلف والتأويل . فما وافق آراءهم حكموا بقوته وصحة سنده - وان كان ضعيفا - وما خالف طريقتهم انكروه أو ضعفوه ، وإن كان قويا .

وستجد في غضون هذا الكتاب امثلة كثيرة من ذلك مما نقله عنهم المؤلف الجليل . واستفرغ وسعه في التنقيب عنها من امهات المصادر المعتبرة الموثوقة ، خلال عشرات السنين .

وقد جزأ المؤلف كتابه الى ثمانية أجزاء يتراوح كل جزء ما بين ٤٠٠ الى ٤٨٠ صحيفة . أما المجلد الاول فيحتوى على مقدمة الكتاب التي تبلغ حوالي ٣٦٠ صحيفة حسب ترتيب مؤلفه ، ويمكن اعتبارها كتاباً مستقلاً بالذات ، تضم فوائد جلية ، من بيان كيفية الجدل ، والمقاييس المقرر اتباعها عند أرباب المناظرة .

ثم يستطرد في ذكر طائفة كثيرة من موارد الاختلاف بين الفرق الاسلامية - والتي لم يتبع الخصوم فيها الاصول المعتبرة في المناظرة ، وإنما أقوا القول على عواهنه . ثم يتصدى - على سبيل الایجاز - الى كشف اتضاع عن تدليساتهم وردد مزاعمهم ، وتمحيص الحقائق الزاهنة ، وتحليلها على ضوء الكتاب والسنة ، والمنطق الصحيح . ثم شرع في بحث الامامة العامة ، وتفسيرها ، وبيان مفهومها الصحيح

مستظهِراً على ذلك بالبرهان الواضح .

والمجلد الثاني من الكتاب يبحث فيه عن اشتراط افضلية الامام ، واعتبارها في الامامة ، واثبات ذلك لامير المؤمنين عليه السلام عن الطرق المعتمدة .

والمجلد الثالث : في نصوص خلافة أمير المؤمنين (ع) بلا فصل .

والمجلد الرابع : في خلافة أهل البيت عليهم السلام ، وطرق اثباتها .

والمجلد الخامس : في ذكر استخلاف المشايخ من أبي بكر وعمر وعثمان وبيان جهة من سيرتهم في الخلافة ، والمناقشة حول ذلك ، وبيان حالهم من مناقب وغيرها ، ونقد ذلك من جميع الوجوه .

والمجلد السادس : في بيان احوال الصحابة ، وتمييز اشخاصهم ، وما يجب على المسلمين اتجاههم ، ونقد ما أوردوه في شأنهم .

والمجلد السابع : في ذكر الفئات الباغية من الناكثة والفاسطة والمارقة وبيان كون « علي (ع) مع الحق والحق معه » وان الباغين عليه من زمرة المرتدين .

والمجلد الثامن : يضم فصولاً متعددة وأبواباً متنوعة ، من موارد النزاع والخصومة بين فرق المسلمين .

والكتاب — بعد هذا كله — وحيد في بابهِ ، فريد في موضوعة ، وفيه مباحث لم يسبقه إليها أحد بالكييفية التي ستقف عليها . ويظهر للمطالع فيه أن مؤلفه لاقى مصاعب جمّة في الوقوف على المصادر ، والبحث عنها ، رغم انفراده بذلك ، وحرمانه من مساعدة غيره .

وقد فرغ من تسويد الكتاب منذ عدة سنين ، قبل أن يطالع على أكثر المؤلفات التي صدرت حديثاً في هذا الموضوع ، ولذلك تجسده بإشارتها في بعض الابحاث وينفرد عنها في بعض آخر .

وقد رأينا — بعونه تعالى — ان نقوم بنشر هذا الكتاب لما فيه من فوائد
 جليلة ، واحاطة واسعة ، و منافع عامة ، ومباحث عميقة ، مما يتعلق بالمبادئ
 الإسلامية الصحيحة ، والعقائد الدينية ، المقتبسة عن مناهل العترة الطاهرة عليهم السلام .
 وقد أمرني سيدنا المؤلف — دام بقاءه — بمراجعة مصادر الكتاب مراجعة
 عامة لأجل إعداده للطبع ، و إضافة أسماء المصادر الأخرى على الهوامش . وربما
 أضفنا بعض المباحث الى ذلك أيضا .

ومن الله نستمد التوفيق ، وعليه التوكل وبه الاستعانة

كر بلاه المشرفة في ٩ / شوال / ١٣٧٧ السيد مرتضى القزويني

(١) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه نستعين

الحمد لله وكفى ، والصلاة والسلام على محمد وآله الذين اصطفى .
أما بعد ، فان كتابنا هذا المسمى ؛ « الامامة الكبرى والخلافة العظمى »
حاوٍ لأعظم المسائل الاصولية الاعتقادية بعد التوحيد والنبوة ، وهي مسألة الامامة
التي هي لولاية المطلقة ، والرئاسة العامة الالهية على البرية ، أوردنا فيها ما هو صريح
المعقول والمنقول من محكم القرآن والسنة ، واجماع الصحابة والسلف الصالح ، واجتنبنا
عن كل تأويل لم يقم عليه دليل ، وذلك تثبيتها للحجة « ولئلا يكون للناس على الله
حجة » .

وتم ذلك في مقاصد : —

(١) بسم الله الرحمن الرحيم ، فضيف في هذه التعليقة على الهامش ما تيسر لنا ذكره من بيان مواضع الآيات الكريمة ، وذكر اسماء بعض المصادر الاخرى لواضيع الكتاب ، وتفسير ما غمض من الكلمات والأجل ، ونحوها مما أذن لنا سيدنا العلامة المؤلف دام بقاءه . أما الهوامش التي وضعها المؤلف نفسه فترمز لها بهذه العلامة (م) . الناشر .

المقصد الاول

مقدمة الكتاب

في تقديم أمور يلزم التنبيه عليها ، وعطف النظر اليها ، قبل الشروع في المطالب .

كيفية التبليغ والدعوة الى الحق

وهي إما تكون بالحكمة والموعظة الحسنة ، على ما نطق به القرآن ، من قوله تعالى : « ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن » (١) وقوله : « إُدْفِعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ، فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ » (٢) والمعنى : أن الدعوة الى الحق والدفاع عن الدين بالوجه الحسن ، مما يترتب عليه المقصود ، ويورث المودة والمحبة بين المتخاصمين ، فترتفع به الخصومة والبغضاء من الطرفين . وهذا تعليم إلهي ، وتهذيب ديني ، يمنع عن النصب والتعدي ، وإعمال العصبية ، واستعمال العاطفة والاهواء النفسية ، واتخاذ سيرة الفتك والجبروت في المناظرات وطرق الدعوة ، التي كانت ترزح تحتها هذه الأمة ، من عهد بني أمية وبني مروان كما عليه عند كبير من هؤلاء الدعاة ، أمثال : ابن حزم الاندلسي ، وابن تيمية الحراني ، وابن كثير الدمشقي ، ويوسف الواسطي ، والملا نصر الله الكاظمي ، وفضل بن روزبهان القاساني ، والمولوي عبدالعزيز الدهلوي ، ومن قبلهم : مسلم ابن الحجاج ، والبخاري . حسب ما هو صريح مصنفاتهم ، خروجاً بذلك عن أمره تعالى : « وقل لعبادي يقولوا التي هي أحسن ، إن الشيطان ينزغ بينهم » (٣) ألزم الله عباده بإيراد الحججة على من يخاصمهم على النحو الأحسن ، معللاً بان الشيطان

(١) النحل : ١٢٥ . (٢) حم - السجدة : ٣٤ ، والمراد بالجميم القريب في النسب . م

(٣) أسرى : ٥٣ .

ينزغ بينهم ، أي يفسد بينهم ، ويبيج بعضهم على بعض ، إذالم تكن الحاجة
بالكيفية الحسنة .

التحاكم الى الكتاب والسنة

إن من حسن الدعوة ، التحاكم الى القرآن الذي هو الحكم العدل ، والقول
الفصل ، والذكر الحكيم والصراط المستقيم ، لدى الامة الاسلامية جمعا . قال تعالى :
« إن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله » (١) وقال:
« إتبعوا ما أنزل اليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء » (٢) وقال : « الله
الذي انزل الكتاب والميزان » (٣) وقال : « فاحكم بينهم بما أنزل الله ، ولا تتبع
أهواءهم عما جاءك من الحق » (٤) وقال : « ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم
الكافرون » (٥) ، وقال : « أخحكم الجاهلية يبغون ؟ ومن أحسن من الله حكما
لقوم يوقنون ؟ » (٦) وقال : « وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله » (٧)
وقال : « فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم
الآخر » (٨) . جعل الله تعالى رد الحكم المتنازع فيه اليه ، والى رسوله (ص) من
لوازم الايمان بنحو القضية الشرطية الدالة على انتفاء الايمان عند الامتناع عن الرجوع
اليه تعالى وإلى رسوله ﷺ .

القرآن يدعو الى التحاكم الى الرسول ﷺ

ومن الواجب في هذه الشريعة ، التحاكم الى الرسول ﷺ والى سنته
الباقية لقوله تعالى : « واسكنم في رسول الله اسوة حسنة » (٩) ، وقوله تعالى : « فلا وربك

- | | | |
|--------------------|--------------------|--------------------|
| • (١) انعام : ١٥٣ | • (٢) أعراف : ٢ | • (٣) الشورى : ١٧ |
| • (٤) المائدة : ٥١ | • (٥) المائدة : ٤٧ | • (٦) المائدة : ٥٣ |
| • (٧) الشورى : ١٠ | • (٨) النساء : ٥٨ | • (٩) الاحزاب : ٢١ |

لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم... الآية» (١)، وقوله: «كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق، ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه» (٢)، وقوله: «من يطع الرسول فقد أطاع الله» (٣)، وقوله: «وما ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى» (٤)، ففي هذه الآيات دلالة واضحة على إيجاب الرجوع إلى النبي ﷺ، فيما قاله، أو حكم به، وأنه كسائر الرسل الذين بعثوا لحفظ الأمة عن الغواية، وجمع شملهم، وتوحيد كلمتهم. «سنة الله في الذين خلوا من قبل، ولن نجد لسنة الله تبديلاً» (٥)

إذن لا يجوز التحاكم إلى غير محكمات الكتاب والسنة، وليس الرجوع إلى غيرها إلا إعراضاً عن الحق، وإيقاعاً للنفس في الضلال، والاضلال. قال تعالى: «ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك، يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت، وقد أمروا أن يكفروا به» (٦)، والمراد بالطاغوت: كل ذي رأى سخي، تجاوز بأمره ونهيه عن حدود الله تعالى، وما حكم به. وروى الشيخان في الصحيحين عن النبي ﷺ قال: «إن الله لا ينزع العلم عن الناس، ولا سكت يقبض العلماء فيرفع العلم عنهم، فتبقى في الناس رؤساء جهال يفتونهم بغير علم فيضلون و يضلون» انتهى.

أقول: بل يتشكثون حسب تشكثت الآراء، ويتمزقون، ويتفرقون أيادي سبا، كما هو الداء العضل في هذه الأمة التي غفلت عن أن نبيا (ص) واحد؛ والقرآن المنزل من الله واحد، والقبلة واحدة، ثم لا يميلون إلى توحيد الكلمة لاعتذارهم كما في القرآن: «ربنا إنا اطعنا ساداتنا و كبراءنا فأضلونا السبيلا» (١) وحجتهم في

(١) النساء: ٦٤ (٢) البقرة: ٣١٢ (٣) النساء: ٩٧

(٤) النجم: ٣ و ٤ (٥) الاحزاب: ٦٢ (٦) النساء: ٥٩

(٧) الاحزاب: ٢٦

ذلك داحضة مردودة ، لأنهم مأمورون بالاعتصام بحبل الله ، ومنهيون عن التفرق بقوله عز وجل : (واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا) (١) ، وقوله : (ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات) (٢) ، فعند اختلاف الأهواء ، وتفرق الآراء ، وتنافر الافئدة ، لاحظ من الدنيا ولا نصيب من الآخرة .

القرآن ينهى عن الجدل واتباع الهوى

قال الله تعالى : (وجعلناهم سمعاً وأبصاراً وأفئدة ، فما أغنى عنهم سمعهم ولا أبصارهم ولا أفئدتهم من شيء ، اذ كانوا يجحدون بآيات الله) (٣) . إن من الواجب على المرء السعي البليغ في الوصول الى الحق ، وترك التمدب والتعصب لنصرة ما هو عليه كيفما كان ، فيقول من غير برهان ، اعتماداً على السلف ، وتفليهاً أعمى مذموماً عقلاً ونقلاً ، لقوله تعالى : (ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير) (٤) ، وقوله (أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله ؟) (٥) ، وقوله تعالى مخاطباً لنبيه ﷺ : (يجادلونك في الحق بعدما تبين لهم) (٦) ، والمراد بالجدل : طلب الغلبة والدفاع عن الحق نصرته للنفس . قال تعالى شأنه : (وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق) (٧) ، أي ليطلوه بما عندهم من الشبهات والتسويلات التي تورد على المخاطب ، فتشوش خاطره ، وقال : (ولا تلبسوا الحق بالباطل وتكتموا الحق وانتم تعلمون) (٨) . والمراد من اللبس : التعمية والتغطية والايان بالدلائل المشوشة ، لاغواء الناس ، فصار ذلك التلبس صارفاً عن الحق ،

(٢) آل عمران - ١٠٥ .

(٤) الحج - ٨ .

(٦) الاحقاف - ٦ .

(٨) البقرة - ٤٢ .

(١) آل عمران - ١٠٣ .

(٣) الاحقاف - ٢٦ .

(٥) الشورى - ٢١ .

(٧) المؤمن - ٥٠ .

وداعياً للخلق الى بقائهم على الباطل .

جاء في سنن ابن ماجه ج : ١ ص ١١ ، باب اجتناب البدع والجدل عن النبي (ص) : (إن خير الامور كتاب الله ، وخير الهدى هدى محمد ، وشر الامور محدثاتها) . وعنه (ص) في حديث آخر ، قال : (ألا إن قتال المؤمن كافر ، وسبابه فسوق ، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ..) الحديث ، وفيه من الدلالة الواضحة على ان الحججة لا تقوم إلا بامرین ، وهما : الكتاب ، والسنة ، وبها تقوم ايضا الوحدة الاسلامية التي حث عليها في قوله ﷺ : « ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه » .

ثم انه (ص) في ذيل هذا الحديث ، حذر الناس عن الكذب ، قائلا : « ألا وإياكم والكذب ، فان الكذب لا يصلح بالجد ولا بالهزل ، فان الكذب يهدي الى الفجور ...) الحديث فاذن أي كذب وخلاف اعظم من اتباع الهوى ، والخلاف على الله ، بدعوى ما ليس بثابت في كلام الشارع ، أو دفع ما هو الثابت ، أو تضعيف الصحيح من الصحيح ، أو تقويم السقيم منه ، أو التأويل فيه ، أو في المحكم من التنزيل ؟

وفي سنن ابن ماجه ايضا ، ج ١ ، ص ١٣ ، عن أبي امامة ، قال : قال رسول الله ﷺ (ماض قوم بعد هدى كانوا عليه ، إلا أوتوا الجدل ، ثم تلا هذه الآية : بل هم قوم خصمون) (١) .

قال محمد معين الحنفي في كتابه دراسات اللبيب ، في الدراسة الثامنة : ومن أشنع ما يخرجون كلام الشارع عن الحقيقة والمجاز ، ويفتحون فيه باب التأويل ، فهو فعلهم إذا حملتهم عليه ، ﴿ نصره إمامهم على غيره من الأئمة ﴾ . فحفظ رأيهم عليهم ، أم من إخراج كلام نبيهم ﷺ عن الحقيقة ، ولم يأذن الله تعالى ورسوله لاحد

بهذا . إنتهى .

أقول : بل الله تعالى حذرهم عن هذا النعت في قوله : « فلا تكن من المتبرين » (١) ، وقوله تعالى في أمر أصحاب الكهف : (ولا تمار فيهم إلا مسراءاً ظاهراً) (٢) ، أي لا تشكك ولا تجادل فيهم إلا مسراءاً ظاهراً عليه الحجة والدلالة . وقال تعالى في ذم أهل البدع : (وما يتبع أكثرهم إلا ظناً ، إن الظن لا يغني من الحق شيئاً) (٣) ، وقال : « يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن ... » الآية (٤) يعني الظنون التي لم يقم عليها برهان بدليل قوله تعالى : (إن يتبعون إلا الظن وما تهوى الانفس ، ولقد جاءهم من ربهم الهدى) (٥) ، فان الله تعالى حذرهم عن اتباع الآراء والأهواء في قبال ما أقام الله لهم من الهدى ، والله الحجة البالغة .

قال عبدالحليم ابن تيمية في كتابه « موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول » المطبوع في الهامش من كتابه « منهاج السنة » ج ١ ص ٤٠ و ٤١ : أما المختلفون في الكتاب المخالفون ، فتجعل كل طائفة ما أصلته من اصول دينها الذي ابتدئته ، هو الامام الذي يجب اتباعه ، وتجعل ما خالف ذلك من نصوص الكتاب والسنة من الجملات المتشابهات التي لا يجوز اتباعها ، بل يتعين حملها على ما وافق أصلهم الذي ابتدئوه ، فالله تعالى ذمهم في قوله : « أفطمعون أن يؤمنوا لكم وقد كان فريق منهم يسمعون كلام الله ، ثم يحرفونه من بعد ما عقلوه وهم يعلمون » (٦) وقوله تعالى : « فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون : هذا من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً » (٧) ، وهذا متناول لمن حمل الكتاب والسنة على ما أصله من البدع الباطلة ، ومتناول لمن كتب كتاباً مخالفاً لشرع الله ، لينال به دنياً ، ويقول : هذا هو الشرع

(٢) الكهف - ٢٣ .

(٤) الحجرات ١٢

(٦) البقرة - ٧٥ .

(١) آل عمران - ٦٠ .

(٣) هود - ٣٦٠ .

(٥) النجم - ٢٨ .

(٧) البقرة - ٧٩ .

وهذا معنى الكتاب والسنة . إنتهى

الجدل ، يلحق الجدل بالمرء والهزل

لنضرب مثالا لذلك من قول ابن حجر المكي في الصواعق المحرقة ص ٢٠ ،
والعاصمي في زين الفتى : من أن حديث : « أنا مدينة العلم وعلى بابها » غلو في علم
علي (ع) ومؤول يجعل علي وصفاً لا إسماً خاصاً ، فيكون صفة للباب ، أي : عال باب
المدينة ، أو معارض بحديث : أنا مدينة العلم ، وعلي بابها ، وأبو بكر محرابها .
إنتهى . فانه لم يكذب يتفطن إلى أن المصير إلى المعارضة يجعل أبي بكر محرابها يخرج
الحديث عن الغلو ، وينبغي حمل لفظ علي على الوصف (١) مع انه معارض بما لو قال :
معاندي في « قل هو الله أحد » : انه تعالى إله الناس دون الجن ، أو ان « محمداً
رسول الله » : أنه مبعوث الى اقليم خاص ، أو أنه مجمل يحتمل الاسمية والوصفية
فالهزل من الجانبين سواء بسواء .

واغرب من هذه المهزلة ، قول يوسف الواسطي ، على ما في كتاب (توضيح
الانور) (٢) : من أن قول النبي (ص) لعلي (ع) : « انت مني بمنزلة هارون من
موسى) قدح في علي (ع) ، لأن وجه الشبه قيام الفتنة ، وحصول الوهن في الاسلام
من خلافة علي (ع) ، كما حصلت فتنة عبادة العجل في بني إسرائيل من استخلاف
هارون عليهم . انتهى . ولا يخفى أن العصبية حالت بينه وبين أن يدعن أن خلافة
هارون (ع) كانت من الله تعالى في صريح القرآن ، ومحال على الله أن يجعل في

(١) ولا يخفى على النطن العارف أن الخصم الذي حمله حسده على معارضة حديث : (انا
مدينة العلم وعلي بابها) يجعل أبي بكر محرابها ، لم يكن ما هراً في اختلاق اكدوبته هذه بل
كان غافلاً عن ان المدينة يتصور لها باب ، ولا يتصور لها محراب . وانما يناسب ذكر المحراب
مع المسجد دون المدينة . الناشر .

(٢) توجد نسخته الوحيدة المخطوطة بخط مؤلفه في المدرسة الهندية بكر بلاه ، لدى متوليها
سماحة العلامة الشيخ جعفر الرشتي .

الارض خليفة يوجب الفساد فيها ، فلو صحَّ الله تعالى استخلاف هارون ، فقد صحَّ نحوه لعلي (ع) .

ويشبهه هذه الخرافة ، مارواه الخطيب البغدادي في التاريخ (ج ٨ ص ٢٦٨) وابن حجر العسقلاني في « تهذيب التهذيب » في ترجمة حريز بن عثمان ، انه : روي أن النبي ﷺ قال لعلي : « أنت مني بمنزلة قارون من موسى » فأخطأ السامع . إنتهى !! وروى المناوي في « كنوز الحقائق » عن النبي ﷺ انه قال لأبي بكر وعمر : « انما مني بمنزلة هارون من موسى » . إنتهى . فلو صحَّ الحديث هذا ، فينبغي ماخص به يوسف الواسطي زوراً وعناداً . إلا انه قال الذهبي في الميزان في ترجمة علي بن الحسن بن زكريا . ج ٢ ص ٢٢٢ أن حديث المناوي كذب وأنه منكر . وقال العسقلاني في (لسان الميزان) ج ٤ ص ٢١٩ : إن الحديث موضوع ويشبهه هذه المعاندة ، إنكارهم نزول آية التطهير من قوله تعالى : « إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ، ويطهركم تطهيراً » (١) في علي وفاطمة والسبطين « عليهم السلام » وادعائهم تارة اختصاصها بزوجات النبي ﷺ واخرى بتعميمها للزوجات . والحال أن عائشة عصت الله تعالى ورسوله ﷺ بتبرجها وخروجها على إمامها بغير وجه مشروع . مع العلم أن النبي ﷺ نهاها عن ذلك فلم تنزجر ، حتى نبحتها كلاب الحوآب (٢) ، ونزات فيها وفي حفصة : « إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما ، وإن تظاهرا عليه فإن الله مولاه وجبريل وصالح المؤمنين » الآية (٣) كما في تفسير الفخر الرازي ج ٨ ص ١٦٥ طبع مصر ، وفي تفسير البيضاوي والكشاف للزمخشري ، عند تفسير الآية المذكورة .

(١) الاحزاب - ٣٣ .

(٢) سيأتيك التفصيل في الجلد السابع من هذا الكتاب في ذكر النعمة الناكثة انشاء الله تعالى

(٣) التحريم - ٤

ومن الجدل المؤدى الى العناد ، قولهم في آية الولاية : « إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ، ويؤتون الزكاة ، وهم راكعون » (١) : إن قوله : والذين آمنوا ، لا يختص بعلي (ع) بل يعم جميع المؤمنين ، والحال ان عمومه يقضي بالولاية العامة لكل من تصدق ، كما في الآية . واجماع المسلمين على خلافة ، بل ضرورة الشرع . هب أنه عام — كما زعموا — ولكن اين هذه الدعوى من دعوى : أن التصديق بالخاتم في الصلاة فعل كثير ، موجب لبطلانها ؟ أو دعوى ابن تيمية في « المنهاج » : لائناء على التصديق بالخاتم كما في الآية : إذ لا وجوب فيه ولا استحباب ، أو دعوى لزوم كون آتاء الزكاة شرطاً في ولاية علي عليه السلام ، أو لزوم أن لا يكون ولي الأمر إلا هو دون غيره من أولاده الى غير ذلك من الدعاوي المتناقضة الراجعة الى معارضة القرآن في فضائل علي (ع) .

ومن الجدل المبني على التعصب ، والقول بخلاف الحق ، انكارهم على الشيعة دلالة أحاديث الغدير على خلافة علي (ع) مع قوتها سنداً ، ووضوحها دلالة ، وجعلهم حديث الخوخة — لو صح — من قول النبي ﷺ : (لا يبقين في المسجد خوخة إلا خوخة أبي بكر ، دليلاً وبرهاناً على خلافة أبي بكر . قال الملا علي القاري في (المرقاة ، شرح المشكاة) : إن الحديث تعريض بأن أبا بكر هو المستخلف بعده وهو المستحق دون الناس ، فقوله (ص) : (سدوا كل خوخة ... الخ) دليل على حسم أطاع الناس كلهم من الخلافة إلا أبا بكر . إنتهى . ونحو ذلك ، كلام ابن حجر المسكي في (الصواعق ص ١٣) والله درهم وذاكؤهم !! فإين الخوخة من الخلافة ؟ !

رعاية جانب الحججة

إن رعاية جانب الحججة ، واتباعها متوقف على أشياء لا بد لنا من ذكرها : —
أحدها : وجوب إيراد الحججة بما يقبله الخصم — إذا كان منصفاً — من ظواهر
الكتاب والسنة أو يقيم كل مناظر من البرهان ما هو المقبول عند صاحبه . وهذا
ككل الأدب من الطرفين . ومن هنا صرنا نحتج بما في الصحيحين ومسندهما أحمد ،
وغيرها من الكتب المعتبرة عند الجماعة ، كبقية الصحاح الست ، وكتاب جمع الجوامع
للسيوطي ، ومستدرک الحاكم ، والجمع بين الصحيحين ، وأمثالها لأن ذلك آتم في
إلزام الخصم .

قال أبو محمد علي بن حزم في كتابه (الفصل في الملل والنحل ج ٤ ص ٧٨) .
لا معنى لاحتجاجنا عليهم برواياتنا فهم لا يصدقونا ، ولا معنى لاحتجاجهم علينا
برواياتهم فنحن لانصدقها ، وإنما يجب أن يحتج الخصوم بعضهم على بعض بما
يصدقه الذي تقام عليه الحججة به سواء صدقه المحتج أو لم يصدقه ، لأن من صدق بشي
لزمه القول به ، أو بما أوجب العلم الضروري ، فيصير الخصم يومئذ مكابراً منقطعاً
إن ثبت على ما كان عليه انتهى .

أقول: هذا مضافاً الى قوله تعالى : (وقل لعبادي يقولوا التي هي أحسن) (١)
فاذن لا يحسن من الجانبين ما يرجع الى هججية في فعل أو قول ، وإنما الواجب ، في
الاداء والتبليغ ، إيراد الحججة ، لقوله تعالى : (لا إكراه في الدين قد تبين
الرشد من الغي) (٢) . فمن ذلك يظهر فساد ما تخرص به ابن تيمية الحراني في
(منهاج ج ١ ص ٧) من نسبة الكفر والزندقة الى الشيعة ، وذكر عنهم أشياء ، هم
يرثون منها ، فتلحق تلك النسبة بالاغواء والاضلال ، واثارة الفتنة والقتل وإباحة

(١) الاسرى - ٥٣ .

(٢) البقرة - ٢٥٦ .

النفوس والأعراض والأموال . وفي الصحيحين : (لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض) وفيها : (قتال المسلم كفر ، وسبابه فسوق) وفي صحيح مسلم ج ٨ ص ٨ الى ص ١١ في باب النهي عن التحاسد والتباغض والتدابير في عدة أحاديث عن النبي ﷺ قال : (لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تجسبوا ولا تحمسوا ، ولا تناجشوا ، ولا تدابروا ، وكونوا عباد الله إخواناً ، المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ولا يخذله ، التقوى ها هنا — يشير الى صدره ثلاث مرات — بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم ، كل المسلم على المسلم حرام ، دمه ، وماله ، وعرضه) . انتهى . إن الله حرم تجاسر مسلم على مسلم باليد واللسان ، من غير فرق بين الاحياء والاموات فن تعدى عن هذا ، فقد دخل في قوله تعالى : (والذين يؤذون المؤمنين بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً) (١) .

وثانيها : أن الحجة تقوم بما هو الراجح من العقل والنقل ، دون الوهم والتأويل والاجمال والاحتمال ، لاجماع العقلاء بل ولاتفاق العلماء من جميع المذاهب على عدم صحة صرف الكلام عن جهته الراجحة الى جهة المرجوحة ، فلا يؤول (الاسد) : (الرجل الشجاع) ، ولا (زيد) على ارادة (غلام زيد) إلا مع قيام قرينة لفظية أو معنوية مقترنة ، تجعل هذا التأويل راجحاً . وعلى ذلك جرت المحاورات العقلية دون الأقوال الهزلية ، ونبي عليه العرف لدى التفهيم والتفاهم في دعاويهم ووصاياهم وأقاربهم ، وهذا واضح لامرية فيه .

قال الغزالي في (احياء العلوم ج ١ ص ٢٧) : ومن الطامات صرف ألفاظ الشرع عن ظواهرها المفهومة الى أمور باطنة لا يسبق منها الى الأفهام شيء ، فهذا حرام وضرره عظيم ، فان الألفاظ إذا صرفت عن ظواهرها بغير اعتصام من عقل أو نقل إقتضى ذلك بطلان الثقة بالألفاظ ، وسقط به منفعة كلام الله وكلام رسوله ، وهذا

وهذا لاختلاف فيه وكان النبي (ص) قد تزوج ام حبيبة قبل ذلك بزمان طويل . قال ابو عبيدة وخليفة بن الخياط وابن البرقي والجمهور : تزوجها سنة ست وقيل : سبع قال القاضي عياض : وقال الجمهور : تزوجها بأرض الحبشة . والذي في مسلم هذا ، انه زوجها ابو سفيان ، غريب جداً . وقال ابن حزم : هذا الحديث وهم من بعض الرواة لأنه لاختلاف من الناس ان النبي (ص) تزوج ام حبيبة قبل الفتح بدهر وهي بأرض الحبشة ، وأبوها كافر . وفي رواية عن ابن حزم ايضا : انه موضوع وآفته عكرمة بن عمار الى آخر كلام النووى .

ومن حكم بوضع الحديث عبدالقادر بن محمد بن محمد مصنف كتاب (الجواهر المضية فى الطبقات الحنفية) قال فى ج ٢ ص ٤٢٩ ، عند طعنه فى كثير من أحاديث مسلم ، وأن مايقوله الناس ، إن من روى له الشيخان فقد جاز القنطرة . من التحنق قال : وقد روى مسلم عن أبي سفيان انه قال لابي ﷺ لما أسلم : يا رسول الله اعطني ثلاثاً : تزوج ابنتي ام حبيبة ، وابني معاوية اجعله كاتباً ، وأمرني ان اقاتل الكفار كما قاتلت المسلمين ، فأعطاه النبي (ص) ما سأله . والحديث مشهور ، وفيه من الوهم ما لا يخفى . . إلى ان قال : وما حملهم على هذا كله إلا انتعصب . وقد قال الحافظ الرشيد العطار : إن مسلماً لما وضع كتابه الصحيح ، عرضه على ابي زرعة الرازي فانكر عليه ، وقال : سميت الصحيح ، فجعلته سلماً لأهل البدع وغيرهم ، فاذا روى لهم المخالف حديثاً يقولون : هذا ليس فى صحيح مسلم ؟ فرحم الله ابا زرعة فقد نطق بالصواب ، فقد وقع هذا . إنتهى .

ومن مفتلاتهم عناداً ما عن علي عليه السلام أنه قال : اول من يدخل من الامة الجنة أبو بكر وعمر . وإني لو قررت مع معاوية للحساب !! الخ وما عن ابي هريرة مرفوعاً : الامناء عند الله ثلاث انا وجبرئيل ومعاوية !! ؟

تعصب البخاري ومسلم

قلت : ومن هنا انكرت الجماعة على الشيعة احاديث الغدير ، بحجة ان البخاري ومسلماً تركا احاديثه مع ان لها طرفاً كثيرة تتجاوز المئة (١) والشيعة بحمد الله منزهون عن الباطل والقول بغير الحق . ولذا تراهم يعتمدون في النص على امامة علي عليه السلام على المتواتر من احاديث المخالف . وهم ينقلون احاديث البكرية في امامة ابي بكر على سبيل المصادرة .

وقد استقصينا فرأينا أن المحدث من القوم كلما زاد في التعصب ورفض الحق زادت قدسيته تقربه عند أبناء الدنيا ، وكلما انصف واحد منهم في الحديث في فضائل أهل البيت عليهم السلام ، ازداد بعداً ورمياً بالرفض والقتل . كالنسائي والحاكم النيشابوري ، وابن عقدة ، وأبي جعفر الطبري وأما البخاري فأما اثبتوا له عظيم المنزلة لتظايره بمجانبة علي (ع) وسائر العترة الطاهرة ، ولا يخرافه عنهم . ولذا كنتم هو ومسلم بن الحجاج في صحيحيهما من مناقب امير المؤمنين (ع) ما هو المتواتر بين كافة اهل العلم ، وذكر افيهما من السقطات في فضل غير علي (ع) ما قد عرفت حالها . وستعرف ايضا ما يأتيك من احاديثها . فتركا ذكر احاديث الغدير ، وقد اخرجها الجرم الغنير . وتركا ايضا من المتواتر احاديث الاخاء ، واحاديث : (انا مدينة العلم وعلي بابها) واحاديث الطائر المشوي ، واحاديث الولاية ، واحاديث الانذار يوم الدار ، واحاديث الطهارة في علي (ع) واهل البيت ، واحاديث : (اني مخلف فيكم الثقلين : كتاب الله وعترتي) واحاديث عزل ابي بكر عن تبليغ سورة البراءة ، واحاديث : (سدوا الابواب إلا باب علي) ، واحاديث (سترق امتي

(١) راجع الجزء الاول من كتاب « الغدير » للعلامة الاميني ، حتى تتطاع على طرق هذا الحديث .

على ثلاث وسبعين فرقة كلهم في النار إلا فرقة واحدة) . كما استند ابن تيمية في منهاجه بعدم وجود الحديث في الصحيحين ، وإن أورده أهل السنن والمسائيد كابن داود وابن ماجه وأحمد وغيرهم .

ولقد بلغ تعصب البخاري وانحرافه عن أهل البيت (ع) الى تركه الحديث عن الامام الطاهر جعفر بن محمد الصادق (ع) ، تبعاً لشيخه يحيى بن سعيد القطان . قال : الذهبي في (الكاشف والتذهيب) والعسقلاني في (التهذيب ج ٢ ص ١٠٣) انه قال يحيى القطان عن جعفر بن محمد . فقال : في نفسي منه شيء !! وقال الذهبي في (المغني) : جعفر بن محمد بن علي ثقة لم يخرج له البخاري . وقد وثقه ابن معين وابن عدى (١) . وأما القطان فقال : مجالداً احب إلي منه !

ومن افراط البخاري في التعصب روايته عن حرب بن عوف الذي كان يلعن علياً (ع) كل يوم سبعين مرة ، وقد افتري على النبي ﷺ راوياً عنه انه قال لعلي : (أنت مني بمنزلة قارون من موسى) ! كما مر عليك من (تاريخ الخطيب ج ٨ ص ٢٦٨) . واعتماده في الرواية على عمران بن حطان الخارحي الذي مدح ابن ملجم قتل أمير المؤمنين (ع) بقوله : (ياضربة من تقي ما اراد بها . . . الى آخر الآيات التي اشرنا اليها في ص ٢٧ من هذا الكتاب . ومع ذلك يرفض أن يروي عن الامام الصادق عليه السلام .

هذا ما عرفت من حال البخاري عن القطان . واما مجالداً الذي هو احب في نفس القطان من جعفر بن محمد (ع) ، فقال عنه الذهبي في (الميزان) : مجالداً بن سعيد بن عمير الهمداني مشهور صاحب حديث على لين فيه . قال ابن معين :

(١) اتول : ان الامام الصادق (ع) في غنى عن توثيق ابن معين وابن عدى واخر ابهما بتوثيق الله ورسوله « ص » له قال تعالى : « انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيراً » فأى توثيق أفضل من هذا يا اولى الاباب ؟

لا يحتاج به . وقال أحمد : يرفع كثيراً مما لا يرفعه الناس (يعني : يسند من الحديث الى النبي ﷺ مالا يسنده اليه غيره) ليس بشيء . وقال النسائي : ليس بالقوي وذكر الاشبح انه شيعي . وقال الدارقطني : ضعيف . وقال البخاري : كان يحيى ابن سعيد يضعفه ، وكان ابن مهدي لا يروي عنه . وقال الفلاس : سمعت يحيى ابن سعيد يقول : لو شئت أن يجعلها لي مجالد كلها عن الشعبي عن مسروق عن عبدالله فعل . وقيل لخالد الطحان : دخلت فلم لم تكتب عن مجالد ؟ قال : لانه كانت طويلة اللحية . انتهى .

واشد من ذلك إفراطا ، تفريج البخاري ومسلم الحديث عن أبي هريرة المقدوح على لسان عمر بن الخطاب ، وعائشة ، والزبير وغيرهم من الاصحاب وعن عمرو بن العاص ، وسمرة بن جندب ، ومغيرة بن شعبة ، وبسر بن أرطاة ، وعكرمة ، ونجدة الحروري ، وحريز بن عثمان ، وعمران بن حطان فني (تهذيب التهذيب) للعسقلاني في ترجمة حريز ج ٢ ص ٢٣٨ ، انه روى عن النبي (ص) انه لما اراد أن يركب بغلته ، جاء علي بن أبي طالب فحل حزام البغلة ليقع النبي (ص)!!؟

البخاري وحديث « ما تركناه صدقة »

جاء في صحيح البخاري ومسلم باسنادهما : أن فاطمة وعباس أتيا أبا بكر يلتمسان ميراثها أرضه من فذك ، وسهما من خير ، فقال أبو بكر : سمعت رسوالله ﷺ يقول : (لا نورث ما تركناه صدقة)

أقول : هذا خبر واحد ظني ولا يمكن أن يعارض به المتيقن من ضرورة الشرع في باب الأثر ومخالف لصريح القرآن في ارث البنات من عموم الآيات وخصوصها حتى في توريث الانبياء كما ستلى عليك ، ولصريح كلام علي (ع) وفاطمة (ع) في كتابه الى عثمان بن حنيف الانصاري بقوله : (بلى كانت في أيدينا فذك .

وفاطمة بنت رسول الله (ص) ليلة ، فقال : ألا تصليان ؟ فقلت : يا رسول الله أنفسنا بيد الله ، فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا . فانصرف رسول الله حين قلت له ذلك : ولم يرجع إلي شيئاً ، ثم سمعته يقول : — وهو مولد يضرب فخذه — ﴿ وكان الانسان أكثر شيء جدلاً ﴾ .

أقول : إن هذا الحديث مردود لوجهين :

أحدهما : من جهة المتن . لأن متنه مناقض للقرآن ، فيطرح . لدلالة آية الولاية ، وآية المباهلة ، وآية التطهير ، مضافاً إلى السنة النبوية المتضمنة لكون علي (ع) نفس رسول الله (ص) وعدله وقرينه ونظيره وأخاه وظهيره ووزيره وأنه الممتحن قلبه للإيمان ، وكونه مع القرآن ، وعدل القرآن إلى غير ذلك مما ستمر عليك أحاديثه بأوضح بيان ، وأقوى برهان ، اذ دلت على عصمة علي (ع) وفاطمة (ع) فساحتها برينة من هذه التهمة ، وإن الكتاب والسنة ينزهانهما عن هذه التخريصات الشائنة .

ومن حديث الشيخين في الصحيحين قال النبي (ص) : (تكثر لكم الاحاديث من بعدي ، فاذا روي لكم حديث فاعرضوه على كتاب الله ، فما وافقه فاقبلوه ، وما خالفوه فردوه) .. الحديث .

وثانيها : الاختلال في سند الحديث ، فالذي رواه البخاري في باب قوله : (وكان الانسان أكثر شيء جدلاً) في طريقه : (عتاب بن بشير) . ففي (تهذيب التهذيب) في الترجمة ج ٧ ص ٩١ ، انه روى بأخره أحاديث منكورة . وقال الآجري : عن أبي داود ، سمعت أحمد يقول : تركه ابن مهدي بأخره . قال : رأيت أحمد كف عن حديثه . وقال الساجي : عنده مناكير . وقال النسائي : في كتاب (الجرح والتعديل) : ليس بالقوي .

القدح في اسماعيل بن اويس

والذي رواه في باب : ﴿ يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ﴾ (١) من أبواب المشيئة والارادة ، في طريقه (اسماعيل بن اويس) . ففي (تهذيب التهذيب ج ١ ص ٣١٠) وكذلك في (الميزان للذهبي) : انه ضعيف العقل ، لا يحسن الحديث ، ولا يعرف أن يؤديه ، وأنه وأباه ضعيفان . وعن ابن معين : أن ابن اويس وأباه يسرفان الحديث .

وعن يحيى : أنه مخلط ، يكذب ، ليس بشيء . وقال النسائي : ضعيف وانه غير ثقة . وقال ابن عدي : روى عن خاله أحاديث غرائب لا يتابعه عليها أحد وقال الدولابي : في الضعفاء . سمعت النضر بن سلمة المروزي يقول : ابن اويس كذاب ، وعن يحيى بن معين : أنه يسوى فلسين . وقال الدارقطني : لا اختاره وذكره الاسماعيلي في المدخل فقال : كان ينسب في الحفة والطيش إلى ما أكره ذكره . وقال ابن حزم في (المحلى) : قال أبو الفتح الأزري : حدثني سيف بن محمد أن ابن أبي اويس كان يضع الحديث . وعن سلمة بن شبيب : سمعت اسماعيل ابن أبي اويس يقول : ربما كنت اضع الحديث لأهل المدينة اذا اختلفوا في شيء فيما بينهم . وهذا هو الذي بان للنسائي منه حتى تجنب حديثه وأطلق القول فيه بأنه ليس بثقة . الخ .

القدح في الزهري راوي الخبر

تنطق كتب التراجم بأن الزهري كان من اتباع بني امية ، ومعتمدتهم في سلطانهم .

قال ابن خلكان في (وفيات الاعيان ج ١ ص ٤٥١) : لم يزل الزهري

مع عبد الملك ، ثم مع هشام ، وكان يزيد بن عبد الملك قد استفضاه . الخ . وفي
 ﴿ تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني ج ٧ ص ٤٥١ ﴾ : أن الزهري كان
 يروي عن عمر بن سعد قاتل الحسين . وانه عنده ثقة . قال ابن معين : كيف
 يكون من قتل الحسين ثقة ؟ . وفيه ، في ترجمة الأعمش : أن الأعمش فقير صبور
 بجانب لسلطان ، ورع عالم بالقرآن . والزهري يرى العرض والاجازة ، ويعمل
 لبني امية . انتهى . فالحديث اذن من مختلفات عهد الامويين على لسان أحد صنائهم
 ودعاتهم .

قال ابن أبي الحديد في ﴿ شرح النهج ج ١ ص ٣٧٠ ﴾ : كان الزهري
 من المنحرفين عن علي (ع) ، قال : وروى جريز بن عبد الحميد عن محمد بن شيبة
 قال : شهدت مسجد المدينة ، فاذا الزهري وعروة بن الزبير جالسان يذكران علياً
 فنالاه منه (١) فبلغ ذلك علي بن الحسين فجاء حتى وقف عليهما فقال : أما انت يا عروة ،
 فان أبي حاكم أباك إلى الله فحكم لأبي علي أيبك . وأما انت يا زهري فلو كنت في
 مكة ، لأريتك بيت أيبك !! انتهى .

وقد اشتبه الامر علي القسطلاني فقال في (ارشاد الساري شرح البخاري) :
 إن حديث تحريض النبي ﷺ علياً وفاطمة (ع) للصلاة . الى زين العابدين من
 أصح الاسانيد واشرفها . انتهى .

أقول : انه كذلك الى زين العابدين . ولكن الآفة والبلاء فيمن بعد
 زين العابدين (ع) وهو الزهري الكاذب المعاند لعلي (ع) والمتعلق لاعدائه كما هو
 الظاهر مما عرفناك به .

الزهرى مدلس

قال الذهبي في ﴿ميزان الاعتدال﴾ في الترجمة : محمد بن مسلم الزهرى الحافظ
الحجة كان يدلس في النادر . انتهى . وقال الذهبي ايضا في ﴿تذكرة الحفاظ﴾ قال
قدامة السرخسي :

قال يحيى بن سعيد : مرسل الزهرى شر من مرسل غيره ، لانه حافظ قدر
أن يسمي سمي ، وإنما يترك من لا يستجيز أن يسميه . انتهى . وعن سبط ابن
العجمي الحلبي في كتاب ﴿التبيين لاسماء المدلسين﴾ قال : محمد بن شهاب الزهرى
الامام العلم المشهور ، مشهور به ، اى بالتدليس . وعن تاج الدين السبكي في (صدر طبقات
الشافعية) عند ذكر حديث كل امرضى بالمروى عن الزهرى قال : الزهرى كان كثير
الارسال ، بل ربما أرسل ثم أفصح باسناد لا يقبل . من اجل ذلك أهدر الامام
المطليبي — أى الشافعي — مرسلاته . انتهى . وعن عبدالعزیز ابن أحمد البخارى
في كتابه ﴿كشف الاسرار في شرح اصول البرزودى﴾ عند ذكره من يروى عن
المجروحين ، قال : وأرسل الزهرى ، ف قيل له : من حدثك بهذا ؟ فقال : رجل
على باب عبدالملك بن مروان . انتهى . وفي ﴿تذكرة الحفاظ﴾ للذهبي ، في ترجمة
نافع بالاسناد الى يونس بن يزيد قال : قال نافع : من يعذرني من زهرىكم ؟ ياتيني فأحدثه
عن ابن عمر ثم يذهب الى سالم ، فيقول : سمعت هذا من ابيك ؟ فيقول : نعم ،
فيحدث به عن سالم ، ويدعني والسياق من عندي . انتهى . وفي ﴿عمدة القارىء
شرح البخارى﴾ في كتاب العلم ، عن عبدالله بن عمر قال : كنت ارى الزهرى
ياتيه الرجل بالكتاب لم يقرأه ولم يقرأ عليه فيقول : أرويه عنك ؟ فيقول : نعم . انتهى .
ونحوه عن الذهبي في ﴿تذكرة الحفاظ﴾ في ترجمة الزهرى .

الجواب عن اعتراض ابن المهلب

قد علمت أنه ليس في الحديث — على فرض صحته — ما يدل على ان
 علياً (ع) لم يصل بعد أن أيقظه النبي (ص) ، وإنما اعتذر بغلبة النوم حسب ما صرح
 به شرح البخاري . قال ابن حجر العسقلاني في ﴿ فتح الباري شرح البخاري ﴾
 في جواب اعتراض ابن المهلب على أمير المؤمنين (ع) حيث قال المعترض : لم يكن له
 أن يدفع مادعاه النبي ﷺ إليه من الصلاة .. الخ فأجابه : من ابن لابن المهلب
 القول بأن علياً لم يمثل مادعاه إليه رسول الله ﷺ ، وليس في القضية تصريح بذلك
 وإنما أجاب علي بما ذكر اعتذاراً عن ترك القيام بغلبة النوم . ولا يمتنع أنه صلى
 عقب هذه المراجعة ، وليس في الخبر ما ينفيه . انتهى . وقال القسطلاني في (ارشاد
 الساري شرح البخاري ج ٣ ص ١٩٩) : إن قوله ﷺ : ﴿ وكان الانسان
 اكثر شيئا جدلاً ﴾ قاله تسليماً لعذره ، وانه لا عتب عليه . وقال ابن بطال :
 ليس للإمام أن يشدد في النافلة ، فانه (ص) قنع بقوله : أنفسنا بيد الله ، فهو عذر ،
 في النافلة لا في الفريضة .

قلت : إن ذلك عذر في الفريضة أيضاً ، ففي « البخاري وصحيح مسلم ج
 ٢ ص ٣٨ » من باب قضاء الصلاة الفائتة ، في حديث عن ابن أبي هريرة ، وفي
 آخر عن أبي قتادة ، وفي ثالث عن عمران ابن حصين : أن رسول الله ﷺ سار
 باصحابه الليلة حتى اذا كان وجه الصبح عرسوا (١) فنام رسول الله ﷺ واصحابه
 فلم يستيقظ النبي ﷺ ولا احد من اصحابه حتى ضربتهم الشمس ، ثم توضأ النبي
 ﷺ فصلى بهم الصبح ، فلما قضى الصلاة قال : « من نسي الصلاة فليصلها اذا
 ذكرها » . انتهى .

(١) اي نزلوا من السفر للاستراحة ثم يرحلون .

ومن حديث علي المتقى في ﴿منتخب كنز العمال﴾ المطبوع على هامش «مسند أحمد ج ٣ ص ٢٢٦» عن أبي قتادة : سرنا مع رسول الله ﷺ ونحن في سفر ذات ليلة ، فقلنا : يا رسول الله لو عرست بنا . فقال : إني أخاف أن تناموا عن الصلاة ، فمن يوقظنا ؟ فقال بلال : أنا يا رسول الله ، فعرض القوم واضطجوا ، واستند بلال الى راحلته فغلبته عيناه (١) ، واستيقظ رسول الله ﷺ — وقد طلع حاجب الشمس — فقال : يا بلال اين ماقلت لنا ؟ فقال : يا رسول الله ، والذي بعثك بالحق ، ما بقيت علي نومة مثلها قط . فقال (ص) : إن الله قبض أرواحكم حيث شاء ، وردها اليكم حين شاء . ثم أمرهم فانتشروا لحاجتهم وتوضأوا وارتفعت الشمس فصلى بهم الفجر . ثم . وأبو الشيخ في الأذان . إنتهى .

ومن حديث الدولابي في «الكنى والقاب ج ٢ ص ٤٥» عن الشعبي عن أنس بن مالك قال : كنت مع رسول الله (ص) ، فقال : من يكلؤنا (٢) فقلت : أنا . فنام ، ونام الناس ، ونمت . فلم استيقظ إلا بجر الشمس . فقال رسول الله (ص) : ﴿يا أيها الناس ، إن هذه الأرواح عارية في أجساد العباد فيقبضها إذا شاء ، ويرسلها إذا شاء . فاقضوا حوائجكم على رسلكم﴾ . فقضينا حوائجنا على رسلنا وتوضأنا وتوضأ النبي (ص) ثم صلى ركعتي الفجر قبل الصلاة ثم صلى بنا . إنتهى .

قوله (ص) : ﴿إن هذه الأرواح عارية . الخ﴾ نظير قول أمير المؤمنين (ع) إنما انفسنا بيد الله تعالى . في الحديث السابق . وفيه دلالة واضحة على انه لا عيب على علي (ع) ولا على النبي (ص) ولا على الاصحاب في ترك الصلاة وتأخيرها عن وقتها لغلبة

(١) اي نام .

(٢) أي : يجرسنا .

النوم . فذاك عذر شرعي مسموع في ترك الفريضة فضلا عن النافلة .

إنكارهم الولاية لآل أبي طالب (ع)

ومن مفتعلات البخاري ومسلم ، ما في ﴿ شرح النهج لابن أبي الحديد المعتزلي ج ١ ص ٢٥٨ ﴾ عن الصحيحين عن عمرو بن العاص قائد الفئة الباغية ، ومؤسس كل فتنة ، قال : سمعت رسول الله (ص) يقول : ﴿ إن آل أبي طالب ليسوا لي بأولياء ، إنما وليي الله وصالح المؤمنين ﴾ انتهى .

وقال ايضا في « ج ٣ ص ١٥ من الشرح » : إن عمرو بن العاص رواه تقربا الى قلب معاوية . وقال ﴿ فيه في ص ١١٨ ﴾ نقلا عن النقيب أبي جعفر : أن الحديث افتعله واختلقه عمرو بن العاص على رسول الله (ص) فجعلوا ذلك كالناسخ لقوله (ص) : (من كنت مولاه فهذا علي مولاه) قال : قلت للنقيب : أيصح النسخ في مثل هذا ؟ أليس هذا نسخا للشيء قبل تقضي وقته ؟ فقال : سبحان الله ! من اين تعرف العرب هذا ؟ وأنى لها أن تتصوره فضلا عن أن يحكم بعدم جوازه ؟ فهل يفهم حذق الأصوليين هذه المسألة ، فضلا عن حمقى العرب ؟ هؤلاء قوم ينخدعون بأدنى شبهة ، ويستمالون بأدنى سبب . . . وهم أصحاب جهل وتقليد ، لا أصحاب تفصيل ونظر . انتهى .

قلت : مضافا الى ذلك ، ليس جعفر الطيار (ع) من صالح المؤمنين ؟ وكذلك علي أمير المؤمنين (ع) وكذلك السبطان الحسن والحسين (ع) ؟ فكيف ينسب الى رسول الله ﷺ نفي ولاية هؤلاء ؟ فالحديث مفتعل لا محالة . وليس ذلك بأعظم من ! كراهة بني أمية الناس على لعن علي (ع) وشمته والبراءة منه ، وعقد الولاء لهم حتى صار ذلك من العقائد فن لم يوالهم كان ضالا .

ومما يؤيد اختلاق هذا الحديث ، هو تصريح المولوي الشاه عبدالعزيز الدهلوي

في حاشية كتاب (التحفة الاثني عشرية) عند مبحث حديث : (من كنت مولاه
فمذا علي مولاه) قائلاً : قال النواصب خذلهم الله : هذا الخبر على فرض صحته
منسوخ بما صح في الصحاح أن رسول الله ﷺ قال : (إن آل أبي طالب ليسوا لي
بأولياء ، إنما ولي الله وصالح المؤمنين) . انتهى .

فريفة خطبة علي (ع) ابنة أبي جهل

في (البخاري) في كتاب النكاح ، باب ذب الرجل عن ابنته في الغيرة
وفي كتاب الطلاق باب الشقاق من حديث استيذان بني المغيرة أن ينكحوا إبنتهم
علياً بن أبي طالب ، وقول النبي ﷺ : (لا آذن ، ثم لا آذن . فأنما فاطمة بضعة
منى ، يريني مارأبها ويؤذيني ما آذاها) انتهى .

أقول : إن هذا الخبر كذب واقترأ ، اريد بها إدخال النقص على علي (ع)
كما اعتمد عليها ابن تيمية في (منهاج) في القدح في علي (ع) . وكيف يتوهم وقوع
الشقاق بينه (ع) وبين فاطمة (ع) في أمر التزويج حتى يقدم النبي ﷺ على
الاصلاح بينهما بالنهي عن تزويج ابنة عدو الله ؟ وعلي (ع) هو العارف بالأحكام
لقوله (ص) : (أنا مدينة العلم وعلي بابها) كما مر . ومعلوم عنده أن الاقدام على
امر ينجر الى الشقاق والبغضاء بينه وبين ابنة رسول الله ﷺ حرام شرعاً . وهو
عليه السلام بمجتنب عما يوجب ذلك . لأنه معصوم عن كل رجس ، وكذلك فاطمة (ع)
معصومة فلا تشكوا علياً عند أبيها . ولا يحدث منها ما يوجب البغضاء . فكل منها
من آيات ربها الكبرى . ولأجل ما ذكرنا ذهب العسقلاني في (فتح الباري شرح
البخاري) قائلاً : ولا أزال أتعجب من مسور بن مخرمة ، الذي هو راوي الحديث
عن النبي ﷺ كيف بالغ في تعصبه ، ولم يراع خاطره في أن ظاهر سياق الحديث
غضاضة على علي بن أبي طالب . حيث أقدم على خطبة بنت أبي جهل على فاطمة (ع)

حتى اقتضى من النبي (ص) في ذلك من الانكار ما وقع . انتهى .

قلت : إن حديث اقدام علي (ع) على نكاح ابنة أبي جهل حتى أوجب بزعمهم — توجه العتاب عليه ، موضوع خارج عن معتقد الامامية . وإن في الحديث من هزات الشياطين . قال امير المؤمنين (ع) في خطبته كما في (النهج) (١) ﴿ ولقد كذب على رسول الله (ص) على عهده حتى قام خطيباً فقال : ﴿ من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار ﴾ ، وأما اتاك بالحديث أربعة رجال ليس لهم خامس : رجل منافق مظهر للإيمان ، متصنع بالاسلام ، لا يتأثم ولا يتخرج (٢) ، يكذب على رسول الله (ص) . فلو علم الناس انه منافق كاذب لم يقبلوا منه ولم يصدقوا قوله ، ولكنهم قالوا : صاحب رسول الله (ص) رآه وسمع منه ، ولقف عنه فيأخذون بقوله . وقد اخبرك الله عن المنافقين بما اخبرك ، ووصفهم بما وصفهم به لك ، ثم بقوا بعده — عليه وآله السلام — فتقربوا الى أئمة الضلالة ، والدعاة الى النار بالزور والبهتان . فولوهم الاعمال ، وجعلوهم حكماً على رقاب الناس ، فأكلوا بهم الدنيا . وإنما الناس مع الملوك والدنيا ، إلا من عصم الله . الخ

ثم انه لاغضاضة على علي (ع) في ظاهر الأمر بعد تجريد الكتاب والسنة تعدد الزوجات ، وإنما كان تحريم الجمع بين فاطمة (ع) وبين غيرها حكماً خاصاً جاء به رسول الله (ص) ، ولم يعرفه علي (ع) الى ذلك الحين . وبعد ما اطلع عليه ، إمتثل أمره ، وخرج عن عهده فلا عتاب عليه اصلاً بالضرورة من الشريعة . وإنما الغضاضة والعتب واللوم ، على من عرف الحكم العام من قول النبي (ص) : (فاطمة بضعة مني ، يربيني مارأبها ، ويؤذيني ما آذاها) ومع ذلك ظلمها وآذاها حتى ماتت

(١) الجزء الثاني ، ص ٢١٤

(٢) لا يتأثم : اي لا يخاف ، ولا يتخرج : اي لا يخشى الخروج في الحرج .

وهي واجدة عليه (١) كما في الصحيحين ، فجهرت فلم تكلمه حتى توفيت .

أحاديث غير صحاح في « الصحيحين » (٢)

منها : ما في كتاب النكاح ، باب تزويج الصغار من الكباثر ، مارواه عروة قال : إن النبي (ص) خطب عائشة الى أبي بكر ، فقال له أبو بكر : إنما أنا أخوك . فقال : أنت أخي في دين الله وكتابه ، وهي لي حلال .

قال العسقلاني في « فتح الباري ، حاكياً عن مغلطاي بن فليح الحنفي شارح البخاري » : في صحة هذا الحديث نظر . لأن الخلة لأبي بكر إنما كانت بالمدينة ، وخطبة عائشة كانت بمكة ، فكيف يلتزم قوله : إنما أنا أخوك ؟

أقول : وتفصيل هذا الاجمال ، هو أن الموجب للحرمه بضرورة الشرع إنما هي الأخوة النسبية والرضاعية ، وهي منتفية . والأخوة العامة المدلول عليها بقوله تعالى : « إنما المؤمنون أخوة » إنما وقعت بالمدينة ، وخطبة عائشة وقعت بمكة . فكيف يعتذر أبو بكر بقوله : أنا أخوك ؟ مضافاً إلى أن هذه الاخوة ليست مانعة عن المزاوجة . ألم يسبق أبا بكر نكاح رسول الله (ص) خديجة ، ونكاح المسلمين من المسلمات بعضهم بعضاً ؟ ألم يكف إقدام النبي (ص) لنكاح عائشة دليلاً على الجواز وقاطعاً لعذر أبي بكر . إذن هذا من موارد الخطأ لأبي بكر ، أو أن المفتعل

(١) راجع (ارشاد الساري في شرح البخاري) ج ٨ ص ١٥٧ ، نجد حديث غضب

فاطمة (ع) على أبي بكر حتى ماتت .

(٢) تسالم الجمهور من اهل السنة على ان جميع الاحاديث الواردة في كتب الصحاح الستة كلها صحيحة من حيث السند « في اصطلاح الحديثين » ولا يوجد فيها ما هو ضعيف او مجهول ، أو غير صحيح ، ولا سيما في صحيح البخاري ومسلم . ولكن المتتبع الباحث فيها ، يجد الأكتية الساحقة منها ساقطة عن الاعتبار ، لأنها من منتهات الكذابين والوضاعين ، حسب ما صرح بذلك علماء التراجم في شأن رواياتها . وستقف في غضون هذا الكتاب « في مختلف اجزائه » على امثلة كثيرة من ذلك .

لحديث لم يدرك كيف يفتعل فاراد المدح باثبات الاخوة التي لا تخص بأحد من المسلمين وقد انكر ابن تيمية في (منهاجه ج ٤ ص ٩٧) الاخوة بين شخص وعدله .
وقال : إن الصحيحين بمعزل عنها . وعليه فمن اراد اثبات الاخوة الدينية الخاصة بين اشخاص الاصحاب فلا يحصى له : إما عن تصديق الصحيحين في نفي الاخوة الخاصة ، كما قاله ابن تيمية . وإما تصديق بقية الأحاديث المعتبرة المتضمنة لسكينية عقد الاخاء بين أفراد المهاجرين والانصار . فالناظر فيها يرى أن هذه الطائفة من الاحاديث صريحة في عقد الاخوة بين النبي (ص) وبين أمير المؤمنين (ع) خاصة .

حديث خوخة أبي بكر (١)

ومنها : ما في (البخاري ، في كتاب الصلاة ، باب الخوخة والممر في المسجد) عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله (ص) : ليس في الناس أحد آمن علي في نفسه وماله من أبي بكر ، ولو كنت متخذاً من الناس خليلاً ، لأتخذت أبا بكر خليلاً ، ولكن خلة الاسلام أفضل . سدوا عني كل خوخة إلا خوخة أبي بكر .

وفي حديث آخر من كتاب المناقب من البخاري عن النبي (ص) : سدوا الابواب إلا باب أبي بكر . ابن عباس عن النبي (ص) .

قلت : إن حديث الخوخة — لو صح — فهو خبر واحد ظني لا يقاوم المتواتر القطعي من احاديث : « سدوا الأبواب إلا باب علي (ع) التي رواها الفريقان من العلماء ، بل ومن الصحابة بما يوجب القطع واليقين بكلام النبي (ص) في حق علي (ع) فمن الاصحاب : —

١ - زيد بن أرقم ، روى عنه أحمد في (مسنده ج ٤ ص ٢٦٩) ، النسائي في « الكبرى » ، والحاكم في « مستدرک الصحيحین ج ٣ ص ١٢٥ » وقال : إن الحديث صحيح على شرط الشيخين . والضياء المقدسي في (المختارة) ، وابن حجر الهيتمي في « الصواعق ص ٧٦ » .

٢ - وعبدالله بن عمر ، روى عنه أحمد في « السند ج ٢ ص ٢٦ » ، وابن المغازلي في « المناقب » ، والنسائي بسند صحيح صرح به السيوطي في « اللآلئ المصنوعة ج ١ ص ١٨١ » ، وأخرجه السكلابادي في « معاني الأخبار » ، والمحجب الطبري في « الرياض النضرة ج ٢ ص ١٩٢ » ، وابن حجر العسقلاني في « فتح الباري ج ٧ ص ١٢ » ، وعلي المتقي في « كنز العمال ج ٦ ص ٣٩١ » ، وأبو نعيم في « حلية الأولياء » .

٣ - وعمر بن الخطاب ، روى عنه الحاكم في « المستدرک ج ٣ ص ١٢٥ » والسيوطي في « الخصائص الكبرى ج ٢ ص ٢٤٣ » والخوارزمي في « المناقب ص ٢٦١ » .

٤ - وعلي بن أبي طالب ، أخرج حديثه الحلي في « السيرة ج ٣ ص ٣٧٤ » والمتقى الهندي في « كنز العمال ج ٦ ص ٤٠٨ » .

٥ - وسعد بن أبي وقاص ، روى عنه النسائي في « الخصائص ص ١٣ » والطبراني في « الاوسط » ، وأبو نعيم في « فضائل الصحابة » ، وابن مردويه والترمذي ، والبيهقي في « السنن » ، والعسقلاني في « فتح الباري ج ٧ ص ١١ » والقسطلاني في « ارشاد الساري ج ٧ ص ٣٢٧ » ، والعيني في « عمدة القاري ج ٧ ص ٥٩٢ » ، وابن كثير في « البداية والنهاية ج ٧ ص ٣٤٢ » . قال القسطلاني : وقد وقع في حديث سعد بن أبي وقاص عند أحمد والنسائي باسناد قوي ، أمر رسول

الله ﷺ بسد الأبواب الشارعة في المسجد ، وترك باب علي . وفي رواية الطبراني في الاوسط برجال ثقات ، من الزيادة : فقالوا يا رسول الله ، سدت أبوابها ؟ فقال ما أنا سدتها ولكن الله سدها . ونحوه عند أحمد والنسائي والحاكم ، ورجاله ثقات عن زيد بن أرقم .

٦ — وابن عباس ، وزاد : فكان يدخل وهو جنب وليس له طريق غيره رواه أحمد والنسائي ورجاله ثقات ، ونحوه من حديث :

٧ — جابر بن سمرة ، عند الطبراني . وبالجملة ، فهي - كما قال ابن حجر - أحاديث يقوي بعضها بعضاً ، وكل طريق منها صالح للاحتجاج فضلاً عن مجموعها . إنتهى ، وقال ابن أبي الحديد في « الشرح ج ٣ ص ١٧ » : إن حديث سد الابواب كان لعلي (ع) فقلبته البكرية إلى أبي بكر .. الخ

أقول : ومن الشواهد على هذا التحريف والقلب الذي صرح به ابن أبي الحديد ، أن عمر بن الخطاب وابنه عبدالله جعلوا سد الابواب وفتح باب علي (ع) من خصائصه (ع) كما عرفت ، فلو كان مثله ثابتاً لأبي بكر لشهدا به ، لاسيما مع توفر الدواعي عليه في العصر الاول ، ولقد عرفت نهوض الصحابة بالشهادة لعلي (ع) دون غيره .

ومن حديث ابن عباس ما أخرجه عنه الطبراني والترمذي في « صحيحه ج ٢ ص ٢١٤ » والنسائي في « الخصائص ص ١٣ » والكلاباذي ، واحمد وأبو نعيم ، وابن المغازلي .

٨ — ومن حديث جابر بن عبدالله الانصاري ، ما أخرجه الخطيب البغدادي في « تاريخ بغداد ج ٧ ص ٢٥٠ » وأخطب الخوارزمي في (المناقب) ، وعلي المتقي في « كنز العمال ج ٦ ص ٢٩٨ » ، والكنجى الشافعي في « كفاية الطالب ص ٨٧ » وابن منيع في مسنده ، صرح بالأخير السيوطي في « اللآلئ ج ١ ص ١٨٢ »

- ٩ - ومن حديث أبي سعيد الخدري ، أخرجه عنه الترمذي في « جامع ج ٢ ص ٢١٤ » وابن مردويه ، والحاكم في « المستدرک ج ٣ ص ١١٣ » .
- ١٠ - ومن حديث سعد بن مالك ، روى عنه أحمد في (المسند) ، وأبو نعيم في « فضائل الصحابة » كما في « اللآلي المصنوعة للسيوطي ج ١ ص ١٨٢ » .
- ١١ - ومن حديث أنس بن مالك ، ما أخرجه عنه العقيلي ، كما قاله السيوطي في « اللآلي ج ١ ص ١٨٢ » ولم يعقبه بشيء ولا غيره .
- ١٢ - ومن حديث البراء بن عازب ، أخرجه عنه ابن كثير الدمشقي في « البداية والنهاية ج ٧ ص ٣٤٢ » ، وأخرج حديثه وحديث -- ١٣ -- حذيفة ابن أسيد ، ابن المغازلي الشافعي في (المناقب) .
- ١٤ - ومن حديث علي بن الحسين عليهما السلام ، عن أبيه (١) عن جده (ع) أخرجه البزاز وأبو نعيم في « الفضائل » حسبما صرح به السيوطي في « اللآلي المصنوعة ج ١ ص ١٨١ » .
- ١٥ - ومن حديث بريدة الاسلمي ، ما أخرجه عنه الحموي في « فرائد السمطين في الباب ٢١ » وأبو نعيم في « الفضائل » .
- ١٦ - ومن حديث عبدالله بن مسعود ، ما أخرجه عنه الحموي في (الفرائد) وأبو نعيم في (فضائل الصحابة) مصرحاً به السيوطي في (اللآلي ج ١ ص ١٨٢) .
- ١٧ و ١٨ - ومن حديث عائشة ، وأم سلمة ، علي مافي (اللآلي ج ١ ص ١٨٣) ، أخرجه الحافظ عبدالغني بن سعيد في « ايضاح الاشكال » ، وابن أبي شيبة في (مسنده) والبيهقي في (سنه) ، وكذلك الحموي في (فرائد السمطين) .
- فهؤلاء الصحابة ، مع اتفاق أهل العلم والمعرفة بالحديث ، وصحة طرقه عندهم ،
- (١) يمعنا من ذكر هذا الحديث استناده الى احد افراد الصحابة ، وهو مولانا الحسين ابن علي (ع) اما حديث علي (ع) فقد مر عليك برقم (٤) .

رووا عن النبي ﷺ أنه أمر بسد الأبواب إلا باب علي (ع) (١) إذن فما في حديث البخاري من الامر بسد الأبواب إلا باب أبي بكر ، مختلق مكذوب على علي رسول الله ﷺ ، يشهد بذلك تصريح الخطيب بأن الحديث عن أنس وهم حكى ذلك عنه السيوطي في اللآلي ج ١ ص ١٨٢ .

ثم إن هذا الحديث فيه تحريف ، اعني تبديل (الخوخة) بـ « الباب » والخوخة : هي الكوة التي تؤدي الضوء إلى البيت كما في الصحاح والقاموس . ومع هذا التحريف والتبديل المنافي لصحة الحديث ، ففي اسناده — حسب ما أخرجه البخاري في باب مناقب أبي بكر — فليح بن سليمان .

قال النسائي في كتاب « الضعفاء » : إنه ليس بالقوي . وقال الذهبي في « الميزان » في ترجمة فليح بن سليمان المدني : أحد العلماء الكبار ، وقد قال ابن معين وأبو حاتم والنسائي : ليس بالقوي . وقال أبو حاتم : سمعت معاوية بن صالح : سمعت يحيى بن معين يقول : فليح بن سليمان ليس بثقة ولا ابنه . ثم قال أبو حاتم كان ابن معين يحمل على محمد بن فليح . وروى عثمان بن سعيد عن يحيى : فليح ضعيف . وروى عباس عن يحيى : لا يحتج به . وقال عبدالله بن أحمد : سمعت ابن معين يقول : ثلاثة يتقى حديثهم : محمد بن طلحة بن مصرف ، وأيوب بن عتبة ، وفليح بن سليمان . وقال الساجي : وأصعب مارمي به ، ما ذكر عن ابن معين عن أبي كامل قال : كنا نتهمه لأنه كان يتناول من أصحاب النبي ﷺ . الخ . وقال ابن حجر في (تهذيب التهذيب) في الترجمة : قال عثمان الدارمي : ما أقرب فليحا من أبي أويس ! وقال الدوري عن ابن معين : ليس بالقوي ولا يحتج بحديثه . وقال أبو حاتم : ليس بقوي ، وقال الآجري : قلت لأبي داود :

(١) والاستثناء يدل على العموم - كافي اصطلاح الاصوليين - فلو كان باب أبي بكر ايضا مستثنى

لما صح عموم الامر بسد الابواب ، وترك باب علي (ع) وحده .

أبلغك أن يحيى بن سعيد كان يقشعر من أحاديث فليح؟ قال : بلغني عن يحيى بن معين قال : كان أبو كامل مظفر بن مدرك يتكلم في فليح . قال أبو كامل : كانوا يرون أنه يتناول رجال الزهري . وقال الآجري : قال ابن معين : عاصم بن عبيد الله ، وابن عقيل ، وفليح لا يحتج بحديثهم . وقال الحاكم أبو أحمد : ليس بالمتين عندهم . وقال ابن أبي شيبة : قال علي بن المديني : كان وأخوه عبد الحميد ضعيفين . وقال البرقي عن ابن معين : ضعيف وهم يكتبون حديثه ويشتهونه . وقال الرملي عن داود : ليس بشيء . وقال الطبري : ولاء المنصور على الصدقات ، لأنه كان أشار عليهم بحسن بن حسن لما طلب محمد بن عبد الله بن الحسن . وقال ابن القطان أصعب ما روي به ماروي عن يحيى بن معين عن أبي كامل قال : كنا نتممه لأنه كان يتناول أصحاب النبي ﷺ الخ .

القدح في سند حديث الخوخة

ثم ان الحديث الأول للبخاري المتضمن للفظ الخوخة في سنده : عكرمة ، وهو ممن طعن فيه بالكذب والزندقة ، اذ كان يرى رأى الأباضية والحرورية . صرح بذلك ابن خلكان في « وفيات الاعيان ج ١ ص ٥٧٤ » والذهبي في (الميزان في ترجمته ج ٢ ص ٢٠٨) ، وفي (تذكرة الحفاظ ج ١ ص ٩٠) ففي الميزان : قال يحيى بن سعيد الانصارى : إن عكرمة كذاب ، وإن علي بن عبد الله بن عباس جعل عكرمة موثقاً بباب الكنيث . فقيل له : أتفعل هذا ، ولاك؟ قال : إن هذا الحديث يكذب على أبي وعن المسيب أنه كذب عكرمة . وعن محمد بن سيرين ، في عكرمة قال : ما سوؤني أن يكون من أهل الجنة ، ولكنه كذاب . وقال مطرف بن عبد الله : سمعت مالكا يكره أن يذكر عكرمة ولا يرى أن يروى عنه . وعن خالد بن عمران قال : كنا بالمغرب وعندنا عكرمة في وقت الموسم ، فقال : وددت أن يسدى حربة

فأعرض بها من شهد الموسم يمينا وشمالا . وقال الذهبي في (المغنى) في الترجمة : إن عكرمة أتهم برأى الخوارج . كذبه مجاهد وابن سيرين ومالك . وفي (تذكرة الحفاظ) وقد تكلم في عكرمة بأنه على رأى الخوارج ، ومن ثم أعرض عنه الامام مالك ومسلم وفي (الميزان) : أنه وقف عكرمة بباب المسجد وقال : ما فيه إلا كافر . وكان يرى رأى الأباضية . وإن الخوارج الذين هم بالمغرب عنه أخذوا . وقال مصعب الزبيري : كان عكرمة يرى رأى الخوارج ، فطلبه متولي المدينة ، فتغيب بالمدينة عند داود بن الحصين حتى مات عنده .. الخ

وقال ابن حجر في (تهذيب التهذيب ج ٧ ص ٢٦٣) في ترجمة عكرمة ، قال ابن لهيعة عن أبي الأسود : كان عكرمة قليل العقل خفيفا ، قال : وكان يحدث برأى نجدة ، وكان أول من أحدث في اهل المغرب رأى الصفرية ، وان الخوارج الذين بالمغرب عنه أخذوا . وقال عطا : كان أباضيا . وعن سعيد بن المسيب أنه كان يقول لغلامه برد : يا برد لا تكذب علي كما كذب عكرمة على ابن عباس . وعن عثمان بن مرة : قلت للقاسم : إن عكرمة مولى ابن عباس قال : كذا وكذا . فقال : يا ابن أخي إن عكرمة كذاب ، يحدث غداة حديثا يخالفه عشية . ونقل الاسماعيلي في « المدخل » ان عكرمة ذكر عند أيوب وأنه لا يحسن الصلاة ، قال أيوب : أو كان يصلي ؟! ومن طريق هشام بن عبدالله الخزومي : سمعت ابن أبي ذيب يقول : كان عكرمة غير ثقة .. الخ

ثم إن في طريق حديث الخوذة ، جرير بن حازم . قال الذهبي في (الميزان) في ترجمته : إن لجرير عن قتادة أحاديث منكورة . وأنه قال البخاري ربما بهم في الشيء . وقال عبدالله بن أحمد : سألت يحيى عن جرير بن حازم . قال : ليس به بأس . فقلت : إنه يحدث عن قتادة عن أنس بمناكير . فقال : هو عن قتادة ضعيف . وفي (تهذيب التهذيب ج ٢ ص ٧٠) في الترجمة ، قال مهنا عن احمد :

جرير كثير الغلط . وقال ابن حبان في (الثقات) : كان يخطئ . لأن أكثر ما كان يحدث من حفظه . وقال الساجي : حدث بأحاديث وهم فيها وهي مقلوبة . قال أحمد : جرير بن حازم حدث بالوهم بمصر ولم يكن يحفظ . وقال الأزدي : جرير صدوق خرج عنه أحاديث مقلوبة ، ولم يكن بالحافظ . قال ابن حجر : ونسبه يحيى الحناني إلى التديس . انتهى .

ثم إن البخاري أخرج حديث الخوخة من وجه آخر في صحيحه من الجزء الخامس من باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة ، وفي أسناده ، اسماعيل بن عبد الله بن أويس بن مالك . وقد علمناك سابقاً ما فيه من القرح والجرح حسب ما أفاده الذهبي في ميزان الاعتدال ، وابن حجر العسقلاني في تهذيب التهذيب في ترجمته ، وأنه محدث مكثر فيه لين . وإن ابن معين قال : إنه وأباه يسرقان الحديث . وإن النضر بن سلمة قال : إنه كذاب . وقال الدارقطني : لا أختره . وفي (التهذيب) : إن اسماعيل إرثشي من تاجر عشرين ديناراً حتى باع له على الأمير ثوبا يساوي خمسين بمئة . الخ

وقال العيني في (عمدة القاري شرح البخاري) في صدر كتابه في الفائدة السابعة : وأما اسماعيل ابن أبي أويس فإنه أقر على نفسه بالوضع . وقال ابن معين : لا يساوي فلسين . هو وأبوه يسرقان الحديث ، وقال النضر بن سلمة : إنه كذاب .

معاوية وجرائمه على الإسلام

إن من أعظم ما أصيب به الإسلام ، استيلاء أعدائه عليه . لاسيما بنو أمية الذين كانوا أول من حارب هذا الدين ، وخاصة أبو سفيان رئيس الأحزاب ، وابنه معاوية ، حيث كانا من أول المكذبين لرسول الله ﷺ والجاحدين بنبوته والمكافحين لدعوته . وما أسلموا إلا في فتح مكة خوفاً من السيف بعد ما يسوا من

الدعوة الى الوثنية ، ومن نعرات الجاهلية . فكانوا من الطلقاء الذين دخلوا في الدين كرها لا طوعاً . وكان المسلمون يعرفون دخائلهم وجرائمهم على الاسلام . فلما انتقل اليهم الحكم وسلمت لهم الزعامة ، وجهاوا طرفاً من سياستهم ، الى تغطية نقائصهم وعيوبهم ، وعمويه الحقائق على العوام ، وبث الدعاية الكاذبة لأنفسهم . تثبيتاً لعروشهم ، وتقويماً لسلطانهم . وبذلوا في ذلك اقصى الجهود ، وانفقوا أموالاً طائلة في سبيل اختلاق الروايات المكذوبة على لسان الرسول ﷺ ولعبوا في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ كيف ما يشتهون . وقد عظم البلاء على عهد معاوية ابن ابي سفيان . واليك امثلة من تسويلاته وعبثه بالدين .

ففي (صحيح مسلم باب فضائل أبي سفيان ج ٧ ص ١٧١) عن عكرمة بن عمار عن ابي زميل ، عن ابن عباس قال : كان المسلمون لا ينظرون الى ابي سفيان ولا يقاعدونه فقال : يا بني الله ، ثلاث أعطينهن . قال : نعم . قال : احسن العرب واجمله ام حبيبة ازوجكها . قال : نعم . قال : ومعاوية تجمله كاتباً بين يديك . قال : نعم . قال : وتأمرني اقاتل الكفار كما كنت اقاتل المسلمين . قال : نعم . قال ابو زميل : ولولا انه طلب ذلك من النبي (ص) ما أعطاه ذلك لانه لم يكن يسأل شيئاً إلا قال : نعم . انتهى .

أقول : لم يرد الموضوع بالحديث إلا رضاه النبي ﷺ بصيرورة معاوية كاتباً لما يوحى اليه (ص) ولا يخفى أن الحديث مطعون فيه سنداً ومقتناً . وقد كذبه الاعلام من اهل العلم وأئمة الحديث . فمنهم الذهبي في (الميزان) في ترجمة عكرمة ابن عمار . قال يحيى القطان : احاديثه عن يحيى بن ابي كثير ضعيفه .

وقال احمد بن حنبل : ضعيف الحديث . وقال البخاري : لم يكن له كتاب ،

فاضطرب حديثه عن يحيى . وقال احمد : احاديثه عن يحيى ضعاف ليس بصحاح .

وايضا في (الميزان) في ترجمه قال : وفي صحيح مسلم قد ساق له أصلا منكرآ عن
مماك الحنفي عن ابن عباس في الثلاث التي طلبها ابو سفيان ! وفي (تهذيب التهذيب ج
٧ ص ٣٦١) : عكرمة بن عمار عن أبي زميل . قال عبدالله بن أحمد بن حنبل عن
ايه : مضطرب الحديث ، و كان يحيى بن سعيد يضعفه .

وقال البخاري : مضطرب في حديث يحيى بن أبي كثير ، ولم يكن عنده كتاب
وقال أبو حاتم : كان صدوقاً وربما وهم في حديثه وربما دلس . وقال اسحاق بن احمد
بن خلف : كان عكرمة كثير الغلط ينفرد عن أياس باشياء .. الخ

وقال ابن القيم في (زاد المعاد في هدى العباد) : إن حديث عكرمة في
الثلاث التي طلبها ابو سفيان من النبي (ص) غلط ظاهر لاخفاء به . قال ابو محمد
بن حزم : هو موضوع بلاشك ، كذبه عكرمة بن عمار . قال ابن الجوزي : هذا
الحديث وهم من بعض الرواة لاشك فيه ولا تردد ، وقد اتهموا به عكرمة بن عمار
لأن أهل التواريخ أجمعوا على أن أم حبيبة كانت تحت عبيدالله بن جحش ولدت له
وهاجر بها الى ارض الحبشة ثم تنصرت وبننت ام حبيبة على إسلامها ، فبعث رسول الله
ﷺ الى النجاشي بخطبها فزوجه إياها ، وأصدقها عن رسول الله (ص) صداقا ،
وذلك في سنة سبع من الهجرة . وجاء ابو سفيان في زمن الهدنة ودخل عليها فذنت
فراش رسول الله ﷺ حتى لا يجلس عليه . ولا خلاف أن أبا سفيان ومعاوية أسلما
في فتح مكة سنة ثمان . وايضا في الحديث انه قال : وتأمرني حتى اقاتل الكفار كما
كنت اقاتل المسلمين فقال : نعم . ولا يعرف انه (ص) امر ابا سفيان ألبته . انتهى .

وقال النووي في (شرح صحيح مسلم المطبوع في هامش كتاب ارشاد
الساري للقسطاني ج ١١ ص ٣٦٠) : أعلم أن هذا الحديث من الاحاديث المشهورة
بالاشكال . ووجه الاشكال أن أبا سفيان إنما أسلم يوم فتح مكة سنة ثمان من الهجرة

قوله **عنه** **عليه السلام** : ان رسول الله **صلى الله عليه وسلم** قال : ان الله يحب
 المتواضعين . **عنه** **عليه السلام** : ان الله يحب المتواضعين . **عنه** **عليه السلام** : ان الله يحب
 المتواضعين . **عنه** **عليه السلام** : ان الله يحب المتواضعين . **عنه** **عليه السلام** : ان الله يحب
 المتواضعين .

عنه **عليه السلام** في **الاصحاح** **عنه** **عليه السلام** في **الاصحاح** **عنه** **عليه السلام** في **الاصحاح** **عنه** **عليه السلام** في **الاصحاح**

عنه **عليه السلام** في **الاصحاح** **عنه** **عليه السلام** في **الاصحاح** **عنه** **عليه السلام** في **الاصحاح** **عنه** **عليه السلام** في **الاصحاح**

عنه **عليه السلام** في **الاصحاح** **عنه** **عليه السلام** في **الاصحاح** **عنه** **عليه السلام** في **الاصحاح** **عنه** **عليه السلام** في **الاصحاح**

عنه **عليه السلام** في **الاصحاح** **عنه** **عليه السلام** في **الاصحاح** **عنه** **عليه السلام** في **الاصحاح** **عنه** **عليه السلام** في **الاصحاح**

عنه **عليه السلام** في **الاصحاح** **عنه** **عليه السلام** في **الاصحاح** **عنه** **عليه السلام** في **الاصحاح** **عنه** **عليه السلام** في **الاصحاح**

تاريخ الفقه الإسلامي، د. محمد باقر صانع، دار الفقه الإسلامي، بيروت، ١٩٨٠، ص ١٠٠. (٢) تاريخ الفقه الإسلامي، د. محمد باقر صانع، دار الفقه الإسلامي، بيروت، ١٩٨٠، ص ١٠٠. (٣) تاريخ الفقه الإسلامي، د. محمد باقر صانع، دار الفقه الإسلامي، بيروت، ١٩٨٠، ص ١٠٠.

• (٤) تاريخ الفقه الإسلامي، د. محمد باقر صانع، دار الفقه الإسلامي، بيروت، ١٩٨٠، ص ١٠٠.

تاريخ الفقه الإسلامي، د. محمد باقر صانع، دار الفقه الإسلامي، بيروت، ١٩٨٠، ص ١٠٠. (٥) تاريخ الفقه الإسلامي، د. محمد باقر صانع، دار الفقه الإسلامي، بيروت، ١٩٨٠، ص ١٠٠. (٦) تاريخ الفقه الإسلامي، د. محمد باقر صانع، دار الفقه الإسلامي، بيروت، ١٩٨٠، ص ١٠٠. (٧) تاريخ الفقه الإسلامي، د. محمد باقر صانع، دار الفقه الإسلامي، بيروت، ١٩٨٠، ص ١٠٠. (٨) تاريخ الفقه الإسلامي، د. محمد باقر صانع، دار الفقه الإسلامي، بيروت، ١٩٨٠، ص ١٠٠. (٩) تاريخ الفقه الإسلامي، د. محمد باقر صانع، دار الفقه الإسلامي، بيروت، ١٩٨٠، ص ١٠٠. (١٠) تاريخ الفقه الإسلامي، د. محمد باقر صانع، دار الفقه الإسلامي، بيروت، ١٩٨٠، ص ١٠٠.

•

تاريخ الفقه الإسلامي، د. محمد باقر صانع، دار الفقه الإسلامي، بيروت، ١٩٨٠، ص ١٠٠. (١١) تاريخ الفقه الإسلامي، د. محمد باقر صانع، دار الفقه الإسلامي، بيروت، ١٩٨٠، ص ١٠٠. (١٢) تاريخ الفقه الإسلامي، د. محمد باقر صانع، دار الفقه الإسلامي، بيروت، ١٩٨٠، ص ١٠٠. (١٣) تاريخ الفقه الإسلامي، د. محمد باقر صانع، دار الفقه الإسلامي، بيروت، ١٩٨٠، ص ١٠٠. (١٤) تاريخ الفقه الإسلامي، د. محمد باقر صانع، دار الفقه الإسلامي، بيروت، ١٩٨٠، ص ١٠٠.

ابن... (ص) : (ع) في قوله... : (ع) في قوله...
ابن... : (ع) في قوله... : (ع) في قوله...
... : (ع) في قوله... : (ع) في قوله...
... : (ع) في قوله... : (ع) في قوله...

... : (ع) في قوله... : (ع) في قوله...
... : (ع) في قوله... : (ع) في قوله...
... : (ع) في قوله... : (ع) في قوله...
... : (ع) في قوله... : (ع) في قوله...
... : (ع) في قوله... : (ع) في قوله...

... : (ع) في قوله... : (ع) في قوله...
... : (ع) في قوله... : (ع) في قوله...

عَلَى آيَةِ الْحَيِّ وَالْحَيُّ لَا يَمُوتُ

... : (ع) في قوله... : (ع) في قوله...
... : (ع) في قوله... : (ع) في قوله...
... : (ع) في قوله... : (ع) في قوله...
... : (ع) في قوله... : (ع) في قوله...

... : (ع) في قوله... : (ع) في قوله...

• في تاريخ النبوة والرسالة النبوية في تاريخ النبوة
 في تاريخ النبوة والرسالة النبوية في تاريخ النبوة
 في تاريخ النبوة والرسالة النبوية في تاريخ النبوة (١)

(١) انتهى الحديث... انتهى (١) يقول : كذب . وقال لا ينه عن قوله : كذب . كذب . يقول : كذب .
 قال : كذب . وقال لا ينه عن قوله : كذب . كذب . يقول : كذب .
 قال : كذب . وقال لا ينه عن قوله : كذب . كذب . يقول : كذب .
 قال : كذب . وقال لا ينه عن قوله : كذب . كذب . يقول : كذب .
 قال : كذب . وقال لا ينه عن قوله : كذب . كذب . يقول : كذب .
 قال : كذب . وقال لا ينه عن قوله : كذب . كذب . يقول : كذب .
 قال : كذب . وقال لا ينه عن قوله : كذب . كذب . يقول : كذب .
 قال : كذب . وقال لا ينه عن قوله : كذب . كذب . يقول : كذب .
 قال : كذب . وقال لا ينه عن قوله : كذب . كذب . يقول : كذب .

الذي . انتهى .
 والذي . انتهى .
 والذي . انتهى .
 والذي . انتهى .
 والذي . انتهى .
 والذي . انتهى .
 والذي . انتهى .
 والذي . انتهى .
 والذي . انتهى .
 والذي . انتهى .
 والذي . انتهى .
 والذي . انتهى .
 والذي . انتهى .
 والذي . انتهى .
 والذي . انتهى .
 والذي . انتهى .

تبيين مصيبتهم على (ع) بالكذب

١٥ ص ، و يتبين في « الامانة والسياسة » ان اردت التصحيح في كتاب « ان اردت التصحيح في كتاب »
 وحدها وعدنان عدنان امام ما
 - وبما انظر في ان - ان لم يأت في
 اعظم ما اعظم من قائله
 من قائله من قائله
 وقد نظم ذلك على النحو التالي : (١)

• بلا يرفهان

والاصول ، والمعاد ، واداء ما
 ما ذكر في ما ذكر في
 ان لم يتر الى ان لم يتر الى
 وقد اجتمعت من اجتمعت
 و يوم جنتين ، و يوم جنتين ،
 و ما ذكر في ما ذكر في
 ان لم يتر الى ان لم يتر الى
 وقد اجتمعت من اجتمعت
 و يوم جنتين ، و يوم جنتين ،

ان لم يتر الى ان لم يتر الى

ان لم يتر الى ان لم يتر الى
 ان لم يتر الى ان لم يتر الى
 ان لم يتر الى ان لم يتر الى
 ان لم يتر الى ان لم يتر الى
 ان لم يتر الى ان لم يتر الى

ان لم يتر الى ان لم يتر الى
 ان لم يتر الى ان لم يتر الى
 ان لم يتر الى ان لم يتر الى
 ان لم يتر الى ان لم يتر الى
 ان لم يتر الى ان لم يتر الى

ان لم يتر الى ان لم يتر الى

١٨٠٠ - ١٨٠١ ... (١)

... (١) ...

... (٢) ...

... (٣) ...

... (٤) ...

... (٥) ...

... (٦) ...

« اختلاف في طهارة أهل البيت » من كتاب « إنباء في إنباء » : (١) وفي قوله تعالى : (١)

١٠٠٠ . انظر في تفسيره على ما في نسخة . انظر في تفسيره .

١٠٠٠ . انظر في تفسيره على ما في نسخة . انظر في تفسيره .

١٠٠٠ . انظر في تفسيره على ما في نسخة . انظر في تفسيره .

منكرات ابن تيمية

١٠٠٠ . انظر في تفسيره على ما في نسخة . انظر في تفسيره .

١٠٠٠ . انظر في تفسيره على ما في نسخة . انظر في تفسيره .

١٠٠٠ . انظر في تفسيره على ما في نسخة . انظر في تفسيره .

١٠٠٠ . انظر في تفسيره على ما في نسخة . انظر في تفسيره .

١٠٠٠ . انظر في تفسيره على ما في نسخة . انظر في تفسيره .

١٠٠٠ . انظر في تفسيره على ما في نسخة . انظر في تفسيره .

١٠٠٠ . انظر في تفسيره على ما في نسخة . انظر في تفسيره .

١٠٠٠ . انظر في تفسيره على ما في نسخة . انظر في تفسيره .

١٠٠٠ . انظر في تفسيره على ما في نسخة . انظر في تفسيره .

١٠٠٠ . انظر في تفسيره على ما في نسخة . انظر في تفسيره .

١٠٠٠ . انظر في تفسيره على ما في نسخة . انظر في تفسيره .

١٠٠٠ . انظر في تفسيره على ما في نسخة . انظر في تفسيره .

١٠٠٠ . انظر في تفسيره على ما في نسخة . انظر في تفسيره .

١٠٠٠ . انظر في تفسيره على ما في نسخة . انظر في تفسيره .

١٠٠٠ . انظر في تفسيره على ما في نسخة . انظر في تفسيره .

١٤١١ من الجلبية حتى يرد - ١٤١٢ - وقال داود بن أبي بكر في قوله : حتى يرد الجلبية وقال داود
 وخرجه في قوله : حتى يرد الجلبية وقال داود بن أبي بكر : حتى يرد الجلبية وقال داود بن أبي بكر : حتى يرد الجلبية
 : من قوله : حتى يرد الجلبية وقال داود بن أبي بكر : حتى يرد الجلبية وقال داود بن أبي بكر : حتى يرد الجلبية
 : من قوله : حتى يرد الجلبية وقال داود بن أبي بكر : حتى يرد الجلبية وقال داود بن أبي بكر : حتى يرد الجلبية
 : من قوله : حتى يرد الجلبية وقال داود بن أبي بكر : حتى يرد الجلبية وقال داود بن أبي بكر : حتى يرد الجلبية
 : من قوله : حتى يرد الجلبية وقال داود بن أبي بكر : حتى يرد الجلبية وقال داود بن أبي بكر : حتى يرد الجلبية
 : من قوله : حتى يرد الجلبية وقال داود بن أبي بكر : حتى يرد الجلبية وقال داود بن أبي بكر : حتى يرد الجلبية
 : من قوله : حتى يرد الجلبية وقال داود بن أبي بكر : حتى يرد الجلبية وقال داود بن أبي بكر : حتى يرد الجلبية
 : من قوله : حتى يرد الجلبية وقال داود بن أبي بكر : حتى يرد الجلبية وقال داود بن أبي بكر : حتى يرد الجلبية

حفت أظافر فلان من تسليته على ازواج النخبي

. الحفت أظافر فلان من تسليته على ازواج النخبي
 : من قوله : حتى يرد الجلبية وقال داود بن أبي بكر : حتى يرد الجلبية وقال داود بن أبي بكر : حتى يرد الجلبية
 : من قوله : حتى يرد الجلبية وقال داود بن أبي بكر : حتى يرد الجلبية وقال داود بن أبي بكر : حتى يرد الجلبية
 : من قوله : حتى يرد الجلبية وقال داود بن أبي بكر : حتى يرد الجلبية وقال داود بن أبي بكر : حتى يرد الجلبية

• وقد اختلفوا في قتله من قبله.

• وقد اختلفوا في قتله من قبله.

• وقد اختلفوا في قتله من قبله.

• وقد اختلفوا في قتله من قبله.

• وقد اختلفوا في قتله من قبله.

• وقد اختلفوا في قتله من قبله.

• وقد اختلفوا في قتله من قبله.

• وقد اختلفوا في قتله من قبله.

• وقد اختلفوا في قتله من قبله.

• وقد اختلفوا في قتله من قبله.

• وقد اختلفوا في قتله من قبله.

• وقد اختلفوا في قتله من قبله.

• وقد اختلفوا في قتله من قبله.

• وقد اختلفوا في قتله من قبله.

• وقد اختلفوا في قتله من قبله.

• وقد اختلفوا في قتله من قبله.

• وقد اختلفوا في قتله من قبله.

• وقد اختلفوا في قتله من قبله.

• وقد اختلفوا في قتله من قبله.

• وقد اختلفوا في قتله من قبله.

• وقد اختلفوا في قتله من قبله.

• وقد اختلفوا في قتله من قبله.

• وقد اختلفوا في قتله من قبله.

بیتنا ...

کتابخانه ...

... ١٠٠ ...

... (ان ...)

... (ان ...)

... (ان ...)

... (ان ...)

... (ان ...)

... (ان ...)

... (ان ...)

... (ان ...)

... (ان ...)

... (ان ...)

... (ان ...)

... (ان ...)

... (ان ...)

... (ان ...)

١٦٤٠ من تاريخ التبريد
١٧٠٠ من تاريخ التبريد

١٧٠٠ من تاريخ التبريد
١٧٠٠ من تاريخ التبريد
١٧٠٠ من تاريخ التبريد

١٧٠٠ من تاريخ التبريد

١٧٠٠ من تاريخ التبريد

١٧٠٠ من تاريخ التبريد

١٧٠٠ من تاريخ التبريد

١٧٠٠ من تاريخ التبريد
١٧٠٠ من تاريخ التبريد
١٧٠٠ من تاريخ التبريد
١٧٠٠ من تاريخ التبريد
١٧٠٠ من تاريخ التبريد
١٧٠٠ من تاريخ التبريد
١٧٠٠ من تاريخ التبريد
١٧٠٠ من تاريخ التبريد
١٧٠٠ من تاريخ التبريد
١٧٠٠ من تاريخ التبريد

يسوي لهم في أهل الدنيا

١٧٠٠

١٧٠٠ من تاريخ التبريد
١٧٠٠ من تاريخ التبريد
١٧٠٠ من تاريخ التبريد
١٧٠٠ من تاريخ التبريد
١٧٠٠ من تاريخ التبريد
١٧٠٠ من تاريخ التبريد
١٧٠٠ من تاريخ التبريد
١٧٠٠ من تاريخ التبريد
١٧٠٠ من تاريخ التبريد
١٧٠٠ من تاريخ التبريد

١٧٠٠ من تاريخ التبريد

فشحت عليها نفوس قوم .. الخ « (١) وقد إدعت فاطمة سيّدة نساء العالمين (ع) ان فدكانحلة نحلها إياها رسول الله (ص) ، وشهد لها بذلك أمير المؤمنين (ع) وام أيمن التي شهد لها الرسول (ص) بالجنة والحسنان سيّدا شباب أهل الجنة ومن الضروري ان فاطمة (ع) صادقة صديقة ، طاهرة مطهرة ، وأن علياً (ع) مولى الامة ، والصديق الاكبر ، وانه مع القرآن ، ومع الحق ، وأخو النبي (ص) ... الخ

ثم كيف يجوز للعدي ، مكافئة صاحب اليد ، المتصرف في الشيء ، وابتزاز ما في يده اذا لم يكن له شهود ؟ ومن المعلوم أن الزهراء (ع) كانت صاحبة اليد ، المتصرفة في فدك . وإن أبا بكر انتزعه من يدها قهراً من غير وجه مشروع . ثم طالها بالينة . وجرح شهودها ولا حول ولا قوة إلا بالله .

واصرح من ذلك في انكار علي (ع) وفاطمة (ع) والعباس على أبي بكر في حديثه : (لانورث ، ماتر كناه صدقة) ما في صحيح مسلم ج ٥ ص ١٥٢ من كتاب الجهاد من كلام عمر لعلي (ع) والعباس : قال أبو بكر : قال رسول الله (ص) : لانورث ، ماتر كناه صدقة . فرأيتهما كاذباً آثماً غادراً خائناً ، والله يعلم انه لصا دق بار راشد تابع للحق . ثم توفي أبو بكر وانا ولي رسول الله (ص) وولي أبي بكر فرأيتهما كاذباً آثماً غادراً خائناً . . الحديث . وأظهر من الجميع في الانكار على حديث : « لانورث . الخ » ما في صحيح مسلم ايضا ج ٥ ص ١٥٣ ، عن عروة عن عائشة : انها قالت : إن ازواج النبي (ص) حين توفي رسول الله (ص) اردن أن يبعثن عثمان بن عفان الى أبي بكر فيسألنه ميراثهن من النبي (ص) قالت عائشة لهن : أليس قد قال رسول الله (ص) : لانورث ماتر كناه ؟ إنتهى .

ويظهر من الحديث والذي قبله أن علياً «ع» وفاطمة والعباس و سائر بني

هاشم ، وازواج رسول الله ﷺ وعمان ، هؤلاء جميعاً لم يصدقوا أبا بكر في حديثه « لانورت . الخ . نعم وقع التصديق من عمر وعائشة فقط . لاسماعاً عن النبي ﷺ ، بل تقليداً لأبي بكر ودفاعاً عنه . وهذا لا يخرج الحديث عن كونه ظنياً مكذوباً على صاحبه .

تنقيصهم النبي ﷺ تكريماً للشيخين

إن من نظر في صحيح البخاري ومسلم ، يرى اشتغالهما على أحاديث صريحة في انتقاص رسول الله ﷺ وتكريم أبي بكر وعمر ومعاقبة أيضاً . بل يمس بعضها كرامة الانبياء ، ويوجب لهم الخزي ، معاذ الله .

مثل ما في الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي (ص) قال : لم يكذب ابراهيم النبي « ص » قط إلا ثلاث كذبات : ثنتين في ذات الله من قوله : « إني سقيم » (١) وقوله : « بل فعله كبيرهم هذا » (٢) وواحدة في شأن سارة وقوله : إنها اختي (٣) انتهى .

واعترض عليه الفخر الرازي في التفسير ج ٧ ص ١٤٥ ، قائلاً : قال بعضهم : ذلك القول عن ابراهيم عليه السلام كذبة ، ورواؤه حديثاً عن النبي « ص » انه قال : ما كذب ابراهيم « ع » إلا ثلاث كذبات . . . قلت لبعضهم : هذا الحديث لا ينبغي أن يقبل ، لأن نسبة الكذب الى ابراهيم لا يجوز . فقال ذلك الرجل : فكيف يحكم بكذب الرواة العدول ؟ فقلت : لما وقع التعارض بين نسبة الكذب

(١) الصافات : ٨٩ .

(٢) الانبياء : ٦٣ .

(٣) ومثل ما في الصحيحين من لعن موسى (ع) عين ملك الموت فقأها . رواه مسلم في ج ٢ ص ٣٠٩ « البخاري ج ٢ ص ١٦٣ » من صحيحه في كتاب الفضائل باب فضائل موسى ومثل فرار الحجر بتياب موسى وعدو موسى خلفه ونظر بني اسرائيل اليه مكتوفاً كما في البخاري ج ٢ ص ١٦٢ ومسلم ج ٢ ص ٣٠٨ .

الى الراوي وبين نسبه الى الخليل «ع» كان من المعلوم بالضرورة أن نسبه الى الراوي أولى . ثم نقول : لم لا يجوز أن يكون المراد بكونه كذباً خبراً شبيهاً بالكذب انتهى .

الصحيحان واستماع النبي (ص) للغناء

جاء في الصحيحين ، في كتاب العيدين من أبواب الصلاة ، بالاسناد الى عائشة قالت : دخل علي رسول الله «ص» وعندي جاريتان تتغنيان بغناء بُعث ، فاضطجع على الفراش وحوّل وجهه ، فدخل أبو بكر فأنهري وقال : مزماره الشيطان عند رسول الله (ص)؟! فأقبل عليه رسول الله (ص) فقال : دعهما . فلما غفل - أي أبو بكر - غمزتها فخرجتا . وفي بعض أحاديث مسلم : وعندي جاريتان تلعبان بدف . الحديث ، فانظر كيف جوزوا على النبي «ص» حضور اللهو واستماع الغناء المحرم ، ونزهوا أبا بكر عن ذلك .

قال القسطلاني في ارشاد الساري ج ٣ ص ٦٥ : الاصل التنزه عن اللعب واللهو فيقتصر على ماورد فيه النص وقتاً وكيفية .

قلت : هذا اعتراف بجرمة اصل العمل في الشرع . كما فهمها أبو بكر ايضاً اذ قال : مزماره الشيطان عند رسول الله «ص» ! إلا انه صار عندهم حلالاً بالعرض لانه في يوم عيد ! لكن البحث عن صحة النص وجواز الخروج به عما دل من الكتاب والسنة على حرمة اللعب واللهو والغناء . قال تعالى في وصف قوم لوط «وتأتون في ناديك المنكر» (١) وقال تعالى : «واجتنبوا قول الزور» (٢) ، وقد فسر ذلك بالغناء ومن ذلك ايضاً ما في صحيح مسلم في كتاب العيدين ج ٣ ص ٢٣ أن الحبشة

(١) العنكبوت - ٢٩ .

(٢) الحج - ٣٠ .

كانت تلعب عند رسول الله ﷺ بحرايبهم ، اذ دخل عمر فأهوى الى الحصباء يحصبهم بها . فقال له رسول الله « ص » : دعهم يا عمر . ومن ذلك ما أخرجه الحافظ أبو نعيم في الجزء الاول من « حلية الاولياء » في سيرة عمر . من رواية انشاد الشاعر مدح الرسول بحضرته « ص » باشعاره ، اذ دخل عمر . فقال النبي « ص » للمادح : أمسك . حتى إذا خرج فقال النبي « ص » : هات . الى ثلاث مرات فكلها يدخل عمر ، يقول : أمسك وكلما يخرج يقول « ص » : هات . فسأل الشاعر عن الرجل الداخلة الخارج الذي كان النبي « ص » ينهاه عن مدحه اذا دخل . فقال له رسول الله « ص » هذا عمر بن الخطاب ، وهو رجل لا يجب الباطل . . . الحديث !

انظر هذا وتعجب من القوم يجوزون على النبي « ص » أن يجب الباطل ، وينزهون عمر عن حب الباطل على لسان رسول الله « ص » . ﴿ فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً ، فويل لهم مما كتبت بأيديهم وويل لهم مما يكسبون ﴾ (١) !!

النبي «ص» وعائشة ولعب السودان

ومن ذلك ما في الصحيحين ، البخاري ومسلم ، في كتاب العيدين من حديث حمل النبي « ص » زوجته عائشة لتنظر الى لعب الحبشة في المسجد وتفرج عليهم !! ومن المعلوم أن اللعب محرم في الشرع ، ومثله التفرج عليه . فكيف يصدر ذلك من النبي « ص » المبعوث لمكارم الأخلاق ؟! — مع ما فيه من الفجح والاستهجان — أم كيف جاز لرسول الله ﷺ أن يعرض زوجته للنظر الى الرجال الأجانب ؟!

فان قالوا : إن الواقعة كانت قبل نزول آية الحجاب ، قلنا لهم : إن ذلك باطل ايضا لتصريح عائشة — كما في الصحيحين ، في كتاب العيدين — بقولها :

رأيت رسول الله (ص) يسترني بردائه وأنا أنظر الى الحبشة يلعبون في المسجد .
 وفي صحيح مسلم ، قالت عائشة : والله لقد رأيت رسول الله ﷺ يقوم على باب
 حجري ، والحبشة يلعبون بحراهم في مسجد رسول الله «ص» ، يسترني بردائه
 كي أنظر الى لعبهم . ثم يقوم من أجلي فاكون انا التي أنصرف ، فأقدر وأقدر الجارية
 الحديثة السن الحريصة على اللهو . وفي حديث آخر قالت : وكان يوم عيد يلعب
 السودان بالدرق والحراب . فاما سألت رسول الله (ص) ، وإما قال : تشبهن نظيرين
 فقلت : نعم . فأقامنني وراءه ، خدي على خده اا وهو يقول : دو نكم يا بني أرفدة ،
 حتى اذا ملات ، قال : حسبك ؟ قلت : نعم . قال : فاذهبي ! انتهى .

أقول : إن هذا من الاحاديث المنكرة الفظيعة التي تمس كرامة رسول الله ﷺ
 وهي مردودة مطروحة من عدة وجوه فيها مخالفة صريحة للشرع وللإخلاق :-

فمنها : تمكين النبي «ص» زوجته من النظر الى الرجال الأجانب .
 ومنها : تمكينه اياها من التفرج على اللعب واللهو حيث انها كانت تحب اللهو
 في حدائنه منها كما في ألقاظ الحديث .

ومنها : تمكين الأحمش من اللعب في المسجد الذي بناه النبي «ص» على
 التقوى . وهو من بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه .

ومنها : تحدث عائشة للأجانب وتعبيرها المزري بأن خد النبي كان على خدها
 فان قولها ذلك مخالف لمكارم الاخلاق التي يجب أن تتحلى بها ازواجه «ص» ومك
 لها مثل هذا ، كحديثها عن أن النبي «ص» كان يبشرها حال الحيض من فوق الازار .
 وعلى أي حال ، فان قولها : يسترني بردائه ، صريح في أن الحادثة كانت
 بعد نزول آية الحجاب . ومن هنا وقع شراح الحديث كالفسطلاني والنووي وأهل
 الحديث في ضيق شديد ، حيث أرادوا توجيه الخبر وتأويله ، وتغطية عيوبه ، ودفع
 مافيه من وجوه الاشكال .

وأما الشيعة فهم في فسحة بعد أن وجدوا الاحاديث مختلفة مضطربة في كلام عائشة ، وضعتها لطلب الجاه ورفع المنزلة . وإلا فحمل المسلم زوجته لتلك العرضة القبيحة ، مما تأباه الغيرة والحمة ، فكيف بنبي الاسلام « ص » المبعوث لتتميم مكارم الاخلاق ؟ ١

مدافعة صاحب التحفة عن الحديث

لقد بالغ المولوي عبدالعزيز الدهلوي في كتابه « التحفة الاثني عشرية ص ٨٩ » في الدفاع عن وجوه الاشكال الواردة على هذا الحديث ، بالنقض بقوله تعالى : « وامراته قائمة فضحكت فبشرناها باسحاق . الآية » (١) قائلاً: كيف جاز لبراهيم عليه السلام عرض زوجته على أضيافه ، وهو لا يعلم انهم رسل الله تعالى ؟ وكيف جاز للوط (ع) أن يقول لفساق قومه : « هؤلاء بناتي من أطهر لكم إن كنتم فاعلين » (٢) فيعرض بناته على الأوباش والفساق ، وهذا شيء لا يليق بأهل المروءة فكيف بأكابر الانبياء ؟ قال : ثم إن صنع ابراهيم (ع) جرى على عادة العرب من قيام ازواجهم بين ايديهم لخدمة أضيافهم وهم جلوس على المائدة . انتهى .

أقول : إن هذا الكلام هو اعتراف بورود الاشكال على الحديث ، لقبوله أنه متضمن لاعمال ركيكة مستهجنة مخالفة للأخلاق واطاهر الشريعة ، ولذا تمثل بما تمثل ، ثم دافع عنه بأن صنع ابراهيم (ع) جرى على عادة العرب .

ونحن لا يهمننا الجواب عن صنع ابراهيم (ع) ، وإنما يهمننا أن نعرف أولاً أن حمل النبي (ص) زوجته الشابة ، وعرضها للتفرج على الاجانب هل كان جارياً على عادة العرب أيضاً ؟ ١ ، وهل يمضي الاسلام هذه العادة الشيعة — إن صحت — مع

(١) هود : ٧١ .

(٢) الحجر : ٧١ .

انه الدين الذي ظهر لا بطل أمثال هذه العادات المنكرة ، والافعال الذميمة . فكيف يجوز لابي « ص » المبعوث لمحو المبادئ الجاهلية ، اتباع آثارها ، وعرض زوجته على الأوباش باسم التفرج الذي هو عين التبرج المنهي بقوله تعالى (٠٠) ولا تبرجن تبرج الجاهلية (١) ??

وثانياً : هل كان في شرع ابراهيم (ع) جواز التبرج وقيام النسوة لخدمة الرجال ، أو الخروج للتفرج على عادة الرجال ؟ فإذا جاز ذلك ، لامانع من قيام زوجة ابراهيم (ع) لخدمة أضيافه وهي لانعلم انهم رسل الله . وأما على تقدير وجوب الحجاب في شرع ابراهيم (ع) فالجواب أنه عليه السلام كان يعلم أن ضيوفه هم رسل الله من الملائكة وليسوا بشراً لدلالة قوله تعالى : « فاوجس منهم خيفة ، قالوا لا تخف وبشروه بغلام عليم ، فأقبلت امرأته في صرة فصكت وجهها وقالت : عجوز عقيم » (٢) فان الغاء في ﴿ فأقبلت ﴾ الدالة على الذعيق ، تدل على ان امرأة ابراهيم (ع) لما سمعت بشارتهم ، أبرزت نفسها وهي تعلم أن المبشرين هم رسل الله تعالى .

قال أبو السعود في تفسير الآية المطبوع على هامش تفسير الفخر الرازي : فأقبلت امرأته سارة ، لما سمعت بشارتهم الى بيتها وكانت في زاوية تنظر اليهم . الخ وكلامه هذا يدل على انها كانت متسترة في زاوية البيت ولم تخرج الى أن فهمت أن المبشرين هم الرسل . وقال الفخر الرازي في تفسير سورة هود عند قوله تعالى : « وامرأته قائمة . الخ » (٣) انها كانت قائمة من وراء الستر تسمع الرسل . الخ وثالثاً : أن عرض لوط (ع) بناته على قومه ليس فيه ما ينافي العار والمروءة

(١) الاحزاب : ٣٣ .

(٢) الذاريات : ٢٨ و ٢٩ .

(٣) هود : ٧١ .

لأنه أراد بذلك الزواج المشروع كما دل عليه قوله تعالى : ﴿ هن أطهر لكم ﴾ فلا يكون الطهر إلا في النكاح الشرعي لافي الزنا وكذلك قولهم في الجواب : ﴿ لقد علمت ما لنا في بناتك من حق وانك لتعلم ما نريد ﴾ (١) يعني من اتيان الرجال دون النساء كما في التفسير .

صلاة النبي (ص) على جنازة ابن أبي

جاء في البخاري ، في كتاب التفسير ، باب قوله تعالى : ﴿ استغفر لهم أولاً تستغفر لهم ﴾ (٢) عن نافع عن ابن عمر قال : لما توفي عبد الله بن أبي جاءه ابنه عبد الله بن عبد الله الى رسول الله ﴿ ص ﴾ فسأله أن يعطيه قبضه يكفن فيه أباه ، فأعطاه ثم سأله أن يصلي عليه فقام رسول الله ﴿ ص ﴾ ليصلي ، فقام عمر فأخذ بثوب رسول الله ﴿ ص ﴾ فقال : يا رسول الله أتصلي عليه ، وقد نهاك ربك أن تصلي عليه ؟ فقال رسول الله ﴿ ص ﴾ : إنما خيرني الله فقال : ﴿ استغفر لهم إن أولاً تستغفر لهم تستغفر لهم سبعين مرة ٠٠ الآية ﴾ (٣) وسأزيده على السبعين . قال : إنه منافق ! قال : فصلى عليه رسول الله (ص) فانزل الله : ﴿ ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره ﴾ (٤) إنتهى .

قال الفخر الرازي في تفسيره ج ٤ ص ٤٨٣ : واعلم أن هذا يدل على منقبة عظيمة من مناقب عمر وذلك لأن الوحي نزل على وفق قوله .

قلت : وذلك لو صح الحديث ، وإلا فهو على تفصيله ككذب مختلق ، وتقيص للنبي (ص) لا يوافق العقل ولا النقل . قال الغزالي في كتاب (المنحول) : إن

(١) الحجر : ٧٢

(٢) التوبة : ٨٠

(٣) التوبة : ٨١

(٤) التوبة : ٨٤

مانقل في آية الاستغفار ككذب قطعاً إذ الغرض منه التناهي في تحقيق اليأس عن المغفرة فلا يظن برسول الله (ص) ذهول عنه . انتهى .

وتفصيل ما أجمله ببيان أوضح ، هو أن المراد بالآية المبالغة في اليأس عن المغفرة بأنه لو طلبها أو تركها لسكان ذلك عند الله تعالى سواء آ في أن الله لا يفعلها . والوجه في تعليق الاستغفار بسبعين مرة ، المبالغة لا العدد المحصوص ، فكيف يقول النبي (ص) سأزيده على السبعين مع التفاتة الى قوله تعالى : (.. فلن يغفر الله لهم) (١) حيث نفى عنهم المغفرة مؤبداً ، مؤكداً ذلك بقوله : ﴿ ذلك بانهم كفروا بالله ورسوله ﴾ (٢) مبيناً أن حرمانهم عن المغفرة بسبب كفرهم .

قال الفخر الرازي في تفسيره ج ٤ ص ٤٨٠ : إن هذا الدعاء لو كان مقبولاً من الرسول (ص) لسكان قليله مثل كثيره في حصول الاجابة ، فثبت أن المقصود من هذا الكلام ، أن القوم لما طلبوا منه أن يستغفر لهم منعه الله منه ، وليس المقصود من ذكر هذا العدد تحديد المنع ، بل هو كما يقول القائل لمن سأله لحاجة : لو سألتني سبعين مرة لم أقضها لك . ولا يريد بذلك أنه اذا زاد قضاها فكذا هيينا ... الخ قلت : ومن هنا اعترض الزمخشري في (الكشاف) في تفسير الآية بأنه كيف خفي على رسول الله (ص) أن السبعين مثل في التكشير ، وهو افصح العرب وأخبرهم بأساليب الكلام وتمثيلاته حتى قال : خيرني ، وسأزيد على السبعين . ثم أجاب بأنه لم يخف عليه ذلك ، وإنما خيل بما قال إظهاراً لغاية رحمته ورأفته على من بعث اليه .. الخ

قال القسطلاني في (ارشاد الساري ج ٨ ص ٤٤١) عند ذكر الحديث والاشكال عليه : وتعقب بعضهم ذلك (يعني : جواب الزمخشري) بأنه يجب عليه

(١) محمد : ٣٤ .

(٢) التوبة : ٨٠ .

وَإِذَا جَاءَ إِظْهَارَ مَاءٍ لَمْ يَنْتَهِ فِي اللَّهِ فِي أَمْرِ الْكُفْرِ وَمَا يَتَرْتَبُ عَلَيْهِ مِنَ الْعِقَابِ لِلزَّجْرِ ،
 وبانه يستلزم جواز الاستغفار للكافر مع العلم بانه لا يجوز . الخ
 وقال ايضا في ج ٨ ص ٤٤٢ : وقد اشكل فهم التخيير من الآية على كثير
 وقد سبق جواب الزمخشري عن ذلك . وقال صاحب (الاتصاف) : مفهوم الآية
 قد زلت فيه الأقدام حتى انكر القاضي أبو بكر الباقلاني صحة الحديث ، وقال :
 لا يجوز أن يقبل هذا ولا يصح أن الرسول ﷺ قاله . وقال امام الحرمين في (مختصره)
 هذا الحديث غير مخرج في الصحيح ، وقال في (البرهان) : لا يصححه
 أهل الحديث . وقال الغزالي في (المستصفي) : الأظهر أن هذا الخبر غير صحيح .
 وقال الداودي الشارح : هذا الحديث غير محفوظ . وهذا عجيب من هؤلاء الأئمة . .
 وقال ابن حجر العسقلاني في (فتح الباري شرح البخاري) : قال ابن المنير :
 مفهوم الآية زلت فيه الأقدام حتى انكر القاضي أبو بكر الباقلاني صحة الحديث .
 وقال : لا يجوز أن يقبل هذا ، ولا يصح أن الرسول ﷺ قاله . انتهى . وهذا
 لفظ القاضي أبي بكر الباقلاني في (التقريب) : هذا الحديث من أخبار الآحاد التي
 لا يعلم ثبوتها . وقال امام الحرمين في (مختصره) : هذا الحديث غير مخرج في الصحيح
 وقال في (البرهان) : لا يصححه أهل الحديث . وقال الغزالي في (المستصفي) : الأظهر
 ان هذا الخبر غير صحيح وقال الداودي الشارح : هذا الحديث غير محفوظ .

تنزيه من سببه النبي (ص) أو لعنه

أخرج البخاري عن أبي هريرة في باب قول النبي (ص) : « من آذيته فاجعل
 ذلك له قربة إليك » من كتاب الدعوات . حديثه عن النبي (ص) : اللهم إنما أنا محمد
 بشر يغضب كما يغضب البشر ، وأنا قد اتخذت عندك عهداً لم تخلفينه فأبما مؤمن
 آذيته أو سببته أو لعنته أو جلدته فاجعلها له كفارة وقربة تقربه بها إليك . الحديث
 أقول : إن هذا الحديث مردود إذ أنه صريح في جواز ابداء النبي (ص)

الناس من غير استحقاق وكذلك لعنه أو ضربه، ومن المعلوم أنه (ص) معصوم بحكم العقل وصريح النقل. فهل ورد التخصيص لذلك؟ أوقام الدليل على أن من خصائصه (ص) جواز إيذاء الخلق من غير حق تخصيصاً لقوله تعالى: (والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا وأثماً مبيناً) (١)؟ وكيف يجوز في شرع الرسول (ص) التجري بالسب واللعن والفحش وقد قال تعالى: ﴿خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين﴾ (٢)، وقال: ﴿واجتنبوا قول الزور﴾ (٣) وقال: ﴿ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين﴾ (٤)، نعم إن النبي (ص) لعن جماعة من الجابرة والمنافقين من أصحابه كبنو أمية، وبنو الحكم بن العاص، تبعاً للقرآن في قوله تعالى في سورة الاسرى: (والشجرة الملعونة في القرآن) (٥) المفسرة بالاسرة الاموية في تفاسير أهل السنة كتفسير الفخر الرازي، وتفسير الخازن ج ٣ ص ١٧٧، وتفسير الطبري ج ١٥ ص ٧٧، والقرطبي ج ١٠ ص ٢٨٣، والدر المنثور للسيوطي ج ٤ ص ١٩١، ومن كتب الحديث: فتح الباري في شرح البخاري ج ٨ ص ٣٠٢، ومستدرک الحاكم، وتلخيص الذهبي ج ٤ ص ٤٨٠ والخصائص الكبرى للسيوطي ج ٢ ص ١١٨.

إذن فحديث البخاري مختلق مكذوب وضع لسكرامة بنو أمية وبنو الحكم ابن العاص المعلومين على لسان الرسول (ص) حيث لعنهم كي يبعدهم عن الرحمة بأمر الله تعالى ونصحا للأمة: ﴿وما ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى﴾ (٦) وإلا فبالضرورة من الشريعة عدم جواز سب المسلم أو لعنه فكيف بضربه وإيذائه وجلده وفي صحيح البخاري: لم يكن النبي ﴿ص﴾ فاحشا ولا متفحشا (٧)، وفيه: لم يكن

(١) الاحزاب : ٥٨ .

(٢) الاعراف : ١٩٨ .

(٣) الحج : ٣٠ .

(٤) البقرة : ١٩٠ .

(٥) الاسراء : ٦٠ .

(٦) النجم : ٤ و ٣ .

(٧) ج ٤ ص ٣٨٨ من صحيحه ، باب حسن الخلق .

رسول الله فاحشاً ولا لعاناً ولا سباً (١)

فالحديث مما وضعه أبو هريرة تزلماً الى بني امية والى زعيم الفئة الباغية معاوية ابن أبي سفيان دفعا لما ورد فيه من النبي ﷺ من قوله : لا اشبع الله بطنه ، ويشهد ذلك أن مسلم رواه في صحيحه في باب : من لعنه النبي ﷺ أو سبه أو دعا عليه وهو ليس أهلاً لذلك ، كان له زكاة وأجرأ ورحمة ، وذلك في (ج ٨ ص ٢٤) .
وقال النووي في شرحه : انه قد فهم مسلم من هذا الحديث أن معاوية لم يكن مستحقاً للدعاء عليه فهذا أدخله في هذا الباب ، وجعله من مناقب معاوية ، لانه في الحقيقة يصير دعاء آله !!

أكل النبي ﷺ ما ذبح لغير الله

جاء في البخاري ، في كتاب الذبائح ، باب ما ذبح على النصب والاسنام عن رسول الله (ص) انه لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلح ، وذلك قبل أن ينزل على رسول الله ﷺ الوحي ، فقدم اليه رسول الله ﷺ سفرة فيها لحم ، فأبى أن يأكل منها ثم قال : إني لا آكل مما تذبحون على أنصابكم ولا آكل إلا مما ذكر اسم الله عليه . انتهى ورواه ايضا احمد بن حنبل في مسنده ج ١ ص ١٨٩ و ج ٢ ص ٨٩ و ص ١٢٧ .

قلت : وهذا كما ترى يدل على أن رسول الله ﷺ كان يأكل ما يذبح على الانصاب على خلاف دين جده ابراهيم (ع) ، وان زيد بن عمرو كان اذكي وأتقى لله وأحفظ لنفسه من النبي ﷺ اذ عرف من دين الخليل (ع) حرمة ما يذبح لغير الله ، ولم يعرفه النبي ﷺ وكيف لا يعرفه وهو المخاطب بقوله تعالى : ﴿ ثم أوحينا اليك أن اتبع ملة ابراهيم حنيفاً ﴾ (٢) وقوله : ﴿ ملة ابيكم ابراهيم هو

(١) ج ٤ ص ٣٩ ، باب ما ينهى عنه من السباب واللعن .

(٢) النحل : ١٢٣ .

سماكم المسلمين من قبل ﴿ (١) 》 ؟

قال القسطلاني في ﴿ ارشاد الساري ج ١٠ ص ٩٤ ﴾ : قال السبيلي : إنما قال زيد ذلك برأي منه لا بشرع ، بلغه ، فإن الذي في شرع إبراهيم (ع) تحريم ماذبح لغير الله وقد كان عدو الاصنام . وفي حديث زيد بن حارثة عند أبي يعلى والبخاري وغيرهما قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ يوماً من مكة ، وهو مُردفي فذبحنا شاة على بعض الانصاب فانضجناها فلقينا زيد بن عمرو . . . فذكر الحديث مطولاً . وفيه : فقال زيد : إني لا آكل مما لم يذكر اسم الله عليه الخ .

وفي ﴿ فتح الباري شرح البخاري ﴾ : قد وقع في حديث سعيد بن زيد الذي قدمته : فكان زيد يقول : عدت بما عاذ به إبراهيم (ع) ثم يخر ساجداً للكعبة فمر بالنبي (ص) وزيد بن حارثة وهما يأكلان من سفرة لهما فدعياه الى الغداء ، فقال زيد : يا بن أخي إني لا آكل مما ذبح على النصب . قال : فما رؤي النبي (ص) يأكل مما ذبح على النصب من يومه ذلك . وفي حديث زيد بن حارثة عند أبي يعلى والبخاري وغيرهما قال : خرجت مع رسول الله ﷺ يوماً من مكة وهو مُردفي فذبحنا شاة على بعض الانصاب فانضجناها فلقينا زيد بن عمرو . فذكر الحديث مطولاً وفيه : فقال زيد : إني لا آكل مما لم يذكر اسم الله عليه . انتهى .

ولا يخفى أن هذه العبارات صريحة في أن النبي ﷺ كان قبل البعثة يأكل ذبائح الانصاب ، وما لم يذكر عليه اسم الله كعادات أهل الجاهلية ، ولا يأتي عن ذلك ، على خلاف دين إبراهيم (ع) .

وفي ﴿ فتح الباري ﴾ قال الداودي : كان النبي ﷺ قبل البعث بجانب المشركين في عباداتهم ، ولكن لم يعلم ما يتعلق باسم الذبائح ، وكان زيد قد علم ذلك من أهل الكتاب الذين لقيهم . انتهى .

فما يقال لقوم هذا معتقدهم في رسول الله ﷺ حيث يعملون زبداً عالماً عارفاً موقفاً ترك ما ذبح على النصب ، ولا يعملون ذلك لرسول الله ﷺ مع انه منصوب من الله تعالى ، ومعصوم عن الخطأ ، وله من العقل والذكاء ما يفضل به على الخلق اجمعين ؟ وفي كتاب (الشفا) للقاضي عياض ما حاصله : ان الله تعالى لم يعط جميع الناس من بدء الدنيا الى الانقضاء من العقل والفهم والدراية وحسن السياسة في جنب ما أعطاه لرسول الله (ص) إلا كحبة رمل من رمال الدنيا . الخ

قصة الخرائيق

ومما نقض به القوم كرامة رسول الله (ص) وقده ، وافتعلوه افتراءً عليه هو ما اتفقوا على روايته في كتبهم جميعاً من الحديث والتفسير عند قوله تعالى في سورة الحج : (وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي إلا إذا تمنى ألقى الشيطان في أمنيته فينسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله آياته .. الآية) (١) فذكروا ان النبي ﷺ لما قرأ سورة والنجم وقرأ : ﴿ أفرايم اللات والعزى ، ومناة الثالثة الاخرى ﴾ (٢) قرأ بعده : تلك الخرائيق العلى ، وإن شفاعتهن لترجى ١١ فلما سمعت قريش ذلك فرحت به ، فمضى النبي (ص) في قراءته فقرأ السورة وسجد في آخرها ، وسجد المسلمون بسجوده لله ، وكذا المشركون لمعبودهم فرحين بما سمعوا من النبي (ص) ففى بعض أخبارهم أن الشيطان ألقاها على لسان النبي (ص) .

قال القسطلاني في (ارشاد الساري شرح البخارى ج ٩ ص ١٥٣) باب : ﴿ فاسجدوا لله واعبدوا ﴾ من كتاب التفسير للبخارى عن ابن عباس قال : قرأ رسول الله بمكة : والنجم . فلما بلغ : ﴿ أفرايم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى ﴾ (٣)

(١) الحج : ٥٢ .

(٢) :النجم : ١٩ و ٢٠ .

(٣) :النجم : ١٩ و ٢٠ .

ألقى الشيطان في أمنيته أى تلاوته : تلك الغرائيق العلاء ، وان شفاعتهن لترجي .
فقال المشركون : ماذا كر آلهتنا بخير قبل اليوم ، فسجد وسجدوا - فترت
آية : ﴿ وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي . . الآية ﴾ (١)

قال أبو السعود في ﴿ تفسيره المطبوع على هامش الجزء السابع ص ١٣٥ من
تفسير الرازي ﴾ : إن في هذه الآية دلالة على جواز السهو من الانبياء عليهم السلام
وتطرق الوسوسة اليهم . انتهى .

قلت : إن هذه إلا الطامة الكبرى أوجب القول بها من أهل السنة توجه
الاعتراض من اليهود والنصارى على رسول الله (ص) والإخلال بقدسه وعصمته ،
ويمكن الشيطان منه (ص) حتى القى في خاطره ما يوجب ضلالة أمته ، سيما ما يرجع
الى الوحي الإلهي الذي لا يأتيه الباطل . والعجب ممن جزم بالواقعة كملولوى عبدالعزيز
الدهلوي في ﴿ التحفة الاثنا عشرية ص ٣٧ ﴾ نافية عنها أي شناعة بعد تحكيم الله آياته
وجعله تعالى ما يلقى الشيطان فتنة وامتحاناً لمن في قلبه شقاق ونفاق فوق ذلك موافقاً
للحكمة . انتهى .

أقول : إن هذه الحكاية تخالف المعقول والمنقول من دين الرسول ﷺ ،
وذلك كما قال الفخر الرازي في تفسيره (ج ٦ ص ١٦٨) ولقد أجاد فيما أفاد قائلاً :
أما أهل التحقيق فقد قالوا : هذه الرواية باطلة موضوعة ، واحتجوا عليه بالقرآن
والسنة والمعقول : أما القرآن فبمثل قوله تعالى : ﴿ ولو تقول علينا بعض الأقاويل
لأخذنا منه باليمين ، ثم لقطعنا منه الوتين ﴾ (٢) وقوله : ﴿ وما ينطق عن الهوى ،
إن هو إلا وحي يوحى ﴾ (٣) فلو انه قرأ عقيب هذه الآية : تلك الغرائيق العلاء ،
لكان قد ظهر كذب الله تعالى في الحال ، وذلك لا يقوله مسلم ، وقوله تعالى :

(٢) الخاتمة : ٤٩ .

(١) الحج : ٥٢ .

(٣) النجم : ٤ و ٣ .

﴿ كذلك لثبت به فؤادك ﴾ (١) وقوله تعالى : ﴿ وإن كادوا ليفتنونك عن الذي أوحينا إليك لتفتري علينا غيره ﴾ (٢) وقوله : ﴿ ولولا أن ثبتناك لقد كدت تركن اليهم شيئاً قليلاً ﴾ (٣) وقوله : ﴿ سنقرؤك فلا تنسى ﴾ (٤) . وأما السنة فهي ما روي عن محمد بن اسحاق بن خزيمة أنه سئل عن هذه القصة فقال : إنها من وضع الزنادقة وقال الامام أبو بكر البيهقي : هذه القصة غير ثابتة من جهة النقل ، ثم أخذ يتكلم في أن رواة هذه القصة مطعون فيهم ، وايضا فقد روى البخاري في صحيحه أن النبي ﷺ قرأ سورة والزهيم ، وسجد فيها المسلمون والمشركون والانس والجن وليس فيه حديث الغرائيق ، وأما المعقول فمن وجوه . . . ثم عددها قائلاً : إن من جوز تعظيم الرسول للآوثان فقد كفر ، وإن منعه تعالى للشيطان عما يليقه أقوى في رفع الالتباس واشتباه ما ليس بقرآن قرآناً ، من نسخه بعد إلقائه لبقاء الشبهة. فإذا أراد الله إحكام آياته لئلا يلتبس ، فبأن يمنع الشيطان من ذلك أصلاً أولاً ، وبأن لو جوزنا ذلك ارتفع الامان عن شرعه وجوزنا في كل من الاحكام والشرائع أن يكون كذلك ، ويبطل قوله : ﴿ يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس ﴾ (٥) فانه لافرق في العقل بين الزيادة والنقصان عن الوحي . فهذه الوجوه عرفنا أن هذه القصة موضوعة . ولو ذكرها جمع من المفسرين ، لكانها خبر واحد لا يعارض الدلائل العقلية والنقلية المتواترة . انتهى كلام الفخر الرازي .

وقال القاضي عياض في كتابه ﴿ الشفا بتعريف حقوق المصطفى ج ٢ ص ١١٨ ﴾ بعد طعنه في سند الحكاية قال : وقد قامت الحجة وأجمعت الامة على عصمته (ص) ونزاهته عن مثل هذه الرذيلة النقيصة ، إما من تمنييه أن ينزل عليه من مدح آلهة

(٢) أسرى : ٧٣ .

(١) الفرقان : ٣٢ .

(٤) الاعلى : ٦ .

(٣) أسرى : ٧٤ .

(٥) المائدة : ٧٠ .

غير الله فهو كفر . أو أن يتصور عليه الشيطان ويشبه عليه القرآن حتى يجعل فيه ما ليس منه ، ويعتقد النبي ﷺ أن من القرآن ما ليس منه حتى ينهيه جبرئيل (ع) وذلك ممتنع في حقه (ص) أو يقول ذلك النبي ﷺ من قبل نفسه عمداً ، وذلك كفر أو سهواً وهو معصوم من هذا كله .

وقد قررنا بالبراهين والاجماع عصمته (ص) من جريان الكفر على قلبه أو لسانه لا عمداً ولا سهواً أو أن يتشبه عليه ما يلقىه الملك بما يلقىه الشيطان : أو يكون للشيطان عليه سبيل وأن يتقول على الله لا عمداً ولا سهواً ما لم ينزل عليه . وقد قال الله تعالى : (ولوتقول علينا بعض الاقارب . . . الآية) (١) وقال تعالى : ﴿ إِذَا لَأَذْنُكَ ضَعْفَ الْحَيَاةِ وَضَعْفَ الْمَاةِ ﴾ (٢) إلى أن قال في ص ١٢٠ : ولم يحرك أحد في هذه القصة شيئاً سوى هذه الرواية الضعيفة الأصل . ولو كان ذلك لوجدت قريش بها على المسلمين الصولة ، ولأقامت بها اليهود عليهم الحججة ، ولا فتنة أعظم من هذه البلية ، ولا تشغيب للمعادي حينئذ أشد من هذه الحادثة . ولا شك في إدخال بعض شياطين الانس والجن هذا الحديث على بعض مغفلي المحدثين ليلبس به على ضعفاء المسلمين . الخ أقول : إن لنا في توجيه الآية الكريمة على مذهب الامامية من أتباع آل محمد ﷺ طريقين :

أحدهما : ان المراد من التمني هو تمني ظهور الحق وقمع الباطل كما هو دأب كل نبي مرسل ، ﴿ ألقى الشيطان في أمنيته ﴾ يعني : نازعه بباطله وغوايته ومعارضته مع الحق الذي أبداه النبي ﷺ ، ومن الضرورة أن المعارضات الشيطانية تكون فتنة للذين في قلوبهم مرض ، إذ يقول سبحانه : « إن عبادي ليس لك عليهم سلطان إلا من اتبعك من الغاوين » (٣) وقال : ﴿ فبعضتك لأغوينهم أجمعين ، إلا عبادك

(١) الخاتمة : ٤٩ . (٢) الاسراء : ٧٥ .

(٣) الحجر : ٤٢ .

منهم المحاصرين ﴿١﴾ . ومن هنا ألقى الشيطان فتنة عبادة العجل في بني إسرائيل ، وألقى فتنة تعدد الآلهة في النصارى ، وألقى فتنة قيام العرب ضد النبي (ص) فاشعلوا نيران الفتن من بدء رسالته (ص) الى وفاته . بل وأوقد الشيطان نار الفتنة بين الأمة من مبدأ قول النبي (ص) في مرضه : ﴿ آتوني بدواة وكتف ، لا كتب لكم كتابا لن تضلوا أبدا ﴾ فامتنع الحاضرون عن امتثال أمره ، فأجرى الشيطان على لسانهم قول : (الرجل ليهجر) أو (استغموه أهجر ؟) أو غير ذلك مما يؤدي هذا المعنى . فكان هذا اللقاء يخالف أمنية رسول الله ﷺ فإنه كان يرى لهم الهداية والشيطان أوقعهم في الضلالة حيث افتقرت الأمة الى ثلاث وسبعين فرقة حسب ما أخبر به النبي الصادق المصدق فلا مثال هذه المكائد والحيل المقترنة بالشيطنة ومساءمة النفس الامارة ، صارت تنسب الى الشيطان . وكان النبي ﷺ يعتبره الحزن والضيق من ذلك ، ولكن الله تعالى قال تطيباً لحاظره : ﴿ وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي إلا اذا تمنى ألقى الشيطان في أمنيه . . الآية ﴾ (٢) وقال : (ولا تحزن عليهم ولا تك في ضيق مما يمكرون) (٣) فعلى هذا لا أصل لزيادة لفظ : تلك الغرائق العلى ... لامن الانس ولا من الشيطان .

وثانيهما : أنه بناء على هذه الزيادة على أصول الجماعة وأحاديثهم نقول : إن الزيادة لم تكن من النبي (ص) ولا القيت على لسانه لاعمداً ولا سهواً لاني القرآن ولا في غيره . وإنما وقعت من الكفار والمشركين الذين هم شياطين الانس على لسانهم عند قراءة النبي (ص) : ﴿ أفرايتم اللات والعزى ، ومناة الثالثة الاخرى ﴾ (٤) فألقت في قراءته لغوهم حدو قولهم : ﴿ لاتسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه لعلكم

(١) الحجر : ٣٩ .

(٢) الانبياء : ٢٥ .

(٣) الحجر : ٨٨ .

(٤) النجم : ١٩ و ٢٠ .

تغلبون ﴿ (١) ولا ضير في نسبة هذه المكيدة الى الشيطان لأنها بوسوسته وأنه حملهم ان يمزجوا بقراءة النبي (ص) مدح آلهتهم ، ولكن الله تعالى غالب على أمره فهذه المكيدة نظير مكيدة صنع السامري العجل وهتافه في بني اسرائيل بأن « هذا إلهكم وإله موسى » (٢) لكنسه في الموردين لم يكن تصرف في الحجج والبراهين ، ولم يشبهه الامر على المؤمنين لما اظهر الله تعالى بلطفه على لسان نبيه (ص) ما أوجب نسخ قول المشركين بلا فصل بقوله تعالى : « ألكم الذكرو له الاتي ، تلك اذن قسمة ضيزى » (٣) وقوله : « إن هي إلا أسماء مسميتوها انتم وآباؤكم ما انزل الله بها من سلطان » (٤) وقوله : « وكم من ملك في السموات والارض لا تغنى شفاعتهم شيئاً إلا من بعد أن يأذن الله ويرضى » (٥) .

نسبتهم شرب الخمر الى أمير المؤمنين (ع)

قال ابن تيمية في « منهاجه ج ٤ ص ٦٥ » : وقد انزل الله تعالى في علي : ﴿ يا ايها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون .. ﴾ (٦) لما صلى فقرأ وأخط ، مشيراً بكلامه هذا إلى ما رواه الترمذي في (جامعه) قال : حدثنا عبد بن حميد ، حدثنا عبد الرحمن بن سعيد عن أبي جعفر الرازي عن عطاء عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي بن أبي طالب قال : صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاماً فدعانا وسقانا من الخمر ، فاخذت الخمر منا وحضرت الصلاة فقدموني ، فقرأت : « قل يا ايها الكافرون ، لا اعبد ما تعبدون ، ونحن نعبد ما تعبدون » (٧) فانزل الله :

(١) حم : ٢٦ .

(٢) طه : ٨٨ .

(٣) النجم : ٢١ .

(٤) النجم : ٢٣ .

(٥) النجم : ٢٦ .

(٦) النساء : ٤٣ .

(٧) الكافرون : ١ و ٢ و ٣ .

« يا ايها الذين آمنوا لاتقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون » (٣) .
انتهى .

وفي (الدر المنثور للسيوطي ج ٢ ص ١٦٥) في تفسير الآية ، انه اخرج ابن المنذر عن عكرمة في قوله تعالى : (لاتقربوا الصلاة .. الآية) انها نزلت في أبي بكر وعمر وعلي وعبد الرحمن بن عوف وسعد ، صنع لهم علي طعاماً وشراباً فأكلوا وشربوا ، ثم صلى بهم المغرب علي ، فنراً : ﴿ قل أيها الكافرون ﴾ حتى خانتها فقال : ليس لي دين ، وليس لكم دين !!! فنزلت : « لاتقربوا الصلاة وانتم سكارى »
انتهى .

تزييف الخبر سنداً وامتناً

أقول : أما رواية السيوطي في (الدر المنثور) فعن عكرمة ، وقد اعلمناك فيما سبق أن عكرمة مقدوح في اعتقاده ، وانه على رأي الخوارج والحرورية وأنه كذاب في حديثه . نص على ذلك : يحيى بن سعيد الانصاري ، ويحيى بن بكير ، وعلي بن عبدالله بن عباس ، وعبدالله بن عمر ، وسعيد بن المسيب ، وعطاء بن أبي رباح ، وأيوب السجستاني ، ومحمد بن سيرين ، والامام مالك بن أنس ، وابن المديني ، ومصعب الزبيري ، والقاسم : وغيرهم كما يظهر لك من مراجعة (الميزان) للذهبي ، و (تهذيب التهذيب) للعسقلاني ، و (معجم الأدباء) لياقوت الحموي ، ومحمد ابن سعد في « الطبقات » وابن قتيبة اللينوري في كتاب (المعارف) كلهم في ترجمة عكرمة . فاذن كيف يعتمد على حديث مثل هذا الشخص المبغض لعلي (ع) فيما نسبه اليه ، والى أبي بكر وعمر وابن عوف وسعد الذين هم من العشرة المبشرة (عندهم) من شرب الخمر الذي هو من عمل الشيطان بنص القرآن ، وذلك مكذوب في صحيح

النص بالوجدان . وما أجرأهم على الله وعلى رسوله (ص) وعلى خلفائه وأمنائه في
اختلاق الأكاذيب ونسبتها الى هؤلاء !!

ثم إن مازعه ابن تيمية من تفسير الآية يرده ما في تفسير ﴿ الدر المشورج ٢
ص ١٦٥ ﴾ للسيوطي من أن المراد من السكر هو سكر النوم دون الخمر ، قال : وأخرج
الفارياي وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الضحاك في الآية
قال : لم يعن بها الخمر إنما عني بها سكر النوم . وأخرج عبد بن حميد عن ابن عباس
في قوله تعالى : (وانتم سكارى) قال : النعاس . وأخرج البخاري عن أنس قال :
قال رسول الله (ص) : إذا نعس أحدكم وهو يصلي فليصرف فليتم حتى يعلم ما يقول
إنتهى .

هذا فما اختلفوه في تفسير الآية ونسبوه الى امير المؤمنين (ع) فهو مما دسته
أيدي حاسديه ومبغضيه من النواصب والمعاندين ، أرادوا بذلك الخط من منزلته ،
والوهن في عظيم رتبته ، ومناقضة ما جاء في القرآن الكريم من آيات فضله . وولايته
وعصمته وطهارته (ع) ، كآية الولاية ، وكآية الطهارة وغيرها من الآيات الناطقة
ببزائه عن هذه الارجاس . ومن الضروري أن الخمر هو رجس من عمل الشيطان لقوله
تعالى : (إنما الخمر والميسر و... رجس من عمل الشيطان ...) (١) وقد أذهب الله
الرجس بجميع وجوهه عن أمير المؤمنين (ع) وسائر أهل البيت ومنهم فاطمة والحسنان (ع)
بقوله : « إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهراً » (٢) .
وأما استناد ابن تيمية الى حديث الترمذي فباطل لانه هو الذي ضعف
(جامع) الترمذي بقوله في « منهاجه ج ٣ ص ١٢٨ » (٣) قال : والترمذي قد

(١) المائة : ٩٣ .

(٢) الاحزاب : ٣٣ .

(٣) عند احتجاج آية الله العلامة الخي طاب ثراه بحديث البيهقي عن النبي (ص) : (٥٠ -

ذكر أحاديث متعددة في فضل علي (ع) ومنها ما هو ضعيف بل هو موضوع .
 قلت : ومن المقطوع به ، ان حديث الترمذي في شرب علي (ع) الخمر
 مفتعل مكذوب كسائر أكاذيبه . كيف لا . وفي اسناده : عطاء . وفي ﴿ الميزان ﴾
 ت ، عطاء بن عجلان الخنفي البصري عن انس ، قال ابن معين : ليس بشيء ، كذاب
 وقال مرة : كان يضع الحديث فيحدث به . وقال الفلاس : كذاب . وقال البخاري
 منكر الحديث . وقال ابو حاتم والنسائي : متروك . وقال الدار قطني : ضعيف لا يعتبر
 به . وقال مرة : متروك . الخ

وقال ابن حجر في (تهذيب التهذيب ج ٧ ص ٣٠٨) : قال عباس الدوري
 عن ابن معين : ليس بثقة . وقال في موضع آخر : كذاب . وقال في موضع : لم
 يكن بشيء ، وقال عمرو بن علي : كذاب . وقال ابو زرعة الواسطي : ضعيف .
 وقال ابو حاتم : ضعيف الحديث ، منكر الحديث جداً ، وقال البخاري : منكر
 الحديث . وقال الآجري : ليس بشيء . وقال النسائي : ليس بثقة ولا يكتب
 حديثه . وقال ابن عدى : عامة روايته غير محفوظة ، وقال الجورجاني : كذاب .
 وقال علي بن الجنيد : متروك . وقال الازري والدار قطني وقال ابن معين :
 ليس بثقة ولا مأمون . وقال الطبراني : ضعيف في روايته تفرد بأشياء . وقال يعقوب
 ابن سفيان : لا يسوى حديثه شيئاً . وقال الساجي : منكر الحديث . وقال ابن حبان
 صار يروى الموضوعات عن الثقات ، لا يحل كتب حديثه . انتهى .

ثم إن من المحتمل كون راوي الحديث عطاء بن السائب عن ابي عبدالرحمن
 السلمي ، ولسكن قال العسقلاني في ﴿ تهذيب التهذيب ج ٧ ص ٢٠٤ ﴾ : قال ابن عمارة :
 قال لي شعبة : ما حدثك عطاء بن السائب عن رجال زاذان ومسيرة وابي البخري

اراد أن ينظر الى آدم (ع) في عهده ، والى نوح (ع) في فهمه ، والى ابراهيم في علمه ، والى يحيى
 في زهده ، والى موسى (ع) في بطشه ، فليتنظر الى علي بن أبي طالب .

فلا تكتبه . وقال أبو طالب عن أحمد : من سمع منه قديماً فسماعه صحيح ، ومن سمع منه حديثاً لم يكن بشيء ، كان يرفع عن سعيد بن جبير أشياء لم يكن يرفعها . قال : قال وهب : لما قدم عطاء البصرة قال : كتبت عند عبيدة ثلاثين حديثاً ، ولم يسمع من عبيدة شيئاً ، وهذا اختلاط شديد . وقال أبو داود وقال شعبة : حدثنا عطاء بن السائب وكان نسياً . وقال ابن معين : عطاء بن السائب اختلط ، وما سمع منه جريب وذووه ليس من صحيح حديثه ، وقد سمع منه أبو عوانة في الصحيح والاختلاط جميعاً ، ولا يحتج بحديثه . وقال أحمد بن أبي نجیح عن ابن معين : ليث بن أبي سليم ضعيف مثل عطاء السائب ، وجميع من سمع من عطاء سمع منه في الاختلاط . وقال ابن عدي : من سمع منه بعد الاختلاط في أحاديثه بعض النكرة ، وقال العجلي : وأما من سمع منه بآخره فهو مضطرب الحديث ، وقال أبو حاتم : كان محلله الصدق قبل أن يختلط ، صالح مستقيم الحديث ، ثم بآخره تغير حفظه ، في حفظه تخالط كثيرة ، وفي حديث البصريين عنه تخالط كثيرة ، وما روى عنه ابن فضيل ففيه غلط واضطراب رفع أشياء كان يروها عن التابعين . وقال النسائي : في حديثه القديم ثقة إلا إذا تغير وقال الحميدي عن ابن عينية : سمعت عن عطاء بن السائب قديماً ثم قدم علينا قدمته ، فسمعت يحدث ببعض ما كنت سمعت فخلط فيه فاتفقته واعتزلته . وفي (التهذيب ج ٧ ص ٢٠٦) : قال الحاكم : تغير بآخره . وقال في السؤالات : تركوه . انتهى .

وأما نسبة الرواية إلى عبد بن حميد ففريفة وعناد ، لأن عبد بن حميد ممن صح عنه نزول قوله تعالى : (إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون) (١) في علي بن أبي طالب (ع) أخرج الحديث عنه جلال الدين السيوطي في تفسيره (الدر المنثور ج ٢ ص ٢٩٣) عند ذكر الآية من

سورة المائدة . فكيف يعزى اليه رواية شرب علي (ع) الخمر وانه سكر ثم كفر؟ ١١
ولكن للنواصب اكثر من هذا واعظم، إذ نسبوا الكفر الى من لم يكفر بالله طرفة عين
أبدأ ، وكان أول القوم ايماناً . فنعم الحكم الله والزعيم محمد ، والموعد القيامة .
وايضاً فان رواية الترمذي وأبي داود والحاكم في طريقها : ابو عبدالرحمن
السلمي . وهو من اعداء أمير المؤمنين (ع) ففي « تهذيب التهذيب » عن الواقدي:
ان أبا عبدالرحمن السلمي ، عبدالله بن حبيب شهد مع علي صفيين ، ثم صار عثمانياً
اي معادياً لعلي وموالي معاوية ، وجرى اصطلاحهم على أن مثل هذا في عداوة علي
وموالاة معاوية يسمى عثمانياً . ومما يدل على معاداته لعلي (ع) ما أخرجه أحمد في
مسند علي برجال الصحة عندهم عن سعد بن عبيدة قال : تنازع أبو عبدالرحمن وجبان
ابن عطية ، فقال أبو عبدالرحمن : قد علمت ماجراً صاحبك — يعني علياً (ع) —
قال جبان : فما هو ؟ لأبالك . قال وذكر عن علي (ع) حديث طلبه للمرأة التي كتب
معها حاطب بن بلنتعة إلى قريش يخبرهم بأن رسول الله يريد أن يغزوهم ، فأراد عمر
أن يضرب عنق حاطب ، فقال له رسول الله (ص) : لعل الله اطلع على أهل بدر
فقال : (اعملوا ماشتم فقد وجبت لكم الجنة . الحديث) . فانه لا يفد على هذه الجراءة
على أمير المؤمنين (ع) إلا من كان معادياً له يقول في شأنه (ع) : إنه يجترىء على
السكائر اغتراراً بكونه بدرياً (١) .

ومما يدل على ان حديث الترمذي هذا ، مكذوب موضوع ، ما أخرجه
الحاكم في « مستدرک الصحيحين ج ٢ ص ٣٧ » والذهبي في « التلخيص » عن احمد
ابن حنبل باسناده الى علي (ع) قال : دعانا رجل من الانصار قبل أن تحرم الخمر ،
فتقدم رجل فصلى بهم المغرب فقرأ : « قل يا أيها الكافرون » (٢) فالتبس عليه فيها

(١) آلاء الرحمن للبلاغي ج ٢ ص ١١٧ .

(٢) الكافرون : ١ .

فنزلت : « لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى » (١) ، قال الحاكم : هذا الحديث صحيح الاسناد . انتهى . وقال الحاكم والذهبي كلاهما : في هذا الحديث فوائد كثيرة وهي ان الخوارج تنسب هذا السكر وهذه الصلاة الى امير المؤمنين علي بن أبي طالب دون غيره ، وقد برأه الله منها فانه روى هذا الحديث : انتهى .

أقول : يعني إن أمير المؤمنين (ع) هو الذي روى الحديث بقوله : فتقدم رجل فصلى بهم المغرب فقراً .. فالتبس عليه .. فنزات الآية . فهو صريح في انه (ع) لم يشار بهم في تلك الصلاة ، ولا كان إمامهم فيها ولو كان (ع) هو إمامهم فيها لكان عليه أن يقول : فتقدمتهم فصليت بهم ... الخ أو يقول : فصلى بنا ، فهو صريح في أن امام القوم الذي صلى بهم حينئذ حال السكر واختلط عليه كان غير علي (ع) وليس الحديث متعرضاً لشرب بقرية من حضر ، فضلاً عن علي (ع) .

ومن اتبع الخوارج في ضلالتهم هو ابن تيمية في (منهاجه) كما مر عليك ، والسيد محمود الآلوسي في تفسيره (روح المعاني ج ١ ص ٤١١) عند قوله تعالى : (يسألونك عن الخمر والميسر ...) (٢) فانه هاج به النصب ، وخرج عن مقتضى ادعائه النسب العلوي فقال : إن علياً كرم الله وجهه هو الذي صلى بالقوم وهم سكارى فقراً : « قل يا أيها الكافرون » بحذف لا ، فأنزل الله تعالى : « لا تقربوا الصلاة .. الآية » ولم يعتمد في كلامه هذا إلى مستند بل أرسله إرسالاً ، إتباعاً لأشياخه من معاندي الحق وناشري الباطل ! « ما هكذا توردد ياسعد الأبل ١ . » .

وقد مر عليك أن الخبر مفتعل موضوع ، وعلى فرض صحته فان علياً (ع) لم يكن معهم ، وفي (الاصابة لابن حجر العسقلاني ج ٦ ص ١٥٤) أن محمد بن عبدالرحمن بن عوف دعا قوما فأطعمهم وسقاهم ، فحضرت صلاة المغرب ، فقدموا

(١) النساء : ٤٣ .

(٢) البقرة : ٢١٩ .

رجلا يقال له ابن جعونة ، فصلى بهم فقراً : « قل يا ايها الكافرون » . . الى آخر الحديث في شأن نزول قوله تعالى : « لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى » . قال ابن حجر : وهذا من تخليط عبدالله ، فان القضية . عروفة لعبد الرحمن بن عوف فاعلمها وقعت من رواية محمد بن عبدالرحمن عن أبيه ، فسقط قوله : عن أبيه ، انتهى .

وذكر ابن حجر العسقلاني في (فتح الباري شرح صحيح البخاري ج ١٠ ص ٣٠) حديث تحريم الخمر من كتاب (الاشربة) عن انس بن مالك قال : كنت أسقي أبا عبيدة وأبا طلحة وأبي بن كعب من فضيخ زهو وتمر ، فجاءهم آت فقال : إن الخمر قد حرمت . فقال أبو طلحة : قم يا أنس فأهرقها . فأهرقتها . قال : كذا اقتصر في هذه الرواية على هؤلاء الثلاثة ، وسمى في رواية مسلم أبا أيوب ومن رواية هشام عن قتادة عن أنس : إني لأسقي أبا طلحة وأبا دجاجة وسهيل بن بيضا وبسليم من طريق سعد عن قتادة نحوه ، وسمى فيهم معاذ بن جبل ، ووقع عند عبدالرزاق عن معمر عن ثابت وقتادة وغيرهما عن أنس ان القوم كانوا أحد عشر رجلا وقد حصل من الطرق التي أوردتها تسمية سبعة منهم . ومن المستغربات ما أورده ابن مردويه في تفسيره عن طريق عيسى بن طهمان عن أنس : أن أبا بكر وعمر كانا فيهم . وهو منكر مع نظافة سنده . وما أظنه إلا غلطاً . قال : ويحتمل أن كان محفوظاً : أن يكون أبو بكر وعمر زارا أبا طلحة في ذلك اليوم ولم يشربا معهم . قال : ثم وجدت عند البزار من وجه آخر عن أنس قال : كنت ساقى القوم وكان في القوم رجل يقال له أبو بكر فلما شرب قال : —

تحمي بالسلامة أم بكر وهل لك بعدر هطك من سلام

كأنني بالطوي طوي بدر من الفتيان والخيل الكرام

الى آخر الايات . وأبو بكر هذا يقال له ابن شعوب ، فظن بعضهم أنه أبو بكر الصديق ، وليس كذلك . لكن قرينة ذكر عمر تدل على عدم الغلط في وصف

الصديق . قال : وفي كتاب (مكة) للفا كهى من طريق مرسل ما يشهد ذلك .
فصلنا على تسمية عشرة ، وقدمت في غزوة بدر من المغازي ترجمة أبي بكر ابن شعوب
المذكور . انتهى .

معاقره الخمر لغير واحد من الصحابة

قال الحكيم الترمذي في (نواذر الأصول ص ٦٦) : الحديث الذي تنكره
القلوب مارووه عن عوف عن ابن القموص قال : شرب أبو بكر الخمر يعني من قبل
نزول تحريمها فقمعد ينوح على قتلى بدر وهو يقول : —

تحيي بالسلامة ام بكر	وهل لك بعد رهطك من سلام
ذريني أصطبح يا أم بكر	رأيت الموت نقب عن هشام
فنقب عن أيبك وكان قرماً	من الأشراف شراب المدام
كأنني بالطوي طوى بدر	من الفتيان والخيل الكرام

فبلغ ذلك رسول الله (ص) فخرج يجر ثوبه من الفزع حتى أتاه فدفع شيئاً
في يده ، فقال أبو بكر : أعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله (ص) فانزات :
« يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان
فاجتنبوه .. » (١) وزاد غيره في الايات : —

ويخبرنا الرسول بأن سنحني فكيف حياة أصداء وهام؟

فهذا منكر من القول والفعل ، وقد اعادنا الله والصديقين من قول الخناء .
انتهى . وذكره ابن حجر في الاصابة ج ٤ ص ٢٢ (٢) .

أقول : ظاهر الحديث يدل على أن أبا بكر شرب الخمر بعد نزول آية تحريمها

(١) المائة : ٩٣ .

(٢) وذكره الفاكهي في كتاب مكة ، والطبري في تفسيره ج ٢ ص ٢٠٣ أو ٢١١ في

طبعة اخرى .

فلو كان شرها قبل زمان الحرمة فلا وجه لعصب رسول الله (ص) على شارها .
 فالحديث ينفي كون الشرب قبل التحريم . ولو فرضنا انه شرها قبل التحريم ، فليس
 ماجرى على لسانه من قول الخنا — كما قال الترمذي — لانه لم يكن يعقل ما يقوله
 في حالة السكر . نعم على هذا الفرض ، أو على كلا الفرضين فان قول الخنا ثابت
 لا محالة ، بل الخزي والعار لانه يدل على أن قائل الايات والمتمثل بها هو مضر
 الكفر والنفاق ، لأن السكران يصرح بكل ما أضمره في نفسه حالة الصحو ،
 ويظهر ما أخفاه في قلبه ، ولذلك جالس ينوح على قتلى بدر من المشركين ، وإلا فلم
 لم ينح على شهداء بدر وشهداء احد من المسلمين ?? فاذا كان أبو بكر عندهم بعيداً عن
 قول الخنا ، فان علياً (ع) أبعد عنه بمراتب ودرجات ، لانه (ع) الصديق الأكبر
 الذي لم يسجد لضمم أبداً ، ولم يشرك بالله طرفة عين . ففي « الدر المنثور للسيوطي
 ج ٥ ص ٢٦٢ » أخرج ابن عدي وابن عساكر : ثلاثة ما كفروا بالله قط : مؤمن
 آل يس ، وعلي بن أبي طالب ، وآسية امرأة فرعون (١) الخ . وفي كتاب (المستطرف
 للشيخ شهاب الدين أحمد ج ١ ص ١٥٦) عن نافع بن أبي نعيم قال : كان أبو طالب
 يعطي علياً (ع) قدحاً من اللبن يصبه على اللات ، فكان علي يشرب اللبن ويبول على
 اللات . انتهى .

قلت : فمن كانت غريزته هكذا فضميره ضمير ايمان وتوحيد ، فلا يظهر
 إلا ما أضمره إذن فلا يقول في صلاته : (قل يا أيها الكافرون ، انا أعبد ما تعبدون)
 كما يزعم الحاسدون والمعاندون .

معاقرة الخمر لغير واحد من الصحابة

قال جابر الله الزمخشري في كتابه « ربيع الابرار » (٢) في الباب السادس

(١) اورده في السيرة الحلبية ج ١ ص ٢٥٧ .

(٢) توجد نسخته المخطوطة النادرة في مكتبة المدرسة الهندية بكر بلاه .

والسبعين : أنزل الله سبحانه وتعالى في الخمر ثلاث آيات : « يسألونك عن الخمر
والميسر ... » (١) فكان المسلمون بين شارب وتارك إلى أن شربها رجل ودخل في
صلاته فهجر فنزلت : « يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى » فشر بها
من شربها من المسلمين حتى شربها عمر بن الخطاب فأخذ بلحى بعير فشج رأس
عبد الرحمن بن عوف ثم قعد ينوح على قتلى بدر بشعر أسود بن يعفر : —

وكائن بالقلب قلب يد	من الشبان والشيب الكرام
أبوعدنا ابن كبشة أن سنحبي	وكيف حياة اصداء وهام
أيعجز أن يرد الموت عني	وينشرني إذا بليت عظامي ??
ألا من مبلغ الرحمن عني	بأني تارك شهر الصيام ؟
فقل لله : يعنني شرابي	وقل لله : يعنني طعامي

فبلغ ذلك رسول (ص) فخرج مجرّ رداءه فرفع شيئاً كان في يده ليضربه
فقال : اعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله فأنزل الله : « إنما يريد الشيطان أن
يوقع بينكم العداوة و . . الى قوله فهل انتم منتهون » (٢) فقال عمر : إنتهينا، إنتهينا
إنتهى .

واورد الحكاية ابن الخطيب في كتاب (المستطرف) ج ٢ ص ٢٦٠ ، في
الباب الرابع والسبعين في ذم الخمر وتحرّمها قال : قد انزل الله تعالى في الخمر ثلاث
آيات : الاولى ، قوله تعالى : « يسألونك عن الخمر والميسر قل : فيها ثم كبير ومنافع
للناس — الآية » فكان من المسلمين من شارب ومن تارك إلى أن شرب رجل فدخل
في الصلاة فهجر فنزل قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى
حتى تعلموا ما تقولون » فشر بها من شربها من المسلمين وتركها من تركها حتى شربها عمر

(١) البقرة : ٢١٩ .

(٢) المائدة : ٩٤ .

رضي الله تعالى عنه فأخذ بلحى بعير وشج به رأس عبد الرحمن بن عوف ، ثم قعد بنوح على قتلى بدر بشعر الاسود بن يعفر يقول :

وكائن بالقلب قلب بدر	من الفتيان والعرب الكرام
ايوعدي ابن كبشة أن سنجي	وكيف حياة اصداء وهام ؟
ايعجز ان يرد الموت عني	وينشرني اذا بليت عظامي ؟
الا من مبلغ الرحمن عني	بأني تارك شهر الصيام ؟
فقل لله : بمنعني شرابي	وقل لله : بمنعني طعامي

فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج مغضبا يجر رداءه ، فرفع شيئا كان في يده فضر به ، فقال : اعوذ بالله من غضبه وغضب رسوله ، فانزل الله تعالى : « إنما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة . فهل انتم متهمون ؟ » فقال عمر رضي الله تعالى عنه : انتهينا انتهينا . انتهى .

أقول : المستفاد من روايتي الزنخشرى وابن الخطيب أن عمر كان متأملا في تحريم الخمر بعد نزول قوله تعالى : (يسألونك عن الخمر ... الخ) مع انها صريحة في الحرمة المغلظة لقوله : « قل : فيها إثم كبير » (١) ومع ذلك شر بها وأخذت منه مأخذها حتى أوقعته في رجس الشيطان ، من كسره رأس عبد الرحمن ، وقوله الهجر والهديان ، بما يرجع إلى انكار البعث والمعاد ، والطعن في رسالة الرسول (ص) ، والمجاهرة بالتحدي مع رب الارباب بقوله : فقل لله بمنعني .. الخ (كبرت كلمة تخرج من أفواههم) (٢) وليس العجب ههنا ، لأن الرجل قد أظهر — والحمد لله رب العالمين — كل ما كان في نفسه كصاحبه ، إنما العجب كل العجب من قوم ينسبون الى

(١) البقرة : ٢١٩ .

(٢) الكهف : ٥ .

رسول الله (ص) قوله : لو لم ابث فيكم لبثت عمر ! وقوله : لو كان بعدي نبي لكان عمر : وقوله : الحق يجري على لسان عمر ، وان مع عمر ملكين يسددانه (١) المثل هذه القرينة الفتاكة والاعمال الهمجية استحق عمر أن يكون مبعوثاً للنبوّة ، وخليفة الله في ارضه على البرية ؟! وأن يكون معصوماً عن الخطيئة ؟!

حكهم بكفر الشيعة ووجوب قتلهم

جاء في (الصواعق المحرقة) لابن حجر الهيتمي ص ١٥٢ عن ابن عمر مرفوعاً يكون في آخر أمي الرافضة ينتحلون حب أهل بيتي وهم كاذبون ، علامة كذبهم شتمهم أبا بكر وعمر ، من أدركهم منكم فليقتلهم فانهم مشركون .
وفي (لسان الميزان) لابن حجر العسقلاني ج ٤ ص ٣٧٦ في ترجمة عمر بن مخزوم البصري ، عده ابن عدي بالبواطيل ، فمن ذلك عن يزيد عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً : يكون في آخر أمي الرافضة ينتحلون حب أهل بيتي وهم كاذبون .. إلى آخر الحديث لكن انفرد به احمد بن محمد بن عمر اليمامي ، وهو هالك . إنتهى كلام العسقلاني . وعكرمة — كما اسمعناك — كذاب خبيث متجاهر يبغض علي (ع) وأهل البيت ، وهو على مذهب الخوارج .. وأما خالد الحذاء ففي (تهذيب التهذيب ج ٣ ص ١٢٢) في الترجمة انه : حكى العقيلي عن طريق أحمد ابن حنبل : قيل لابن عليّة في حديث كان خالد يرويه ، فلم يلتفت اليه ابن عليّة وضعف أمر خالد . وفيه : قال أبو حاتم : يكتب حديث خالد ولا يحتج به ، وعاب عليه بعضهم لأجل دخوله في عمل السلطان ، وأشار حماد بن زيد الى ان حفظه قد تغير ، وكان خالد قد استعمل على العشور في البصرة . إنتهى .

(١) سيأتي في الجزء الخامس والسادس من هذا الكتاب البعث حول ذلك انشاء الله .

مختلفاتهم في قتل من سب الشيخين

ومن مختلفات هؤلاء الجماعة روايتهم عن أنس عن النبي (ص) : من افتري على الله كذباً قتل ولا يستتاب ، ومن سبني قتل ولا يستتاب ، ومن سب أبا بكر وعمر قتل ولا يستتاب ، ومن سب عثمان أو علياً جلد الحد قيل : يارسول الله ولم ذلك ؟ قال : لأن الله خلقني وخلق أبا بكر وعمر من تربة واحدة وفيها ندفن ا إنتهى (١) .

أقول : قال الذهبي في (الميزان ج ٣ ص ٣٢٣) ، وابن حجر في (لسان الميزان ج ٦ ص ٣٠٦) في ترجمة يعقوب بن الجهم الحمصي : ان الحديث ، وضوع . وقال ابن عدي : البلاء فيه من يعقوب بن الجهم الحمصي . انتهى . وقال السيوطي في « اللثالي المصنوعة ج ١ ص ١٦٠ » : الحديث موضوع . وأخرجه من طريق آخر فيه محمد بن يوسف الاصفهاني عن أحمد بن سعيد بن فضاح الأحمسي وقال : لا يصح ، محمد واحمد مطعون فيهما وفيه مجاهيل منهم أبو اليسع . انتهى .

وفي « اللثالي ج ١ ص ١٥٩ » عن أبي هريرة مرفوعاً : إن الله تعالى في السماء سبعين الف ملك يلعنون من شتم ابا بكر وعمر . قال الخطيب : سهل بن صقير يضع الحديث . انتهى . وبنحوه قال الذهبي في (الميزان ج ١ ص ٤٣٠) .

أقول : لا وجه لكون من سب ابا بكر وعمر مستحقاً للقتل ، فالحديث موضوع يخالف متنه الكتاب والسنة وسيرة الصحابة والتابعين لهم باحسان ، لا يطابق الجميع على معذورية الجاهل الخطي ، ، وكذلك المجتهد إن أصاب فله اجران وإن أخطأ فله اجر

(١) ان هذا الحديث قد اختلف بعد دفن عمر ، فلو كان صادراً قبل ذلك لما بعث عمر يستأذن عائشة في أن يدفن في حجرتها لما طعنوه كما ذكر المؤرخون .

واحد كما في الصحيحين . قال ابن تيمية في (منهاج السنة ج ٣ ص ٦٠) : إن المتأول لا يكفر ولا يفسق اذا اجتهد فأخطأ ، وتكفير المخطئين في مسائل العقائد لا يعرف من أحد من الصحابة والتابعين ولا يعرف من أحد من أئمة المسلمين وإنما هو في الأصل من أقوال أهل البدع الذين يبتدعون بدعة ويكفرون من خالفهم . الخ وقال ايضا في ج ٢ ص ٢٢٠ : ومما ينبغي أن يعلم أن الأمة يقع فيها امور بالتأويل في دوائرها وأموالها وأعراضها كالاقتال والاعن والتكفير . قال : فقد ثبت أن هؤلاء قتلوا قوماً مسلمين لا يحل قتلهم ، ومع هذا لم يضمن بقود ولادية ولا كفارة لان الغاتل كان متأولاً وهذا قول اكثر العلماء كالشافعي واحمد وغيرهما . . قال : إن جماهير العلماء كمالك وأبي حنيفة وأحمد في ظاهر مذهبه والشافعي في أحد قوليه يقولون : إن أهل العدل والبغاة اذا اقتتلوا بالتأويل لم يضمن هؤلاء ما أتلفوا لهؤلاء من النفوس والاموال ، قال : والمتأول المخطيء مغفور له بالكتاب والسنة من قوله : (ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو اخطأنا الخ) (١)

وقال ابن حزم الاندلسي في كتاب (الفصل في الملل والنحل ج ٣ ص ١٣٨) : لا يكفر ولا يفسق مسلم بقول قاله في اعتقاد او فتيا وان كل من اجتهد في ذلك فدان بما رأى انه الحق فانه مأجور على كل حال إن أصاب فأجران وان أخطأ فأجر واحد قال : وهذا قول ابن أبي ليلى وأبي حنيفة والشافعي ، وسفيان الثوري وداود بن علي وقول كل ماعرفنا له قولاً في المسألة من الصحابة لانعلم في ذلك خلافاً أصلاً . الخ وقال القاضي عياض في كتاب (الشفاء ج ٢ ص ٢٦٣) : المحققون على أن الواجب الاحتراز عن التكفير في أهل التأويل فان استباحة دماء المصلين خطر عظيم ، والاحاديث المتضمنة لكفر القدرية والخوارج معرضة للتأويل بارادة التغليظ وقد

ورد مثله في الرياء والزنا والزنا وعقوق الوالدين والزور . وقال في ص ٢٦٢ في الخوارج والقدرية واصحاب البدع المتأولين : إن القول بترك تكفيرهم مروى عن علي بن أبي طالب وابن عمر والحسن البصري وهو رأى جماعة من الفقهاء النظار والمتكلمين . واحتجوا بتورث الصحابة والتابعين ورثة أهل حروراء ومن عرف بالقدر ممن مات منهم ، ودفنهم في مقابر المسلمين وجرى احكام الاسلام عليهم . وقال في ص ٢٦٥ : وقال : (فاذا وجدتموهم فاقتلوهم قتل عاد) . وظاهر هذا الكفر لاسيما مع تشبيههم بعاد فيحتاج به من يرى تكفيرهم فيقول له الآخر : إنما ذلك من قتلهم لخروجهم على المسلمين وبعيهم عليهم بدليله من الحديث نفسه : (يقتلون أهل الاسلام) فقتلهم هنا حد لا كفر ، وليس كل من حكم بقتله يحكم بكفوره .

قلت : صريح كلام القاضي ان قتال أمير المؤمنين (ع) للخوارج ومن قبلهم من أهل الجمل وصفين إنما هو لدخولهم في حزب الباغين وجملة المحاربين وذلك لقوله تعالى : (وإن نكثوا إيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا إيمان لهم لعلهم ينتهون) (١) وقوله تعالى : (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا) (٢) دلت على ان الباعث على قتلهم بغيهم وحرابهم لامامهم وذلك لتعليق الحكم في الآيتين على نكث العهد ودخولهم فيمن حارب الله ورسوله (ص) .

فالكلام إذن ، في المسلم الموحد الذي حكم القرآن بعصمة دمه هل يقتل بسبه لأبي بكر وعمر أولاً ؟ بل يكون محقون الدم وإن عصى كسائر ما يعصي العبد به الله تعالى كما هو الظاهر من النصوص .

ففي (صحيح مسلم ج ٥ ص ١٠٦) باب ما يباح به دم المسلم ، عن مسروق

(١) التوبة : ١٣ .

(٢) المائدة : ٣٦ .

عن عبد الله قال : قال رسول الله (ص) : لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ألا إله إلا الله وأني رسول الله إلا باحدى ثلاث : الثيب الزاني ، والنفس بالنفس ، والتارك لدينه المفارق للجماعة .

وفي (صحيح البخارى) عن أنس قال : قال رسول الله (ص) : من صلى صلاتنا وأسلم واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله فلا تخفروا في ذمته .

وأما حديث السب والشتم فمع ما عرفت من وضعه ومخالفة مته للاسكتاب والصحيح من السنة فهو منقوض بالحديث المروي عن أبي بردة الاسلمي كما في كتاب (المحلى) لابن حزم الأندلسي ج ١١ ص ٤١٠ : إنه اعلظ رجل لأبي بكر الصديق . قلت : ألا أقتله ؟ فقال أبو بكر : ليس هذا إلا لمن شتم النبي (ص) . انتهى . ونحوه رواية القاضي عياض المالكي في « الشفا » ج ٢ ص ٢١٤ عن أبي بردة : أن الرجل سب أبا بكر ، فقلت : يا خليفة رسول الله دعني أضرب عنقه . فقال : اجلس فليس ذلك لأحد إلا لرسول الله (ص) . قال القاضي ابو محمد بن نصر : ولم يخالف فيه أحد ، قال : ومن ذلك كتاب عمر بن عبدالعزيز إلى عامله بالكوفة — وقد استشاره في قتل رجل سب عمر (رض) — فكتب إليه عمر : إنه لا يحل قتل امرئ مسلم بسب أحد من الناس إلا رجلا سب رسول الله (ص) فمن سبه فقد حل دمه . انتهى . فالحديث صريح في ان شتم غير النبي (ص) لا يوجب القتل ، وعليه عمل أبي بكر والخلفاء من بعده ، وعليه عمل الصحابة فمن خرج عن ذلك فقد أفتى بغير علم ولا هدى من الله تعالى ، فليس تكفير أحد من المسلمين ولا حلية دمه من هدى الرسول (ص) .

تكفيرهم المنكر لخلافة الشيخين

ففي الصواعق المحرقة لابن حجر ص ١٥٧ ، قال : المنقول من العلماء فذهب
أبي حنيفة أن من أنكر خلافة الصديق وعمر فهو كافر . الخ

قلت : اولا : - اللازم عليه بيان المدرك لهذه الفتوى الظالمة الظالمة ، والا فهو
حكم بغير ما أنزل الله ولا في حنيفة كثير من امثال هذه الفتاوى البشعة لحد النهاية ،
مثل تجويزه الصلاة في جلد كلب مدبوغ ملطخ بالنجاسة ، والوضوء بالنيبذ ، والتكبير
بالفارسية ، ثم الخروج عن الصلاة بضرطة ، ذكرها ابن تيمية في (المنهاج ج ٢ ص
٩٦) مثل ما حكى ابن حزم عن أبي حنيفة في (المحلى ج ١١ ص ٢٥٢) قال : من
وطى امرأة أبيه أو حريمته بعقد زواج أو بملك يمين فعل محرما وعليه الحد . وقال
ابو حنيفة : لا حد على من تزوج امه التي ولدته وابنته واخته وجدته وعمته وخالته وبنت
أخيه وبنت اخته عالما بقرايتهن منه عالما بتحريمهن عليه ووطى . كاهن فالولد لاحق به والمهر
واجب لمن عليه ولا حد في ذلك . ومثل ما حكاها ايضا في (المحلى ج ١١ ص ٢٥٠)
من أن أبا حنيفة لم ير الزنا إلا ما كان مطارفا ، واما ما كان فيه عطاء أو استيجار
فليس زنا ، ولا حد فيه . قال ابن حزم : إن هذا هو الطريق الى الزنا وإباحة
الفروج المحرمة والاقدام على الزنا علانية في أمن وأمان . قال : ونحن نتبرأ الى الله
من هذه الاقوال الملعونة . انتهى .

وذكر العلامة الزمخشري في كتابه (ربيع الابرار) في الباب الستين ، :
انه قال يوسف بن أسباط : رد ابو حنيفة على رسول الله (ص) أربع مئة حديث
اوا أكثر قال : قال رسول الله (ص) : سهان للفارس وللراجل سهم ، قال ابو حنيفة
لا أجعل سهم بيمة أكثر من سهم المؤمن . واشعر رسول الله (ص) واصحابه
البدن . وقال أبو حنيفة : الاشعار مثلة . وقال (ص) : البيعان بالخيار ما لم يفترقا .

وقال ابو حنيفة : إذا وجب البيع فلا خيار . وكان النبي (ص) يقرع بين نسائه إذا اراد السفر ، وقال ابو حنيفة : القرعة قمار . الخ
 وثانياً : — انه معارض بمثله عند الشيعة حيث يرون خلافة علي امير المؤمنين عليه السلام بلا فصل بالنص من الله ورسوله ، ومنكر النص على علي (ع) كافر لأنه رد على الله وعلى رسوله « ص » في أمر ضروري حصل لأمير المؤمنين (ع) بحضور جمهور المسلمين يوم الغدير ، ونزلت بشأنه آيات بينات من القرآن كما سيأتي التفصيل عند بيان النصوص على امير المؤمنين (ع) واما خلافة ابي بكر فليست منصوصاً عليها باجماع المسلمين كافة فانها بنيت على الفلته (١) من غير روية ولا مؤامرة كل ذلك . مضافا الى مارواه اخطب خوارزم بالاسناد الى ابي ذر الغفاري قال : قال النبي ﷺ : من ناصب علياً الخلافة فهو كافر وقد حارب الله ورسوله ومن شك في علي فهو كافر وعن أنس بن مالك قال : كنت عند رسول الله (ص) فرأى علياً (ع) مقبلاً فقال : أنا وهذا حجة الله على امتي يوم القيامة . وعن معاوية بن حيدة القشيري قال : سمعت رسول الله يقول لعلي : من مات وهو يبغضك مات يهودياً او نصرانياً انتهى .

ومع ذلك فنحن لا نقول بكفر من انكر خلافة علي « ع » بلا فصل ، كما ان اهل السنة لا يقولون بارتداد الزبير وطلحة وعائشة ، ومعاوية وابن العاص وابي الغادية قاتل عمار وبسر بن اوطاة ومعاوية بن خديج قاتل محمد بن ابي بكر ، وغيرهم من الناكثين والقاسطين بل ولا بكفر يزيد بن معاوية ومروان بن الحكم قاتل طلحة وهو عندهم من حوارى النبي ﷺ مع وضوح النص على ان : « من تخلف عن امام زمانه فمات ، ميتة الكفر » (٢) فلو كان التأويل والقول بالاجتهاد والعمل بالرأي

(١) سيأتي الكلام على ذلك في الجزء الخامس من هذا الكتاب انشاء الله تعالى .

(٢) سيأتي تفصيله عند بحث الامامة من هذا المجلد .

دافعاً للكفر والارتداد عن المتأولين فليكن دافعاً عن انسكر خلافة ابي بكر وعمر
ايضاً ، وإلا فالقول بالفصل قول بالهزل !

وثالثاً : — لو حكنا بكفر من انسكر خلافة ابي بكر ، وجب الحكم بكفر
من تخاف عن بيعته في الصدر الاول ولم يبايعه بتاتا كسعد بن عباد سيد الخزرج ، والحباب
بن المنذر ، وقيس بن سعد ومتابعيهم من الخزرج ، وخالد بن سعيد الاموي والصحابة
الذين امتنعوا عن البيعة الى ان بايع علي (ع) من بعد ستة أشهر ، وكذلك العباس عم النبي
ﷺ واشدهم على أبي بكر سيدة نساء العالمين فاطمة الزهراء بنت رسول الله (ص) فانها
توفيت وهي ساخطة غاضبة عليه كافي الصحيحين . وهجرته ولم تكلمه مادامت في الحياة (١)
ورابعاً : — بالنقض بخلافة عثمان الذي قام الاجماع على خلافته بصورة اعم
من قيامه على خلافة صاحبيه أبي بكر وعمر ، ولم يعارض فيها احد كالمعارضة التي
حدثت على خلافة ابي بكر ، ومع هذا فقد خرجوا عليه حتى خلعوه فقتلوه ، ولم يكن
في المدينة من الصحابة من أهل الحل والعقد ، والمهاجرين والانصار ومن البدرين
والاحديين واهل بيعة الرضوان إلا وهم ساعون او مساعدون في خلعه او قتله واشدهم
عليه عائشة وطلحة والزبير . ثم لم يخفوا بذلك عن دينهم ولم يحكم احد بكفرهم
وارتدادهم .

وخامساً : — بالنقض بخلافة امير المؤمنين عليه السلام في عهده فانه « ع » كان
امام زمانه بالضرورة من الدين واجماع اهل الحل والعقد من الصحابة والتابعين ، ومع
ذلك فقد خالفته الفئات الباغية من اهل الجمل وصفين ، ولم يكونوا بكافرين ، ولم
يعامل امير المؤمنين « ع » نساء اهل البصرة وذراريهم بعد الفتح معاملة رسول الله
ﷺ مع نساء الكفار والمشركين وذراريهم .

(١) راجع ماقوله شارح البخاري ، القسطلاني في « ارشاده » والانصاري في « نخته » ج ٨

وسادساً : — نقول : أي حجة قامت من الله أو من رسوله ﷺ على خلافة أبي بكر ؟ أم أي نص دل على ذلك حتى يكون منكره كافراً عند القوم ؟ بل الضرورة قامت عندهم على أن النبي ﷺ توفي ولم يستخلف (١) حتى أنه بادر الخزرج من الانصار الى السقيفة لنصب الأمير ، فعند ذلك بادر أبو بكر وعمر الى السقيفة لنقض الأمر على الانصار فتضاربت الآراء ، وكادت ان تنشب الفتن وتراق الدماء لولا أن غلب المهاجرون بانضمام الأوس اليهم من الانصار فبايعوا أبا بكر فهل تعد مثل هذه البيعة على ما فيها ، ضرورة إلهية حتى يكون منكرها كافراً ؟

وأما ضرورة المذهب فلا تجدي نفعاً بعد افتراق الأمة الى ثلاث وسبعين مذهباً وفرقة ، فمثل هذه الضرورة لا يعد خلافاً كفوفاً نظير ما كان ضرورياً عند أبي حنيفة ويرى الشافعي خلافه وبالعكس فضروريات المذاهب الاسلامية المختلفة لا تكاد توجب الكفر على من خالفها ما لم يرجع ذلك الى انكار التوحيد والنبوة والمعاد .

ثم ان القول بتكفير الشيعة القائلين بخلافة أمير المؤمنين (ع) بلا فصل للمعتقدين بالتوحيد والنبوة والمعاد والمصدقين بما جاء به النبي (ص) من عند الله ، ان تكفيرهم والاعتداء عليهم وتوجيه الافتراء عليهم لا يثمر إلا شق عصا المسلمين ، وبت التفرقة في صفوف الاسلام ، وتفرق الكلمة وانصداع شمل الأمة ، وهذا كله يعود على الجميع بالذل والصغار ، والهلاك والدمار ، وانا لله وانا اليه راجعون .

صور من تعصبهم البغيض

ومن مظاهر تعصب القوم في الباطل ما جاء به المولوي حيدر علي الهندسي في كتابه « منتهى الكلام » طاعناً على الشيعة قائلاً عنهم : إن مقتضى مذهبهم حسب

(١) عدم استخلافه أبا بكر من المسلمين عند المسلمين قاطبة ، واستخلافه (ص) علياً (ع)

من المسلمين لدى العترة الطاهرة وشيعتهم وكل من تتبع وانصف من سائر المسلمين .

ما صرح به فقهاؤهم في كتبهم فساد نكاح الناصبي بالمؤمنة واسماء بنت عميس الخثعمية عند الشيعة مؤمنة ومحبة لعلي وفاطمة عليهما السلام . و ابو بكر عند الشيعة ناصبي غاصب لحق علي وفاطمة (ع) وعليه فلا طيب لولادة محمد بن أبي بكر . ومعتقد الشيعة هو كفر ولد الزنا وانه شر الثلاثة . انتهى .

أقول : إن مذهب الشيعة وإن كان على بطلان النكاح بين الناصبي والمؤمنة ، ولا يمكن نكاح أبي بكر من اسماء بنت عميس كان في حياة رسول الله (ص) بعد مقتل جعفر الطيار (ع) بمؤته ولم يكن أبو بكر حينئذ ناصباً ولم تكن بينه وبين علي (ع) معاداة ، وإنما بدأت بعد وفاة رسول الله (ص) واستيلاء أبي بكر على حق أمير المؤمنين « ع » ومنعه حق الزهراء « ع » ومحمد بن أبي بكر كان حينذاك موجوداً (١)

مضافاً الى أن الناصبي عندنا — اي الذي يبطل تزويجه من المؤمنة — هو من أظهر العداوة وكان معتقده البراءة من أمير المؤمنين وسائر أهل البيت عليهم السلام ولم يظهر ذلك من أبي بكر ولا عمر ولذلك زوج أمير المؤمنين (ع) ابنته أم كلثوم من عمر بن الخطاب حيث كان يظهر له الموالاتة . وبالجملة فان الظلم والبغي شيء ، واعتقاد البراءة شيء آخر ، والنصب المبطل للنكاح هو انثاني دون الاول .

ومن مظاهر تعصبهم . اقاله ابن تيمية في منهاجه ج ٣ ص ١٨٩ : إن ثبت أن عثمان أمر بقتل محمد بن أبي بكر حين ولاء مصر ، فلم يطعن على عثمان بل عثمان أولى بالطاعة ممن طلب قتل مروان . لأن عثمان امام هدى يجب عليه سياسة قتل من لا يدفع شره إلا بالقتل . والذين طلبوا قتل مروان قوم خوارج ليس لهم قتل ولا حد وليس مروان أولى بالفتنة من محمد بن أبي بكر ، ولا هو اشهر بالعلم والدين منه بل أخرج

(١) ابن تيمية في منهاجه ج ٣ ص ١٨٩ .

أهل الصحاح عدة أحاديث عن مروان ، وله قول مع أهل الفتيا ، ومحمد بن أبي بكر ليس بهذه المنزلة ولم يدرك من حياة النبي (ص) إلا اشهراً ومروان ادرك حياة النبي (ص) انتهى .

قلت : اما قوله في عثمان انه امام هدى فحسبك في الطعن فيه كلام امير المؤمنين عليه السلام في خطبته الشقشقية : « ٠٠٠ الى أن قام ثالث القوم — اي عثمان — ناخبا حضنيه بين ثيله ومعتلغه وقام معه بنو أبيه يخضمون مال الله خضم الابل نبتة الربيع الى أن انتكث فتله واجهز عليه عمله وكتب به بطنته ٠٠٠ الخ

ومن ذلك انكار عائشة على عثمان — وهي صديقة عند القوم — وأمرها بقتله وقولها : اقتلوا نعتلا فقد كفر . كما في تاريخ الطبري ج ٥ ص ١٧٢ ، وابن الاثير ج ٣ ص ٩٠ ، والامامة والسياسة ص ٤٧ ، وستأتيك أنباء عثمان وفضائعه ومنكراته والمناقشة حول كونه امام هدى» ٠٠٠

وأما حكمه بقتل محمد بن أبي بكر فلم يكن له موجب ولا مبرر حينذاك ، ولكن عثمان هو وأهل مصر وبقية الصحابة اتفقوا على ان يكون والياً من قبله على مصر ، وكتب هو بذلك العهد الى محمد بن أبي بكر ، فان بدا بعد ذلك لعثمان فيه رأى كان اللازم عليه أن يعزله دون أن يأمر بقتله وقتل أصحابه قبل تصديه لشيء . وهل هذا إلا صورة فظيعة من الغدر والفتك بالمؤمن من غير عذر ولا سبب يليق به إمام الهدى ؟ هذا وقد كان محمد بن أبي بكر من عباد قريش ونسأكمهم ، وقد اثني عليه أمير المؤمنين (ع) . ففني « الاصابة » لابن حجر العسقلاني في الترجمة : قال ابن عبد البر : كان علي « رض » يثني عليه ويفضله وكانت له عبادة واجتهاد ، ولما بلغ عائشة قتله حزنت عليه . انتهى وذكر سبط بن الجوزي في « تذكرة خواص الأمة » انه لما بلغ ام حبيبة اخت معاوية بن ابي سفيان قتل محمد وحرقة شوت كبداً وبعثت

به الى عائشة تشفياً بقتل محمد بطلب دم عثمان فقالت عائشة : قاتل الله ابنة العاهرة .
والله لا أكت شواءاً أبداً . وبلغ علياً قتل محمد فبكى بكاءً شديداً وتأسف عليه
ولعن قاتله .

وأما مروان وابو الحكم فمضافاً الى انهما من الشجرة الاموية الملعونة في القرآن
والسنة كما في مستدرک الحاكم ج ٤ ص ٤٨٠ ، وتاريخ الخطيب البغدادي ج ٦ ص
٢٧١ وج ٨ ص ٢٨٠ ، والدر المنثور للسيوطي ج ٤ ص ١٩١ ، وتفسير الفخر الرازي
في سورة الاسراء عند قوله تعالى : « وما جعلنا الرؤيا التي ارينا كما الا فتنة للناس
والشجرة الملعونة في القرآن » ونحوه في تفسير الخازن . وفي تاريخ ابن الفداء ج ٣
ص ١١٥ انه اجمع المفسرون انه اريد بها بنو امية ، فمضافاً الى ذلك كله ، ورد لعنه
ولعن ابيه خاصة على لسان النبي ﷺ كما في حديث المستدرک ج ٤ ص ٤٨٠ ،
ومسند احمد بن حنبل ج ٢ ص ٣٨٥ ومنتخب كنز العمال المطبوع في هامش المسند
ج ٥ ص ٤٥٣ و ص ٤٠١ .

قال المقرئ في « النزاع والتخاصم ص ٢٦ » : كان مروان أول من شق
عصى الاسلام بغير تأويل . انتهى . وقال السيوطي في تاريخ الخلفاء ص ٨٢ : انه
قال الذهبي : إن مروان باغ خارج على ابن الزبير . انتهى .

وقال الذهبي في « الميزان » في الترجمة : مروان بن الحكم الاموي أبو عبد الملك
قال البخاري : لم يرو عن النبي (ص) وله اعمال موبقة ، رمى طلحة بسهم وفعل
ما فعل . انتهى . وقال السيد نعمان افندي الآلوسي في آخر الفصل الثاني والعشرين
من كتابه (صادق الفجرين) : ومروان هو الذي زور الكتاب عن لسان عثمان
وختمه بختمه وارسل الى عامل مصر ليقتل المصريين . انتهى وقال القرطبي في كتابه
« الاستيعاب » في ترجمة مروان : كان يقال له : خيط باطل . وضرب يوم الدار
على قفاه فخرٌ لفيه . الخ

ومن جميع ذلك ظهر فساد دعاوى ابن تيمية في تمجيد مروان على خلاف ما عن الله وعن رسوله (ص) .

علي سيف الله أم خالد؟

إنك ترى القوم قد نحلوا خالدًا لقب « سيف الله » مع سوابقه في الشرك والاسلام التي سنوقفك عليها ، ولم يسموا بذلك أمير المؤمنين (ع) الذي لم يقيم أساس الاسلام إلا بسيفه وبمواقفه الحاسمة الجريئة في نصرة الدين يوم كان خالد واضرا به في صفوف المشركين يحاربون الاسلام ، ولقد شهد عمر بمحضر أبي بكر قائلاً : إن في سيف خالد رهقاً فاقتص منه . وعلي (ع) هو الذي نوه الملك باسمه في السماء اذ نادى يوم بدر : « لاسيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا علي » أخرج الحديث المحب الطبري في (ذخائر العقبى) و « الرياض النضرة ج ٢ ص ١٦٠ » ، وأخرجه السمعاني في « فضائل الصحابة » وابن المغازلي في (المناقب) ، وابن أبي الحديد في الشرح ج ٢ ص ٢٣٦ قال : وفي الحديث انه سمع يوم أحد صوت من الهواء من جهة السماء يقول : ﴿ لاسيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا علي ﴾ ، ومن حديث المولوي الشاه ولي الله الدهلوي في كتابه « إزالة الحفاء » في فضائل أمير المؤمنين «ع» قال : قال ابن هشام حدثني أهل العلم ان ابن نجيب قال : نادى مناد يوم أحد : (لاسيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا علي) انتهى ، وأخرج الحديث السيوطي في اللثالي ج ١ ص ١٨٩ عن ابن عدى بالاسناد الى أبي رافع قال : كانت راية رسول الله ﷺ يوم أحد مع علي (ع) وراية المشركين مع طلحة ابن أبي طلحة ومن بعده الى سبعة نفر قتلهم علي (ع) فقال جبرئيل : يا محمد ماهذه المواسة ؟ فقال النبي (ص) : أنا منه وهو مني ثم سمعنا صائحاً في السماء يقول : (لاسيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا علي) قال : وروى يحيى بن سلمة بن كهيل عن أبيه عن عكرمة

عن ابن عباس قال : صاحب صأح يوم احد : « لاسيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا علي »
 قال : وروى عماد عن طريف الحنظلي عن أبي جعفر محمد بن علي قال : نادي مناد
 من السماء يوم بدر يقال له رضوان : ﴿ لاسيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا علي ﴾ .
 قال السيوطي في تأييد هذا الحديث وتقويته : وعماد هذا ثقة ثبت حجة من رجال
 مسلم وأحد الأبدال . انتهى .

قلت : إن تكرر الحديث في يومين يكشف عن وقوع النداء مرتين يوم
 بدر ويوم احد . وروى المحب الطبري في ﴿ الرياض النضرة ج ٢ ص ٢٢٤ ﴾ عن
 سمرة بن جندب : ان الناس لما خرجوا الى واقعة خيبر فمأسل فيها سيف إلا سيف
 علي ونزل فيه : ﴿ ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله ﴾ (١) انتهى .

فحسبك مما ذكرناه دليلاً قاطعاً على أن علياً (ع) هو سيف الله ، وأنه المخصوص
 بهذا الاسم دون غيره ، ويؤيد ذلك قول رسول الله (ص) يوم خيبر : ﴿ لأعطين
 الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ، كراراً غير فرار يفتح الله على
 يديه ﴾ فأعطاهما علياً (ع) وخالد بن الوليد هو الذي حمل الراية يوم مؤته بعد مقتل
 عبدالله بن رواحة ، غير أنه بحملها تحمل العار حيث أنه قدم الفرار على القرار والهزيمة
 على ثبات العزيمة ، كما صرح بذلك القرظي في ﴿ امتاع الأسماع ﴾ ويكفيه هذا
 قدحاً فيه وفي سيفه . ونحوه في القدح قتله لبني جذيمة غدرأً واغتيالاً خلافاً على الله
 وعلى رسوله ﷺ فلما بلغ النبي الخبر رفع يديه الى السماء وقال ثلاثاً : ﴿ اللهم اني
 أبرأ اليك من صنع خالد ﴾ ثم بعث رسول الله ﷺ علياً (ع) الى اولياء المقتولين
 للعداء والاسترضاء (٢) .

هذا حال خالد وسيفه في حياة النبي ﷺ حيث أصبح مبعوضاً عند رسول الله
 ﷺ وأما بعد وفاته (ص) فكم سفك من دماء المسلمين والمؤمنين غدرأً

وظلما وعدوانا ، وكم هتك من اعراضهم . فكان له سيف مسلول على بني حنيفة في أيام أبي بكر بتهمة ارتدادهم عن الدين ، خلافاً للينة الشرعية التي قامت على اثبات إيمانهم وشهادة عمر وابنه عبدالله وأبي قتادة الانصاري لهم بالاسلام . وهنا قال عمر : إن في سيف خالد رهقاً ، اي ظلماً وطغياناً ولئن وليت الامر لأقيدن خالداً به . وقال له : والله لأرجنك باحجارك ، قتلت امراءً مسلماً ثم نزوت على امرأته؟! فهل بهذين السيفين المشؤمين صار خالد سيف الله أم بسيف آخر لم يكن لأحد مثله؟! أم بسيفه الذي حمل به يوم احد على المسلمين — وكان هو في صفوف المشركين — فقتل به عدداً كبيراً من الشهداء الأبرار وأوقع الطامة الكبرى بالمسلمين وبرسول الله ﷺ؟! (١) .

وفي تاريخ الطبري ج ٣ ص ٢٥٤ عن محمد بن اسحاق : إن خالداً قال لمحجاعة زوجني ابنتك . فقال مهلاً ، إنك قاطع ظهري وظهرك معي عند صاحبك . فقال : ايها الرجل زوجني ابنتك ، فزوجه فبلغ ذلك أبا بكر فكتب اليه كتابا يقطر الدم : (. . لعمرى يا بن ام خالد انك لفارغ تمكح النساء وبقناء بيتك دم الف ومأتي رجل من المسلمين لم يحفف بعد) فلما نظر خالد في الكتاب جعل يقول : هذا الكتاب ليس من عمل أبي بكر ، هذا عمل الاعيسر ، يعني عمر بن الخطاب . انتهى وأورد هذه الحكاية ايضا ابن أبي الحديد في شرح النهج ج ١ ص ٦٠ . وسيأتيك التفصيل فيما بعد انشاء الله .

مخاريق ابن تيمية

ذكر عبد الحلیم بن تيمية في (منهاج السنة ج ١ ص ٧) امورا فظيعة نسبها

(١) الطبري : ٣ - ٣٤١ ، ابن الاثير ٣ - ١٤٩ أسد الغابة ٤ - ٢٩٥ تاريخ ابن

عساكر ٥ - ١٠٥ و ١١٢ ، خزائن الادب ١ - ٢٣٧ ، ابن كثير ٦ - ٣٢١ ، تاريخ

الحميس ٢ - ٢٣٣ ، الاصابة ١ - ٤١٤ .

الى الشيعة اقتراءاً عليهم ، فاصداً بذلك إثارة الفتنة والشحناء ، والتمويه على الجهاد
وشق عصي الامة والافساد بين المسلمين .

١ - فمنها: نسبة الغلو الى الشيعة . فهل يكون القول بامامة أمير المؤمنين (ع)
بلا فصل أخذاً بالنصوص الصحيحة الصريحة المعتبرة لدى الفريقين ، غلوأفي الاعتقاد؟!
ألم يدر ابن تيمية أن الفرقة الغالية من المسلمين ارتدوا عن الدين على عهد (ع)
نظير الخوارج والنواصب المروانيين الذين اعتقدوا بغض علي (ع) وسائر اهل
البيت (ع) واستحلوا دماءهم ؟ فالطائفتان من الغالين والمعادين من اهل النار بنص
الرسول ﷺ فإن الفرقة الاولى من الشيعة ؟ واين الثانية من أهل السنة المعتقدين
بالعمل بالكتاب والسنة الشريفة . بل واين السكلمية من الغالية أصحاب أبي كامل
من فرق الشيعة ، وهم الذين حكموا بكفر الصحابة بتركهم بيعة أمير المؤمنين وطعنهم
فيه (ع) ايضاً لتركه حقه الذي جعله الله له وجوباً ، فلا يكون عندهم معذراً في
العودة عنه بل كان عليه أن يخرج ويظهر الحق . فإله عنهم الشهرستاني الاشعري في
﴿ الملل والنحل ﴾ فراجع .

وأما نسبة ابن تيمية في ﴿ منهاجه ج ١ ص ٧ ﴾ ان ابن سبا من الشيعة فهي
باطلة بعد أن اعترف بأن أمير المؤمنين (ع) «أحرقه واصحابه بالنار اذ قالوا له: أنت ربنا .
قال : وقال علي رضي الله عنه .

لما رأيت الامر أمراً منكراً أججت ناري ودعوت قنبرا

فعلى ذلك ، إن ابن سبا ملعون عند الشيعة وهم ينكرونه ، ويظهر حاله لمن
راجع رجال الشيعة وكتبهم في التراجم فهل يصح أن يزعم أحد من غير حجة : ان
الشيعة اليوم على مذهب عبدالله بن سبا؟! ﴿ إن هذا إلا بهتان عظيم ﴾ وهل أحرق
أمير المؤمنين (ع) غيره هؤلاء أحداً من شيعته ومواليه الذين يابعوه على انه دون غيره
هو الحق المبين وانه وصي رسول رب العالمين في المبدأ والمنتهى ؟ ونحوهم الشيعة الامامية

اليوم وفي جميع الاعصار والامصار متمسكون بالتمرة الطاهرة النبوة مثل تمسكهم بالكتاب والسنة المقدسة عملاً بسنة رسول الله «ص» وحديثه المتواتر عنه ﷺ : ﴿إني مخلف فيكم الثقلين : كتاب الله وعترتي أهل بيتي ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا أبدا﴾ (١) فالشيعة خلفاً عن سلف جميعاً على مذهب واحد في أصول العقائد وفروعها . ثم انه كما لا يشك احد في كفر الخوارج المارقين عن الدين ، فكذلك لا شك في كفر الفرقة الغالية القائلين بالوهية علي او نبوته من غير ارتباط بالشيعة ولا بأهل السنة . وخلاصة القول : ان عبد الله بن سبا واتباعه طائفة من الغلاة الخارجين عن الدين والشيعة يريثون منهم اشد البراءة كما يبرؤون من الخوارج المارقين عن الدين وقد احرق أمير المؤمنين «ع» ابن سبا واصحابه فقتلهم بالنار جميعاً ، كما حارب الخوارج فقتلهم بالسيف ايضاً . فالطائفتان كلتاها ليسوا من الاسلام في شيء . فهل قالت الشيعة : إن أهل السنة هم من الخوارج وانهم على مذهبهم ؟ كلا لا يقولون ذلك . فكما يبرأ أهل السنة من الخوارج فكذلك يبرأ الشيعة من عبد الله بن سبا واتباعه وغيرهم من فرق الغلاة والخوارج .

٢ — ومن فظائع ابن تيمية ما قاله في منهاجه ص ٦ من ج ١ عند بيانه وجوه مشابهاة الشيعة لليهود بنظره ، غشا للجهلة ، وتشويها للحقائق وحنفا على أمة العترة النبوية ﷺ واتباعهم . فذكر : أن اليهود قالوا : لا يصلح الملك إلا في آل داود وقالت الرافضة : لا تصلح الامامة إلا في ولد علي انتهى .

أقول أولاً : اننا ننكر على ابن تيمية صحة ما نقله عن اليهود ، وانهم لو قالوا ذلك لم يكن عن اعتقاد منهم .

وثانياً : ان الشيعة لا تضرهم هذه المقالة في دينهم بعد ان قامت الحججة الإلهية

(١) سيأتيك في المستقبل القريب مصادر هذا الحديث والبحث حول مناداه انشاء الله .

والأدلة القاطعة على أن الامامة محصورة في بني هاشم وفي ولد رسول الله (ص) من أمير المؤمنين «ع» كحصرها في اثني عشر إماماً عدد نقيب بني إسرائيل حسب ما نظافت نصوص الطرفين على الحصر في العدد. وستقف على دلالة الكتاب والسنة بأن خلفاء الله في أرضه من بعد النبي «ص» هم علي «ع» وأحد عشر إماماً من ولده من نسل فاطمة (ع) ولا يقدر ذلك بمعتقدهم (١) نعم يقدر ذلك بمعتقد الجماعة ذهابهم إلى خلافة بني أمية ﴿الشجرة الملعونة في القرآن﴾ وإخوان القردة الملعونين على لسان رسول الله ﴿ص﴾ سيما مثل يزيد بن معاوية السكير الخبير ، هادم الكعبة ومبيح المدينة وقاتل أبناء الرسول ﴿ص﴾ وأضرابه من عبد الملك المرواني وولده قاتلي ذرية العترة الطاهرة . فهم أشبه باليهود الذين قتلوا النبيين بنص القرآن ، ولقد صح عن النبي «ص» فيما رواه ابن حجر في (صواعقه ص ١١١) إذ قال (ص) : إن أهل بيتي سيلقون من بعدي من امتي قتلاً وتشريداً ، وأشد قوم لنا بغضاً بنو أمية وبنو المغيرة وبنو مخزوم . قال : صححه الحاكم إنتهى . واخرج الحاكم في ﴿المستدرک ج ٤ ص ٤٧٩﴾ والذهبي في ﴿تلخيص المستدرک﴾ حديث أبي ذر الغفاري قال : سمعت النبي ﷺ يقول : إذا بلغت بنو أمية أربعين اتخذوا عباد الله خولا ، ومال الله نحلاً ، وكتاب الله دغلاً . وحديثه الآخر قال : سمعت النبي ﷺ يقول : إذا بلغ بنو أبي العاص ثلاثين رجلاً اتخذوا مال الله دولا ، وعباد الله خولا ، ودين الله دغلاً .

٣ — ومن أشنع ما تعصب به ابن تيمية قوله في ﴿منهاج ج ١ ص ١٦٣﴾ إن الرافضة تعجز عن إثبات إيمان علي وعدالته فان احتجوا بما تواتر من اسلامه

(١) وثالثنا : اتنا نقض قول ابن تيمية بقولنا : ان أهل السنة والجماعة قد اشبهوا المشركين وعبدة الاوثان لان هؤلاء يقولون ان اضافة اثنين الى اثنين تنتج أربعة . وكذلك بقوله أهل السنة؟! فهل يصح هذا القول في شرح العقلاء!؟

وهجرته وجهاده فقد تواتر اسلام معاوية ويزيد وخلفاء بني امية و بني العباس وصلاتهم وصيامهم وجهادهم للكفار . انتهى ملخصاً .

قلت : إن التصدي لاثبات ايمان علي « ع » لائل هؤلاء النواصب والمعادين كالتصدي لاثبات ايمان رسول الله « ص » للمنافقين ومردة أهل الكتاب ، فلا وجه لانتعاب النفس في ذلك . وأما اسلام معاوية فهو من مسلمي الفتح ومن الطلقاء الذين أسلموا كرها . قال المقرئ في « امتاع الاسماع ج ١ ص ٤٠٥ » فيما يتعلق بغزاة حنين : وكان قد خرج رجال من مكة على غير دين ينظرون على من تكون الدائرة فيصيبون من الغنائم ، منهم أبو سفیان بن حرب ومعه ابنه معاوية بن أبي سفیان خرج ومعه الأرقام وكان يسير في أثر العسكر كلما مر بترس ساقط أو رمح أو متاع حمله حتى أوفر حمله ٠٠ الخ

هذا في مبدأ اسلام معاوية وأما في منتهاه فالذي يذوئك عن أن إسلامه كان على نفاق الحديث المشهور عن النبي « ص » : « إن منكم من يقاتل على تأويل القرآن كما كنت اقاتل المشركين على تنزيله وانه خاصف النعل » وكان علي (ع) يخصف نعل رسول الله ﷺ أخرجه أحمد بن حنبل في المسند ج ٣ ص ٣٣ و ص ٨٢ ، والحاكم في مستدرک الصحيحين ج ٣ ص ١٢٢ ، والذهبي في التلخيص والملا علي المتقي الحنفي في كنز العمال ج ٦ ص ١٥٥ ، وابن كثير الشامي في « البداية والنهاية ج ٧ ص ٣٦٠ » . وأحاديث : « حرب علي حربي وسلمه سلمي وطاعته طاعتي ومن فارقه فارقتي » أخرجه أحمد في المسند ج ٣ ص ٤٤٢ والحاكم في المستدرک ج ٣ ص ١٢٤ وابن حجر المسكي في الصواعق ص ١١٤ وأخرج ايضا في صواعقه ص ١٠٦ عن النبي ﷺ : « من آذى علياً فقد آذاني ومن أبغض علياً فقد أبغضني ومن آذاني فقد آذى الله » . انتهى .

وحدِيث: ﴿ولاية علي هو الايمان وبغضه النفاق﴾ أخرجه مسلم في صحيحه ج ١ ص ٦١ وأحمد في مسنده ج ١ ص ٨٤ و ٩٥ و ١٣٨ ، والترمذي في صحيحه ج ١٣ ص ١٦٨ والنسائي في خصائص علي (ع) ص ٢٧ ، وابن حجر في الصواعق ص ٧٣ ، وابو نعيم الحافظ في الحليمة ج ٤ ص ١٨٥ وابن عبد البر القرطبي في الاستيعاب ج ٣ ص ٢٧ .

وحدِيث: «عنوان صحيفة المؤمن حب علي بن أبي طالب» أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ج ١ ص ٧٦ ، والخطيب في «تاريخ بغداد ج ٤ ص ٤١٠» ، وابن عساکر في تاريخه ج ١ ص ٤٥٤ وهو الحديث الثاني والثلاثون من أحاديث ابن حجر في الصواعق ص ٧٧ .

وحدِيث: «علي باب حطة من دخل منه كان مؤمناً ومن خرج عنه كان كافراً» رواه السيوطي في الجامع الصغير في حرف العين عن الدار قطنی في الافراد عن ابن عباس وهو الحديث الرابع والثلاثون من أحاديث ابن حجر في صواعقه ص ٧٧ ، وحسبك هذا المقدار مما يدل على نفاق معاوية وسيأتيك التفصيل ، وأما ابنه يزيد فقد أسمعناك وستسمع فيما يتعلق بأحواله ما هو صريح في نفاقه .

٤ - ومن موبات ابن تيمية ما قاله في منهاجه ج ١ ص ١٣٠ : إن الرفضة أشبهت النصارى في الغلو بآئمتهم وجعلهم أرباباً من دون الله ، فخرجوا عن التوحيد ، وصاروا يعطون المساجد التي أمر الله أن ترفع ويدكر فيها اسمه ، ويعظمون المشاهد المبنية على القبور ويعكفون عليها ويحجون إليها ، فبدلوا دين الله ، وعمروا المشاهد وعطوا المساجد . والنبي ﷺ شرع تعمير المساجد بالصلاة فيها ولم يشرع تعمير مشهد علي قبره .. الى آخر كلامه .

قلت : لانعلم وجهاً فيما نسبته هذا الظالم الى الشيعة غير النصب والبغضاء ،

والضعيفة والشحناء ، وإلا فلا وجه لنسبة الغلو الى الشيعة الامامية فانهم بريئون عن التأله في أمير المؤمنين (ع) فضلا عن سائر الأئمة عليهم السلام ، فهذه كتبهم في العقائد ، مطبوعة منتشرة في أنحاء العالم بحمد الله مشتملة على عقائدهم وفتاواهم في الفروع والاصول . ولا ندري أن الظالم اعتمد على أي واحد منها في توجيهه فريته هذه .

نعم هناك فرق غالية غير معروفة الآن ولا يعلم لها وجود ، وهم بمجنب من ظواهر الشريعة من الصلاة والصوم والحج ، وهؤلاء غير مرتبطين بالشيعة ، ونحن بريئون منهم كبراءتنا من ابن سبأ واتباعه ، وكبراءة اهل السنة من الخوارج المارقين عن الدين .

وأما ما افتراه على الشيعة من عكوفهم على المشاهد المبنية على قبور الأولياء فليس ذلك مما اختصت به الشيعة بل سبقهم أهل السنة الى ذلك ايضا ، فقد بنوا المشاهد والمزارات والتكايا على قبور أوليائهم وأقطابهم وأئمتهم في مراكزهم وبلادهم وهم عاكفون عليها وعلى أمان ذكركم وأورادهم وهي عندهم ايضا من البيوت التي اذن الله أن ترفع ويدكر فيها اسمه ، وإن القرآن الكريم لم يخص التمجيد ببيوت معينة ، بل البيوت أعم من المساجد والمشاهد وكل بيت يذكر فيه اسم الله تعالى ، فأهل السنة كذلك يعظمون المشاهد والمساجد وبيوتات أورادهم فيعكفون عليها ليلا ونهاراً ويجمعون لها صدقات جارية ، وموقوفات وتبرعات كما هو معلوم لدى الجميع وقد بنوا مقامات لرأس سيدنا الحسين ابن بنت رسول الله في دمشق الشام وفي القاهرة بمصر وفي عسقلان ، وكذلك بنوا منذ القرون الأولى القبور والمشاهد للعترة الطاهرة ، وبرزوا لها علائم يقصدها من يزورهم ، ففي بغداد والشام والمدينة المنورة حيث مرقد الرسول ﷺ وأبي بكر وعمر والديار المصرية ، والبلاد الافغانية وغيرها

من مراكز أهل السنة توجد كثير من المشاهد والمعالمات للأولياء ، وفي إيران حينما كانوا على مذهب الشافعي وأبي حنيفة كانت ولا تزال مقابر كثيرة معمورة حول أجساد آل الرسول ﷺ وغيرهم مأمونة عن الاندرا س . ومع هذا لم يحكم أحد من علمائهم — على اختلاف مذاهبهم — بأن ذلك بدعة أو شرك ، بل ولم ينكر أحد منهم على زيارة قبر عبدالقادر الكيلاني ، وأبي حنيفة والشافعي ، بل وعلى زيارة مرقد أهل البيت (ع) أو الخلفاء أو شهداء أحد أو غيرهم من الأولياء منذ زمن وفاتهم في خير قرن وفي خير بلدة ، الى أن ظهرت طريقة الوهابية فعمدت الى مخالفة الشرع في هدم مرقد الأئمة الطاهرين (ع) الذين هم خلفاء الله في أرضه ، وأعدال القرآن ، وسفن النجاة . وقد قال رسول الله (ص) : « إني مخلف فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي ما إن تمسكتم بها لن تضلوا أبدا ... » وقال (ص) : ﴿ النجوم امان لأهل السماء وأهل بيتي امان لأمتي ﴾ أخرجه ابن حجر في الصواعق وقال (ص) : « مثل أهل بيتي فيكم كسفينة نوح ، من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق » وسيأتي تفصيل ذلك انشاء الله تعالى في أبواب امامة أهل البيت (ع) . ولقد تصدينا لدفع شبهة ابن تيمية وسائر شبهات الوهابية في باب الزيارة وتعمير قبور الأئمة في كتابنا : « البراهين الجلية في دفع تشكيكات الوهابية » (١) وكتابنا المسمى (بتحفة الامامية في دحض حجج الوهابية) (٢)

وأما نسبة ابن تيمية الى الشيعة تعطيل المساجد فما اعظمها من فرية . وما أقبحها من كذبة !! أفلم يشاهد بعينه ؟ أو لم تبلغه كثرة ما انقشر من المساجد في بلاد الشيعة ومدنهم الصغيرة والكبيرة ؟ بل وفي قراهم مساجد عديدة ، يقصدها الناس أثناء الليل وأطراف النهار لأقامة فروض الصلاة ونفلها وإحياء الشعائر الاسلامية

(١) مطبوع في النجف الاشرف .

(٢) مخطوط وقد اشرنا في تصدير الكتاب اليه والى سابقه .

واستماع المواعظ والنصائح ونشر الاحكام والفرائض الدينية التي يعتقدون بها ومنها حفظ المآجد عن دخول الجنب والحائض والنفساء ، ودخول اليهود والمجوس والنصارى فيها . والمساجد عند الشيعة منازل رفيعة ، ومراتب عالية مذكورة في كتبهم الفقهية ومن الأجر والثوبة لمن يصلي فيها ما يختلف باختلاف درجات المساجد وشرفها ، واختلف عدد من يصلي فيها من حيث القلة أو الكثرة . جماعة أوفرادى . فأعظمها المساجد الاربعة وهي : مسجد الحرام ، ومسجد النبي (ص) ، والمسجد الاقصى ، والمسجد الاعظم بالكوفة مرتبة بينها في الفضل والمهزلة ، ودونها ايضا مساجد اخرى كمسجد الخيف بمنى ، ومسجد قبا الذي اسس على التقوى من اول يوم ، ومسجد الغدير ، ومسجد البصرة ، ومسجد برانا في ناحية بغداد ، ومسجد السهلة ، ومسجد زيد ، ومسجد صعصعة في ناحية الكوفة فانها جميعا من أبا كن عبادة الشيعة ، يذكرون اسم الله تعالى فيها ليلا ونهاراً ، ويعبدونه فيها سرّاً وجهاراً ، قد عمروها بالاعتكاف والصلاة والدعاء والابتهال اليه تعالى ، وطلب الخواجج منه عز وجل ، ولها اعمال خاصة بنصوص من أئمة العترة الطاهرة (ع) تقيمها الشيعة ، ويتقربون إلى الله في المواظبة عليها.

وهذا كله يكشف عن فساد ما زعمه ابن تيمية ، وتخبر به افتراءً على الشيعة وسبب ذلك انقطاعه عن مرا كزهم وانحرافه بجسمه وقلبه عنهم وعن أئمتهم (ع) . نعم ، الشيعة كسائر المسلمين فى اقطار العالم يعظمون مشاهد أئمتهم (ع) ويزورونها ويتبركون بها ، ولا يضرهم ذلك اذا وافقتهم النصوص الصحيحة ، ولذلك بحث آخر قد تعرضنا له بالتفصيل عند نقضنا شبهات الوهابيين ، من مشروعية زيارات المراد المقدسة وطلب الحاجة عندهم من الله تعالى والاستشفاع بهم اليه عز وجل .

٥ — ومن مخاريق ابن تيمية وشنائعه تفضيله اليهود والنصارى على الشيعة

قال في الزهراء ج ١ ص ٦ : وفضلت اليهود والنصارى على الرافضة بخصلتين : سألت اليهود : من خير أهل ملتكم ؟ قالوا : أصحاب موسى . وسألت النصارى : من خير أهل ملتكم ؟ قالوا : حواري عيسى . وسألت الرافضة : من شر أهل ملتكم ؟ قالوا أصحاب محمد (ص) امرؤ بالاستغفار لهم فسبوا . انتهى .

قلت : إن في كلامه مواقع يلزمنا البحث عنها ومناقشتها والكلام عليها ، دحضاً لمزاعم الزائفة ، وكشفاً عن مخازيه التي تضمنها فريته الأثيمة .

الموقع الاول : قوله : (سألت اليهود : من خير أهل ملتكم ؟ قالوا : أصحاب موسى) . ومن المعلوم أن هذه المحاوراة لا تبتني على أصل صحيح ، وإلا فلو سألت الزنادقة والملاحدة : من خير الناس ؟ لقالوا : أهل نحلتنا ونحو هذا لو سألت المعتزلة أو الاشاعرة أو القائلين بالتشبيه والتجسيم والحلول والرؤية لله تعالى ، والقدرية لما تعدوا عن المتزمنين بطريقتهم . ومثل هذا السؤال والجواب لا ترتب عليه فائدة علمية ولا يصح أن يدون في كتب العلم في مقام الاحتجاج على الخصم .

ثم إن ما أجاب به اليهود من تفضيلهم أصحاب موسى (ع) — إن صححت مزعمة ابن تيمية — كذب ومخالف لكتابتهم وكتابنا غير مبني على أصلهم الصحيح عندهم بعد علمهم من توراتهم أن أصحاب موسى (ع) عبدوا العجل وعكفوا على عبادته الى أن رجع اليهم موسى بالألواح كما في ﴿ الاصحاح ٣٢ من سفر الخروج ﴾ وفيه : ﴿ فقال الرب لموسى : اذهب انزل لانه قد فسد شيعتك ﴾ وكذلك في (الاصحاح التاسع من سفر التثنية) وفيه من كلام موسى لقومه : (قد كنتم تعصون الرب منذ عرفتمكم) انتهى . وكذلك تخلفهم عن موسى (ع) ومعصيتهم لله تعالى ولنبينهم في فتح ارض فلسطين حتى عدبهم الله في التيه ، راجع في ذلك الاصحاح الاول من سفر التثنية .

وبما أن الخصم هو من المسلمين فلا محالة محتج عليه في اثبات كذب اليهود بالقرآن الكريم الذي يعترف الخصم بصدقه ، اذ يقول تعالى بشأن نفاق اصحاب موسى (ع) : « وجاوزنا ببني إسرائيل البحر فأتوا على قوم يعكفون على أصنام لهم قالوا يا موسى اجعل لنا إلهًا كما لهم آلهة قال انكم قوم تجهلون » (١) وهذا يدل على ان ايمانهم لم يكن عن حقيقة ، لان جميع الانبياء بعثوا على التوحيد ونفي الشرك والنهي عن عبادة الأوثان . فلو انطاوا ضمائرهم على الشرك لما أظهروه بعد خلاصهم من كيد فرعون . فإيمانهم بموسى (ع) لم يكن إلا لكي ينجيهم من عذاب فرعون ، وآل فرعون فلما أنجاهم منه ترقبوا أن يتخذوا لهم معبوداً من دون الله تعالى كما قال تعالى : (واتخذ قوم موسى من بعده من حليهم مجلاتاً له خوار ...) الآية (٢) ومعلوم أن عبدة العجل كانوا منافقين ضالين مضلين ومع هذا فكيف يجيب اليهود بقولهم : خير الملة هم اصحاب موسى ؟ ثم يصدقهم ابن تيمية ألا يعلم أن تصديقه لليهود تكذيب للقرآن ؟

ومن صرح القرآن في اضرارهم الشرك قوله تعالى : ﴿ واذا قلتم يا موسى لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة فأخذناكم بالصاعقة ﴾ (٣) دلت الآية على انهم انكروا ايمانهم بموسى (ع) وان هؤلاء هم السبعون الذين اختارهم موسى (ع) لميقات الله سبحانه ، فوقع اختياره على المفسد المنافق دون المؤمن المصلح ومن هنا قالت الشيعة : إن الاختيار في النبوة والامامة بيد الله سبحانه وليس بيد الناس لأن موسى (ع) المبعوث لاصلاح الناس ، والمتصل بالوحي الالهي ، ثم لم يفرق بين المفسد والمصلح والمؤمن والمنافق ولم يكن اختياره لهم صحيحاً ، فكيف بسائر البشر

(١) الاعراف : ١٣٧ وما بعدها الى آية ١٧٧ .

(٢) الاعراف : ١٤٧ .

(٣) البقرة : ٥٥ .

وكذلك ائتمن يعقوب (ع) اولاده على ولده يوسف (ع) ولم يعرف انطواء ضمايرهم على الفساد ، وكذلك ائتمن رسول الله (ص) أبا بكر على تبليغ سورة « براءة » الى المشركين حتى اذا نزل عليه جبرئيل بوحي الله تعالى وعرفه عدم صلاحيته لهذه المهمة وقال : « لا يؤدي عنك إلا أنت اورجل منك » فعزله رسوله الله (ص) ونصب علياً «ع» مكانه وبعثه بسورة براءة .

ومما يدل على سوء سريرة قوم موسى (ع) واصحابه قوله تعالى لما دعاهم موسى الى فتح بلاد العمالة : « قاوا يا موسى إنا ان ندخلها أبداً ماداموا فيها فاذهب انت وربك فقاتلا إنا هاهنا قاعدون ، قال رب إني لا املك إلا نفسي وأخي فافرق بيننا وبين القوم العاسقين ، قال فانها محرمة عليهم اربعين سنة يقيمون في الارض فلا تأس على القوم الفاسقين » (١) .

ومن القرائن على ضلالة أصحاب موسى (ع) قوله تعالى : « واذ قلنا ادخلوا هذه القرية فكلوا منها حيث شئتم رغداً وادخلوا الباب سجداً وقولوا حطة نغفر لكم خطاياكم وسنزيد المحسنين ، فبدل الذين ظلموا قولاً غير الذي قيل لهم فانزلنا على الذين ظلموا رجزاً من السماء بما كانوا يفسقون » (٢) والآيات في هذا الباب كثيرة .

وأما أصحاب عيسى (ع) الذين زعم ابن تيمية أنهم خير أهل ملتهم فان أراد بهم الحواريين فانهم هم الذين أسسوا الكفر والزندقة والاحاد في النصراني فاختلقوا لهم القول بالثالوث في حياة عيسى (ع) كما يقول تعالى : « اذ قال الله يا عيسى بن مريم أنت قلت للناس اتخذني وأمي إلهين من دون الله .. » الآية . ولم تكن هذه الفتنة إلا من أصحاب عيسى «ع» ، ثبتوا على ذلك حسب ما تنطق به أنا جيلهم الرابحة

(١) المائدة : ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ .

(٢) البقرة : ٥٧ و ٥٨ .

فهي صريحة في التثليث كما في الاصحاح ٢٨ من انجيل متى من كلام عيسى افتراءً عليه
 « فاذهبوا وتلمذوا جميع الامم باسم الأب والابن والروح القدس »
 هذا فمن راجع الانجيل الحسة من متى ولوقا ومرقس ويوحنا وبرنابا ، الذين هم
 أصحاب عيسى يرى أنها متضمنة لسكيفية وقوعه (ع) في ايدي اليهود بسعي من
 التلاميذ وخيانتهم وأخذهم الرشوة ودلائلهم سلطان الوقت الى مكان عيسى (ع) الذي
 اختفى فيه ، غير أنه وقت الشبهة على التلميذ الخائن الساعي ، فسلم مكان عيسى (ع)
 كما في القرآن الكريم : « وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم » (١) وهذا يوافق
 انجيل برنابا ايضا .

ومن الشواهد على تماق الحوار بين من القرآن قوله تعالى : « اذ قال الحواريون
 يا عيسى بن مريم هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء قال اتقوا الله إن
 كنتم مؤمنين » (٢) قال الفخر الرازي في تفسيرها من سورة المائدة : وهذا القول لا يصدر
 عن كان كاملا في الايمان ، وكذلك قول عيسى لهم : « اتقوا الله إن كنتم مؤمنين »
 يدل على انهم ما كانوا كاملين في الايمان .

الموقع الثاني : في قول ابن تيمية : (أمروا بالاستغفار لهم فسبواهم . الخ)
 فنقول : إن أول من سن سب الصحابة واعينهم هم زعماء أهل السنة من طغاة بني امية
 وأولهم معاوية بن أبي سفيان ومعلوم أن البادئ ، وأظلم ، وهو الذي سن سب أمير
 المؤمنين (ع) وهو أفضل الصحابة وأعلمهم فكان معاوية وابن العاص والمغيرة بن
 شعبة ومروان بن الحكم والوليد بن عقبة وزيد بن أبيه يلغنون علياً على المنابر
 ويأمرون الناس بسبه والبراءة منه . ففي شرح ابن أبي الحديد ج ٢ ص ٢٥٥ عن ابن
 أبي سيف قال : خطب مروان والحسن بن علي (ع) جالس فقال من علي (ع)

(١) النساء : ١٥٦ .

(٢) المائدة : ١١٥ .

فقال الحسن (ع) : ويلك يا مروان أهذا الذي تشتم شر الناس ؟ قال : لا واسكنه خير الناس . وفيه ايضا : أنه كان دعي لبني امية يقال له خالد بن عبدالله لا يزال يشتم عليا (ع) ؛ فلما كان يوم الجمعة وهو يخاطب الناس قال : والله إن كان رسول الله صلى الله عليه وآله ليستعمله وانه ليعلم ما هو وكان خنته . وكان سعيد بن المسيب قد نعت ففتح عينيه ثم قال : ويحكم ما قال هذا الخبيث ؟ رأيت القبر إنصدع ورسول الله صلى الله عليه وآله يقول : (كذبت يا عدو الله) .

وفي العقد الفريد لابن عبد ربه ج ١ ص ١٣١ : أن معاوية أتى المدينة وعزم أن يسب علياً على منبر النبي (ص) فخوفه أصحابه لمسكان سعد بن أبي وقاص ، فأرسل اليه وذكر له ذلك فقال : لان فعلت لأخرجن من المسجد ثم لأعود اليه . وفيه ايضا : أنه كتبت ام سلمة زوجة النبي (ص) إلى معاوية : إنكم تلغنون الله ورسوله على منابركم وذلك أنكم تلغنون علي بن أبي طالب ومن أحبه ، وانا اشهد أن الله أحبه ورسوله (ص) فلم يلتفت معاوية إلى كلامها . انتهى

وذكر السيوطي في « تاريخ الخلفاء » أنه كان في أيام بني امية سبعون الف منبر يلعن عليها علي (ع) ، وفيه ايضا ص ٩٤ كان بنو امية يسبون علي بن أبي طالب (ع) في الخطبة الى أن ولي عمر بن عبدالعزيز . انتهى

قلت : أفلا ينطبق قول ابن حجر علي هؤلاء الذين سبوا عليا (ع) وشتموه ؟ قال في صواعقه ص ١٢٩ :

قال امام عصره أبو زرعة الرازي : إذ رأيت الرجل ينقص أحداً من اصحاب رسول الله (ص) فاعلم أنه زنديق وذلك أن الرسول (ص) حق والقرآن حق وما جاء به حق وإنما ادى الينا ذلك كله الصحابة فمن جرحهم إنما أراد أبطال الكتاب والسنة فيكون الجرح به ألصق ، والحكم عليه بالزندقة والضلالة والكذب والفساد هو الاقوم الأحق . انتهى

قلت : وأعظم من ذلك تأسيسهم الخروج على الامام ووصي الرسول (ص) ونقض بيعته . واولهم الزبير وطلحة وعائشة ومن تابعهم فأباحوا دماء الصحابة ودم الامام بالحق ودماء العترة الطاهرة النبوية في واقعة البصرة فهؤلاء هم شر الخليفة لاشيعة آل محمد (ص) واتباعهم .

الموقع الثالث ، في قوله : وسألت الرفضة : من شر اهل ملتكم ؟ قالوا اصحاب محمد (ص) إنتهى

قلت : بالنظر لما لهذا البحث من أهمية بالغة فاننا نبذل قصارى جهودنا في كشف حقائقه وبيان وجوهه وما اختلفت عليه الامسة في ذلك في الفصل الآتي ان شاء الله .

الصحابة في الكتاب والسنة

من الواضح الضروري ان اصحاب رسول الله (ص) كأصحاب سائر الانبياء (ع) كان فيهم المؤمن والمنافق ، وثابت الايمان ، والمشاق الرسول (ص) في حياته والمنقلب على عقبيه بعد وفاته ، كل ذلك مقتضى صريح الآيات القرآنية والأحاديث النبوية ، والشيعه لا يقولون إلا بما قاله الكتاب والسنة ، ومن راجع كتب الشيعة يرى أنهم لا يذكرون المطيع من الصحابة إلا بخير وبذلك يفرقون بين المطيع والعاصي والمؤمن والمنافق فلا يحكمون الاصحاب جميعا بالايمان لمخالفتهم القرآن الذي ينطق بنفاق عدد منهم او فسقهم او بغيتهم ، وذلك كآيات المنافقين كقوله تعالى : « ان المنافقين في الدرك الأسفل ... الخ » (١) فالقدح في البعض يرجع الى الجرح وانه ليس ممن يوثق به في روايته الحديث . ومن اجل ذلك عقد النووي في شرحه لصحيح مسلم باباً سماه « باب بيان أن الاسناد من الدين وان الحديث لا يكون

إلا عن الثقات وان جرح الرواة بما هو فيهم جائز بل واجب وأنه ليس من الغيبة المحرمة بل من الذب عن الشريعة المسكرمة » ثم ذكر حديث مسلم في ذلك .
ويظهر من ذلك أن الشيعة إذا ذكروا شيئاً من القدرح او الجرح في صحابي او تابعي فان ذلك لا يكون خلافاً لطريقتهم بل ولا قادحا في طريقة السلف الصالح من الصحابة والتابعين وأئمة الدين إذ لا يقولون إلا عن سند وثيق . كقوله تعالى :
« وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفان مات ارفقتل انقلبتم على اعقابكم » (١)
وقوله تعالى : « يا ايها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه .. » الآية (٢) .

وفي احاديث الحوض من البخاري عن انس عن النبي (ص) قال : « ليردن علي ناس من اصحابي الحوض حتى اذا عرفتهم اخنلجوا دوني فأقول : اصحابي ؟ فيقول : لا تدري ما أحدثوا بعدك » وفي صحيح مسلم في باب الحوض ج ٧ ص ٦٦ :
« ... فيقول : إنك لا علم لك بما أحدثوا بعدك . انهم ارتدوا على أديبارهم القهقري »
وهذه الأحاديث الصريحة في ارتداد ثلثة من الصحابة بعد النبي (ص) متواترة اخرجها البخاري ومسلم في باب الحوض ومسلم في باب : « وكنت عليهم شهيداً »
واحد في مسنده ج ١ ص ٢٣٣ و ص ٢٣٥ وفي ج ٥ ص ٣٤٣ و ص ٤٠٠ و ج ٢ ص ٣٠٠ و ٤٠٨ و ج ٣ ص ٢٨ و ص ٢٨١ و ص ٣٥٤ و ج ٦ ص ٢٩٧ و ص ٣١٧ .

ومن الآيات النازلة في ذم الصحابة والطعن فيهم آية الافك حول عائشة في سورة النور من قوله تعالى : « إن الذين جاؤوا بالافك عصبه منكم لا تحسبوه شراً لكم بل هو خير لكم لكل امرئ منهم ما اكتسب من الأثم والذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم .. » الآية (٣) فمن راجع تفاسير أهل السنة والكتب المعتمدة عندهم يرى

أن الأفاكين المقترين كانوا جماعة من الصحابة . فدعوى ابن تيمية كون الصحابة
مؤمنين مأمونين عن كل شين فربة بينة على القرآن الكريم .

ونحو إفكهم واقترائهم على عائشة وتصريح القرآن بدمهم ووعيدهم قولهم
لاني (ص) : الرجل بهجر . ففي صحيح البخاري في باب جوائز الوفد من كتاب الجهاد
عن ابن عباس قال : اشتد برسول الله (ص) وجمعه يوم الخميس فقل : « إئتوني
بكتاب اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدا » فتنازعوا — ولا ينبغي عند نبي
تنازع — فقالوا : هجر رسول الله ؟ ومن حديث البخاري في باب اخراج اليهود
من جزيرة العرب عن ابن عباس : فقالوا : أٌهجر إستفموه .

والحديث اخرجه مسلم ايضا في صحيحه في كتاب الوصية ج ٥ ص ٧٥ وأحمد
في المسند ج ١ ص ٢٢٢ وفيه : فقالوا : ماشأته هجر ؟؟ وفي ص ٣٥٥ : فقالوا :
رسول الله بهجر . وفي تاريخ ابي الفداء ج ١ ص ١٥٩ ، وتاريخ الطبري ج ٣ ص
١٩٣ : فتنازعوا فقالوا إن رسول الله بهجر فذهبوا يعيدون عليه . انتهى .

أفليست هذه طامة كبرى جاءت به صحابة رسول الله (ص) حيث أوقعت
امته في الضلالة وفرقتهم الى ثلاث وسبعين فرقة مختلفة في الاصول والعقائد ؟؟

ومن المواقف التي ارتكبتها كثير من الصحابة اتباعهم لعائشة في خروجها بين
احلاف نبي امية واجلاف اهل البصرة وتبرجها تبرج الجاهلية ، وقد قال النبي (ص)
لعلي (ع) : « إن الأمة ستغدربك بعدي » ، وقال (ص) لزوجاته : « أيتكن
صاحبة الجمل الادب تنبجها كلاب الحوآب؟ إياك أن تكونيها يا عائشة » ، وقال (ص) :
« لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة » .

رواه البخاري في كتاب الفتن من صحيحه ، وقوله (ص) للزبير : « تحارب
عليآ وانآ له ظالم » ، ونزل في طلحة قوله تعالى : « وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله

ولا ان تمكحوا ازواجه من بعده أبدا» (١)

وروى البخاري في صحيحه في باب ما جاء في بيوتات ازواج النبي (ص) قال: قام النبي (ص) خطيباً فأشار نحو مسكن عائشة فقال: هاهنا الفتنة ثلاثاً من حيث يطالع قرن الشيطان، ومن حديث مسلم في صحيحه ج ٨ ص ١٨١ واحمد في المسند ج ٢ ص ٢٣ و ص ٢٦ في مسند ابن عمر عنه قال خرج رسول الله (ص) من بيت عائشة فقال: رأس الكفر من هاهنا من حيث يطالع قرن الشيطان. انتهى.

وروى ابن أبي الحديد في الشرح ج ٣ ص ٢٩٢ أن علياً لما نزل بذي قار كتبت عائشة الى حفصة تخبرها ان علياً صار مرعوباً من عدتنا فهو بمنزلة الاشقر، إن تقدم عقر وإن تأخر نحر. فدعت حفصة جوارى يتغنين لها ويضربن بالدفوف وأن يقلن:

ما الخبر ما الخبر . علي في السفر . كالفرس الاشقر . إن تقدم عقر . وإن تأخر نحر . وجمعت بنات الطلقاء يدخلن على حفصة ويجمعن لسماع ذلك الغناء . الخ .

أقول : بأي تفسير نفسر هذه الأعمال ؟ أم كيف نحملها على الصحة وقد تظاهرت حفصة وعائشة على امير المؤمنين (ع) وهو إمامها بالحق وذلك كتظاهرها على رسول الله من قبل حتى نزل فيهما قوله تعالى : ﴿ إن تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما وان تظاهرا عليه فان الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين ﴾ (٢)

ومن حديث البخاري باب لم تحرم ما احل الله لك من كتاب الطلاق : إن تتوبا الى الله خطاب لعائشة وحفصة وإن تظاهرا عليه إن تعاونا على النبي (ص) بايذائه والخروج عن طاعته . الخ

واخرج السيوطي في الدر المنثور ج ٦ ص ٢٤٢ قال : اخرج ابن مردويه

(١) الاحزاب : ٥٣ .

(٢) التجرىم : ٤ ، راجع تفسير النخز الرازي في تفسير هذه الاية .

وابن عساكر عن ابن عباس قال : وصالح المؤمنين هو علي بن ابي طالب واخرج ابن مردويه عن اسماء بنت عميس قالت : سمعت رسول الله (ص) يقول : وصالح المؤمنين هو علي بن ابي طالب.

ورأينا أن نذكر هاهنا آياتاً من منظومة العلامة الطباطبائي ، حيث يمثل الشيعة في

بيان موقفهم ومعتقدهم من اصحاب رسول الله (ص) ، قال قدس سره : —

يا عمرو لا تستبعد انحراف من ادرك صحبة النبي المؤمن
 اليس اصحاب الكليم من فدوا انفسهم في الدين بعدما اهدوا؟
 واتبعوا موسى على برهانه وخصصوا فرعون في سلطانه
 للسامري اتبعوا بعد الهدى واتخذوا العجل الها صمدا
 واستضعفوا من قد تولى امره ومن به شد الاله أزره
 اخاه هارون وكادوا مذامرهم بأمره ان يقتلوه فاصطبر
 وكم هم من ذينك النورين رأوا من الآيات رأى العين
 وجاء في الحديث ان ما وقع في الأمم الماضية طراً سيقع
 في امة النبي حذو النعل بالنعل فأت مثل هذا الفعل
 وكيف ذو القلب السليم يطمئن بهم ، واوحى الله فيهم : (افان) (١)
 (وان رأوا تجارة اولهوا) وغيرها وكم حديث يروى
 وفي حديث الحوض اقوى شاهد دل على ارتداد غير واحد (٢)
 يانفس كفي عن مثالب الاول لاناقة فيها لك ولا جمل
 من بعدما بان الهدى واتضح مثل اتضح الشمس في راد الضحى

(١) يعني قوله تعالى : « افان مات أو قتل انقلبتم على اعقابكم .. »

(٢) مر عليك حديث الحوض عن البخاري ومسلم .

وقال تغمده الله برحمته في معتقد الشيعة في السب واللعن :
 إياك ان تسب غير من ظلم آل النبي العر شافع الامم
 فهو حرام باتفاق العلماء وجائز سبك من قد ظلما
 فلا تسب عمرا كلا ولا عثمان والذي تولى اولاً
 ومن تعاطى سبهم ففاسق حكم قضى به الامام الصادق
 وفي البخاري سباب المسلم فسق ، ووجه الكفر لما يعلم
 وعند من كفر من سب فلا يكفر من لا يتعاطى العملا
 وإن يكن ممن لديه السب حل فلا اعتقاد لا يلزم العمل
 وعندنا فلا يحل السب نحن وائم الله لا نسب
 وسب من صاحبه فلا تجز مادام مؤمنا وإلا فأجز
 وليس في اللعن على من قد خرج على ولي الامر مطلقا حرج

* * *

حكمتهم بكفر أبي طالب

جاء في البخاري ، باب قصة أبي طالب ، مسدد عن يحيى بن سعيد عن
 عبد الملك عن عبد الله بن الحارث عن العباس بن عبد المطلب قال للنبي (ص) : ما أغنيت
 عن عمك فإنه كان يحوطك ويفضبك لك .

قال : هو في ضحضاح من نار ولولا أنا لكان في الدرك الاسفل من النار ،
 وفيه عن محمود عن عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبيه
 أن أبا طالب لما حضرته الوفاة دخل عليه النبي (ص) وعنده أبو جهل فقال : أي
 عم قل : لا إله إلا الله ، كلمة أحاج لك بها عند الله فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي
 امية : يا أبا طالب ، ترغب عن ملة عبد المطلب ؟ فلم يزالا يكلمانه حتى قال ، آخر

شيء كلهم به : على ملة عبدالمطلب . فقال النبي (ص) : لأستغفرن لك ما لم انه عنه فنزلت : « ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى من بعد ما تبين لهم أنهم اصحاب الجحيم » (١) ونزلت : ﴿ انك لا تهدي من أحببت .. ﴾ الآية ، انتهى .

أقول : إن حديث البخاري في موت أبي طالب على الكفر من الموضوعات اختلقوه إرضاء لبني أمية فروع الشجرة الملعونة الذين أباحوا دماء العلوين من سادات اهل الجنة ، وجهروا بالعداء والبغضاء مع آل ابي طالب ، وليس هذا بأعظم من اختلاقهم الحديث في قدح علي امير المؤمنين (ع) وقولهم : نزل فيه (ع) قوله : « ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا . . » الآية (٢) واختلاقهم الحديث على لسان النبي (ص) : « يا علي انت مني بمنزلة فارون من موسى » وحسبك في اختلاق الحديث وكذبه انه من مرويات الزهري ، وقد مر عليك بيان حاله ، وأعلمناك انه مبغض لأمير المؤمنين (ع) وكان ينال منه كما في شرح ابن ابي الحديد ج ١ ص ٣٥٨ ، وقال الشيخ عبد الحق الدهلوي في كتابه (تحصيل الكمال) : إن الزهري قد ابتلي بصحبة الامراء لقلة الديانة لضرورات عرضت له وكان اقراؤه من العلماء والزهاد يأخذون عليه وينكرون ذلك منه ، وكل يقول : انا شريك في خيرهم دون شرهم ، فيقولون : ألا ترى ما هم فيه وتسكت ؟ انتهى .

وذكر الغزالي في كتاب ﴿ احياء العلوم ﴾ (٣) في باب الحلال والحرام ، أنه لما خالط الزهري السلطان كتب أخ له في الدين اليه : ﴿ .. واعلم ان أيسر ما ارتكبت واخف ما احتملت ، أنك آنت وحشة الظالم ، وسهت سبيل الغي بدنوك ممن لم

(١) التوبة : ١١٤ .

(٢) البقرة : ٢٠٤ .

(٣) ج ٢ ص ١٤٣ طبع مطبعة الاستقامة بمصر .

يؤد حقاً ولم يترك باطلاً ، حين أدناك اتخذوك قطباً تدور عليه رحى ظلمهم ، وجسراً يعبرون عليك الى بلائهم ، وسلاماً يصعدون فيه الى ضلالتهم ، يدخلون بك الشك على العلماء ، ويقتادون بك قلوب الجهلاء . فما أيسر ماعروا لك في جنب ما أخبروا عليك ! وما أكثر ما أخذوا منك فيما افسدوا عليك من دينك ! فما يؤمنك أن تكون ممن قال الله تعالى فيهم : خلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة . الآية فانك تعامل من لا يجهد ، ويحفظ عليك من لا يعقل . فداو دينك فقد دخله سقم ، وهيه زادك فقد حضر سفر بعيد . وما يخفى على الله من شيء في الارض ولا في السماء والسلام ﴿ انتهى .

وقد تعرض لهذا الكتاب الزمخشري في الكشاف في تفسير قوله تعالى : ﴿ ولا تكونوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار ﴾ (١) والطبى في الكشاف شرح المشكوة عند شرحه لحديث : ﴿ إذا مدح الفاسق غضب الرب تعالى وإهتز له العرش ﴾ ، وكذلك ذكر هذه الكتابة المشتملة على نصيحة الزهري الزبيدي الحسيني في شرح إحياء العلوم ثم قال : وهذه القصة قد أوردها أبو نعيم في كتاب حلية الاولياء في ترجمة أبي حازم بأطول مما هنا ، حيث ذكرها بتمامها وتفصيلها وما فيها من الاحتجاج بالآيات على لزهري وإرتكابه الغير المشروع من الاتصال بالظلمة ، طلباً للجاه والنزلة فهي ممن ذكرنا أسماءهم صريحة في القدر والجرح منهم في الزهري سيما من أبي حازم وهو المرسل للكتاب والناصح له .

وهذا (٢) ممن نال اقصى مرتبة المدح والثناء ، إذ أثنى عليه الذهبي في الكشاف وتذكرة الحفاظ ، والعسقلاني في تهذيب التهذيب في الترجمة ، والشيخ عبد الحق الدهلوي في رجال المشكوة في حرف الحاء ، وأخرج الحديث عنه كل من

(١) هود : ١١٤ .

(٢) أي ابو حازم .

اصحاب الصحاح الستة .

وايضا في طريق حديث البخاري ، عبدالرزاق بن همام التميمي ، في الميزان في الترجمة أبو زرعة ، قال : ودعت ابن عيينه فقلت : أريد عبدالرزاق ، قال : اخاف ان تكون من الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا ، محمد بن عثمان الثقفني البصري قال : لما قدم العباس بن عبد العظيم من صنعاء من عند عبدالرزاق ، اتيناه فقال لنا ونحن جماعة : ألسنت قد تجشمت الخروج إلى عبدالرزاق ودخلت إليه واقفت عنده والذي لا إله إلا هو ، ان عبدالرزاق كذاب .

وفي تهذيب التهذيب لابن حجر ج ٦ ص ٣١٤ في الترجمة ، قال العباس العنبري : لقد تجشمت الى عبدالرزاق وانه لكذاب والواقدي أصدق منه ، وذكر الاسماعيلي في المدخل عن الفرهباني ، قال : حدثنا عباس العنبري عن زيد بن المبارك قال : كان عبدالرزاق كذاباً يسرق الحديث وعن زيد قال : لم يخرج أحد من هؤلاء الكبار من هاهنا إلا وهو يجمع أن لا يحدث عنه ، وقوله : والواقدي اصدق منه .. الخ ، هذا أقصى درجة القدرح في عبدالرزاق وغاية تكذيبه في الحديث لان الواقدي ممن رمي بالكذب ، ففي ميزان الاعتدال في الترجمة ، قال ابو غالب : سمعت ابن المديني يقول : الواقدي يضع الحديث ، وقال ابن راهويه : هو عندي ممن يضع الحديث ، انتهى . وعن الخوارزمي في مسند أبي حنيفة ، عند ذكره حديث إعطاء النبي (ص) في غزوة بدر سهمين لمقداد قال ، فقد ذكره الواقدي كذلك في المغازي ، وقد طعنوا فيه فقال يحيى بن معين : وضع الواقدي على رسول الله (ص) عشرين الف حديث ، وقال احمد بن حنبل : الواقدي يركب الاسانيد ، وقال ابن المديني : لا يكتب حديثه ، وقال الشافعي : كتب الواقدي كذب ، انتهى .

فاذا كان الواقدي الذي رمي بالكذب في الحديث على النبي (ص) فكيف بعبدالرزاق الذي يكون الواقدي أصدق منه .

ثم ان من شواهد كذب حديث البخاري قوله : قال النبي (ص) : لأستغفرن لك ما لم انه عنه فنزلت ﴿ ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين . . الآية ﴾ (١) وذلك لأجماع المفسرين ان سورة التوبة التي فيها هذه الآية آخر ما نزلت بالمدينة ، وان موت ابي طالب سلام الله عليه كان قبل الهجرة ، ولو قيل بنزول خصوص الآية في مكة قبل الهجرة كانت الآية مكية ولزم من ذلك خلاف الترتيب في نظم القرآن ، فينافي دعويهم الاجماع على ان هذا الترتيب من النبي (ص) كل ذلك مضافاً الى ان الخطاب في الآية ايضاً متوجه الى الذين آمنوا ولم يكن ذلك الحين من المؤمنين من يخاطب بالنهي عن الاستغفار لايه هذا .

ثم ان حديث البخاري في باب قوله : ﴿ ما كان للنبي والذين آمنوا . . ﴾ عن اسحاق بن ابراهيم بن نصر عن عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد بن مسيب عن ابيه ان ابا طالب لما حضرته الوفاة دخل عليه النبي (ص) وعنده ابو جهل . . الحديث ، وفي اسناده . مضافاً الى عبدالرزاق بن همام و لزهري المقدوحين كما عرفت معمر ابن راشد ، ففي تهذيب التهذيب ج ١٠ ص ٢٤٥ ، قال ابو حاتم : ما حدث معمر ابن راشد بالبصرة فيه اغاليط ، وقال ابن ابي خيثمة : سمعت يحيى بن معين يقول : اذا حدثك معمر عن العراقيين فخالفه الا عن الزهري وابن طاوس فان حديثه عنهما مستقيم وأما اهل الكوفة واهل البصرة فلا .

قال يحيى : حديث معمر عن ثابت وعاصم بن أبي الفجور وهشام بن عروة ، وهذا الضرب مضطرب كثير الاوهام انتهى .

قوله : ان حديث معمر عن الزهري مستقيم فيه ، سكن الزهري من موالي بني امية والجليس معهم ومن معادي علي (ع) واهل الآفة منه ومن امثاله .

وأما سعيد بن المسيب فخسبك من تحامله على علي (ع) ، وفي منتخب كـنز

العمال المطبوع في الهامش من المسند لآحمد بن حنبل ج ٥ ص ٢٩٢ عن سعيد بن المسيب قال : أما الخلافة ثلاثة وسائرهم مملوك أبو بكر وعمر وعمر ، أراد بعمر الثاني عمر بن عبدالعزيز . انتهى

ورواه عنه ايضا السيوطي في تاريخ الخلفاء في احوال عمر بن عبدالعزيز ص ٩٠ وهذا صريح في انكاره خلافة علي (ع) وعثمان وجعلها من الملوك وهذا يرجع الى القدح في المعتقد المانع عن الاعتماد عليه في حديثه لاتهامه .

أقول : ان عبدالرزاق هذا منصوص عليه في التراجم بالتشيع نسبة الى ابن الاثير في تاريخه ج ٦ ص ١٣٧ والمتقى الهندي في كنز العمال ج ٦ ص ٣٩١ والذهبي في ميزان الاعتدال في ترجمته ، والعسقلاني في تهذيب التهذيب ج ٦ ص ٣١٨ في الترجمة ، وفيه قال محمد بن أبي بكر المقدمي : وجدت عبدالرزاق ما أفسد جمع غيره يعني في التشيع ، وقال ابن أبي خيثمة : سمعت يحيى بن معين قيل له : قال احمد : ان عبيدالله بن موسى يرد حديثه للتشيع فقال : كان عبدالرزاق والله الذي لا إله الا هو أغلى في ذلك منه ، وقال عبدالله بن احمد : سألت أبي ، هل كان عبدالرزاق يتشيع ويفرط في التشيع ؟ قال ابو داود : كان عبدالرزاق يعرض بما وية انتهى .

وفي الميزان ، حدثنا محمد بن اسحاق بن يزيد البصرى سمعت مخلد الشعيري يقول : كنت عند عبدالرزاق فذكر رجل معاوية فقال : لا تقدر مجلسنا بذكر ولد ابي سفيان انتهى .

فعلي ذلك من صحة نسبة التشيع الى عبدالرزاق يلزم كذب نسبة البخاري اليه موت أبي طالب على الكفر لأن من ضروري مذهب الشيعة بلا خلاف في ايمان أبي طالب (ع) وذلك باجماع من العترة الطاهرة النبوية واجماعهم حجة لدخول المعصوم فيه . فان كان عبدالرزاق شيعياً متبعاً لعلي (ع) ولولده من بعده كان من المحال

ان يتفوه بشيء ينافي مذهبه ولقول إمامه فآفة الحديث ليست منه .

صحيح البخاري ، وحديث الضحضاح

ولا يخفى أن في اسناده ، عبد الملك بن عمير الذي روى الحديث عن عبدالله ابن الحارث ، ففي تهذيب التهذيب لابن حجر في الترجمة ج ٦ ص ٤١١ قال علي بن الحسن الهسجاني عن أحمد : عبد الملك مضطرب الحديث جداً مع قلة روايته ما ارى له خمسمائة حديث وقد غلط في كثير منها .

وقل اسحاق بن منصور : ضعفه احمد جداً ، وقال عن ابن معين : مخلط ، قال ابن أبي حاتم عن أبيه : إن عبد الملك بن عمير لم يوصف بالحفظ ، وذكره ابن حبان في الثقات ، كان مدلساً . انتهى .

وفي ميزان الاعتدال للذهبي ج ٢ ص ١٥١ ، قال أبو حاتم : ليس بمحافظ ، تغير حفظه ، وقال احمد : يغلط ، وقال ابن معين مخلط ، وقال ابن خراش : كان شعبة لا يرضاه وذكر الكوسج عن احمد : أن ضعفه جداً .

وقد عرفت ان في طريق حديث الضحضاح على ما في البخاري ، سفیان الثوري وهو مقدوح ومجروح بالرباه في العمل والعجب بالفس والعداء لأهل البيت - عليهم السلام - والخدعة والتلبيس والتدليس في الحديث ، كل ذلك حسبا نطقت بها كتب القوم . ففي لوائح الأنوار للشعراني عند ترجمة مولانا الصادق (ع) ، قال : دخل على جعفر الصادق (ع) سفیان الثوري ، فرأى عليه جبة من خز ، فقال : إنكم من بيت النبوة ، تلبسون هذا . فقال : ما تدري ! أدخل يدك ، فإذا تحتها مسح من شعر خشن ، ثم قال : يا ثوري !! أرني ماتحت جبتك ، فوجدت تحتها قيصاً أرق من بياض البيض ، فنجل سفیان ، ثم قال : يا ثوري !! لا تكثر الدخول علينا ، نضرنا ونضرك . انتهى .

وهذا كما ترى صريح في أن سفيان كان مرأياً وخادعاً ومتعرضاً للامام من أهل البيت (ع) وسائلاً متعنناً لقوله (ع): تضرنا ونضرك ، وأصرح من هذا حديث أبي نعيم الحافظ في حلية الاولياء ج ٣ ص ١٩٢ و ص ١٩٣ بأسناده الى الثوري ، قال : دخلت على جعفر بن محمد وعليه جبة خز وكساء خز ، فجعلت أنظر اليه تعجباً فقال : يا ثوري !! مالك تنظر الينا ، لعلك تعجبت مما ترى ، قال : قلت : يا بن رسول الله ليس هذا من لباسك ولا لباس آبائك ، فقال لي : يا ثوري . كان ذلك زماناً مقفراً مقترأ ، وكانوا يعملون على قدر أفتاره وأفتاره ، وهذا زمان قد أسبل كل شيء فيه عز اليه ، ثم حسر عن ردن جنبه ، فاذا تحتها جبة صوف بيضاء ، يقص الذيل عن الذيل والردن عن الردن ، فقال لي : ثوري !! لبسنا هذا لله وهذا لكم ، فما كان لله أخفينا ، وما كان لكم أبدينا . إنتهى .

وفي الحلية أيضا ، أنه دخل الثوري على الصادق (ع) وقال : لا أقوم حتى تحدثني ، قال جعفر (ع) : أما إني أحدثك وما كثرة الحديث لك بخير . الخ . وفيها أيضا عن أبي حازم المدني ، قال : كنت عند جعفر بن محمد (ع) ، فجاءه سفيان الثوري ، فقال له جعفر : أنت رجل يطلبك السلطان وأنا أتقي السلطان . الخ . الحديث وأورده أيضا ابن الصباغ المالكي في الفصول المهمة ، وزاد فيه من كلام الصادق ، يطلبك السلطان في أكثر الأحيان ، وتحضر عنده ، وأنا أتقي السلطان فاخرج عني غير مطرود . وهذا صريح في أن سفيان كان محاضراً للسلطان ومتداحلاً معهم غير بجانب عنهم وهذه من الأوصاف المذمومة شرعاً . قال ابن الجوزي في كتابه تليس ابليس في الذم عن مخالطة الامراء والسلطين : ومن تليس ابليس على الفقهاء مخالطتهم للامراء والسلطين ومداهنتهم وترك الانكار عليهم مع القدرة على ذلك وربما رخصوا لهم مالا رخصة فيه لينالوا من دنياهم فيقع بذلك الفساد الخ . وفي حلية

الاولياء ج ٣ ص ١٩٤ عن جعفر بن محمد قال : الفقهاء امناء الرسل فاذا رأيتم الفقهاء قدر كبوا الى السلاطين فاتهموهم . انتهى .

وقال الغزالي في الاحياء ، في علامات علماء الاخرة : ومنها ان يكون منقبضا عن السلاطين فلا يدخل عليهم البتة مادام يجد الى الفرار عنهم سبيلا ، بل ينبغي ان يجترز عن مخالطتهم -- وان جاؤا اليه -- فان الدنيا حلوة خضرة ، وزمامها بايدي السلاطين والمخالط لهم لا يخلو عن تكلف في طلب مرضاتهم واسمالة قلوبهم مع انهم ظلمة . الخ . قلت : ومن مساعدتهم في انجاح مقاصدهم جعل العلماء لهم احاديث فيما يرجع الى تنقيص علي (ع) بتكفير والده أبي طالب (ع) وبإيمان أبي سفيان تطيباً لحواطر معاوية وسائر جبايرة بني امية .

سفيان الثوري من المدلسين

ففي الميزان للذهبي ج ١ ص ٣٩٦ في الترجمة ، سفيان بن سعيد الحجة الثبت المتفق عليه ، مع انه كان يدلس عن الضعفاء ، ولا يمكن كان له نقد وذوق ، ولا عبرة بقول من قال : كان يدلس ، ويكتب عن الكذابين . انتهى .

وفي تهذيب التهذيب في الترجمة ، قول ابن المبارك : حدثت الثوري بحديث فحشته وهو يدلسه ، فلما رأني استحيا ، وقال : نرويه عنك !؟ الخ .

وفي كتاب التبيين لاسماء المدلسين لسبط ابن العجمي الحلبي : ان سفيان الثوري مشهور بالتدليس ، وذكر ابن الجوزي في كتابه تليس ابليس : ان من تليس ابليس على علماء الحديث رواية حديث موضوع من غير ان يبينوا انه موضوع ، وهذه خيانة منهم على الشرع ، ومقصودهم تنفيق احاديثهم وكثرة رواياتهم ، وقد قال النبي (ص) : من روى عنى حديثاً يرى انه كذب فهو احد الكذابين . ومن هذا الفن تدليسهم في الرواية ، فتارة يقول احدهم فلان عن فلان ، أو قال فلان عن فلان يوم انه سمع

منه ولم يسمع ، وهذا قبيح لأنه يجعل المنقطع في مرتبة المتصل ، ومنهم من يروى عن الضعيف والكذاب فيعنى اسمه ، وربما سماه ، وربما كناه ، وربما نسبه الى جده لئلا يعرف ، وهذه خيانة للشرع المطهر . انتهى .

وقال النووي في شرح صحيح مسلم ، المطبوع في الهامش ، من القسطلاني ج ١ ص ٦١ : فصل التدليس قسمان : احدهما ان يروى عن عاصره مالم يسمع منه موهماً سماعه قائلاً قال فلان أو عن فلان أو نحوه ، وربما لم يسقط شيخه ، واسقط غيره لكونه ضعيفاً ، أو صغيراً تحسبناً لصورة الحديث وهذا القسم مكروه جداً ذمه اكثر العلماء ، وكان شعبة من اشداهم ذمالة ، وظاهر كلامه انه حرام ، وتجرمه ظاهر فانه يوم الاحتجاج بما لا يجوز الاحتجاج به وفريق من العلماء من عرف منه هذا التدليس صار مجروحاً عنده ، لا يقبل رواية في شيء أبداً .

قال : وهذا الحكم في المدلس جار فيمن دلس مرة واحدة ، ولا يشترط تكراره منه . انتهى ما اردنا نقله .

إن من جميع ما ذكرنا تبين أن سفيان الثوري مقدوح عند جمع من العلماء ، مردود الرواية ، فكيف جاز للبخاري إسناد الحديث الموضوع : « إن أبا طالب في ضحاح من نار » الى سفيان الثوري المقطوع به بالجرح ، والى عبد الملك بن عمير الذي هو مقدوح مثل الثوري ، وهو كالزهري من حيث التدليس والعداء لأهل البيت - عليهم السلام - ، ومن هنا يتوجه القدح والجرح الى أحاديث مسلم في أن أبا طالب في ضحاح من نار ، كما في ج ١ ص ١٣٤ ، فان سندها ، عبد الملك بن عمير والثوري - وقد عرفت القدح فيهما - لأن القدح في أبي طالب (ع) مبني على الأصل الأول في القدح في سادات أهل البيت (ع) نظير ما صنعه ابن تيمية في منهاجه في تنقيص الامام الباقر (ع) قائلاً : فالزهري أعلم بأحاديث النبي ﷺ وأحواله ،

وأقواله باتفاق أهل العلم من أبي جعفر محمد بن علي . انتهى .

ومراده من إتفاق أهل العلم ، إتفاق أقرانه ومن هو مثله في النصب والعداء ومثل كلام ابن الهمام في فتح القدير ، في كتاب الطلاق ، في الطعن على الامام الحسن المجتبي (ع) ، حيث ذكر قوله (ص) : « لعن الله كل ذواق مطلق » ثم قال : وأما ما فعله الحسن (رض) فرأى منه ، يعني من اكثاره الطلاق في قبال النص الخ .

ونحو كلامه ايضاً في فتح القدير في باب الغنائم ، حيث تكلم على الباقر عليه السلام فيما اخبر به عن جده علي بن أبي طالب (ع) : انه كان يرى سهم ذى القرنى لكن لم يعطهم مخافة ان يدعى عليه ، بخلاف سيرة أبي بكر وعمر بكلام حاصله كون خبر أبي جعفر (ع) عن ذلك خلاف الواقع فيكون ذلك اما من جهله أو سهوه أو نسيانه او كذبه على جده لترويج مذهبه ، ومذهب الأئمة من ولده . انتهى .

قال محمد معين بن محمد امين السندي في كتابه دراسات اللبيب : كل ذلك يعني من ابن الهمام ، تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ، قال : فالفجیعة كل الفجیعة على الامة ان خلت كتب المذاهب الاربعة عن مذهب أئمة أهل البيت (رض) ونحو ما صدر عن الغزالي ج ٣ ص ١٢٣ ، في تمجيد يزيد بن معاوية اذ أطال في رد كثير مما نسب اليه ، كقتل الحسين (ع) فقال : لم يثبت من طريق صحيح انه قتله ولا امر بقتله ثم انه بالغ في تحريم سبه ولعنه . وكابن العربي المالكي اذ قال : لم يقتل يزيد الحسين (ع) إلا بسيف جده يعني باعتقاد يزيد انه الامام بالحق ، وان الحسين عليه السلام باغ عليه ، والبيعة سبقت ليزيد الى غير ذلك من الهفوات في سادات أهل الجنة ومن أوجب الله تعالى على الناس لهم المودة واثبت لهم في محكم الكتاب والسنة العصمة ، والطهارة ، ومع ذلك خالف ، وتخلف الحزب الرواني ، فاثبتوا لهم

كل منقصة ، ونفوا عنهم كل فضيلة ، فنفي ابن تيمية في منهاجه اعلمية علي (ع)
وعصمته ، وتخص بخطائه في مسائل الفقه ، وبابن ابي بكر اتقى واسخى
وازهد واشجع من علي (ع) بل وان فضيلة الخلفاء الاربع على الترتيب وان عثمان
أفضل من علي (ع) فلابن تيمية نظائر لا يضرهم اذا بنوا على كفر أبي طالب وإيمان
أبي سفيان وحزبه من الطلقاء وابناء الطلقاء ، وإنما الكلام مع من برئه الله تعالى
واعطاه حسن الايمان وإلا فقد وقعت الشبهة من أهل السنة ايضا في ايمان آباء رسول
الله (ص) وأجداده بل في ايمان أبويه مصرحين بانهما ماتا على الكفر ، كما عن
ابن كثير الدمشقي في تفسيره عن قوله تعالى : « وما كان للنبي والذين آمنوا ان
يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولى قربى » (١) وحديثه من الامام احمد وعن علقمة
ابن مرثد ومن ابن ابي حاتم وعن الطبراني من بكاه النبي (ص) عند قبر امه آمنة
وترجمه لها ، ونزول جبرئيل بالآية ونبيه عن الاستغفار لها . الخ .

وكذلك قول ابن كثير في تاريخه ﴿ البداية والنهاية ﴾ باخبار النبي (ص)
عن أبويه وجده عبدالمطلب بأنهم من أهل النار . وفي المواهب اللدنية عن أبي
الخطاب ابن دحية ، قوله : ﴿ من مات كافراً ، لم ينفعه الايمان بعد الرجعة ﴾ ،
وحكى عنه ان احياء النبي (ص) أبويه وإيمانها به موضوع يرده القرآن والاجماع
انتهى . والغرض من التطويل بيان ان الجماعة بنوا على موت آباء النبي (ص)
على الكفر فضلا عن أبي طالب حتى انهم نسبوا القول الى الشيعة .

قال العلامة القسطلاني في المواهب اللدنية : نقل الامام ابوحيان في البحر عند
تفسير قوله تعالى : « وتقلبك في الساجدين » (٢) أن الرافضة هم القائلون ان آباء

(١) التوبة : ١١٤ .

(٢) الثمرا : ٢١٩ .

النبي (ص) كانوا مؤمنين ، مستدلين بقوله تعالى : (وتقلبك في الساجدين) وبقوله عليه السلام : « لم ازل انقل من اصلاب الطاهرين .. الخ »

قلت : وذلك من مفاخر الشيعة وانه مما وافق عليه الكتاب والسنة من قوله تعالى « وتقلبك في الساجدين » إذ معناه : « وتقلبك في اصلابك الموحدين من بني النبي حتى اخرجه الله نبياً » وقيل معناه انه يراك بين تقوم الى الصلاة ويرى تقلبك بين المصلين الساجدين معك عندما صليت جماعة ويرده ان الآية في سورة الشعراء وهي مكية كما في التناسير ، ولقوله تعالى : « وانذر عشيرتک الاقربین » (١) النازل في مكة بانفاق اهل الحديث من العامة والخاصة وهي قبل قوله تعالى : « وتقلبك في الساجدين » ومن البدئية انه عند نزول الآية ، لم يكن مصلی مع النبي (ص) حتى يصلي بهم جماعة ، ويدل عليه — أي على ايمان آباء رسول الله (ص) — ايضاً من السنة قوله (ص) : « لم ازل انقل من أصلاب الطاهرين الى ارحام الطاهرات » وحمله على الطهارة عن السفاح مردود بأن قوله (ص) عام ، يعم الطهارة من كل رجس ونجس ومنه الشرك لقوله تعالى : « انما المشركون نجس » (٢) فوجب أن لا يكون واحداً من آباء رسول الله (ص) مشركاً غير موحد ، وهذا ليس من الخبر الواحد وإنما هو خبر متواتر اعتمد عليه كل من نفى الشرك عن آباء النبي (ص) من الشيعة وأئمة الشافعية ، والاشاعرة ، حسبما نص عليه ابن حجر المكي في « المنح المكية شرح القصيدة الهمزية » والشيخ على الشراملي المصري في حاشيته على المواهب اللدنية المسماة بـ « تيسير المطالب السنية » قال : انهم المستدلون على نجاة آباء النبي (ص) بالآية والحديث .

(١) الشعراء : ٢١٤ .

(٢) التوبة : ٢٩ .

ثم إن لنا على ذلك زيادة كاشفة عن إيمان آباء النبي ﷺ وإيمان أبي طالب من الحديث الذي رواه أخطب خوارزم في « المناقب ص ٨٧ » ، والنطنزي في « الخصائص العلوية » ، والشيخ سليمان القندوزي في « ينابيع المودة » ، في الباب الاول ﴿ قائلاً : وأخرجه الديلمي في « مسند الفردوس » عن سلمان ، عن النبي (ص) قال : كنت أنا وعلي بن نورا بن ردى الله عزوجل ، يسبح الله ذلك النور ، وبقدسه قبل أن يخلق الله آدم باربعة عشر الف عام ، فلما خلق آدم (ع) ، أودع ذلك النور في صلبه ، فلم نزل أنا وعلي شيء واحد ، حتى افترقنا في صلب عبدالمطلب ، ففي النبوة وفي علي الامامة .

وفي حديث آخر من قوله (ص) : حتى أقرنا في صلب عبدالمطلب ، ثم قسمه قسمين ، فأخرج قسماً في صلب أبي — عبد الله — وقسماً في صلب عمي أبي طالب . الحديث . ففي الحديث من الدلالة الواضحة على أن تلك الأصلاب هي الحاملة لنور النبوة والامامة ، فلا تصح أن تكون مشركة ساجدة تجاه الاصنام النجسة ، والأوثان الرجسة ، فالأنوار القدسية ، تلزمها أن تكون حاملها مقدسة مكرمة بكرامة الله تعالى فمن القبيح جداً أن يكون الشيء القدر يجعله الله تعالى وعاء لظاهر بالذات ، فأبو طالب هو الحامل لنور الامامة فلا محالة يكون طاهراً عن أرجاس الجاهلية ، وهي الشرك وعبادة الأوثان .

إثبات إيمان أبي طالب (ع)

ويكفي في إيمانه إجماع أهل البيت (ع) وإتفاق سادات أهل الجنة ، ونهوض أحاديثهم متواترة ، وبياناتهم في مقام الجواب مشافهة ، وإنكارهم على من حكم بأنه مات كافراً ، ومن ضرورة الشرع وجوب إتباع سنة أهل البيت - عليهم

السلام - ، وإنما مما تقوم به الحججة ، لقول النبي (ص) متواتراً : « إني مخاف فيكم الثقلين - كتاب الله وعترتي أهل بيتي - ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا أبداً » وأورده ابن حجر في « الصواعق ص ٩١ » ، وأحمد بن حنبل في « المسند ج ٣ ص ١٧ و ص ٢٦ و ص ٥٩ ، و ج ٤ ص ٣٦٦ » ، والحديث : « مثل أهل بيتي فيكم كسفية نوح ، من ركبها نجى ، ومن تخلف عنها غرق ، أخرجه ابن حجر في « الصواعق ص ٩٣ » والحاكم في « المستدرک ج ٣ ص ١٥١ » ، فان الحديث ، وما قبله صريح في الحث والتأكيد على الأخذ بسنة أهل البيت ، ومن سنتهم إتفاقهم على إيمان جدهم أبي طالب (ع)

وحسبك من القرآن في إيمانه ، قوله تعالى : « إلا من أكره ، وقلبه مطمئن بالإيمان . . » الآية (١) وقوله تعالى : « إلا أن تنقوا منهم نقاة .. » الآية (٢) النقاة: التكلم باللسان ، والقلب مطمئن بالإيمان ، وأبو طالب في الاسلام حاله ، حال مؤمن آل فرعون في قومه ، بكم إيمانه ويحفظ بذلك رسول الله (ص) ، وفي الشرح لابن أبي الحديد ، ج ٣ ص ٣١٢ ﴿ بأسناده الى أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق (ع) عن النبي (ص) ، قال : إن أصحاب الكهف أسروا الإيمان ، وأظهروا الكفر ، فأتاهم الله أجمع مرتين ، وان أبا طالب أسر الإيمان ، وأظهر الشرك ، فأتاه أجمع مرتين . انتهى .

وفيه أيضاً ، بالاسناد الى السجاد - علي بن الحسين زين العابدين - (ع) ، انه سئل عن إيمان أبي طالب ، فقال : واعجبا !!! إن الله تعالى نهى رسوله (ص) أن تقر مسلمة على نكاح كافر ، وقد كانت فاطمة بنت أسد من السابقات الى الاسلام ولم تزل تحت أبي طالب إلى أن مات ، وفيه ج ١ ص ٤٧ قال : واعلم أن علياً (ع)

كان يدعي التقدم على الكل ، والشرف على الكل ، والنعمة على الكل ، بابن عمه ﷺ وب نفسه ، وبأبيه أبي طالب (ع) ، فان من قرأ علوم السير ، عرف أن الاسلام لم يستقم إلا بوجود أبي طالب .

وليس لغائل أن يقول : كيف يقال هذا في دين تكفل الله تعالى باظهاره ، سواء كان أبو طالب موجوداً ، أو معدوماً . فالجواب ، أنه لا ينبغي أن يمدح رسول الله (ص) ، على أنه هدى الناس ، وأنقذهم من الجهالة ، وأن لا يمدح أبو بكر على أن له أثرآ في الاسلام ، وأنه لولا عمر ، لما كانت الفتوحات ، فان قيل : إن هؤلاء يمدون لأن الله أجرى تقوية الاسلام على ايديهم ، فكذلك يقال في شأن ابي طالب أيضاً .

وصية ابي طالب ولديه بحفظ رسول الله ﷺ

كيف لا يؤمن ابو طالب بالنبي (ص) ، وقد اوصى ولديه - علياً (ع) ، وجعفرآ - بحفظه ، والصلاة معه ، وعدم الأنفكك عنه ، ولولا انه مصدق به في باطن الأمر لما امرها بالسكون معه ، والصلاة ورائه . وقد صرح بذلك ، احمد بن زيني دحلان ، - وهو من اعظم علماء الجماعة - في كتابه « اسنى المطالب ص ٧ » ، واخرج الحافظ ابن حجر العسقلاني في « الاصابة ج ٤ ص ١١٦ » ، عن ابي رافع ، قال : سمعت ابا طالب يقول : حدثني محمد (ص) ، ان ربه بعثه بصلة الرحم ، وان يعبد الله وحده ، ومحمد عندي الصادق الأمين . إنتهى ، وقوله : ومحمد عندي الصادق الأمين ، هو عين التصديق منه للنبي (ص) في انه المبعوث من الله لنفى الشرك .

وايضاً في « اسنى المطالب ص ٦ » بأسناده عن عروة الثقفي ، قال : سمعت

ابا طالب (رض) ، يقول : حدثني ابن اخي الصادق الأمين ، وكان والله صادقاً أن ربه ارسله بصلة الارحام ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وكان يقول : اشكر ترزق ، ولا تكفر تعذب . واخرج الحافظ ابن حجر أيضاً في ﴿ الاصابة ج ٤ ص ١١٦ ﴾ بالاسناد الى علي (ع) ، أنه لما أسلم ، قال له أبو طالب (ع) : إزم ابن عمك . واخرج ايضاً عن عمر ان بن حصين ، أن ابا طالب (ع) قال لابنه جعفر - لما اسلم - : صل جناح ابن عمك . فصلى جعفر مع رسول الله (ص) . إنتهى .

وفي ﴿ منتخب كنز العمال ، ط ٥ ، المسند لأحمد ج ٥ ص ١٥٦ ﴾ عن علي عليه السلام ، قال : بينا كنت مع رسول الله (ص) في خبأ لأبي طالب ، إذ اشرف علينا ، فبصر به النبي ﷺ ، فقال : يا عم ! ألا تنزل فتصلي معنا . قال : يا ابن أخي ! إنني لأعلم أنك على الحق ، ولسكني اكره ان اسجد فتعلوني إستي ، ولسكن انزل يا جعفر ، فصل جناح ابن عمك ، فنزل جعفر ، فصلى عن يسار النبي (ص) . . . الحديث . وروى ابن ابى الحديد في ﴿ الشرح ج ١ ص ٣٧١ ﴾ عن علي (ع) قال : ما عبد الله احد قبلي ، إلا نبهه - عليه السلام - ولقد هجم ابو طالب علينا - وأنا وهو ساجدان - ، فقال : افعلتموها ؟ ثم قال لي وانا غلام : ويحك ! انصر ابن عمك ويحك ! لا تأخذ له ، وجعل يحثني على مؤازرته ، ومكافئته . فقال له رسول الله (ص) : افلا تصلى انت معنا يا عم ؟ فقال : لا افعل با بن اخي ، لانعلوني إستي . ثم انصرف إنتهى .

وفي ﴿ السيرة الحلبية ، لبرهان الدين الحلبي ج ١ ص ٣٠٤ ﴾ (١) عن كتاب ﴿ اسد الغابة ، لأبن الأثير ﴾ ان ابا طالب رأى النبي ﷺ وعلياً « ع » يصليان ، وعلي عن يمينه ، فقال لجعفر (رض) : صل جناح ابن عمك ، فصلى عن يساره ،

وكان إسلام جعفر بعد إسلام أخيه - علي - بقليل ، وفيها أيضاً (ج ١ ص ٣٨٨)
عن مقاتل : أن أبا طالب قال عند موته : يا معشر بني هاشم !! أطيعوا محمداً
وصدقوه ، تفلحوا وترشدوا . فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم : يا عم !! تأمرهم
بالنصيحة لأنفسهم ، وتدعها لنفسك ؟ فقال : يا بن أخي قد علمت أنك صادق ،
لكنني أكره أن يقال .. الخ . وهذا تصريح بالتصديق والاعتقاد بالحق غير أنه
علل عدم تجاوزه بما فيه التصديق إذ كان يسكت عنه .

وفي (السيرة الحلبية أيضاً ج ١ ص ٣٩١) : أن أبا طالب لما حضرته
الوفاة دعا بني عبد المطلب ، فقال : لن نزلوا بخير ما سمعتم من محمد ﷺ ، وما أتبعتم
أمره ، فأطيعوه وترشدوا .

وفيها أيضاً : أن أبا طالب جمع إليه وجهاء قريش ، فأوصاهم وفي آخر وصاياه ،
قال : إني أوصيكم بمحمد خيراً ، فإنه الأمين في قريش ، وهو الصديق في العرب ،
وقد جاء بأمر قبله الجنان ، وأنكره اللسان (١) . وأيم الله ! كآثي أنظر إلى
صماليك العرب ، والمستضعفين من الناس قد أجابوا دعوته ، وصدقوا كلمته ،
فصاروا رؤساء قريش . فيا معشر قريش ، كونوا له ولاة والله لا يسلك أحد منكم
سبيله . إلا رشد ، ولا يأخذ أحد يديه إلا سعد . إنتهى .

وفي (المواهب اللدنية ج ١ ص ٤٨) : أن النبي (ص) كان عند أبي طالب
يدعوه إلى الإسلام ، إذ اجتمعت قريش يريدون بالنبي (ص) سوءاً ، فقام أبو طالب
ينشد هذه الايات :

تالله ، لن يصلوا اليك بجمعهم
حتى أوسد في التراب دفيناً

(١) وفي هذا تصريح واضح على أن أبا طالب (ع) قد أسلم بقلبه ، وآمن بجنانه ، وأنكر
بلسانه مخالفة على رسول الله ، ولو لا استعماله التنية مع المشركين لضاعت منزلته عندهم ، فلم
يتمكن من الدفع عنه (ص) كما كان يدافع . وتنطبق وصيته هذه على قوله تعالى : « الا امن
اكره ، وقلبه مطمئن بالايمان » .

واصدع بأمرك ما عليك غضاضة
 وأبشر وقرّ بذاك منك عيوناً
 وعرضت ديناً لا محالة إنه
 من خير أديان البرية ديناً
 لولا حذارى سبة
 لوجدتني ممحاً بذاك مبيناً. انتهى. (١).

ومن شعره الدال على إيمانه بالله تعالى ، وبمحمد (ص) قبل بعثته ، قوله في

مدحه :

وأبيض يستسقي الغمام بوجهه
 ثمال اليتامى ، عصمة للأرامل
 الى قوله :

كذبتكم - ويث الله - نبزى محمداً (٢) ولما نطا عن حوله وتناضل
 ونسلمه حتى نصرع حوله ونذهل عن أبنائنا والحلائل (٣)

هذا ، فعن ابن التين : إن في شعر أبي طالب دلالة على أنه كان يعرف نبوة النبي

ﷺ قبل أن يبعث لما أخبره بحيراء وغيره من شأنه .

ومما هو صريح في إيمان أبي طالب (ع) ، شعره إلى النجاشي ، يدعو إلى

الاسلام . ذكره الحاكم في المستدرک الذي صححه على شرح البخاري ومسلم ج ٢

(١) وفي البيت الأخير دلالة واضحة على أنه (ع) كان يمتنع عن ابانة إيمانه ، واظهار اسلامه
 خوف الملامة والسبة . فالكلام اذن حول اظهار ذلك . أما أصل الايمان والاسلام فهو مفروق
 عنه لا شك في ثبوته ولا ريب .

(٢) أي نسبه وتغلب عليه .

(٣) ذكر هذه الآيات ابن هشام في (سيرته ج ١ ص ٢٩١ - ص ٢٩٩) ضمن تصديده
 طويلة . ومن ضمنها هذه الآيات .

فوالله لولا أن أجيء بسبه
 لكانت أتعناه على كل حالة
 لقد علموا أن ابنتنا لا تكذب
 نجر على أشيائنا في المحافل
 من الدهر جداً غير قول التهازل
 لدينا ، ولا يعنى بتول الأباطل

وفيها ولا سيما البيت الأخير صراحة واضحة على الايمان الصحيح ، والاسلام الكامل ، والتصديق

بالنبوة ، ومنها قوله :

فأيده رب العباد بعصره
 وأظهر ديناً حقه غير باطل

ص ٦٢٣ ، من قوله :

تعلم خيار الناس أن محمداً وزير لموسى ، والمسيح بن مريم أتى بالهدى مثل الذي أتياه فكل بأمر الله يهدي ويعصم فلا تجعلوا لله نداً ، وأسادوا فان طريق الحق ليس بمظلم . انتهى .
 فقوله : إن محمداً وزير لموسى (ع) ، وقوله : إنه أتى بالهدى ، وقوله : فكل بأمر الله يهدي ، شهادة قاطعة منه بنبوة محمد ﷺ ، ونبوة من كان قبله من موسى (ع) ، وعيسى (ع) ، فلا يكون كافرين . وقوله : فلا تجعلوا لله نداً ، شهادة منه بالتوحيد ، ونهي عن الشرك ، ودعوة الى الاسلام ، فأى حجة على أبي طالب أقوى ، لولا العناد ؟ ! .

الايمان عند أبناء العمامة

ففي (صحيح مسلم ج ١ ص ٤١ ، باب من لقي الله بالايمان . . الخ)
 بطريقين عن عثمان ، قال : قال رسول الله : « من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله ، دخل الجنة . . . الحديث » ، وهو صريح في أن العلم بالوحدانية كاف في الخلاص من النار ، ودخول الجنة ، ومرافقة الأنبياء ، والأولياء ، سيما فيما كان السكيمان إعرازاً للدين ، وحفظاً للأنبياء ، والمرسلين . كما في مؤمن آل فرعون ، في قوله تعالى : « وقال رجل مؤمن من آل فرعون ، يكتم إيمانه : أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله . . . الآية (١) » ، وفي الفتاوى السراجية قال أبو حنيفة : إن الايمان هو الاذعان بالجنان ، وإنما الاقرار بالاسان لأجراء الأحكام . فاذا عرف الله بقلبه فهو مسلم من أهل الجنة ، وقال في (ج ٤ ص ١٥٥) قول أبي الحسن علي بن إسماعيل بن أبي اليسر الأشعري البصري وأصحابه : إن الايمان عقد بالقلب وان أعلن وقال المحشي لتاريخ الخطيب (ج ١٣

ص ٣٧٥) ، عند رأي أبي حنيفة في الايمان : وبعد افا علم ان ابا حنيفة « رض » قال : إن الاعمال ايست داخله في حقيقة الايمان ، ولكنها شرايع الايمان ، وقد قال بهذا جمهور الأشاعرة ، وأبو منصور الماتريدي . انتهى .

ومن هنا ذهب شيخ الأشاعرة الامام الرازي في التفسير الكبير (ج ١ ص ١٦٤) إلى أن الايمان عبارة عن التصديق ، وإحتيج لما إدعاه بوجوه .

وعن المولوي الشاه عبد العزيز الدهلوي في كتابه (سفر السعادة) . إن حقيقة الايمان هو التصديق القايي ، وشرط الاقرار لصحة إجراء الأحكام في الدنيا ، فمن حصل له التصديق فهو مؤمن بالله . إنتهى . وقال ابن حزم في كتاب (الفصل في الملل والنحل ج ٣ ص ١٠٥) : إن مذهب أبي الحسن الأشعري : أن المسلم من عرف الله بقلبه ، وإن أظهر اليهودية والنصرانية فاذا عرف الله بقلبه فهو مسلم من أهل الجنة ، وقال في (ج ٤ ص ١٥٥) قول أبي الحسن علي بن اسماعيل بن أبي اليسر الأشعري البصري وأصحابه : أن الايمان عقد بالقلب وإن أعلن الكفر بلسانه بلا تقية ، وعبد الاوثان أو لزم اليهودية والنصرانية في دار الاسلام وعبد الصليب ، وأعلن التثليث في دار الاسلام ، ومات على ذلك فهو مؤمن كامل الايمان عند الله عز وجل ، ولي لله من أهل الجنة . انتهى .

أقول : وقد أطاق إسم الايمان على مجرد عقد القلب مع عدم الاظهار في آيات من القرآن ، كقوله تعالى : « إلامن اكره وقلبه مطمئن بالايمان » (١) ، وقوله تعالى في أصحاب كعب : « إنهم فتية آمنوا بربهم وزدناهم هدى » (٢) ، وقوله تعالى في مؤمن آل فرعون : « وقال رجل مؤمن يكتم ايمانه » ، وقوله تعالى في إبراهيم (ع) : « أولم تؤمن ، قال : بلى ولكن ليطمئن قلبي . . . » الآية (٣) ، وقوله تعالى : « كتب في قلوبهم الايمان » (٤) .

(١) النحل : ١٠٦ . (٢) الكهف : ١٣ . (٣) البقرة : ٢٦٠ . (٤) المجادلة : ٢٢ .

النبي (ص) ، وترحمه لابي طالب (ع)

روى السبط ابن الجوزي في (تذكرة خواص الأمة ص ٦) عن علي (ع) ، قال : لما توفي أبو طالب اخبرت رسول الله (ص) فبكى بكاءً شديداً ، ثم قال : اذهب فاغسله وكفنه وواره غفر الله له ورحمه ، فقال له العباس : يا رسول الله ! إنك ترجوه ؟ فقال : اي والله إني لأرجوه ، وجعل رسول (ص) يستغفر له أياماً لا يخرج من بيته . وقال الواقدي : قال ابن عباس : عارض رسول الله (ص) جنازة عمه أبي طالب وقال : وصلتك رحم وجزاك خيراً . انتهى .

اقول : الحديث ايضاً ذكره الحلي في (السيرة النبوية ج ١ ص ٣٧٣) ، واحمد بن زيني دحلان في (السيرة النبوية ، المطبوعة في الهامش من السيرة الحلبية ج ١ ص ٩٠) وابن كثير الشامي في (البداية والنهاية ج ٣ ص ١٢٥) وابن أبي الهيثم في (الشرح ج ٣ ص ٣١٤) وفي (تاريخ أبي الفداء ج ١ ص ١٢٠) أنه : لما تقارب من ابي طالب الموت ، جعل يحرك شفثيه فأصغى اليه العباس باذنه ، وقال : يا بن أخي ! لقد قال الكلمة التي أمرته أن يقولها يعني — الشهادة — فقال رسول الله (ص) : الحمد لله الذي هدانا لهذا يا عم !! انتهى .

وقال الشيخ عبد الحق الدهلوي الحنفي ، في كتابه (سفر السعادة) : ان النبي (ص) كل يمشي مع جنازة عمه ، ويترحم له ، ويقول : غفر الله لك ورحمك . وقال : إن الشيخ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري ذكر آيات ابي طالب ، وهي : وابيض يستسقي الغمام بوجهه الايات وقال : إنه ذكرها بطولها ابن اسحاق في سيره ، قائلاً : إن معرفة أبي طالب بنبوته جاءت في كثير من الأخبار ، وتمسك بها الشيعة أنه كان مسلماً ، وقال : رأيت لعلي بن حمزة البصري جزواً جمع فيه شعر أبي طالب وزعم أنه كافرأ واستدل لدعواه ما لا دلالة فيه . انتهى .

تقولاً لهم على ابي طالب (ع)

فمنها :- ما حكاه ابن حزم في كتاب (الفصل في الاهواء والملل والنحل ج ٤ ص ٩٩) عن بعض الأشعرية : أن حب النبي (ص) لمن أحب ، ليس فضلاً لأنه أحب عمه أبا طالب وهو كافر ، وقال تعالى : « إنك لا تهدي من أحببت ، وإن الله يهدي من يشاء » (١) . انتهى .

أقول : إن الآية منخرطة في سلك نظائرها من قوله تعالى : « ولو شاء الله لجمعهم على الهدى » (٢) ، وقوله تعالى حكاية عن ابراهيم (ع) : « لئن لم يهدني ربي لأكون من القوم الضالين » (٣) وقوله تعالى : « ولو شاء ربك لأمن من في الارض كلهم جميعاً ، أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين ، وما كان لنفس ان تؤمن إلا بأذن الله ويجعل الرجس على الذين لا يعقلون » (٤) . فعلى هذا لا دخل لآية : « إنك لا تهدي من أحببت » بإيمان شخص خاص ، ولا بكفر انسان مخصوص ، بل يعم الخلاق اجمع من أي شريعة كانوا وأقصاها الدلالة على أن الهداية من الله تعالى يبعث الرسل ، وانزال الكتب ، وإظهار المعجزات ، وإراءة الآيات من غرق ، او حرق ، او مسخ ، او طوفان او نار نمرود ، او تسع آيات بينات ، او إحياء الموتى او الاخبار عن المغيبات على ما هي مذكورة في القرآن . فالآية حينئذ تدل على أن رسول الله (ص) لا يهدي من أحب هداه من امته ، وإن الله يهدي من يشاء هداه ، وهذا معنى فرضه تعالى لكل مؤمن بأن يحب الهدى لكل شخص ، وعليه يتنى الأمر

(١) القصص : ٥٦ .

(٢) الأنعام : ٣٥ .

(٣) الأنعام : ٧٧ .

(٤) يونس : ٩٩ و ١٠٠ .

بالمعروف والنهي عن المنكر ، ونشر الشريعة ، وتعليم الأحكام حتى بالألجاء والاضطرار ، كما في باب الجهاد .

ومنها : — ما اقترحه ابن حزم في (الفصل ج ٤ ص ٩٩) من أن رسول الله (ص) كان يحب عمه في مكة في حياته ، وبعد مماته بقريظة قوله تعالى : إنك لا تهدي من أحببت كما قاله الأشعري ، حتى اذا ارتحل الى المدينة ، فأنزل الله تعالى عليه : « لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم ، او ابنائهم ، او اخوانهم ، او عشيرتهم . . . » الآية (١) وانزل الله تعالى : « قد كانت اسوة حسنة في ابراهيم والذين معه اذ قالوا لقومهم انا برآء منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم والعداوة البغضاء أبداً حتى تؤمنوا بالله وحده . . . » الآية (٢) ان كان رسول الله (ص) أحب ابا طالب فقد حرم الله عليه بعد ذلك ونهاه عن محبته فقد بطل ان يحب النبي (ص) احداً غير مؤمن . انتهى .

قالت : كما انه بطل ان يحب النبي (ص) احداً غير مؤمن كذلك بطل دعوى : ان ابا طالب مات ، وهو غير مؤمن لأن حب النبي (ص) لعمه مكرمة ، وفضيلة كاشفة عن سبق ايمانه ولقد عدوا من فضيلة عائشة وأبيها ، الحديث الذي رواه عن انس بن مالك ، وعمر بن العاص : أنه سئل النبي (ص) : من أحب الناس اليك؟! قال : عائشة ، قال : من الرجال ، قال : فأبوها .

قال ابن حزم في (الفصل ج ٤ ص ٩٥) : صح أن كلامه (ص) انها أحب الناس اليه وحي أوحاه الله تعالى اليه ، لا عن الهوى ، ان هو الا وحي يوحى .

(١) الجادلة : ٢٢ .

(٢) المنتحنة ٤ .

انتهى . (١) .

قلت : فكذلك حبه لعمه أبي طالب ، بل هو أذلى بأن لم يكن عن هوى النفس ، بل لتقدمه في الدين ولاستحقاقه ، ذلك بعمل كان منه فأوجب الرحمة والقرب والمنزلة الرفيعة ، لقوله تعالى : « تلك الجنة التي أورثتموها بما كنتم تعملون » (٢) ، وقوله : « وأن ليس للإنسان إلا ما سعى » (٣) ، فلذا كان رسول الله (ص) لا يفتخر عن الترحم على عمه ، والاستغفار له طول حياته (ص) ، ومعلوم أن ذلك يكون برضاء من الله تعالى ووحى منه بقوله تعالى : « من ذا الذي يشفع عنده إلا باذنه » (٤) ، وقوله تعالى : « ولا يشفعون إلا لمن ارتضى » (٥) فرضائه تعالى وارتضائه لابي طالب اقتضى ترحم النبي (ص) واستغفاره له ، فكان ذلك أيضاً بوحى من الله تعالى ، فمن زعم خلاف ذلك فقد خالف ذلك ما مر من آيات القرآن وما صح عن النبي (ص) من الترحم لعمه .

البحث حول قوله تعالى : « وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم »

ومن تقول ابن حزم في (الفصل في الأهواء والملل ج ٤ ص ١١٣) احتجابه بقوله تعالى : « فلما جائتهم آياتنا مبصرة ، قالوا : هذا سحر مبين ، وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلواً » (٦) على عدم كفاية مجرد اليقين القلبي في الايمان ، لأن الله تعالى حكم بكفر فرعون واتباعه لجحدهم بأستهم ، أن آيات موسى (ع)

(١) أمن العدل أن يعتبر ابن حزم حب النبي (ص) لعمه أبي طالب (ع) حباً باطلاً ، لا يكشف عن منقبه لعمه ، ولم يعتبر حبه (ص) - ان صح الخبر - لعائشة وأبيها من فضائلها ؟ تلك اذن قسمة ضيزى ، فهل كان حبه لعمه أبي طالب حباً ناشئاً عن الهوى ، وحباً لعائشة وأبيها عن وحي الله تعالى ؟؟؟ ! (٢) الزخرف : ٧٢ . (٣) النجم ٣٩ .

(٤) البقرة : ٢٥٥ . (٥) الأنبياء : ٢٨ . (٦) النمل : ١٣ و ١٤ .

من الله تعالى مع استيقانهم أنها حق من عنده تعالى ، فاللازم هو الاقرار باللسان طبق ما في الجنان من الاستيقان . انتهى .

أقول : إن هذا الكلام باطل لوجوه : --

أحدها : — إن فرعون وقومه كانوا مشركين شركاً عبادياً لا خالقياً ، فهو وإن كان معتقداً أن لا مؤثر في الوجود إلا الله تعالى غير أنه جوز لنفسه العبادة والالتقاد والطاعة نظير مشركي العرب في الجاهلية ، إذ جوزوا عبادة الأصنام حول الكعبة ، وقالوا كما في القرآن : « اذ نسويكم رب العالمين » (١) يعني التسوية في العبادة ، وهذا شرك بالله تعالى ، لقوله تعالى : « اعبدوا الله ولا تشرکوا به شيئاً » (٢) وقوله : « فمن كان يرجو لقاء ربه فيعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه احداً » (٣) دل على أن الله تعالى لا شريك له في عبادته كما أنه لا شريك له في ملكه وسلطانه وقوله تعالى : « ولقد بعثنا في كل أمة رسولا ، أن اعبدوا الله ، واجتنبوا الطاغوت » (٤) .

وثانياً : — إن فرعون ادعى الربوبية ، بقوله لموسى (ع) : « ألم نربك فينا وليداً ، ولبثت فينا من عمرك سنين » (٥) .

قال الفخر الرازي في ﴿ التفسير ج ٦ ص ٤١ ﴾ : إنما قال فرعون : فمن ربك؟ ولم يقل : فمن إلهك؟ لأنه أثبت لنفسه رباً في قوله : ألم نربك فينا وليداً . كأنه قال له : أنا ربك . فلم تدعى رباً آخر ؟ وهذا الكلام يشبه كلام نمرود لابراهيم (ع) عند قوله : « ربي الذي يحيي ، ويميت » (٦) قال : أنا أحيي وأميت .. الخ . فبذلك المعنى الذي إدعاه فرعون ، واراده نمرود أثبت كل منها لنفسه انتقدم على الناس ، واستحقاق أن يكون معبوداً لهم ، فهم وإن تبين لهم الحق في توحيد الرب ، غير أنهم لم يوحده في العبادة ، والخضوع ، والخشوع ، والكبرياء ، والعظمة ، وقد قال سبحانه :

(١) الشعراء : ٩٨ . (٢) النساء : ٣٦ . (٣) الكهف : ١١٠ . (٤) النحل : ٣٦ .

(٥) الشعراء : ١٨ . (٦) البقرة : ٢٥٨ .

« يدعوننا رغباً ورهباً وكانوا لنا خاشعين » (١) .

والذي دل على أن فرعون كان يُري نفسه شريكاً مع الله تعالى ، قوله تعالى :
 « حتى إذا أدركه الغرق ، قال : آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنوا إسرائيل ،
 وأنا من المسلمين » (٢) ، وهذا توفيق بين هذه الآية ، وبين قوله تعالى : « وجحدوا
 بها ، واستيقنتها أنفسهم . . . » الآية (٣) ، فإن الاعتقاد القلبي بتوحيد الله تعالى ،
 وإن الآيات الظاهرة منه تعالى لا ينافي ادعائه في المرتبة النازلة أنه من أرباب الأنواع
 وأنه كبقية المدبرات كما في قوله تعالى : « أجعل الآلهة إلهاً واحداً » (٤) ، فاعتبروا
 لتنسيق العالم السفلي مدبرات ، والمثلات ، كقوم إبراهيم (ع) ، إذ كانوا يعبدون
 الكواكب ، والشمس ، والقمر زعماء منهم أن لها التدبير والأمر في هذا العالم .

وثالثاً : — هب أن فرعون كان عارفاً ، ومستيقناً بالله تعالى ، غير أنه كان
 يُظهر الإنكار تكبراً ، وتجبراً ، وزوراً ، وهتاناً ، وحسبك في هذا في كونه
 مضلاً ، وساعياً في الأرض الفساد ، وتوجه إليه الذم ، والتوبيخ ، واللوم في قوله تعالى :
 « إن فرعون علا في الأرض ، وجعل أهلها شيعاً . . » الآية (٥) ، وقوله تعالى :
 « إذها إلى فرعون إنه طغى » (٦) ، وقوله تعالى : « واستكبر هو وجنوده في
 الأرض » (٧) . وهذا كاستكبار إبليس ، والاستخفاف بأمر الله تعالى ، إذ أمره
 بالسجود لآدم (ع) فامتنع ، واحتج بقوله : « أنا خير منه ، خلقته من نار ، وخلقته
 من طين » (٨) ، فاعترف بأن الله تعالى خالقه ، وخالق آدم ، لكنه استكبر ،
 وقال : « لم أكن لأسجد لبشر خلقته من صلصال من حمأ مسنون » (٩) ، وقال
 الله تعالى : « فسجدوا إلا إبليس » (١٠) واستكبر فهو كافر مرتد لما كبرته مع الله تعالى ،

(١) الأنبياء : ٩٠ . (٢) يونس : ٩٠ . (٣) النمل : ١٤ . (٤) ص : ٥ .

(٥) القصص : ٤ . (٦) طه : ٣٣ . (٧) القصص : ٣٩ . (٨) الأعراف : ١٢ .

(٩) الحجر : ٣٣ . (١٠) البقرة : ٣٤ .

وكذلك فرعون فهو كافر — كفر استكبار لا كفر شرك — فحالته حال غيره من المعاندين للحق والمشايق للانبياء والرسل ، قال الله تعالى : « ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى » (١) وقال سبحانه : « الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله وشاقوا الرسول من بعد ما تبين لهم الهدى » (٢) فهؤلاء المشاققون إن لم يرجعوا الى الشرك ليسوا بمشركين لما في قلوبهم من الاعتقاد واليقين ، وانما يكونوا كافرين لانكارهم ضروري الدين من اتباع الرسول (ص) فالشرك أخص من الكفر كما في القرآن : « لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة » (٣) .

والغرض من الاطالة بيان فساد الاحتجاج بقوله تعالى : وجحدوا بها واستيقنتها انفسهم على كفر ابي طالب وان كان مؤمناً بقلبه وقد عرفت أن الايمان عند الأشعرية وابي حنيفة بل وأئمة الشافعية مثل الغزالي ، والفخر الرازي ما هو القائم بالضائر ، وإن الظواهر كاشفة عنها وليست داخلية في حقيقة الايمان . قال الفخر الرازي في (التفسير ج ١ ص ١٦٤) عند اقامته الحجة على ان : الايمان عبارة عن التصديق بكل ما عرف بالضرورة كونه من دين محمد ﷺ .

الرابع : — أن الله تعالى كلما ذكر الايمان في القرآن اضافته الى القلب ، قال : « من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم » (٤) . وقوله : « وقلبه مطمئن بالايمان » (٥) ، « كتب في قلوبهم الايمان » (٦) . « ولكن قولوا اسلمنا ولما يدخل الايمان في قلوبكم . الآية » (٧) الى أن قال في ص ١٦٥ : إن من عرف الله بالدليل ووجد من الوقت ما أمكنه أن يتلفظ بالشهادة ، وامكنه لم يتلفظ بها ، قال الغزالي : انه مؤمن ، لعدم الاجماع على كفره وإن الامتناع عن النطق يجري

(١) النساء : ١١٥ . (٢) محمد : ٣٢ . (٣) البينة : ١ . (٤) المائدة : ٤١ .

(٥) النحل : ١٠٦ . (٦) المجادلة : ٢٢ . (٧) الحجرات : ١٤ .

مجري المعاصي التي يؤتى بها مع الايمان . انتهى .

وقال في ﴿ التفسير ايضا ج ١ ص ١٨٥ ﴾ : القسم الثاني : أن يحصل العرفان القايي والانكار الالساني فهذا الانكار ان كان اضطرارياً كان صاحبه مسلماً . لقوله تعالى : « الامن اكره وقلبه مطمئن بالايمان » (١) وان كان اختيارياً كان كافراً معانداً .

أقول : وعدم إقرار أبي طالب (ع) بلسانه — ان صح في مزاعم الخصم — إنما هو لغرض حفظ النبي (ص) عن بأس المشركين سيما عشيرته الاقربين فهو معذور لا محالة .

قال الفخر الرازي — في نفس المصدر — : القسم الثالث : أن يحصل العرفان القايي ويكون اللسان خائفاً عن الاقرار والانكار فهذا السكوت اما أن يكون اضطرارياً أو اختيارياً ، فهو كمن عرف الله بدليله ، ثم انه لم يأت بالاقرار فهذا محل البحث ومبل الغزالي رحمه الله الى أن يكون مؤمناً لقوله (ص) : يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الايمان . وهذا الرجل قلبه مملوء من نور الايمان فكيف لا يخرج من النار .

التقية في الشريعة

هذا المقام يشتمل على اصلين من اصول الشيعة : احدهما : التقية . وثانيهما : البداء . وحيث أنها وقعا موقع الطمن . من قبل خصومهم ، لزمنا ذكرهم ، واقامة البرهان عليهما في منهجين :

المنهج الاول : في التقية

قال عبد الحلیم ابن تيمية في ﴿ منهاجه ج ١ ص ٩ ﴾ عند اظهار نصبه وعدائه وتفحشه في كلامه ببيان وجوه مشابهة الشيعة لليهود : ومثل استعمال التقية واظهار

خلاف ما يضررون من العداوة ، مشابهة لليهود . انتهى .

فنقول : إن توضيح البحث عن التقية ، عبارة عن المداراة مع من يخاف سطوته على نفسه ، من قتل ، أو ضرر ، أو على دينه ، من الذهاب به ، أو على عرضه ، وقد قامت الأدلة على حسنها ، ولزومها وإن عليها العقل والفترة المستقيم ، وكذلك النقل من الكتاب والسنة وسيرة الصحابة ، فان من الضرورة هجرة المسلمين بواسطة تعدي المشركين الى الحبشة في بدو الدعوة ، ومعلوم أنها كانت لأمر واجب ديني نظير فرار أصحاب الكهف ، وقول بعضهم لبعض كما في القرآن : « إنهم ان يظهم وا عليكم برجموكم او يعيدوكم في ملتهم ولن تفلحوا اذاً أبداً » (١) . قال الامام أبو زكريا يحيى بن شرف النووي في شرح الاربعين : لامبالاة باثبات التقية وجوازها وإنما نكره عامة الناس لفظها ، لسكونها من معتقدات الشيعة ، والا فالعالم مجبول على استعمالها وبعضهم يسميها « مداراة » وبعضهم « مصانعة » وبعضهم « عقلا معاشياً » ودل عليها دليل الشرع انتهى .

وقل في كتاب الأذكار : قد تظافت الكتاب والسنة على تحريم الكذب في الجملة ، وعليه اجماع الامة وأما المهم ، بيان ما يستثنى منه ، وذلك فقد روينا في البخاري ومسلم عن أم كلثوم : أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول : ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فيمني خيراً أو يقول خيراً . وزاد مسلم أنه قال ابن شهاب ولم أسمع به يرخص في شيء مما يقول الناس ، الا في ثلاث : الحرب ، والاصلاح بين الناس ، وحديث الرجل امرئته ، وحديث المرأة زوجها . فهذا الحديث صريح في اباحة بعض الكذب للمصلحة ، وقد ضبط العلماء ما يباح منه واحسن ما رأيت في ضبطه ما ذكره الامام أبو حامد الغزالي فقال : الكلام وسيلة الى المقاصد ، وكل مقصود

محمود يمكن الوصول اليه بالصدق والكذب جميعاً ، فالكذب فيه حرام ، وان لم يمكن التوصل اليه بالصدق ، فالكذب فيه مباح ان كان تحصيل ذلك المقصود مباحاً ، و واجب ان كان المقصود واجباً فاذا اختفى مسلم من ظالم وسئل عنه وجب الكذب باخفائه ، وكذا لو كان عند غيره ودبعة وسأل ظالم يريد أخذها منه وجب الكذب باخفائها . انتهى .

وقال في شرحه على صحيح مسلم في باب تحريم الكذب وبيان ما يباح منه ﴿ ج ٨ ص ٢٨ ﴾ وقول النبي ﷺ : ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس ، ويقول خيراً ، أو ينمي خيراً قال القاضي : لا خلاف في جواز الكذب في هذه الصور يعني فيما رواه مسلم من الكذب في الحرب والاصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته ، واختلفوا في المراد بالكذب المباح فيها ماهو ؟ فقالت طائفة : هو على اطلاقه وأجازوا قول ما لم يكن في هذه المواضع للمصلحة ، وان الكذب المذموم مافيه مضرة ، واحتجوا بقول ابراهيم (ع) : « بل فعله كبيرهم » (١) « وإني سقيم » (٢) وقوله : « انها اختى » وقول منادي يوسف (ع) : « أيتها العير انكم لسارقون » (٣) قالوا : ولا خلاف أنه لو قصد ظالم قتل رجل هو عنده مخنف وجب عليه الكذب في أنه لا يعلم أبن هو . انتهى .

وفي صحيح البخاري باب يمين الرجل لصاحبه : انه أخوه اذا خاف عليه القتل او نحوه ، وكذا كل مكره « بفتح الراء » يخاف فانه يذب عنه الظالم الى أن قال : قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : قال ابراهيم (ع) لامرأته هذه اختى وذلك في دين الله تعالى . انتهى .

(١) الأنبياء : ٦٣ . (٢) الصافات : ٨٩ . (٣) يوسف : ٧٠ .

التقية في القرآن

وذلك بالنسبة الى هذه الشريعة ، قوله تعالى : « ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة » (١) وقوله تعالى : « لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء » الى قوله « إلا أن تتقوا منهم تقاة » (٢) وقوله : « ما جعل عليكم في الدين من حرج » (٣) فان لزوم الحرج والضرر على النفس والمال في مواضع التقية أمر معلوم يكون منفيًا بقوله تعالى : « ما جعل عليكم . . . الآية » ، ويدل على الرخصة في التقية ، قوله تعالى : « فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه . . . الآية » (٤) ومن الاضطراب الوقوع في الخطر ففي هذه الايات غنى وكفاية في مشروعية التقية وجوازها ، وإن كانت الضرورة ربما تؤدي الى وجوبها .

وفي البخاري في كتاب الاكراه باب قوله تعالى : « إلا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان » ، وقال : إلا أن تتقوا منهم تقاة . وفيه عن الحسن ، قال : التقية الى يوم القيامة . وقال القسطلاني في الشرح : إنها ثابتة الى يوم القيامة لا تختص بعهد النبي ﷺ ، وفي ﴿ تفسير الجلالين ﴾ : إلا أن تتقوا منهم تقاة مصدر تقية : أي تخافون مخافة ، فلمكم موالاتهم بالاسان دون القلب ، وفي ﴿ تفسير النيشابوري ﴾ : إلا أن تتقوا منهم تقاة . قال الجوهرى : يقال : إتقى تقية ، وتقاة . وللتقية عند العلماء أحكام ، منها : — اذا كان الرجل في قوم كفار يخاف منهم على نفسه جاز له أن يظهر المحبة والموالات . وفي ﴿ تفسير الفخر الرازي ﴾ عند قوله تعالى : إلا أن تتقوا منهم تقاة . أنه قال مجاهد : هذا الحكم كان ثابتًا في أول الاسلام ، لأجل ضعف المؤمنين فأما بعد قوة الاسلام فلا .

(١) البقرة : ١٩٥ . (٢) آل عمران : ٢٨ . (٣) الحج : ٧٨ .

(٤) البقرة : ١٧٣ .

ذروى الحسن أنه قال : التقية جائزة للمؤمنين الى يوم القيامة ، وهذا القول
أولى لأن دفع الضرر عن النفس واجب بقدر الامكان . انتهى .

تفسير قوله تعالى : (الامن اكره وقلبه مطمئن ..)

ففي ﴿ الدر المشور للسيوطي ﴾ وفي غيره في تفسير هذه الآية ، أن المشركين
أخذوا عمار بن ياسر فعذبوه حتى قاربهم في بعض ما أرادوا ، وسب النبي ﷺ
وذكر آهتهم بخير ، وأنه قال : يا رسول الله : ما تركت حتى سبيتك وذكرت آهتهم
بخير ، قال ﷺ : كيف تجد قلبك ، قال : مطمئناً بالايان ، قال : ان عادوا فعد
وفي ذلك أنزل الله تعالى : « إلامن اكره وقلبه مطمئن بالايان » ، وفي ﴿ تفسير
الفخر الرازي ﴾ : أن عماراً أعطاهم ما أرادوا بلسانه مكرها ، فقيل : يا رسول الله !
إن عماراً كفر ، فقال : كلا ! إن عماراً ملئ ايماناً من فرقته الى قدمه ، واختلط
الايان بلحمه ودمه ، فأتى عمار رسول الله ﷺ ، وهو يبكي فجعل رسول الله (ص)
يمسح عينيه ويقول : مالك ان عادوا لك فعد لهم بما قلت ؟ انتهى .

وقال ابن عبد البر المالكي في ﴿ الاستيعاب ﴾ في ترجمة عمار :
كان عمار وأمه مميّية ممن عذب في الله ثم أعطاهم عمار ما أرادوا بلسانه وقلبه مطمئن
بالايان ، وهذا مما اجتمع عليه أهل التفسير .

وقال القسطلاني في ﴿ شرح البخاري ج ١١ ص ٤٣٧ ﴾ : ومن ثم اتفق على
أنه يجوز أن يوانى المسكره على الكفر ابقاء لهجته . الخ ، وفي ﴿ باب النقول في اسباب
النزول للسيوطي ﴾ في قوله تعالى : « الامن اكره وقلبه مطمئن بالايان » ، أنه
نزل في أناس من أهل مكة آمنوا ثم هاجروا فخرجوا يريدون المدينة ، فأدر كتبهم

فريش في الطريق ففتنوم ، فكفر واكرهين ففهم نزلت هذه الآية . انتهى .
 وفي البخاري ايضاً في كتاب الاكراه قال الله تعالى : « ان الذين توفاهم
 الملائكة ظالمي انفسهم ، قالوا : فيم كنتم ؟ قالوا : كنا مستضعفين في الارض » (١)
 قال القسطلاني في أرض مكة ، أو عاجزين عن اظهار الدين واعلاء كلمته . الخ .
 قال : فعذر الله المستضعفين الذين لا يمتنعون من ترك ما امر الله به ، والمسكره
 لا يكون الا مستضعفاً غير ممتنع من فعل ما امر به ، قال القسطلاني : لا يقدر عن الامتناع
 من الترك أي تارك لأمر الله فهو معذور ، فكذلك المسكره لا يقدر على الامتناع
 من الفعل فهو فاعل لأمر المسكره فهو معذور أي كلاهما عاجزان . انتهى .
 وقال الحاكم في المستدرک ، في تفسير قوله تعالى : « الا أن تتقوا . منهم
 تقاة » التقاة : التكلم باللسان ، والقلب مطمئن بالايان ، وذلك ككافي قصة عمار وشتمه
 النبي ﷺ لخلاص نفسه ومن ذلك فرار جعفر ومن معه من المسلمين الى بلاد
 الحبشة . انتهى .

التقية من سنن الانبياء

لدلالة القرآن المبين على أنها من عمل المرسلين وشعار الصديقين عند خوفهم
 من اظهار الدين حسبا دلت عليها الآيات وهي بين طوائف :
 الاولى :- وهي عمدتها التي تخص بهذه الامة ما قد اسمعناك عمومها وخصوصها واحتج الفخر
 الرازي في (تفسيره ج ٥ ص ٣٢٤) بقوله تعالى : « ماجعل عليكم في الدين من حرج » (٢)
 وقوله : « يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر » (٣) وقوله ﷺ : لا ضرر
 ولا ضرار في الاسلام . على أن الاصل في المضار الحرمة . فنقول : اذا وقعت حادثة

(١) النحل : ٢٨ . (٢) الحج : ٧٨ . (٣) البقرة ١٨٥ .

مشملة على الضرر من كل الوجوه ، فان وجدنا نصاً خاصاً يدل على كونه مشروعاً قضينا به تقدماً للخاص على العام ، والا قضينا عليه بالحرمة بناءً على هذا الاصل .

الطائفة الثانية : - الآيات النازلة حكاية عما فعله ابراهيم الخليل (ع) مع قومه ، منها قوله تعالى : « واعتزلكم وما تدعون من دون الله وادعوا بي » (١) فانه (ع) بعد أن هدده قومه بقولهم كما في القرآن « لئن لم تنته لارجنك واهجرني ملياً » (٢) اعتزلهم وتباعد عنهم حيث كانت مصلحة نفسه ودينه ولما كان الصلاح في هذا التباعد مدحه الله تعالى بقوله : « فلما اعتزلهم وما يعبدون من دون الله وهبنا له اسحاق ويعقوب وكلا جعلنا نبياً ، وهبنا لهم من رحمتنا وجعلناهم اسان صدق عليا » (٣) ومنها قوله تعالى : « فنظر نظرة في النجوم فقال : إني سقيم » (٤) أراد ابراهيم (ع) بقوله : سقيم أنه سقيم القلب من عمل قومه ، لكن (ع) بعد نظره في النجوم أو همهم أنه (ع) استدل بعلائم سماوية على أنه سقيم البدن لتركه وجميع ذلك واقع منه (ع) اتقاء من قومه عن عبادة أصنامهم ، وحضور أعيادهم التي فيها شعار الكفر .

ومنها : ذهابه (ع) خفياً الى الأصنام كما في قوله تعالى : « فراغ الى آلهم » (٥) اي ذهب اليها سرّاً ومعنى راغ : مال الى الشيء على سبيل الخفية ، ولولا الخوف على النفس لذهب الى آلهم علانية كما ذهب اليها رسول الله ﷺ جهاراً ، وكسرها علانية . ومنها قوله تعالى ، حكاية عن ابراهيم (ع) : « قال بل فعله كبيرهم هذا فاستلوهم إن كانوا ينطقون » (٦) فانه (ع) قاله في جواب استفهامهم تهديداً « أأنت فعلت هذا بأهنتنا يا ابراهيم ؟ » (٧) فلم يعترف بأنه من فعله بل قال : فعله كبيرهم ولم يقله الا خوفاً على نفسه من الهلاك وفي الصحيحين عن

(١) مريم : ٤٨ . (٢) مريم : ٤٦ . (٣) مريم : ٤٩ و ٥٠ .

(٤) الصافات : ٨٨ و ٨٩ . (٥) الصافات : ٩١ . (٦) الانبياء : ٦٣ .

(٧) الأنبياء : ٦٢ .

الذي ﷺ قال : لم يكذب ابراهيم (ع) الا ثلاث كذبات كلها في ذات الله تعالى ، قوله : اني سقيم ، وقوله : بل فعله كبيرهم هذا ، وقوله في زوجته ساره : هي أختي . الخ . وروى القسطلاني في (شرح البخاري ج ٧ ص ١٢٣) عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله ﷺ ، في كلمات ابراهيم الثلاث التي قال : ما منها كلمة إلا ما حل بها عن دين الله أى جادل ودافع ، وفي حديث ابن عباس ، عند أحمد : والله ما جادل بهن إلا عن دين الله . . الى أن قال : السكذب في مثل تلك المقامات يجوز ، وقد يجب لتحمل أخف الضررين دفعاً لآعظهما ، وقد اتفق الفقهاء فيما لو طلب ظالم ودبعة عند انسان ليأخذها غضباً ، وجب على المودع عنده أن يكذب بمثل أنه لا يعلم موضعها بل يحلف على ذلك . انتهى .

الطائفة الثالثة : الآيات النازلة في الوقائع المتعددة في الأمم الخالية الدالة على صحة التقية ، منها : قوله تعالى ، حكاية عن يعقوب (ع) : « يا بني ا لا تقصص رؤياك على اخوتك فيكيدوا لك كيداً » (١) فان يعقوب (ع) لما علم من رؤيا يوسف (ع) أنه يكون نبياً ، خاف عليه من إخوته ، فأمره بكتمان الرؤيا عنهم حتى لا يطلعوا على باطن أمره ، فيحسدوه ، ويكيدوا له كماكروا به ، وفعلوا ما فعلوا ، ومن هنا ترى الأمة من البيت (ع) واضبوا على انفسهم ولم يظاهروا بالامامة ، خوفاً من أئمة الجور وإشباع الضلالة ، فحفظوا اسرارهم عن أهلية له من الأجانب والأقارب .

ومنها : قوله تعالى حكاية عن لوط (ع) ، وقوله لقومه : « لو أن لي بكم قوة أو آوي الى ركن شديد » (٢) ، فان لوطاً (ع) لما رأى من قومه إسائة الأدب في حقه ، وحق اضيافه ، وهم رسل الله تعالى ، ولم يقدر على الدفاع عن نفسه الشريفة ، وعنهم تمنى ان تكون له قوة وقدرة ، او يكون له حصن حصين

يأمن من شرهم ، حتى قال : « هؤلاء بناتي هن اطهر لكم » (١) .
ومنها : الآيات الواردة في قصة أصحاب الكهف واعتزالهم كما في القرآن
من قوله تعالى : « إذ أوى الفتية الى الكهف . . » الآية (٢) وذلك حفظاً لدينهم
وقوله تعالى ، حكاية عن قولهم : « واذا اعتزلتموهم وما يعبدون الا الله فأووا الى
الكهف . . » (٣) ، وقوله تعالى ، من باب الحكاية : « وليتلف ولا يشعرن بكم
أحدأ ، إنهم إن يظهروا عليكم يرجوكم أو يعيدوكم في ملتهم ، ولن تغلحوا إذا
أبدأ » (٤) إن قيل : ان العود بالكراهة ينافي ما تقدم من أن مظهر الكفر عن
إكراه لا يكون كافراً ، بل يكون مؤمناً مفلحاً ، قلنا : إن العود الى الكفر
لا يلزم أن يكون إنسياً ، بل قد يحصل العود تدريجياً ، ولو بالقاء الشبهات مع ضعف
النية ، وتمادي المدة ، ولا أقل يحصل الكفر بالنسبة الى الاعتقاد ، والمواليد وأحد
الأميرين هو المقصود بالعود الى الكفر لا بالكراهة .

الطائفة الرابعة : الآيات النازلة في موسى (ع) وقصته مع فرعون وقومه ،
وهي دالة على شدة إتيائه (ع) منهم ، كصريح قوله تعالى : « فدخل المدينة على
حين غفلة من أهلها » (٥) فانه دخلها على عدم إطلاع من فرعون ، كي لا يصيبه الضرر
والأذى منه ، وقوله تعالى : « فخرج منها خائفاً يترقب ، قال : رب انجني من القوم
الظالمين » (٦) ، وقوله تعالى ، حكاية عن كلامه (ع) : « ففررت منكم لما خفتكم . . »
الآية (٧) ، صريح في حسن الفرار عن المهالك ، وذكر البيضاوي عند قوله
تعالى ، حكاية عن قول فرعون : « ولبثت فيما من عمرك سنين ، وفعلت فعلتك
التي فعلت . . » الآية (٨) : إن نبي الله موسى كان يعايشهم بالتقية . انتهى .

(١) الحجر : ٧٨ . (٢) الكهف : ١٠ . (٣) الكهف : ١٦ .
(٤) الكهف : ١٩ و ٢٠ . (٥) القصص : ١٥ . (٦) القصص : ٢١ .
(٧) الشعراء : ٢١ . (٨) الشعراء : ١٨ و ١٩ .

ومما يدل على وجوب حفظ النفس ، وإن كان في سبيل الحق ، قوله تعالى ، حكاية عن موسى (ع) : « رب إني قتلت منهم نفساً ، فأخاف أن يقتلون ، وأخي هارون هو أفصح مني لساناً ، فأرسله معي ردهً » — يعني معيناً وناصرأ — الى قوله تعالى : « سنشد عضدك بأخيك . . » الآية (٢) أي سنقويك به ، فلا يصلون اليك أي بسوء .

ومن ذلك أيضاً ، قوله تعالى : « وأوحينا الى موسى ، وأخيه ، أن تبوءا لقومك بمصر بيوتاً ، واجعلوا بيوتكم قبلة » (٣) ، ففي ﴿ الدر المنثور ج ٣ ص ٣١٤ ﴾ : إن ذلك حين منعهم فرعون الصلاة ، وامروا أن يجعلوا مساجدهم في بيوتهم ، وأن يوجهوها نحو القبلة ، وذلك خوفاً من آل فرعون . انتهى .

ومما يدل من القرآن على وجوب المداراة مع الذين يحادون الله ، قوله تعالى لموسى وهارون : « إذهبا الى فرعون إنه طغى ، فقولا له قولاً ليناً لعله يتذكر أو يخشى » (٤) دلت على وجوب المداراة مع فرعون اتقاءً لشره ، وتحفظاً عن كيده ، وإستجاباً لعواطفه كما قال سبحانه لبيده ﷺ : « ادفع بالتي هي أحسن فاذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم » (٥) .

ثم ان مما يدل على ترك التكبير على مرتكب الكبائر ، بل وعلى أهل البدع والضلال عند خوف الضرر سكوت هارون (ع) ، في قبال عبدة العجل ، واعتذاره بما في قوله تعالى : « قال يابن ام إن القوم استضعفوني ، وكادوا أن يقتلونني .. » (٦) وكذلك تركه التكبير على السامري وإتباعه خوفاً عن الفساد ، والفتنة ، كما في قوله تعالى في سورة طه حكاية عن خطاب هارون لموسى (ع) : « يابن ام لا تأخذ بلحيتي ولا برأسي إني خشيت أن تقول : فرقت بين بني امرائيل ولم ترقب

(١) القصص : ٣٤ . (٢) القصص : ٣٥ . (٣) يونس : ٨٧ .

(٤) طه : ٤٣ ، ٤٤ . (٥) فصلت ٣٤ . (٦) الأعراف : ١٤٩ .

قولي « (١) ، قال ابو السعود في تفسير الآية : إني خشيت لو قاتلت بعضهم ببعض ، تفانوا وتفرقوا التفريق الذي لا يرجى بعده الاجتماع ، وإني رأيت أن الإصلاح في حفظ الدماء ، والمداراة معهم ، الى أن ترجع اليهم ، فلذلك استأنتك لتكون أنت المتدارك للأمر ، حسبما رأيت - لا سيما وقد كانوا في غاية القوة ، ونحن على القلة والضعف - كما يعرب عنه قوله تعالى : « إن القوم استضعفوني وكادوا ان يقتلوني » (٢) انتهى .

أقول : إن هذا هو السبب الوحيد في تسليم علي (ع) الأمر الى أبي بكر بعد واقعة الغدير ، لأنه إذا نازع لتفرق المسلمون فرقا واحزاباً ، قسم يلحقون بأبي بكر - وهم الأكثر - وقسم يساعدون علياً (ع) ، وفريق يتوقفون شاكين في أمر الامامة ، وهم حديثو العهد بالاسلام ، ليس لهم من الدين إلا اللفظ ، وصورة العمل والمسأل ، التضارب وسفك الدماء وارتداد الناس ، فالآية أقوى حجة على مشروعية التقية وأن : حال علي (ع) في هذه الامة حال هارون في بني اسرائيل من حيث السكوت ، وتقوم الأصلح ، والقبض على اليد .

وأيضاً : إن ذوي البصائر في الدين لا يزالون يكتمون إيمانهم عن المعاندين لاقتضاء المصلحة ، كؤمن آل فرعون المدوح في قوله تعالى : « وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم إيمانه أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم ٠٠ » الآية (٣) وصريح هذه الآية مشروعية التقية ، وإضمار الحق لأجل المصلحة للنفس أو للعامة ، ولولا كتمان الايمان من مؤمن آل فرعون ، لما تمكن من السعي في حفظ موسى (ع) كما في قوله تعالى : « وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى قال : يا موسى ! إن الملا يأتمرون بك ليقتلوك فاخرج . . الآية » (٤) فمن

(١) طه : ٩٤ . (٢) الاعراف : ١٤٩ . (٣) غافر : ٢٨ .

(٤) القصص : ٢٠ .

حفظه لموسى (ع) بالتقية صار في عداد الصديقين ، ففي ﴿ الصواعق المحرقة لابن حجر ص ٧٧ ﴾ ، الحديث الحادي والثلاثون في فضائل علي (ع) : أخرج أبو نعيم وابن عساکر عن أبي إيلي ، أن رسول الله ﷺ قال : الصديقون ثلاثة : حبيب النجار مؤمن آل ياسين ، قال : « يا قوم اتبعوا المرسلين » (١) وخرقيل مؤمن آل فرعون الذي قال : « اتفتلون رجلا أن يقول ربي الله . . . الآية » (٢) وعلي ابن أبي طالب (ع) وهو أفضلهم . انتهى . ومن هذا الباب إخفاء أبي طالب (ع) إيمانه ، إتقاء لرسول الله ﷺ وحفظ آله عن المشركين - سبعا عشرته الأقرين - كما مر عليك .

الجماعة ومقاتلتهم حول التقية

قالت الجماعة : إن التقية نفاق في الدين ، وترويج للضلال ، وطعن في عصمة الأنبياء ، وإلأوصياء ، وعدم الوثوق لما بعثوا اليه ، وقالت الشيعة : التقية من شرع الرسول ﷺ ، وشرع الانبياء من قبله ، وشرع اوصيائه من بعده ، فمن تفحص عن أحوال النبي ﷺ مع قومه ، يرى أنه (ص) كان يعاشرهم بالمداواة ، ويسالهم بالتقية وترك المعادات والمحادة ، كما هو أدبه في القرآن من قوله تعالى : « وما أنت عليهم بجبار » (٣) ، وقوله : « لست عليهم بمسيطر » (٤) ، وقوله : « لست عليكم بوكيل » (٥) ، وقوله : « لا اكراه في الدين . . . » (٦) ، وقوله : « ولا تحزن عليهم ولا تك في ضيق مما يمكرون . . . » (٧) الى غير ذلك ، فقولهم : التقية نفاق غلط ، موضوعاً وحكماً : أما موضوعاً فلأن النفاق عبارة عن الظاهر بالحق ، مع انطواء القلب على

(١) يس : ٢٠ . (٢) المؤمن : ٢٨ . (٣) ق : ٤٥ . (٤) الغاشية : ٢٢ .

(٥) الانعام : ٦٦ . (٦) البقرة : ٢٥٦ . (٧) النحل : ١٢٧ .

الباطل كما في قوله تعالى : « وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا ، وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا : إننا معكم إنما نحن مستهزأون » (١) وقوله تعالى : « إذا جاءك المنافقون ، قالوا : نشهد أنك لرسول الله والله يعلم أنك لرسوله ، والله يشهد أن المنافقين لكاذبون » (٢) وهذا بخلاف الاتقاء من الأعداء ، فإن المؤمن يتظاهر بالباطل خوفاً — ولكن قلبه منطو على الحق — كما في مؤمن آل فرعون ، وفي عمار بن ياسر الذي كان يكتتم إيمانه فبزل فيه : « إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان » (٣) .

وأما من حيث الحكم ، فقد أعلنك ، أن التقية من شرع المرسلين إذا دعت إليه الضرورة ، وانتفت القدرة على اظهار الحق ، فكان اللازم حينئذ التقية ، لأن في المدارات مع أهل العناد مصلحة للعامة ، واجبة الرعاية ، ومن المدارات مع الكفار فرار النبي ﷺ من بينهم إلى الغار ، وكذلك قبول الصلح مع المشركين عام الحديبية ، حقناً لدماء المسلمين ، وكذلك رضا أمير المؤمنين (ع) بالتحكيم وهو يعلم بأن معاوية من الظالمين ، وكذلك قبوله حكومة أبي موسى وهو من الضالين المضلين ، وكذلك صلح الامام الحسن المجتبي (ع) مع معاوية وهو يرى وجوب إزالته عن مركزه ، وأنه على الباطل ، فان جميع هذه الامور وقعت عن مصلحة عامة .

أمير المؤمنين (ع) ومذهبه في التقية

إن علياً (ع) قد أباح لشيعته أن ينالوا إذا اضطروا إليه ، وقال (ع) في جملة كلام له : ألا ان معاوية سيأمركم بسبي والبرائة مني ، أما السب فسبوني ، فانه لي زكوة ولستم نجاة ، ومن حديث ﴿ كنز العمال لعلي المنقي الهندي ج ٣ ص ١٦٧ ﴾ ، باسناده إلى علي (ع) ، قال : انكم معرضون على سبي فمن سبني فهو في حل من سبي

ولا يبره من ديني ، وزاد الحاكم في ﴿ مستدرك الصحيحين على شرط الشيخين ج ٢ ص ٣٥٧ ﴾ من قول علي (ع) : فلا يمدد أحدكم عنقه ، فانه لا دنيا له ولا آخرة وفي ﴿ المستدرك ج ٢ ص ٣٥٨ ﴾ أيضاً ان علي بن ابي طالب قال يوماً لحجر بن قيس : يا حجر ! انك تقام بعدي فتؤمر بلعني فالعني ، ونحوه الحديث في ﴿ الصواعق لابن حجر الهيتمي ص ٧٩ ﴾ ، وفي ﴿ تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ٦٩ ﴾ أخرج عبد الرزاق عن حجر المرادي قال : قال لي علي بن ابي طالب : كيف بك اذا امرت ان تلغني؟ قلت : أو كائن ذلك؟ قال : نعم !! قلت : فكيف اصنع؟ قال : اإعني ولا تبرأ مني .

قال : فأمرني محمد بن يوسف اخو الحجاج - وكان أميراً على اليمن - أن العن علياً ، فقلت : إن الامير أمرني أن العن علياً ، فالعنوه لعنه الله فما فطن لها الارجس ، وفيه ايضاً ص ٧٣ : أخرج ابن سعد عن عمير بن اسحاق ، قال كان مروان أميراً علينا فكان يسب علياً كل جمعة على المنبر ، والحسن (ع) يسمع فلا يرد شيئاً . انتهى . وأجمع المؤرخون على أن معاوية كان قد أسس سب علي (ع) على المنابر ، وكان يسبه جهاراً بمحضر الحسن (ع) وهو ساكت .

جاء في صحاح أهل السنة وكتبهم المعتبرة : أنه كان لعلي (ع) بين الناس وجاهة حال حياة فاطمة (ع) ، فلما توفيت انصرفت عنه وجوه الناس ، فلما رأى علي ذلك إلتبس مبايعة أبي بكر .

أقول : السر في ذلك هو أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ ما دامت في الحياة كانت تدافع عن علي (ع) ، وهو متروك من أجلها ، ولما قضت نجبها ظهر لعلي (ع) أنه غير متروك - لا محالة - فاللذب عن نفسه ، أسرع الى مسائلة ابي بكر ، وهذه من التقية في البيعة كما ستأتي وفي ﴿ صحيح الأثر ﴾ : أن علياً (ع) قال يوم الشورى لبقية الأصحاب : ليس هذا أول يوم تظاهرتم علينا ، فصبر جميل والله المستعان !! . وإن علياً (ع) دخل في الشورى كرهاً ، وهو يعلم أنه لا تصل اليه

الخلافة ، وإنما اراد دفع الضرر عن نفسه ، لأن عمر بن الخطاب أوصى بضرب عنق من تخلف عن الحضور ، وان عبد الرحمن بن عوف خوف علياً (ع) وهدده بالقتل ، إن اظهر الخلاف على الجماعة ، وقال : يا علي ! لا تجعلن على نفسك سبيلاً ، ثم قال : يا أبا طلحة ! ما الذي امرك به عمر ؟ قال : امرني ان اقتل من شق عصا الجماعة ، فقال ابن عوف لعلي (ع) : بايع اذن ، والا انفذنا فيك امرنا .

وورد ما يقرب عن التواتر ، أن علياً (ع) لما اخرج قهراً الى بيعة ابي بكر صاح مخاطباً لرسول الله ﷺ : يا بن ام ان القوم استضعفوني وكادوا يقتلونني .

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واتقائه من المشركين

ومن ذلك ما في ﴿ تفسير الفخر الرازي ج ٣ ص ٤٣٠ ﴾ ، عند قوله تعالى : « والله يعصمك من الناس . . » الآية (١) في سورة المائدة : أنه روي أن النبي ﷺ كان أيام إقامته بمكة ، يجاهر ببعض القرآن ، ويخفي بعضه اشفاقاً على نفسه ، من تسرع المشركين اليه والى اصحابه ، فلما أعز الله الاسلام وايده بالمؤمنين ، قال له : « يا ايها الرسول ! بلغ ما أنزل اليك من ربك . . » الآية (٢) اي لا تراقبن احداً .

ومن شرع التقيّة مارواه مسلم في ﴿ صحيحه ج ١ ص ٩١ ﴾ في باب : بدأ الاسلام غريباً ، وسيعود غريباً ، كما بدأ عن حذيفة ، قال : قلنا : يا رسول الله ! اتخاف علينا ، ونحن بين السماء والسبعانة ؟ قال (ص) : إنكم لاتدرون ، لعلكم ان تبتلوا ، قال : فابتلينا ، حتى جعل الرجل منا يصلي سرّاً .

وفي (السيرة الحلبية) : ان المدة التي كان رسول الله ﷺ يدعو الناس خفية بعد نزول : « يا ايها المدثر » (١) ثلاث سنين ، فكان من اسلم اذا اراد الصلاة يذهب الى بعض الشعاب يستخفي بصلاته من المشركين ، قال : ثم دخل هو ﷺ . واصحابه يقيمون الصلاة بدار الأرقم ، ويعبدون الله تعالى فيها الى ان امره الله باظهار الدين . انتهى .

ومن شرع التقيه ، ما في (صحيح البخاري) ، عند غزوة الحديبية ، وكتابة الصلح : انه كاتب رسول الله ﷺ سهيل بن عمرو ، وكان فيما اشترط سهيل ، انه قال : لا يأتينك — يعني النبي ﷺ — منا احدوان كان على دينك الا رددته لنا ، وخليت بيننا وبينه وأبي سهيل ان يقاضى النبي ﷺ الا على ذلك فكره المؤمنون ذلك ، وغضبوا وتكلموا فيه ، فلما ابى سهيل ان يقاضى رسول الله ﷺ الا على ذلك ، كاتبه رسول الله ﷺ ، فرد النبي ﷺ أبا جندل بن سهيل بن عمرو الى ابيه . الخ .

قال ابن حجر في (المواهب اللدنية) : قال الخطابي : العلماء يأولون ما وقع في قصة ابى جندل على وجهين ، احدهما : ان الله تعالى قد اباح التقيه للمسلم اذا خاف الهلاك ، ورخص له ان يتكلم بالكفر مع اضمار الايمان ، ان لم يمكنه التورية ، فلم يكن رده اليهم تسليماً لأبى جندل الى الهلاك ، مع وجود السبيل الى الخلاص من الموت بالتقيه ، والوجه الثاني : انه رده الى ابيه ، والغالب ان اباه لا يبلغ به الى الهلاك ، وان عذبه ، او سجنه فله مندوحة بالتقيه ايضاً . انتهى .

نصايح علي (ع) في التقيه

جاء في (رسالة المحكم والمتشابه) (ع) أن علياً (ع) قال : وأما الرخصة التي

صاحبها بالخيار ، فان الله نهى المؤمن ان يتخذ الكافر ولياً ، ثم من عليه باطلاق الرخصة له عند التقية في الظاهر ، وعليه أن يدين الله تعالى في الباطن ، بخلاف ما يظهر من المستولين على الأمة ، قال الله تعالى : « لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء من دون المؤمنين ، ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء ، الا أن تتقوا منهم تقاة ويحذركم الله نفسه . . » (١) فهذه رحمة تفضل الله بها على المؤمنين ، ليستعملوها عند التقية في الظاهر ، وقال رسول الله ﷺ : إن الله يحب أن يؤخذ برخصه ، كما يحب ان يؤخذ بعزاه .

وفي (تفسير الامام العسكري (ع)) قال : وقال امير المؤمنين (ع) : التقية من افضل اعمال المؤمن ، يصون بها نفسه وإخوانه من الفاجرين ، وقضاء حقوق الاخوان أشرف أعمال المتقين .

وفي (الاحتجاج للطبرسي) من احتجاج علي (ع) وكلامه لبعض أصحابه : وأمرك أن تستعمل التقية في دينك ، فان الله يقول : « لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء . الا ان تتقوا منهم تقاة . . » الآية ، وقد أذنت لكم في تفضيل اعدائنا ، ان الجأك الخوف اليه ، وفي اظهار البرائة ان حملك الوجل عليه ، فان تفضيلك اعدائنا عند خوفك لا ينفعهم ولا يضرنا ، وان اظهارك براءتك عنا عند تقتك لا يقدرح فينا ولا ينقصنا ، ولئن تبرء منا ساعة بلسانك ، وانت موال لنا بجنانك ، لتبقى على نفسك روحها التي بها قوامها وما لها الذي به قيامها ، وجاهاها الذي به تمسكها وأصون بذلك من عرف أوليائنا واخواننا ، فان ذلك افضل من ان تعرض للهلاك ، وتقطع به عن عمل في الدين ، وصالح اخوانك المؤمنين ، وإياك ثم إيك أن تترك التقية التي امرتك بها ، فانك شاطئ بدمك ودم اخوانك ، معرض بنعمتك وبنعمتهم للزوال ، مثل لهم في ايدي

أعداء دين الله وقد أمرك بأعزازهم فانك إن خالفت وصيتي كان ضررك على اخوانك
ونفسك أشد . الخ .

في قدح قولهم : التقية نفاق في الدين

مارواه مسلم في ﴿ صحيحه ج ٨ ص ٢١ ﴾ ، والامام احمد في ﴿ المسند ج ٦
ص ٣٨ ﴾ ، عن عائشة أن رجلا إستأذن على النبي ﷺ فقال : إءذنوا له بئس أخو
العشيرة وبئس ابن العشيرة ، فلما جلس تطلق النبي ﷺ في وجهه ، وألان له في
الكلام !! فلما إنطلق الرجل قالت : فقلت يا رسول الله ﷺ حين رأيت الرجل
قلت ما قلت ، ثم ألت له في القول فقال ﷺ : يا عائشة امتي عاهدتي فحاشاً !!
إن شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس إتقاء شره . . الحديث .

قال القاضي عياض المالكي في ﴿ كتاب الشفاء ج ٣ ص ١٩٥ ﴾ : أنه كيف
جاز للنبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يظهر لهذا الرجل خلاف ما أبطن ، ويقول في
ظهره : بئس ابن العشيرة ، فالجواب أن فعله هذا كان إستتلافاً ، وتطييباً لظطره ،
ليتمكن من إيمانه ، وينجذب بذلك الى الاسلام ، ومثل هذا الوجه قد خرج عن حد
مداراة الدنيا الى السياسة الدينية ، قال : ومثل هذا إذا كان لضرورة ودفع مضرة ،
كان جازياً ، بل واجباً في بعض الأحيان . انتهى .

أقول : هذه هي التقية التي تقول بها الشيعة في مواردنا ، ولا تقولها إلا عند
قيام الضرورة ، من الأخذ بالأصلح بحال الأمة - من الفعل أو الترك - ، ومن حديث
الحافظ أبي نعيم في ﴿ حلية الأولياء ج ٤ ص ١٩١ ﴾ من قول النبي صلى الله عليه وآله
وسلم في الحديث المذكور انه رجل منافق أداريه على نفاقه ، فأخشى أن يفسد علي
غيره . انتهى .

قلت : ويظهر من الحديث أن كتمان السر على أعداء الدين يكون من الدين ،
 ففي ﴿ كنوز الدقائق ﴾ للعلامة المناوي حرف اللام : لا دين لمن لا تقية له ، وللدليلي في
 ﴿ مسند الفردوس ﴾ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : ومن ذلك كتمان النبي صلى الله عليه
 وآله وسلم أسامى المنافقين مع تخصيص حذيفة بتعليمه إياها ، ونهيه عن إفشاءها ، وكذلك
 إسامى المرتدين والمنقلبين على أعقابهم من بعده صلى الله عليه وآله وسلم اكتفاء منه
 بقوله صلى الله عليه وآله وسلم : سيجاء برجال من أصحابي فيحلثون عن الحوض من غير
 تصريح بهم ، وكذلك إخباره علياً (ع) بأن القوم يغدرون به من بعده ، ولم يسمهم
 له حتى أنه (ع) عرفهم ، ومن إخباره علياً (ع) بأنه يجارب الناكثين والقاسطين مع
 تركه صلى الله عليه وآله وسلم أسامى زعمائهم من عائشة والزبير وطلحة ومعاوية وابن
 العاص ، وقال عليه السلام لعمار : تقتلك الفئة الباغية وأنت إذا على الحق ، ولم يظهر لعمار
 من الفئة الباغية ، كل ذلك من الكتمان الموافق للمصلحة ونحو ذلك صنع الأئمة الطاهرين
 من ولده صلى الله عليه وآله وسلم فانهم في زمنهم كانوا يبدون العقائد الدينية للشيعة
 سرّاً ، وهو بأمن بن بنى أمية وبنى العباس إذ كانت التقية حينئذ شديدة .

قال القاضي عياض في ﴿ الشفاء ج ٢ ص ١٩٤ ﴾ : ان النبي صلى الله عليه وآله
 وسلم كان يفعل الفعل من أمور الدنيا والدين ، مساعدة لأئمة وسياسته ، وان كان قد
 يرى غيره خيراً منه كتركه قتل المنافقين ، وهو على يقين من أمرهم ، مؤالفة وكرامة ،
 لأن يقول الناس : إن محمداً يقتل أصحابه ، وتركه بناء السكبة على قواعد إبراهيم (ع)
 مراعاة لقلوب قريش ، وحذراً من نفاها ، ويفعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم الفعل
 ثم يتركه لكون غيره خيراً منه . انتهى .

وفي ﴿ صحيح البخارى ﴾ من قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعائشة : لولا
 حداثة قومك بالكفر ، لنقضت البيت ، ثم لبنيته على أساس إبراهيم (ع) . وهذا
 الحديث نص على ترك النبي صلى الله عليه وآله وسلم من المشروع الذي قرره ماأدت

المصلحة الى تركه فهل ترى اقامة البيت على أساس ابراهيم (ع) الا تصحيح لمركز العبادة لعامة المسلمين الى يوم القيامة ؟ وقد تركا حذراً من انكار قريش عليه ذلك ، فيردون ، وهل التقية في الدين الا عبارة عن ترك أمر مشروع مهم به ؟ ! بملاحظة ابتلائه بما هو الأهم منه والراجح عليه ، ووقوع ذلك في الشرع أقوى برهان على صحته ، وقد كف النبي صلى الله عليه وآله وسلم ورفع اليد عن اصلاح الكعبة ، لحداثة عهد القريش بالاسلام ، وكان مظنته لارتدادهم ، كما نص على ذلك فضل بن روزهان في كتابه ﴿ ابطال الباطل ﴾ وهو من أكابر علماء الجماعة :

وصية رسول الله (ص) لأبي ذر بالصبر

ومن التقية في الدين ما في ﴿ المسند لأحمد ج ٥ ص ١٧٩ ﴾ في مسند أبي ذر قال : قال النبي (ص) : كيف تصنع ان أُخرجت من المدينة ؟ قلت اذاً والذي بعثك بالحق أضع سيفي على عاتق قال (ص) : او خير من ذلك ، قلت : او خير من ذلك ؟ قال : تسمع وتطيع وان كان عبداً حبشياً .

ومن حديثه في ص ١٨٠ عن أبي ذر قال : قال (ص) : كيف أنت وأئمة من بعدي يستأثرون بهذ الغنيء ؟ ! ، قال : قلت اذاً والذي بعثك بالحق أضع سيفي على عاتق ، ثم أضرب به حتى القاك ، او الحق بك ، قال : او لا أدلك على خير من ذلك تصبر حتى تلقاني . انتهى .

وفي الحديث دلالة على الطعن على عثمان فيما كان يفعله في الغنيء من الاسراف والتبذير ، ومدح ابي ذر وأمره بالصبر .

ومن حديث احمد في ﴿ المسند ج ٦ ص ٤٥٧ ﴾ في قول النبي (ص) لابي ذر حين قال : خذ سيفي وقاتل عني ، الا ادلك على خير من ذلك ، تنقاد لهم حيث

قادوك ، وتنساق لهم حيث ساقوك ، حتى تلقائي وأنت على ذلك ، وفيه من الدلالة على أن سوقهم لأبي ذر سوق جور وظلم ، غير أنه ينساق معهم حفظاً لنفسه من الهلكة وهرباً من قيام الفتنة ، فان بني امية لا يرون لأحد من الصحابة الا ولاذمة .

ومن حديث المتقي الحنفي في ﴿ كنز العمال ج ٣ ص ١٦٨ و ص ١٦٩ ﴾ أنه جعل النبي (ص) يضرب على منكبي ويقول : صبراً يا أبا ذر ثلاثاً ١١ تنقاد معهم حيث قادوك ، وفيه من الدلالة على تعطف النبي (ص) بأبي ذر قولاً وفعلاً . ومثله في الدلالة على العطفة حديث مسلم في ﴿ صحيحه ج ٢ ص ١١٨ ﴾ من قول أبي ذر ان خليلي رسول الله (ص) أوصاني أن أسمع وأطيع وان كان عبداً مجرد الانف . ومن حديث الكنز قال (ص) لا يذر : اسمع وأطع و ان كان عبداً أسوداً . وفيه وفي سابقه ، من الدلالة على وجوب اطاعة أمراء الوقت من باب التقية وخوف الفتنة ، وحصول الفرقة .

التقية في البيعة مع امام باطل

ففي ﴿ تاريخ الطبري ﴾ أنه لما قدم بسر بن أرطاة المدينة قال : لا امان ولا مبايعة حتى تأتون بجابر بن عبد الله الأنصاري فانطلق جابر الى أم سلمة زوجة رسول الله (ص) فقال لها : ماذا ترين اني خشيت أن اقتل وهذه بيعة ضلالة ، قالت : أرى ان تبايع وامرت ختني عبد الله بن زمعة ان يبايع . وعن البخاري في تاريخه زيادة قولها ان يبايع على دمه وماله ، وانا اعلم انها بيعة ضلالة . وفي ﴿ تاريخ يعقوبى ﴾ في واقعة بسر بن أرطاة في المدينة انه انطلق جابر الى ام سلمة فقال : اني خشيت ان اقتل ، وهذه بيعة ضلال قالت : اذا فبايع فان التقية حملت اصحاب الكهف على ان يلبس الصليب ويحضروا الاعياد مع قومهم .

وفي ﴿تذكرة خواص الأمة﴾ لسبط ابن الجوزي في ترجمة علي بن الحسين زين العابدين (ع) عن ابن سعد في الطبقات ، ان علي بن الحسين (ع) قال : التارك للامر بالمعروف والنهي عن المنكر كالناخذ لكتاب الله وراء ظهره ، الا ان يتقى تقاة فقيل وما يتقى تقاة ، قال : يخاف جباراً عنيداً أن يفرط عليه او ان يطغى . انتهى . قلت : ومن الطغاة يزيد بن معاوية الذي اباح دماء اهل البيت (ع) ودماء ثلاثمائة صحابي زيادة على واقعة الحرة في المدينة ، وواقعة رمي الكعبة ، فكيف لا يتقى منه في امور الدين والدنيا ؟ .

ثم ان اعمال هذا المولى - وهو الامام الرابع من اهل البيت (ع) - مع الاعداء بحسب التواريخ واضحة حيث سلم الامر ليزيد وبايع عبد الملك بن مروان حقناً لدمه ودماء بني هاشم ، وعلى هذا المنوال جرت اعمال بقية الأئمة ، فانهم كانوا يظهرون الموالاتة لطفاة بني أمية وبني العباس .

بيعة عبد الله بن عمر يزيد بن معاوية

من التقية في البيعة ما في ﴿المسند لاحمد ج ٢ ص ٤٨﴾ عن نافع قال : لما خلع الناس يزيد بن معاوية جمع ابن عمر بيته وأهله ، وقال : إنا بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله وإني سمعت رسول الله (ص) يقول : ان الغادر ينصب له لواء يوم القيامة ، يقال : هذه غدره فلان ، وان من اعظم الغدر ان يبايع رجل رجلاً على بيع رسول الله ثم ينكث بيعته فلا يخلعن احد منكم يزيد . انتهى .

وحيث ان هذه البيعة ضالة لا بد من التاويل فيها كيلا يتوجه القدرح على عبد الله بن عمر فتحمل على التقية والخوف عن الوقوع في التهلكة ، والا فكيف نخفي على ابن عمر موبقات اعمال يزيد ؟ ؟ ! وقد قال الله تعالى : « ولا تركنوا الى الذين

ظلموا فتمسك النار» الآية (١) وقال: «لا ينال عهدى الظالمين» (٢) وقال: «وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون» (٣).

ثم إن من التقية في البيعة لأمام باطل ما في ﴿الكامل لابن الأثير ج ٣ ص ٢٠١﴾ وغيره من كتب التواريخ ك﴿العقد الفريد ج ٣ ص ١٣٥﴾ و﴿تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ٧٦﴾ حكاية اخذ معاوية البيعة ليزيد من أهل المدينة، سيما الأربعة - أعني الحسين (ع) وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عمر وعبد الرحمن بن أبي بكر - فأحضرهم وهددهم بالقتل إن خالفوه في يزيد، ثم قال إقراء عليهم: إن هؤلاء رضوا بيزيد وهم سكوت ثم اعتذروا بعد ذلك بأن معاوية كادنا، وغدر بنا، وخفنا منه القتل. انتهى. كل ذلك من الصحابة حجة شرعية على من أنكر شرع التقية.

الصحابة وعملهم بالتقية

ففي ﴿كنز العمال في العتن، ج ٦ ص ٦٨﴾ عن بجالة، قال: قلت لعمران بن حصين: حدثني عن أبغض الناس إلى رسول الله ﷺ قال: تكتم علي حتى أموت؟ قلت: نعم! قال: بنوا أمية، وبنوا ثقيف. انتهى.

وفي ﴿البخاري في باب حفظ العلم من حديث الواحد والستين﴾ عن أبي هريرة، قال: حفظت من رسول الله (ص) وعائش، فأما أحدهما فبئس، وأما الآخر فلو بئس قطع هذا البلعوم. انتهى.

قل الشارح: الوعاء الذي لم يبئس، الأحاديث التي فيها بيان أسامي أمراء السوء، وأحوالهم، وزمنهم، ولم يصرح بهم خوفا على نفسه، وعن ابن عسك البر

(١) هود: ١١٣.

(٢) البقرة: ١١٤.

(٣) الشعراء: ٢٢٧.

القرطبي في ﴿ كتاب جامع بيان العلم ﴾ عن أبي هريرة ، أنه قال : لقد حدثكم بأحاديث لو حدثت بها زمن عمر بن الخطاب لضربني بالدرّة ، وروى الذهبي في كتابه ﴿ تذكرة الحفاظ ﴾ عن أبي سلمة ، قال : قلت لأبي هريرة: كنت تحدث في زمن عمر هكذا ؟ فقال لو كنت أحدث في زمان عمر مثل ما أحدثكم لضربني بمخفقه .

وفي ﴿ صحيح الخبر ﴾ أن أبا هريرة ترك الحديث عن النبي (ص) خوفاً من عمر ، إذ قال له : أ كثر الحديث لتكفن أو لألحقنك بجبال قردة .
وفي ﴿ صحيح مسلم ، في احاديث متعة الحج ﴾ عن عمران بن حصين قال : تمتع نبي الله وتمتعنا معه ، وقال رجل برأيه ما يشاء .

قال النووي في الشرح : أراد بالرجل عمر بن الخطاب ، وترك اسمه خوفاً منه ، وفي ﴿ جمع الجوامع للسيوطي ﴾ و ﴿ كتاب المتعة في كنز العمال للمتقي الهندي ﴾ عن نافع : أن رجلاً سأل ابن عمر عن متعة النساء ، فقال : هي حرام ، فقال له : ابن عباس يفتي بها . فقال ابن عمر : ألا ترمم بها ابن عباس في زمن عمر ؟ لو أخذ بها أحد لرجمه ابن جرير . انتهى . ومثله في ﴿ الدر المنثور ج ٢ ص ١٤١ ﴾ .

إن عمر ممن طعن في بيعة أبي بكر بعد موته ، وقال : إنها كان فلتة وقرى الله المسلمين شرها . قال ابن أبي الحديد في ﴿ شرح النهج ج ١ ص ١٢٤ ﴾ نقلاً عن الشعبي ، أنه قال لرجل من أزد : لقد كان في صدر عمر ضب على أبي بكر ، فكيف تصنع بالفلتة التي وقرى الله شرها ؟ أ ترى عدواً يقول في عدو يريد أن يهدم ما بنى لنفسه في الداس أكثر من قول عمر في أبي بكر . انتهى .

وهذا صريح في إضمار عمر غير ما كان يظهره لأبي بكر ، فهل يعد ذلك نفاقاً في امر الدين — أعني بيعة أبي بكر — كما تقوله اهل السنة في شأن التقية ؟ .
ومن احاديث اهل السنة في مسألة العول في الفريضة عن ابن عباس ، انه كان

يضمّر القول فيه في خلافة عمر ، حتى إذا مات فأظهر خلافه وكان يقول : لا عول ، من شاء باهلته ، قيل له : هلا قلت هذا في أيام عمر ، وهو يقول بالعول في أيامه؟! فقال : إن عمر كان رجلاً مهيباً فبهتته . وقال القسطلاني في ﴿ ارشاد الساري ﴾ : إن من رأي ابن عمر أنه لا يبايع المفضول إلا إذا خشى الفتنة ولذا بايع معاوية ثم ابنه يزيد ونهى بنيته عن نقض بيعته . انتهى .

ثم إن من الحججة القوية على مشروعية التقية اجماع الصحابة قطاعياً وفيهم البديون ، وأهل بيعة الرضوان وبقية العشرة المبشرة ، فانهم أجمعوا على ترك الدفاع عن عثمان يوم الدار حذاراً عن بأس الثوار حتى قتل بين أظهرهم ، وهذا يدل على أن رفع اليد عن الحق مخافة القتل كان أمراً متداولاً بين الاصحاب والتابعين .

إن من الحججة على مشروعية التقية ، وترك النهي عن المنكر ، مارواه العلامة السرخسي في ﴿ كتاب المبسوط في باب الاكراه ﴾ عن مسروق - وهو من أعظم علماء التابعين - قال : بعث معاوية بتماثيل من صفر تباع بارض الهند ، فر بها على مسروق « ره » قال : والله ! لو أني أعلم أنه يقتلني لغرقتها ، واسكني أخاف ان يعذبني فيفتني ، والله لا ادري أي الرجلين معاوية؟! رجل قد زين له سوء عمله أو رجل قد يؤس من الآخرة ، فهو يتمتع في الدنيا . الخ .

قال السرخسي : ولكن مسروقاً « ره » كان يباليغ في الاحتياط ، فلا يجوز إتخاذ شيء من ذلك ولا بيعه . ثم كان تفريق ذلك من الامر بالمعروف عنده ، وقد تركه مخافة على نفسه ، وفيه تبين أنه لا بأس باستعمال التقية ، وأنه يرخص له في ترك بعض ما هو فرض عند خوف التلف على نفسه ، ومقصوده من إيراد الحديث ان يبين أن التعذيب بالوسط يتحقق فيه الاكراه ، كما يتحقق في القتل

لانه قال : لو علمت انه يقناني لغرقتها ، ولكن أخاف أن يعذبني ، فتبين به - هذا أن السوط عنده أشد من فتنة القتل . انتهى .

الفريقان وحكمهم بالتقية

أما الشيعة : فالتقية من ضرورة مذهبهم أخذاً من أئمتهم - سلام الله عليهم - وعقدوا لذلك في الفقه أبواباً مشتملة على أحاديث أهل البيت (ع) في مشروعيتها ففي الوسائل من أبوابها : ١ - باب وجوب التقية في كل ضرورة بقدرها - ٢ - باب وجوب طاعة السلطان للتقية ٣ - باب جواز إظهار كلمة الكفر للتقية ٤ - باب وجوب التقية في الفتوى مع الضرورة ٥ - باب عدم جواز التقية في الدم للحديث عن الامام ابي جعفر (ع) ، قال : أما جعل التقية ليحقن بها الدم ، فإذا بلغ الدم فليس تقية ٦ - باب وجوب كتم الدين عن غير أهله مع التقية ٧ - باب تحريم إذاعة الحق مع الخوف به . هذه مذهب الشيعة في التقية .

وأما علماء الجماعة : فعملهم أيضاً على التقية ، حفظاً للنفس عن الأذى والهلاك ففي ﴿ إحياء العلوم للغزالي ﴾ : ان جملة من الفقهاء إذا دخلوا على الحجاج بن يوسف الثقفي كانوا ينالون من علي (ع) تقرّباً اليه ، وخوفاً من شره ، منهم عامر الشعبي فقيه أهل الكوفة .

وفيه عن ابن عائشة ، قال : جمع الحجاج فقهاء البصرة والكوفة في مجلسه ، فدخلنا عليه ، والحجاج يسألنا عن المسائل ، إذ ذكر علي بن ابي طالب فنال منه ، ونلنا منه مقاربة له ، وفزعاً من شره ، والحسن البصري ساكت عاضاً على إبهامه . انتهى .

وفي ﴿ تفسير الكشاف للزمخشري ﴾ في ذيل قوله تعالى : « لا ينال عهدى الظالمين » (١) : أنه كان أبو حنيفة يفتي سرّاً بوجود نصرته زيد بن علي بن الحسين (ع) وحمل المال اليه ، والخروج معه على الاص المتقلب على الخلافة ، وقال الشهرستاني في ﴿ الملل والنحل في ترجمة الجارودية ﴾ : أن أبا حنيفة كان على بيعة زيد ابن علي (ع) ومن جملة شيعته ، حتى رفع الأمر الى المنصور ، فخبسه حبس الأبد .

وقال الفخر الرازي في التفسير ، عند قوله تعالى في سورة المائدة : « اليوم يئس الذين كفروا من دينكم ، فلا تخشوم . » الآية (٢) : إن الآية دلت على ان التقية جائزة عند الخوف . وقال في تفسيره عند قوله تعالى « إلا أن تمتعوا منهم تقاة » : الحكم الرابع : التقية جائزة لصون النفس . قال : الحكم الخامس : قال مجاهد : هذا الحكم ثابت في أول الاسلام لأجل ضعف المسلمين ، وأما بعد قوة الاسلام ، فلا . وروى عون عن الحسن ، أنه قال : التقية جائزة للمؤمنين إلى يوم القيامة . وهذا القول أولى ، لان دفع الضرر عن النفس واجب بقدر الامكان . انتهى

وفي ﴿ الشرح لابن أبي الحديد المعتزلي ، ج ٣ ص ٢٥٨ ﴾ : روى محرز بن هشام ، عن ابراهيم بن سلمة عن محمد بن عبيد الله ، قال : قال رجل للحسن : مالنا لانراك على علي ، وتقرظه ؟ قال : كيف وسيف الحجاج يقطر دماً ، إنه لأول من أسلم وحسبكم بهذا . انتهى .

وفي ﴿ تهذيب السكال للمزي ﴾ و ﴿ حاشية تهذيب التهذيب لصفي الدين ﴾ عن يونس بن عبيد قال : سألت الحسن البصري : إنك تقول : قال رسول الله ، « إنك لم تسركه ، قال : يا بن أخي !! لقد سألتني عن شيء ما سألتني عنه أحد قبلك ، كل شيء سمعته أقول : قال رسول الله ، فهو عن علي ابن أبي طالب ، إني في زمان

لا أستطيع أن اذكر علياً .

وأخرج الحاكم في (مستدرک الصحيحين ج ٣ ص ١٣٧) وقال بصحته على شرط الشيخين : أنه سأل مالك بن دينار ، سعيد بن جبیر ، فقال له : من كان حامل راية رسول الله ﷺ قال : فنظر اليّ وقال : كأنك مرخي البال ، قال مالك : ففضبت ، وشكوته الى إخوانه من القراء ، فاعتذر بأنه يخاف من الحجاج إن يقول : كان حاملها علي بن أبي طالب . إنتهى .

وإن من شدة التقية ، تسليم الصحابة والتابعين لما صنعته الحجاج بهم ، ففي (تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ٨٣) : وفي سنة أربع وسبعين سار الحجاج الى المدينة ، وأخذ يتعنت على أهلها ، ويستخف ببقايا من فيها من صحابة رسول الله ﷺ ، وختم في أعناقهم وأيديهم يذلمهم بذلك ، كأنس ، وجابر بن عبدالله ، وسهل بن سعد الساعدي ، فانا لله وإنا اليه راجعون . إنتهى .

وفي (تاريخ الخلفاء ص ١٢٢) أيضاً : ذكر أعظم علماء عصر المأمون العباسي ، وإنهم اجبروا بالقول بخلق القرآن ، فقللوا به من باب التقية ، وكان يحيى ابن معين وغيره من مشايخ الحديث يقولون : أجبنا كلام الخليفة خوفاً من السيف إنتهى .

تقية مالك بن أنس امام المالكية

إن مالك بن أنس إمام المالكية كان يعمل بالتقية . ففي (كتاب المعارف لابن قتيبة ص ٢١٨) و (وفيات الاعيان ، لابن خلكان) و (إحياء العلوم للغزالي) : أن مالك بن أنس كان يأتي المسجد ، ويشهد الصلاة والجمعة والجنائزة ، ويعود المرضى ، ويقضى الحقوق ، ويجلس في المسجد ، ثم ترك ذلك كله ، وكان ربما قيل له في ذلك ، فيقول : ليس كل الناس يقدر أن يتكلم بعذره . وفي (ميزان الاعتدال للذهبي) : أن مالك بن أنس لم يكن يروي عن جعفر بن محمد حتى ظهر أمر

نبي العباس . إنتهى .

وفيه دلالة على أن مالك بن أنس كان يتقى إماماً من بني أمية ، فيترك الحديث عن الامام الصادق (ع) في زمانهم الى ان انقضت دولتهم ، او كان يتقى من بني العباس فلا يكتم الحديث عن الصادق (ع) إعتناءً بشأنه لكونه كبير بني هاشم ، وهم المذعنون بعظم قدره .

ويقول الخطيب البغدادي في (تاريخه ج ١٣) فيما يتعلق بأبي حنيفة ، وإنه اول من قال بخلق القرآن عن سفيان بن وكيع ، قال : جاء عمر بن حماد بن أبي حنيفة فجلس إلينا ، فقال : سمعت أبي - حماد - يقول : بعث ابن ابي ليلى إلى ابي حنيفة ، فسأله عن القرآن ، فقال : مخلوق ، فقال : تتوب وإلا اقدمت عليك . فقال : فتابعه ، فقال : القرآن كلام الله ، قال : فدار به في الخلق فينبرهم أنه قد تاب من قوله : القرآن مخلوق . فقال أبي : فقلت لأبي حنيفة : كيف صرت الى هذا وتابعته ؟ قال : يا بني ! خفت ان يقدم علي فأعطيته التقية . إنتهى .

وفيه من التصريح بأن التقية كانت مذهب أبي حنيفة في أمر ديني إعتقادي - أعني قسم القرآن أو حدوثة - فكيف يقال : انها نفاق ؟ !

أبو حنيفة ومذهبه في خلق القرآن

ذكره الخطيب في (تاريخ بغداد ج ١٣ ص ٣٧٠ الى ٤٢٣) المعقودة لحوال أبي حنيفة وقوله بخلق القرآن ، قال عن أبي يوسف قال : أول من قال بخلق القرآن أبو حنيفة . وقال سلمة بن عمرو القاضي على المنبر : لارحم الله أبا حنيفة فانه أول من زعم أن القرآن مخلوق . وعن أبي يوسف قال : مات أبو حنيفة يوم مات يقول : القرآن مخلوق . وعن أحمد بن يونس قال : اجتمع ابن ابي ليلى وأبو حنيفة عند عيسى ابن موسى العباسي - والى الكوفة - قال : فكلمنا عنده ، قال : قال ابو حنيفة :

القرآن مخلوق . فقال عيسى لابن أبي ليلى : فاستتبه ، فان تاب وإلا فاضرب عنقه .
وعن اسماعيل بن حماد بن ابي حنيفة يقول : قال ابو حنيفة : ان ابن ابي
ليلى ليستحل مني مالا استحل من بهيمة .
وفي التاريخ فيمن كثر ابا حنيفة : حدثنا سفيان الثوري ، قال : قال حماد بن ابي
سليمان : ابلغني ابا حنيفة المشرك اني بريء منه . حدثنا ابو نعيم ضرار بن سرد
قال : سمعت سليم بن عيسى المقرئ ، قال : سمعت سفيان بن سعيد الثوري يقول :
سمعت حماد بن ابي سليمان يقول : ابلغوا ابا حنيفة المشرك اني من دينه بريء
إلى ان يتوب .

وفيه : إن الذي استتاب ابا حنيفة ، خالد القسري . وروى أن يوسف بن
عمرو استتابه ، وانه لما تاب رجع ، واظهر القول بخلق القرآن ، فاستتب مرة ثانية ،
وعن قيس بن الربيع قال : رأيت يوسف بن عثمان أمير الكوفة اقام ابا حنيفة على
المصطبة ، يستتبه عن الكفر ، وعن شريك بن عبدالله قاضي الكوفة : ان ابا حنيفة
استتبع من الزندقة مرتين . وعن معاذ بن معاذ ، قال : سمعت سفيان الثوري يقول :
استتب ابا حنيفة مرتين . وعنه ، وعن ثعلبة قال : سمعت سفيان الثوري ، وذكر ابا
حنيفة فقال : لقد استتابه اصحابه من الكفر مراراً الى آخر ما في تاريخ بغداد ، ومن
جميع ذلك يعلم ان توبة ابي حنيفة عن القول بخلق القرآن كانت عن خوفه على نفسه
من القتل .

الامام الشافعي وارتقائه

ذكر ابو نعيم الحافظ في ﴿حلية الاولياء﴾ والفخر الرازي في ﴿رسائله في مناقب الشافعي﴾ : انه كان الامام الشافعي من اصحاب عبدالله بن الحسن بن الحسن (ع)
وكان يقول بامامته ، وانه اتى به اسيراً مع جماعة من العلويين من اليمن ، واحضر

مجلس الرشيد فكانوا يدخلون عليه عشرة عشرة ، فيأمر بضرب اعناقهم حتى انتهى الامر الى الشافعي ، وهو مثقل بالحديد ، فشهد في المجلس عليه ابو يوسف ، ومحمد بن الحسن على انه رجل يرى الامر لنفسه ويزعم انه احق بهذا الامر من الرشيد ، فانكر الشافعي ذلك عليهما وتلاهذه الآية : « ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا » (١) فسلم الشافعي على الرشيد بامرأة المؤمنين ، وافر له بالخلافة ، ودرأ بذلك عن نفسه الموت او العقوبة ، وعفى عنه الرشيد .

فلولا اعتراف الشافعي للرشيد بالخلافة على خلاف معتقده في الباطن بامامة عبدالله بن الحسن بن الحسن (ع) وذلك تحفظاً على نفسه ، لوقع في العذاب الشديد كما وقع العلويون .

التقية في الصلاة مع المبتدع

فانها ايضاً من مواضع التقية ، ففي (البخارى) باب امامة المفتون والمبتدع من كتاب الصلاة ، وفيه قال الزبيدي : قال الزهرى : لا نرى ان يصلى خلف الخث الا من ضرورة ، وفي (فتح الباري للعسقلاني) و (ارشاد الساري للقسطلاني) تفسير الضرورة : بان يكون صاحب شوكة او خوفاً او ثوران فتنة فيصلى خلفه . قال البخاري : حدثنا محمد بن أبان ، قال : حدثنا غندر عن شعبة عن ابي التياح انه سمع انس بن مالك يقول : قال النبي ﷺ لأبي ذر : اسمع واطع ولو لحبشي كان راسه زبيبة ، قال القسطلاني : وسواء كان ذلك الحبشي مبتدعاً او مفتوناً . انتهى .

وفي (صحيح مسلم ج ٢ ص ١٤٦) عن ابن عمر ، قال : صلى رسول الله ﷺ بمنى ركعتين و ابو بكر بعده وعمر بعد ابي بكر وعثمان صدرا من خلافته ، ثم

ان عثمان صلى بعده اربعاً ، وكان ابن عمر اذا صلى مع الامام صلى اربعاً واذا صلاها وحده صلى ركعتين . وفيه ايضاً (ج ٢ ص ١٢٠) وفي (المسند لاجد بن حنبل ج ٥ ص ١٥٩ و ص ١٦٨) في مسند ابي ذر قال : قال رسول الله ﷺ : كيف انت اذا كانت عليك امراء يمتنون الصلاة او يأخرون عن وقتها ؟ قلت : فما تأمرني ؟ قال : صل الصلاة لوقتها فان ادر كتبها معهم فصل فانها لك نافلة ، وفي حديث آخر قوله ﷺ : فصل معهم فانها زيادة خير . انتهى

ان في هذا الحديث دلالة واضحة على موافقة امراء السوء في الصلاة التي هي اكمل الطاعات وافضل العبادات وذلك اما لمصلحة نفسه ، اذ لا يكلف الله نفساً الا وسعها ، وقال الله تعالى : « وما جعل عليكم في الدين من حرج » (١) وقال الله تعالى : « يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر » (٢) وقال تعالى : « ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به » (٣) وقوله ﷺ : لا ضرر ولا ضرار ، وقوله : رفع عن امتي تسعة وعدها منها ما استكروها عليه وما اضطروا اليه .

واما المصلحة العامة اعني اتحاد الكلمة والتحذر عن وقوع الحادثة صرح بذلك النووي في (الشرح على صحيح مسلم) قال : ولهذا قال في الرواية الاخرى عن ابي ذر : ان خليلي اوصاني ان اسمع واطيع وان كان مجذوع الانف — كناية عن نفرة الناس عنه — . انتهى .

ومن ذلك ايضاً ما في (صحيح مسلم ج ٢ ص ١٢١) من حديث الصلاة خلف ابن زياد مع تأخيرها الصلاة عن وقتها ، قال ابو العالمة : ذكرت لعبد الله بن الصامت صنيع ابن زياد فعرض على شفتيه ، وضرب على فخذي ، وقال : اني سألت ابا ذر كما سألتني فضرب فخذي كما ضربت فخذك ، وقال : اني سألت رسول الله ﷺ كما

سألتني فضرب فخذي كما ضربت فخذك وقال: صل الصلاة لوقتها فان ادركت الصلاة معهم فصل ولا تقل إني قد صليت فلا أصلي. إنتهى. وهو أيضاً من حديث ﴿المسند لأحمد ج ٥ ص ١٦٠﴾ وفيه من الدلالة الواضحة على وجوب التقية لاقصى درجة وعدم الانكار للصلاة مع المخاف للشريعة حتى مثل ابن زياد الذي ابن الذي الملعون على لسان النبي ﷺ وكل نبي مجاب الدعوة.

المنهج الثاني: في البداء، ودفع الاشكال عنه

إعلم أن: أتعرضنا لهذه المسألة حيث وقعت مورد الشك والحيرة وعزي القول بالبداء الى الشيعة فإذاً نقول: إن المذهب على جواز البداء على الله تعالى بمعنى المحو والاثبات وانه عندنا من شرع الانبياء وعليه أيضاً شرع القرآن في قوله سبحانه: «يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب» (١) وقوله: «كل يوم هو في شأن» (٢) وقوله تعالى: «لا يسأل عما يفعل . . .» (٣) والمخالف في ذلك أهل السنة، فانكروا البداء خلافاً على الله تعالى، وإدعوا استحالتة للزوم الجهل على الله تعالى والتغيير والتبديل في علمه الذي هو عين ذاته.

وقال الفخر الرازي في تفسيره عند قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب في سورة الرعد ﴿ج ٥ ص ٢١٠﴾: قالت الرافضة: البداء جائز على الله تعالى وهو ان يعتقد شيئاً ثم يظهر له الامر أن يخالف ما اعتقده وتمسكوا فيه بقوله تعالى: «يمحو الله ما يشاء ويثبت» وهذا باطل لان علم الله من لوازم ذاته المحصورة، وما كان كذلك كان دخول التغيير والتبديل فيه محالاً.

وقال الفخر الرازي أيضاً في ﴿كتاب المحصل﴾ في آخر بحث الامامة: ولنختم الكلام بما يحكى عن سليمان بن جرير الزيدى، انه قال: إن أئمة الرافضة وضعوا مقالاتين لشيعتهم لا يظفر معها احد عليهم.

الاول : - القول بالبداة ، فاذا قالوا انه سيكون لهم قوة وشوكة ، ثم لا يكون الامر على ما خبروه قالوا : بدا لله تعالى فيه .

الثاني : - التقية ، فكلما أرادوا شيئاً يتكلمون به فاذا قيل لهم هذا خطأ وظهر بطلانه ، قالوا : اما قلناه تقية . انتهى .

أقول : وتحقيق الحال في الكلام ، أولاً : - النقض في البداء بالنسخ الثابت بالضرورة للاديان الماضية والحال ان اشكال انقلاب علمه بالجهل ولزوم التغيير والتبديل في علمه الذاتي في المسألتين سواء ، ففي ﴿ الدر المنثور للسيوطي ج ٦ ص ١٠٦ ﴾ :
أخرج عبدالرزاق والبخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه وابن المنذر وابن مردويه عن انس بن مالك قال : فرضت على النبي ﷺ ليلة اسرى به الصلاة خمسين ، ثم نقصت حتى جعلت خمساً ثم نوذي يا محمد انه لا يبدل القول لدي وان لك بهذه الخمس خمسين .

واما ثانياً : - فلما قاله بعض المحققين من العلماء (*) من ان البداء في التكوينات نظير النسخ في التشريعات فكما ان النسخ انتهاء أمد الحكم لارفعه ،

(*) وقد وقفنا على وثيقة مهمة بخط المغفور له العلامة الجليل الشيخ أحمد ابن الشيخ محمد حسين المازندراني الحائري تعده الله بالرحمة كتبها في ١ / رجب / ١٣٧٥ هـ أطعنا عليها الاستاذ البعثة المفضل الحامي حسين دلال رأيت ان تنبها هنا في هذه التعليقة لما فيها من عظيم الفائدة وجزيل النفع ، وهي كما يلي :

البداء هو الظهور بعد الخفاء فاذا قيل مثلا : بدا فلان في امره فنعناه : ظهر له ما كان مخفياً عليه وحصل له رأى لم يكن سابقاً متنبها اليه ، والبداء بهذا المعنى مستحيل على الله (ما يبدل القول لدى) الآية وعلى هذا المعنى يحمل ماورد في الاخبار من استحالة البداء عليه تعالى والمعنى الثاني للبداة هو اظهار ما كان مستوراً ومخفياً للغير كان هناك مصلحة في اخفاء الامور ثم تزول تلك المصلحة يحصل مصلحة أخرى تستوجب الكشف والاطهار وفي هذه الصورة يكون الامر الواقع هو ولم يتغير ولم يتبدل ، وانما التبدل حصل في اظهار ذلك المستور بعد اخفائه ، او ان يكون بقاء الامر الواقع منوطاً بوجود مصلحة محددة بزمان خاص فعندما ينتهي ذلك الوقت وتزول المصلحة لا يبقى هذا الامر فيظهر وجود امر آخر تابع لمصلحة أخرى وفي هذه الصورة -

فكذا حقيقة البداء : انتهاء اتصال إفاضة لوجود لتضييق دائرة افتضاء الشرائط ،
والمعدات ، والقوابل ، والاستعدادات . الخ .

وعن كتاب (ابو هريرة الامام شرف الدين ص ٢٣٤) : البداء : ان
يسبق امر في علم الله الازلي ، ولم يكن ظاهرا للناس ، فاراد الله اظهاره لهم ، وبدل
عليه حديث ابي هريرة ، كما في (صحيح البخاري ص ١٧٠) من الجزء الثاني منه
في باب ما ذكر عن بني اسرائيل ، من كتاب بدء الحلقة . قال فيه : ان ثلاثة من
بني اسرائيل أبرص ، وأقرع ، وأعمى ، بدا الله عز وجل ان ينتليهم . الخ

وتفصيل هذا الاجمال ، ان البداء بحسب معناه اللفظي وان كان هو
الظهور كما في قوله : « بدا لي منها معصم حين جمرت » ولكنه فيما أضيف الى الله
تعالى يراد منه اظهاره الامر السكوني للمخلوق بعد خفائه عليهم ، وهذا لاستحالة
له عند العقل والعقلاء ولا يخالفه النقل عن الشارع وعليه تحمل الآيات والاحاديث
المؤيدة اليه ، وأهل السنة أخذوا على الشيعة بلفظ البداء وقالوا : لا ظهور بعد الخفاء
بالنسبة الى المبدأ الاعلى والشيعة هم المعترفون بهذا المعنى ، لكن المسألة لما كانت
عقلية لا لفظية ، لزم التوسع في الفاظ الكتاب والسنة ، وللتصرف في المدلول باب
واسع اذا زاحمته العقول كما في ساير ما يطلق على الله ، من الرمي ، والامتحان ،
والابتلاء ، والفتنة ، والسخرية ، والاستهزاء ، وامثالها ، ولا يلزم الجبل والتغبير
والتبديل في علم الله تعالى ، بل العقل والنقل متوافقان على ان الله تعالى عالم بكل شيء
كلياً كان او جزئياً متغيراً كان او ثابتاً فالشيء معلوم عنده على ما هو به من

- لا يكون الامر الواقع هو هو وانما يتغير ويتبدل ويكون اظهار الامر الثاني تابعا لوجود مصاحبة
ثانية استوجبت وجود هذا الامر الجديد وانه مبتكر مستحدث كما هو الحال في النسخ الذي
لا يختلف عن البداء بشيء سوى ان البداء في الامور التكوينية والنسخ في الامور الشرعية
والبداء بهذا المعنى بكلا شقيه جائز على الله اذ انه لا تستلزم تردد وجهل بالامور الواقعية او
مصالحها حتى يكون مستجيلا على الله ، وانما هو اظهار ما خلق على الغير ، وعلى هذا بمحمل قوله
تعالى : (وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون) .

الاحوال من غير تغيير ولا إختلاف ولا تخلف وإنما ذلك في علم العباد اذا اخبروا بخلاف ما علموا كما في قوله تعالى : « و بدأ لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون » (١) ومن نظر في الآيات والاحاديث يرى ان الانبياء كانوا يخبرون بشئ لسبب خاص ، ثم يظهر لهم خلافه لاطلاعهم ثانيا على سبب آخر يوجب رفعه كما في قصة ابراهيم (ع) وقوله لابنه اسماعيل (ع) : انى أرى في المنام انى اذبحك . ومعلوم انه رآه عن مكاشفة صدق لا مكاشفة كهانه او تنجيم عن تجربة ذقصة ، ولذا اذا اخبى به الناس او اراد ان يعمل بمقتضاء كان قوله حقاً وصدقاً وعلمه مرضياً عند الله تعالى حتى اذا اخبى الله تعالى بعلمه المكنون عنده بغير ما اطاع عليه او لا من الامور المدبرة بالاسباب الخاصة المقدره فعلم ابراهيم (ع) ما لم يكن يعلم اذ زعم ان غير الكائن هو الكائن ثم ظهر له خلافه ، فيقال لمثل هذا الامر النسخ والبداء ، ولا يمكن العلم به لأحد الا من جهة الله ، لقوله تعالى : « وعنده ام الكتاب » (٢) وقال : « فلا يظهر على غيبه احد الا من ارتضى من رسول » (٣) فخال علم العبد في الكائنات بعد كشف الخلاف حاله في الاحكام بعد تبين النسخ والانقطاع ، كما ان حال تلك الامور الكائنة باسبابها المقدره ربما تكون مرتفعة باسباب أخرى أقوى منها بخطاب من الله تعالى بقوله : « يانار كوني برداً وسلاماً » (٤) او بدعاء من العبد تؤثر في مقتضيات العالم الكوني كما في موارد الدعاء ، وصلاة الاستسقاء ، او بمعجزة من الانبياء من غرق ، أو خسف ، أو مسخ ، او زلزلة : « قل : كل من عند الله ، ومارميت اذ رميت ، ولكن الله رمى » (٥) ومن أجل ذلك صح القول بالبداء بمعنى ظهور وجه الصلاح في أمر بعد ما لم يكن ظاهراً ، وان شيئاً من قواعد الشرع غير مناف له ، وان المنكر له انكره لما ضاق به الخناق ، ولم يعلم من ظاهر القرآن أن

(١) الزمر : ٤٧ (٢) الرعد : ٤١ (٣) التجرىم : ٣ (٤) الانبياء : ٦٩

(٥) الاقوال : ١٧

الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ، وان التقوى تزيد في البركة من الله تعالى في قوله : « ولو ان اهل القرى آمنوا واتقوا لمتحننا عليهم بركات من السماء والارض . » الآية (١) وان الاستغفار يزيد في الرزق ، ويكثر المال ، في قوله تعالى : « استغفروا ربكم إنه كان غفراً ، يرسل السماء عليكم مدراراً ، ويمددكم بأموال وبنين .. » الآية (٢) ، وقال عز من قائل : « ومن الليل فتعبد به نافلة لك ، عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً » (٣) ، فاذا نهض العبد للتعبد في الليل نال المقام المحمود في الدنيا والآخرة او كليهما ، لو لم يأت بما يوجب الاحباط ، كما في قوله تعالى : « لئن اشركت ليجطن عملك . الآية ١٠٠ » (٤) وجميع ذلك بنحو الجزم ، أو التعليق ، والتقدير جار في علم الله . « لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها » (٥)

ثم ان في القرآن ما يظهر منه ان الله تعالى لوحيين ، أثبتت فيهما الحوادث من الجواهر والاعراض .

أحدهما :- اللوح المحفوظ من الحو ، والاثبات المصون من التغيير والتبديل ، وهو المعبر عنه بأمر الكتاب ، قال الفخر الرازي في ﴿ التفسير ج ٥ ص ٢١٠ ﴾ : إن أمر الكتاب هو اللوح المحفوظ ، وهو الكتاب المشتمل على تعيين جميع الاحوال العلوية والسفلية ، وهو الباقي .

وثانيهما :- لوح الحو والاثبات ، قال الفخر الرازي : الكتاب الذي تكتبه الملائكة على الخلق محل الحو ، والاثبات قال : وروى ابو الدرداء عن النبي ﷺ قال : إن الله تعالى في ثلاث ساعات يقين من الليل ينظر في الكتاب الذي لا ينظر فيه أحد غيره ، فيمحو ما يشاء ، ويثبت ما يشاء .

(١) الاعراف : ٩٥ (٢) نوح : ١٠ و ١١ و ١٢ (٣) امرى : ٧٩

(٤) الزمر : ٦٥ (٥) الكهف : ٥٠

توجيه البحث نحو مقالة الفخر الرازي في البداء

أقول : إذاً فما الوجه في نسبة الفخر الرازي وأمثاله ، القول بالبداء الى الشيعة سيما بعد كلامه أولاً و آخراً أن آية المحو والاثبات تعم كل الاشياء ، وبعد ذكره حديث ابى الدرداء ؟ ! .

وقال الفخر الرازي ايضا في الآية قولان : الاول : إنها عامسة في كل شيء كما يقتضيه ظاهر اللفظ .

قالوا : إن الله يحو من الرزق ، ويزيد فيه ، وكذا القول في الأجل ، والسعادة ، والشقاوة ، والايمن ، والكفر وهو مذهب عمرو ابن مسعود ، والقائلون بهذا القول كانوا يدعون و يتضرعون الى الله في أن يجعلهم سعداء لا اشقياء وهذا رواه جابر عن رسول الله ﷺ .

أقول : فما بالهم لم يعترفوا بالبداء الذى هو المحو والاثبات ؟ ! وبنوا على انه خلاف المعقول والمنقول ، وكيف يكون مخالفاً لهما ، مع ان جابر و ابا الدرداء نسبا المحو والاثبات في مطلق الاشياء الى النبي ﷺ عن الله تعالى ؟ ! بل فيما رواه الحاكم في (المستدرک) والذهبي في (التلخيص ج ٢ ص ٣٥٠) في تفسير سورة الرعد عن ابن عباس قال : لا ينفع الحذر من القدر ، ولا يكت الله يحو بالدعاء ما يشاء من القدر . انتهى .

ثم قال الفخر : القول الثاني مما قالوا في معنى الآية : هو انها خاصة في بعض الاشياء ، ففي الآية وجوه : الاول : ان المراد من المحو والاثبات نسخ الحكم المتقدم واثبات حكم آخر بدلا عن الاول .

قلت : وعليه أيضاً يأتي إشكال البداء ، من ظهور الشيء بعد الخفاء على الله

تعالى ، فان النسخ في التشريعات منزلة منزلة البداء في التكوينات فما في الامر التشريعي نسخ فهو في الامر التكويني بداء فالنسخ بداء تشريعي ، والبداء نسخ تكويني ، فلا بداء في القضاء من الحكم او الفعل لولا ماقالته الشيعة من توجيهه بان النسخ انتهاء الحكم التشريعي ، وانقطاع استمراره لارفعه وعليه فمثله البداء فانه انقطاع استمرار الامر التكويني وانتهاء اتصال الافاضة ومرجهه الى تحديد زمان الكون وتخص وقت الافاضة .

قال الفخر الرازي : الثامن في الارزاق والمحن والمصائب يشتها في الكتاب ثم يزيلها بالدعاء والصدقة وفيه حث على الانقطاع الى الله تعالى .

قال : العاشر يزيل مايشاء ويثبت مايشاء من حكمه ، لا يطلع على غيبه احد فهو المنفرد بالحكم كماشاء وهو المستقل بالايجاد ، والاعدام ، والاحياء ، والاماتة ، والاغناء ، والافقار ، بحيث لا يطلع على تلك الغيوب أحد من خلقه ، قال : فان قال قائل : الستم تزعمون أن المفادير سابقة قد جف بها القلم وليس الأمر بأنف ، فكيف يستقيم مع هذا المعنى المحو والاثبات ، قلنا : ذلك المحو والاثبات أيضاً مما جف به القلم فلا يمحو إلا ما سبق في علمه وقضائه محو .

اقول : هذا من النحر الرازي اقرار بوقوع التغيير والتبديل في مشيئة الله تعالى وارادته فهل يمحو إلا ما كان ثابتاً؟ وهل يثبت إلا ما كان معدوماً؟ فكل من المحو والاثبات يقتضي سnoch أمر وزوال أمر آخر فمن نظر في القرآن والاحاديث فلا يجيده عن القول بالبداء وتوجيهه بما تقوله الشيعة .

والذي أظنه ان الفخر الرازي في نسبه البداء الى الشيعة اراد الفرية وإعمال العصبية ، وإلا فما في ظاهر كلامه من قوله يزيل مايشاء ويثبت مايشاء هو الاقرار بالبداء وهو المعقول والمنقول حسبما أدت إليه النصوص من أن صلة الرحم تزيد في العمر ، والصدقة تزيد في العمر والرزق ، والبر بالوالدين تبديل الشقاوة بالسعادة ،

وعلى العكس بالعكس ، بل الوقوع فى القرآن بل من اقوى الدليل على الامكان نظراً الى مسألة ذبح إسماعيل ووقوع البداء فيه وكذلك مسألة نجاة قوم يونس بعد توبتهم وتضرعهم الى الله تعالى بل وكذلك نجاة يونس من بطن الحوت بعد تضرعه وقوله : «سبحانك إني كنت من الظالمين» (١) كما فى القرآن « ولولا انه كان من المسيحين لبث فى بطنه الى يوم يبعثون » (٢) .

حكمة البداء وجعل لوح المحو والاثبات

فاذا إنتهى الأمر الى السؤال عن الحكمة فى جعل لوح المحو والاثبات ، قلنا :
أولاً : — إن السبب فيه هو انه كما قضى فى علمه تعالى ، أن الحوادث السكونية كلها بالاسباب كذلك قضى فى علمه تعالى أن تلك الحوادث تقع لو لم يزاحم موجبها موجب آخر ، مثل أن يكون عمر زيد بمقتضى مزاجه خمسين سنة ، ولم يشرب السم فشربه ، وقل عمره ، أو أنه قوَى مزاجه بمقوّ زاد بذلك عمره ، وهذا لا كلام فيه عند أحد وعليه لوجه للسؤال عن أن المقدرات لم صارت بالاسباب والمعدات ؟ !

وثانياً : أن وجه الحكمة حسبا هو الاستفادة من النصوص ، هو إعلام العباد بأخبار الرسل (ع) أن لأعمالهم الحسنة تأثيراً تاماً فى صلاح معاشهم ومعادهم ، وكذلك لأعمالهم السيئة تأثيراً فى فساد أمورهم ، وعند ذلك يحصل لهم فى نفوسهم الداعى الى الخيرات ، وكف النفوس عن السيئات ، فالطاعات كالسيئات كلها من موجبات المحو والاثبات ، وكذلك الدعاء والابتهاال الى الله تعالى ، او جعل المقرين من الانبياء شفعاء ، كما فى قوله تعالى : « واسوف يعطيك ربك فترضى » (٣) ، وفى ذلك من الفرج فى الآخرة ، والاولى ، فالبداء فرج لاولياء الله ، وإنقلاب الامر بالدعاء على اعداء الله ، كما فى ابتلاء المؤمنين فى قوم نوح وشدة محنة بني اسرائيل

في آل فرعون ، فانتظار الفرع من نتائج البداء كالفرج الحاصل للشيعة بزوال حكومة بني أمية ، فانفلاهم عن وجه الأرض من البداء المجهول عند الناس ، حتى ظهر أمر بني العباس ، فغلبوا هناك وانقلبوا صاغرين .

إن ما ذكرناه هو سر قول الطاهرين الصادقين من أئمتنا (ع) : أنه ما عبد الله بمثل البداء ، أو ما عرف الله من لم يعرفه بالبداء ، كيف لا ؟ فمن حسنت عاقبته أو سيئته ، فادخل الجنة بسعادته ، أو ادخل النار بشقاوته . لا يكون ذلك إلا بالمحو والاثبات .

بعض كلمات الجماعة في المحو والاثبات

فمن المولوي الشاه ولي الله الدهلوي في كتابه ﴿ حجة الله البالغة ﴾ وهو من أكبر علماء أهل السنة أنه قال : قد بينت السنة بياناً واضحاً أن الحوادث يخلقها الله تعالى قبل أن تحدث في الأرض خلقاً ما ، ثم تنزل في هذا العالم ، فتظهر فيه كما خلق أول مرة سنة من الله ، ثم قد يمحي الثابت ، ويثبت المعدوم بحسب هذا الوجود . قال الله تعالى : « يحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب » (١) مثل أن يخلق البلاء خلقاً ما ، فينزل على المبلي ، ويصعد الدعاء فيرده ، وقد يخلق الموت فيصعد البر فيرده.. الخ

وقال الشيخ عبد الحق الدهلوي في ﴿ مدارج النبوة ﴾ بعد الترجمة : إن القضاء وإن كان بتقدير إلهي قديم ، ولكن كتابه حادث ، وكتاب اللوح المحفوظ هو الذي قد جف القلم فيه بما هو كائن ، ولكن هناك كتاباً يكتبه الملائكة في ليلة النصف من شعبان ، وفيه المحو والاثبات حسبما ورد في الآثار .

وذكر الملا علي الفارسي، فيما حكى عن رسالته فيما يتعلق بليلة النصف من شعبان قائلاً : التحقيق أن الله سبحانه قدر المقدرات قبل خلق الموجودات على وفق ما تعلق به علمه بـ«الكنونات» ، ويعبر عن علمه سبحانه بأمر الكتاب الذي لا يتغير ولا يتبدل في كل باب ، ثم خلق اللوح المحفوظ ، وأمر القلم أن يكتب ما كان وما يكون فكتب كل أمر أطلعته إياه ، ثم جف القلم بما هو كائن على وفق علم الله تعالى ، وغايته أنه كتب فيه بعض الأشياء مجملاً ، وبعضها مفصلاً ، وبعضها مطلقاً ، وبعضها معلقاً ، فهذا الاعتبار تجوز الزيادة والمحو بالنسبة إلى المنقوش في اللوح ، ولذا قال الله تعالى : « يحو الله ما يشاء » ، ويثبت وعنده أم الكتاب . الخ

وعن الشيخ أحمد الفاروقي الموصوف عند الجماعة بالمجهد في الألف الثاني في مكاتيبه على ما حكى : القضاء على قسمين : قسم معاق ، وقسم مبرم ، والذي يحتمل فيه التغيير والتبديل هو القضاء المعلق دون المبرم فإنه لا مجال للتغيير والتبديل فيه ، قال الله سبحانه : « ما يبدل القول لدى » (١) ، وهذا في القضاء المبرم ، وأما القضاء المعلق فقد قال سبحانه : « يحو الله ما يشاء ويثبت » . انتهى

أقول : إن جميع ذلك هو الموافق للمذهب الذي صرح به علماء الامامية عن أئمتهم من العترة الطاهرة ، وهو أيضاً مذهب علي (ع) ، وعمر بن الخطاب ، وابن عباس ، وابن مسعود ، وابن عمر ، وجابر بن عبد الله ، وأبي الدرداء ، وأبو هريرة ، وقيس بن عباد ، وكعب الأخبار ، روى عنهم : أبو بكر بن شيبه ، وعكرمة ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وقتادة ، ومجاهد ، وأبو صالح ، والسكبي ، وعبدالرزاق ، والفارياشي شيخ البخاري ، وأحمد بن حنبل ، وأبو نعيم ، ويعقوب بن سفيان ، والديلمي ، وابن نصر ، والحاكم ، والنسائي ، والبيهقي ، وأبو يعلى ، وابن أبي عمر المدني ، واليميني الشافعي ، وابن سعيد ،

وابن مردويه ، وابن عساكر ، وعبد بن حميد ، وابن أبي الدنيا ، والضحاك
وأبو الشيخ ، وعمر بن عادل الحنبلي ، والحسن البصري .

الأحاديث الصريحة في البداء

إن في مفروض البحث أحاديث نبوية وقصص للانبياء صريحة في البداء
عموماً وخصوصاً في هذه الشريعة وفي الشرائع الماضية .

الحديث الأول : — ما ذكره السيوطي في ﴿ تفسيره الدر المنثور ج ٤ ص
٦٥ ﴾ ، قال : أخرج ابن أبي شيبة ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي
حاتم ، عن مجاهد « رض » قال : قالت قريش حين نزلت « وما كان لرسول
أن يأتي بآية إلا باذن الله » (١) : ما نراك يا محمد تملك من شيء !! ولقد فرغ من
الأمر ، فأنزلت هذه الآية تخويفاً ووعيداً لهم : « يحو الله ما يشاء .. » الآية (٢)
إنا إن شئنا أحدثنا له من أمرنا ما شئنا ، ويحدث الله في كل رمضان ويمحو الله ما يشاء
ويثبت من أرزاق الناس ومصائبهم ، وما يعطيهم وما يقسم لهم . انتهى .

وأنت ترى صراحة الحديث في البداء ، وحصول التغيير والتبديل في
المقدرات الالهية من عنده تعالى في أمر رزق العباد وعطاياهم ، ومحنتهم ، ومصائبهم ،
فيمحو بعض ما أثبتته ، ويثبت بعض ما نفاه بمقتضى حكمته البالغة ، وذلك رداً على
اليهود الذين قالوا : يد الله مغلولة بعد أن فرغ من أمر الخلق والنظام التام ، ويردهم
أيضاً قوله تعالى : « بل يده مبسوطتان .. » الآية (٣) ، وقوله : كل يوم هو في

(١) الرعد : ٤٠ . (٢) الرعد : ٤١ .

(٣) المائدة : ٦٧ .

شأن « (١) يعني من إحياء ، وإماتة ، وإحداث ، وإهلاك ، وإعطاء ، وحرمان وقبول التوبة ، وتعجيل العذاب بالفرق ، والحرق ، والحسف ، والمسح بالقردة والخنازير ، فاذا نفي البداء تعطيل في حقه تعالى ، وهو من قسم أقوال أهل البدع والضلال .

الحديث الثاني : — أيضا مافي ﴿ الدر المنثور ج ٤ ص ٦٥ ﴾ قال : أخرج عبد الرزاق ، والفارياي ، وابن جرير ، وابن نصر ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، والبيهقي ، في شعب الإيمان ، عن ابن عباس في قوله تعالى : « يحو الله ما يشاء ويثبت » قل : ينزل الله في كل شهر رمضان الى سماء الدنيا ، فيدبر أمر السنة في ليلة القدر ، فيمحو ما يشاء ويثبت ما يشاء ، إلا الشقاوة ، والسعادة ، والحياة ، والمماتة . إنتهى .

وهذا الحديث ، وإن اقتضى تخصيص الحو والاثبات ببعض الاشياء دون بعض ، لسكنه يكفي هذا المقدار في كسر صولة الانكار ، وبطلان ما يزعمه الخصم من الدليل العقلي على فساد البداء على الله تعالى فان حكم العقل إن تم ، فلا يكاد يخصص ببعض دون بعض ، وسيأتيك ما يدل على العموم .

الحديث الثالث : — ما أورده السيوطي أيضا في ﴿ الدر المنثور ج ٤ ص ٦٦ ﴾ : أنه أخرج ابن سعيد ، وابن جرير ، وابن مردويه عن الكلبي في الآية قال : يحو الله من الرزق ويزيد فيه ، ويمحو من الأجل ويزيد فيه . فقيل : من حدثك بهذا ؟ قال : أبو صالح عن جابر بن عبد الله الأنصاري .

وأورد السيوطي أيضا هذا الحديث في كتابه ﴿ الاتقان ج ٢ ص ٣٣٦ ﴾ وأيضا في رسالته ﴿ إفادة الخبر ﴾ بنصه في زيادة العمر ، ونقصه ، التي صنفها جوابا للسؤال الذي سئل عن والده في قوله تعالى : « لكل أجل كتاب ، ويمحو الله

ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب « (١) قال : وأخرج ابن جرير ، وابن مردويه في تفسيرهما عن الكلبي ، قال : يمحو من الرزق ويزيد فيه ، ويمحو من الأجل ويزيد فيه .

أقول : وأورد ابن جرير في ﴿ التفسير ﴾ في تفسير الآية في سورة الرعد عن الحسين قال : أجال بني آدم في كتاب يمحو الله ما يشاء من أجله ويثبت وعنده أم الكتاب ، وإن هذه إلا عين البداء في المقدرات الإلهية من الرزق والحياة والماء؟! وهو كما عرفت مذهب ثلثة من اعظم علماء الجماعة .

الحديث الرابع : — أيضا في ﴿ الدر المنثور ﴾ عن ابن عباس قال : إن لله تعالى لوحا محفوظا مسيرة خمسمائة عام ، من درة بيضاء له دفتان من ياقوت ، والدفتان لوحان لله كل يوم ثلاث وستون لحظة يمحو ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب .

الحديث الخامس : — ما ذكره السيوطي في ﴿ الدر المنثور ج ٤ ص ٦٦ ﴾ وكذلك في رسالته ﴿ إفادة الخبر ﴾ بنصه أنه أخرج ابن مردويه في ﴿ تفسيره ﴾ وابن عساكر في ﴿ تاريخه ﴾ عن علي « رض » أنه سئل رسول الله ﷺ عن قول : يمحو الله ما يشاء ويثبت ... الخ فقال : لأقرن عينيك بتفسيرها ، ولأقرن عين أمتي بعدي بتفسيرها : الصدقة على وجهها ، وبر الوالدين ، واصطناع المعروف بحول الشقاء سعادة ، ويزيد في العمر ، وبقي مصارع السوء .

الحديث السادس : — ما في ﴿ تفسير الطبري ﴾ و ﴿ الدر المنثور ﴾ واللفظ للثاني ، قال : أخرج ابن جرير الطبري عن قيس بن عباد ، قال : العاشر من رجب يمحو الله فيه ما يشاء ، وفيه : أخرج ابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، والبيهقي في شعب قيس بن عباد ، قال : لله أمر في كل ليلة العاشر من الأشهر الحرم . أما العاشر من الأضحى فيوم النحر ، وأما العاشر من المحرم فيوم عاشوراء ، وأما

العاشر من رجب فنيه بمحو الله ما يشاء ويثبت . قال : ونسيت ما قال في ذي القعدة .

الحديث السابع : — أيضا في ﴿ الدر المنثور ﴾ قال : أخرج ابن جرير ، ومحمد بن نصر ، وابن أبي حاتم ، والحاكم ، وصححه على شرط الشيخين ، عن ابن عباس بمحو الله ما يشاء ويثبت قال : من أحد الكتابين ، هما كتابان ، يحمو الله ما يشاء أحدهما ، ويثبت وعنده أم الكتاب ، أي جملة الكتاب . انتهى . ونحوه الحديث في ﴿ تفسير الطبري ﴾ عن سليمان عن عكرمة .

الحديث الثامن : — مافي ﴿ تفسير الطبري ﴾ ، والدر المنثور ﴾ قال : أخرج ابن جرير عن الضحاك في الآية يقول : انسخ ما شئت ، واصنع في الاجال ما شئت ، إن شئت زدتها فيها ، وإن شئت نقصت ، وعنده أم الكتاب ، قال : جملة الكتاب ، وعلمه ، يعني بذلك ما ينسخ منه وما يثبت :

الحديث التاسع : — السيوطي في ﴿ الدر المنثور ﴾ قال : أخرج عبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر عن عمر بن الخطاب ، قال وهو يطوف بالبيت اللهم إن كنت كتبت علي شقاوة أو ذنبا فأحبه ، فانك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك أم الكتاب ، فاجعلها سعادة ومغفرة . انتهى . وقريب من ذلك حديث الطبري في ﴿ التفسير ﴾ عن كل من عمر ، وابن مسعود ، وعبد الله بن عمر ، وعن عمر بن العادل الحنبلي في كتابه ﴿ تفسير الباب في علوم الكتاب ﴾ قال : كان عبد الله بن عمر ، وابن مسعود قائلين بمحو السعادة ، والشقاوة ، ومحو الرزق ، والأجل . وروى عن عمر أنه كان يطوف بالبيت ، وهو يبكي ويقول : اللهم إن كنت كتبتني في أهل السعادة والمغفرة ، فانك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك أم الكتاب ، ونحوه عن ابن مسعود .

الحديث العاشر : — مافي ﴿ الدر المنثور ﴾ أنه أخرج ابن جرير عن شقيق بن أبي وائل ، قال : مما يكثر أن يدعى بهذه الدعوات : اللهم ان كنت كتبتنا أشقياء فامحننا ، واكتبنا سعداء فأثبتنا ، فانك تمحو ما نشاء وتثبت وعندك أم الكتاب . وفيه : وأخرج ابن جرير ، وابن المنذر ، والطبراني عن ابن مسعود أنه كان يقول : اللهم إن كنت كتبتني في السعداء فأثبتني في السعداء وان كنت كتبتني في الأشقياء فامحنني من الأشقياء وأثبتني في السعداء فانك تمحو ما نشاء وتثبت وعندك أم الكتاب .

الحديث الحادي عشر : — في ﴿ الدر المنثور ﴾ أخرج ابن أبي شيبة في المصنف وابن أبي الدنيا في الدعاء عن ابن مسعود قال : مادعا عبد قط بهذه الدعوات إلا وسع الله عليه في معيشته — ياذا المن ولا يمن عليه ، ياذا الجلال والاكرام ياذا الطول لا إله إلا أنت ، ظهر اللاجين ، وجار المستجيرين ، ومأمن الخائفين إن كنت كتبتني عندك في أم الكتاب شقياً فامح عني اسم الشقاوة وتبني عندك سعيداً وإن كنت كتبتني عندك في أم الكتاب محرماً مقترأ على رزقي ، فامح حرمانى ويسر رزقى ، وتبني عندك سعيداً ، موفقاً للخير ، فانك تقول في كتابك الذي أنزلت « يحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب » (١)

الحديث الثاني عشر : مافي ﴿ تفسير الطبرى ج ١٢ ص ١١٣ ﴾ و ﴿ الدر المنثور للسيوطى ﴾ عن كعب الأخبار انه قال لعمر : يا أمير المؤمنين لولا آية في كتاب الله لأنتك بما هو كائن الى يوم القيامة ، قال : وما هي قال : قول الله يحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب . انتهى .

قلت : إن صح الحديث عن كعب كان لازمه ، أعلميته من عمر في الخبر

عما يكون الى يوم الحشر ، وهو كذلك بحسب تقرير عمر كلام كعب وعدم تكذيبه في ادعائه ، لأنبئتك بما هو كائن ، وكيف ما كان فهذه الأحاديث حجة على من أنكر البداء ، وان المحو والاثبات عام لجميع الاشياء .

القرآن وقصص الانبياء (ع) في البداء

فن تلك القصص حكاية يونس (ع) وقومه ، كما في قوله تعالى : « فلولا كانت قرية آمنت فنفعها إيمانها ، إلا قوم يونس لما آمنوا كشفنا عنهم عذاب الخزي في الحياة الدنيا ، ومتعناهم الى حين » (١) ، ففي ﴿ الدر المنثور للسيوطي ﴾ أخرج ابن مردويه عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال : إن يونس دعا قومه ، فلما أبوا أن يجيبوه وعدم العذاب ، فقال : إنه يأتيكم يوم كذا وكذا ، ثم خرج عنهم . وكانت الأنبياء إذا وعدت قومها العذاب خرجت ، فلما أظلم العذاب خرجوا ، ففرقوا بين المرأة وولدها ، وبين السخلة وأولادها ، وخرجوا فمجدوا الى الله وعلم الله منهم الصدق ، فتاب عليهم ، وصرف عنهم العذاب ، وقعد يونس في الطريق ليسأل عن الخبر ، فر به رجل فقال : ما فعل قوم يونس ؟ فخذته بما صنعوا فقال لا أرجع الى القوم فقد كذبتهم وانطلق مغاضبا . انتهى .

أقول : وقريب من ذلك الحديث في ﴿ تفسير الفخر الرازي في تفسير سورة يونس ج ٥ ص ٢٩ ﴾ مع زيادة قوله : إنهم خرجوا الى شيء من بقية علمائهم ، فقالوا قد نزل بنا العذاب فما ترى ؟ فقال : قولوا : يا حي حين لحي ، ويا حي ، وياحي الموتى ، وياحي ، لا إله إلا أنت فقالوا ، فكشف الله العذاب عنهم . وعن

الفضل بن عباس ، أنهم قالوا : إن ذنوبنا قد عظمت وجلت ، وأنت أعظم منها وأجل ، إفعل بنا ما أنت أهله ، ولا تفعل بنا ما نحن أهله . إنتهى .

والأحاديث بعد القرآن من التفاسير ، وكتب الحديث من العامة والخاصة في البداء ، ودفع العذاب عن قوم يونس بواسطة التوبة والاناابة والدعاء بلغت مبلغ الضرورة ، وتلك حجة على من أنكر القضاء بالحو والانايات في المقدرات ، فلا تكن من العاقبين . والعجب من الفخر إذ يحكي دفع العذاب عن قوم يونس (ع) ويغمض النظر عن أنه من الحو والانايات في القضاء المعلق .

ففي ﴿ الدر المنثور ﴾ أنه أخرج ابن أبي حاتم ، واللالكاثي في السنة عن علي بن أبي طالب ، قال : إن الحذر لا يرد القدر ، وإن الدعاء يرد القدر ، وذلك في كتاب الله « إلا قوم يونس لما آمنوا كشفنا عنهم عذاب الخزي . . » (١) وأخرج أبو الشيخ ، وابن المنذر عن ابن عباس قال : إن الدعاء ليرد القضاء ، وقد نزل من السماء ، إقرأوا إن شئتم : « إلا قوم يونس لما آمنوا كشفنا عنهم عذاب الخزي » دعوا ، فصرف عنهم العذاب . إنتهى .

فالحديثان صريحان في تصريح علي (ع) وابن عباس بوقوع البداء ، ودفع العذاب ، ورفع القدر والقضاء بالدعاء .

ومنها : — قصة موسى (ع) على ما في القرآن من قوله تعالى : « وواعدنا موسى ثلاثين ليلة .. » الآية (٢) ففي ﴿ الدر المنثور ﴾ أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن مجاهد وواعدنا موسى ثلاثين ليلة قال ذو القعدة وأتمناها بعشر . قال : إن موسى قال لقومه : ان ربي وعدني ثلاثين ليلة ان الفاه واخلف هارون فيكم فلما إتصل موسى الى ربه زاده الله عشرأ فكانت فتنتهم في العشر التي زادها الله .

وفي ﴿ الدر المشور ﴾ أيضا في حديث رواه عن ابن أبي عمر المدني وعبد بن حميد والنسائي وأبي يعلى وابن جرير وابن منذر وابن أبي حاتم وابن مردويه ان قوم موسى قالوا : فما بال موسى وعدنا ثلاثين ليلة ثم أخلفنا فهذه أربعون ليلة . انتهى .
 إن الحديث كما ترى ظاهر في وقوع البداء فيما وعد الله تعالى من ثلاثين ليلة وان قوم موسى (ع) طعنوا فيه بالخلف عما وعدهم ولم يعلموا أن الله تعالى إرادات وله الخو والاثبات طبقا لاختلاف المصالح وتخلف الشروط والمقتضيات وان كان كل ذلك جرى في علمه تعالى « ولا يحيطون بشيء من علمه الا بما شاء .. » الآية (١)

ومنها: حكاية عيسى (ع) مع القصار في ﴿ كتاب روضة العلماء لزندوبتي ﴾ وهو من أكابر علماء الحنفية كما في ﴿ أعلام الأخيار للكفوي ﴾ قال : حدثنا أبو عبد الله المطوعي ، باسناد له عن وهب قال : كان عيسى النبي (ع) قاعداً مع الحواريين إذ مر قصار وعلى ظهره حزمة ثياب ، فقال عيسى (ع) للحواريين : إن هذا القصار ليهلك الساعة ويرد علي جنازته فجلسوا فلما كان عند المساء رجع القصار سالماً مع ثيابه فتعجب الحواريون بذلك ، فقال عيسى (ع) للقصار : أخبرني عن قصتك ، قال : خرجت بالعادة ومعى ثلاثة أرغفة ، فاستقبلني سائل فدفعت اليه واحداً ، فدعا وقال : صرف الله عنك السوء فمضيت فاستقبلني سائل آخر فسأني فدفعت اليه الرغيف الثاني ، فقال : صرف الله عنك البلاء فلما فتحت حزمة ثيابي رأيت فيها حية سوداء تلتهب النار من عينها ، وفي عنقها سلسلتان ، واذا بملكين يمدان تلك الحية حتى أخرجاهما من حزمه ثيابي ، فقال عيسى (ع) : لذلك الرغيف سلمك الله وزاد في عمرك .

ومنها : — ما في ﴿ كتاب حياة الحيوان للدميري ﴾ قال : روى احمد في كتاب الزهد عن سالم أبي الجعد قال : كان رجل من قوم صالح (ع) قد اذام

فقالوا : يا نبي الله ! ادع الله عليه فقال : إذ هبوا فقد كفيتموه قال : وكان يخرج كل يوم يحتطب ، فخرج يومئذ ومعه رغيفان فأكل أحدهما وتصدق بالآخر قال : فاحتطب ثم جاء بحطبه سالماً لم يصبه شيء فخاؤا الى صالح ، وقالوا : قد جاء بحطبه سالماً لم يصبه شيء ، فدعاه صالح (ع) وقال له : أي شيء صنعت اليوم ، قال : خرجت ومعى قرصان فتصدقت بأحدهما وأكلت الآخر فقال صالح (ع) : حل حطبك فله فإذا فيه أسود ساخ مثل الجذع عاض على جذل من الحطب فقال : بهذا دفع عنك يعني بالصدقة .

ومنها : الخبر الذي أورده اليمنى الشافعي في ﴿ كتاب الاكتفاء ﴾ والعلامة السيوطي في ﴿ الدر المنثور ﴾ بالاسناد الى كعب الاخبار ، قال : كان في بني اسرائيل ملك اذا ذكرناه ذكر عمره واذا ذكرناه ذكرنا عمره وذكرناه و كان الى جنبه نبي يوحى اليه ، فوحى الله تعالى الى النبي أن يقول له اعهد عهدك واكتب وصيتك فانك ميت الى ثلاثة أيام ، فأخبره النبي بذلك فلما كان اليوم الثالث وقع بين الجدار والسرير ، ثم جاء الى ربه فقال : اللهم إن كنت تعلم أنني كنت أعدل في الحكم واذا اختلف اتبعت هداك ، وكيت وكيت فزدني في عمري حتى يكبر طفلي ويربوا أمتي ، فوحى الله الى النبي انه قد قال كذا وكذا ، وقد صدق وقد زدت في عمره خمس عشرة سنة ففي ذلك ما يكبر ولده ويربوا أمته ، فلما طعن عمر قال : كعب ! لئن سألت عمر ربه ليقبني فأخبر بذلك عمر فقال : اللهم اقبضني اليك غير عاجز ولا ملوم .

ومنها : — مارواه السيوطي في ﴿ الدر المنثور ج ٥ ص ٢٤٧ ﴾ عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال : كان في بني اسرائيل ملكان اخوان على مدينتين وكان أحدهما برأ برحمه ، عادلا في رعيته ، وكان الآخر عاقفاً برحمه ، جائراً على رعيته وكان في عصرهما بنى فأوحى الله الى ذلك النبي أنه قد بقى من عمر هذا البار ثلاث

سنين وبقي من عمر هذا العاق ثلاثون سنة ، قال : فاخبر النبي رعيته هذا ورعيته هذا ، فاحزن ذلك رعيته الجائر ، واحزن ذلك رعيته العادل ، قال : ففرقوا بين الأطفال والامهات وتركوا الطعام والشراب وخرجوا الى الصحراء يدعون الله أن يتمتعهم بالعادل ويزيل عنهم أمر الجائر فأقاموا ثلاثاً فأوحى الله الى ذلك النبي أن أخبر عبادي بأنى قد رحمتهم وأجبت دعائهم فجعلت ما بقى من عمر هذا البار لذلك الجائر وما بقى من عمر الجائر لهذا البار ، قال : فرجعوا الى بيوتهم ومات العاق لتمام ثلاث سنين وبقي العادل فيهم ثلاثين سنة ، ثم تلا رسول الله ﷺ « وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره الا في كتاب ان ذاك على الله يسير » (١) . انتهى .

ومنها : حكاية أبي رومي الصحابي فني ﴿ الدر المنثور ج ٤ ص ٦٦ ﴾ أخرج ابن مردويه والديلمي عن ابن عباس ، قال : كان أبو رومي من شر أهل زمانه ، وكان لا يدع شيئاً من المحارم إلا ارتكبه ، وكان النبي ﷺ يقول : لئن رأيت أبارومي في بعض أزقة المدينة ، لأضربن عنقه ، وان بعض أصحاب النبي ﷺ أتاه ضيف له ، فقال لامراته : اذهبي الى أبي رومي فخذي لنا منه بدرهم طعاماً حتى يبسر الله تعالى ، فقالت : إنك لتبعثني الى أبي رومي وهو افسق اهل المدينة ، فقال : اذهبي فليس عليك منه بأس انشاء الله تعالى ، فانطلقت فضربت عليه الباب فقال : من هذا ؟ قالت : فلانة ، قال : ما كنت لنا بزيارة ، ففتح لها الباب فأخذها بكلام رفق ويده اليها ، فأخذتها رعدة شديدة ، فقال : ما شأنك ؟ قالت : ان هذا عمل ماعلمته قط ، فقال أبو رومي : نكلت أبارومي أمه ، هذا عمل عمله وهو صغير ، لاناخذ رعدة ولا يبالي ، علي أبي رومي عهد الله ان عاد لشيء من هذا أبداً ، فلما اصبح غدا على النبي ﷺ ، فقال : مرحباً يا أبارومي ،

واخذ يوسع له المكان ، وقال له : يا أبا رومي !! ما عملت البارحة !؟ فقال : ما عسى أن أعمل يا نبي الله ، أنا شر أهل الأرض ، فقال النبي ﷺ ان الله قد حول مكتبك الى الجنة ، فقال : يمحو الله ما يشاء ويثبت وعندهم الكتاب . إنتهى . والحديث ايضا أخرجه ابو نعيم الحافظ .

الدعاء وتأثيره في البداء

ان بداهة الشرع — على ما عرفت — ناهضة بالبداء مطلقاً في الكائنات وفي الشرعيات ، وانه في الأولى تبدل القضاء بالصدقة والدعاء ، ويزيدك وضوحاً مادعا به رسول الله ﷺ في يوم بدر ، وطلبه من الله النصر ، وكذلك دعائه لعلي (ع) يوم الأحزاب في قبال عمرو بقوله ﷺ : رب سلم لي علياً ، رب لا تنزني فرداً وأنت خير الوارثين ، كما في ﴿ كنز العمال للمتقي الحنفي ج ٥ ص ٢٨٢ ﴾ .

ولولا تأثير الدعاء في البقاء ، لوقع لغواً من النبي ﷺ بلا فائدة ، قال الشيخ عبدالحق الدهلوى — وهو من أكابر علماء أهل السنة — في كتابه ﴿ مدارج النبوة ﴾ : ان من الجائز تأخير اجابة الدعاء من الله تعالى عن وقته المعين ، فان انجاز الدعاء كان مشروطاً بشرط ، ومعلقاً على اسباب وكان عمله محجوباً عن العبد ، ولا يجب على الله تعالى ان يظهر لعبده ماضى في علمه بجميع خصوصياته ولا ينافي ذلك صدق وعده ، فانه ربما يكون وقوع ما وعده في وقت معين معلقاً على اسباب ، استأثر سبحانه بعلمه ، وقضت الحكمة بستره وكتمانه . انتهى .

قلت : ان للدعاء تأثيراً في الاجابة لا محالة ، لقوله تعالى : ﴿ بل اياه تدعون

فيكشف ما تدعون اليه « (١) وقوله : « ادعوني استجب لكم » (٢) ، وقوله :
« امن يجيب المضطر اذا دعاه ويكشف السوء » (٣) ، ولقد اثر الدعاء في قوله تعالى :
« فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه . . » الآية (٤) ، وقوله تعالى : « أدخلوا
الباب سجداً وقولوا حطة نغفر لكم خطاياكم . . » الآية (٥) وقوله : في دعاء عيسى
عليه السلام بزول المائدة ، في قوله تعالى : « اللهم ربنا أنزل علينا مائدة من السماء
تكون لنا عيداً لأولنا وآخرنا وآية منك وارزقنا وأنت خير الرازقين . . » (٦) وفي
دعاء زكريا ربه . في قوله تعالى : « رب لا تذرني فرداً وأنت خير الرازقين » (٧)
وفي دعاء يونس في بطن الحوت ، بقوله : « لا إله إلا أنت سبحانك اني كنت
من الظالمين فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك ننحى المؤمنين » (٨) .

دفع المناقشات في المحو والاثبات

كيف يدعى من يصارم القرآن بأنه لا تأثير في الدعاء في رفع القدر ، قياساً
للقضاء المعاق والتقدير على بعض الوجوه على القضاء المبرم والتقدير على جميع التقادير
بيان ان الله تعالى ، قدر المقادير ، وقد جف القلم بما هو كائن ، وما يبدل القول
لديه تعالى ، وهذا قياس باطل ، للفرق الواضح بين القضاء المنجز والقضاء المعلق
وأن الله تعالى قدر كلا منهما بقدره ، ان كان مبرماً فبرماً ، وان كان معلقاً فمعلقاً
ومن ذلك القضاء الذي يزول بالدعاء ، ووجه الحكمة في الخلق والامر بيده ، فربما
ينخرط ما ليس بكائن في الكائن — بواسطة الدعاء — فتترتب عليه المصلحة من

- | | | |
|---------------------|---------------------|---------------------|
| • (١) الانعام : ٤١ | • (٢) المؤمن : ٦٠ | • (٣) النمل : ٦٢ |
| • (٤) البقرة : ٣٧ | • (٥) البقرة : ٥٨ | • (٦) المائدة : ١١٧ |
| • (٧) الانبياء : ٨٩ | • (٨) الانبياء : ٨٧ | |

جهة إجابة دعوة العبد ورفع البلاء عنه . وفي ﴿ الدر المنثور للسيوطي ج ٤ ص ٦٧ ﴾ ابن جرير عن قتادة في قوله تعالى : « يحو الله ما يشاء ويثبت » (١) قال : هي مثل قوله تعالى : « ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها . . » (٢) وقوله : وعنده أم الكتاب اي جملة الكتاب وأصله انتهى .

ثم إنه لولا اختلاف وجه الحكمة والمصاححة ، وعدم الجفاف في المقدمات الإلهية حتى من صنعه وحكمه على مذهب الأشاعرة لما وقع الاختلاف والتخلف فلو أخبر تعالى بوقوع بعض الحوادث ، من موت ، أو غرق ، أو حرق ، أو تعذيب ، أو مسخ كان له تعالى رفع ما أخبر به إذا وقع مقتضى الرفع من الدعاء والتضرع والتوبة والاستغفار ، فالتعذيب في الدنيا لا بد له من سبب حادث ، والعفو عنه كذلك يلزمه سبب آخر ، فلا يوجد المعلول من الأمرين إلا بواسطة علته المؤثرة ولا يلزم خلاف المقدر لأن المقدر في علم الله هكذا ، ألا ترى ان هلاك فرعون وقومه كان بدعاء موسى وهارون في قوله تعالى : « ربنا إطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يرو العذاب الأليم ، قال قد اجيبت دعوتكما .. » الآية (٣) وكذلك ماورد في قصة بلعم من قوله تعالى : « واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها فأتبعه الشيطان . . » الى قوله تعالى : « فمثل كمثل السكب . . » الآية (٤) وقوله : فانسلخ منها كاشف عن ان ثبوت تلك الآيات لبلعم بن باعور ، ألم يكن أمراً مبرماً ، فنزع الله منه الاسم الاعظم كما في التفسير ؟ هذا كله مضافاً الى ماصح عن النبي ﷺ أن الزنا يورث الفقر ، وانه مامن قوم يظهر فيهم الزنا إلا اخذوا بالسنين ، فالله تبارك وتعالى وان اعطى الوعيد والتهديد للعصاة والمردة ، الا انه

(١) الرعد : ٤١ . (٢) البقرة : ١٠٦ . (٣) يونس : ٨٩ .

(٤) الاعراف : ١٧٥ .

برحمته الواسعة فتح لهم باب التوبة ، وباب الشفاعة في قوله تعالى : « ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً » (١)

شبهة وازاحة

قد قيل او يقال : ان كلام السعادة والشقاوة ان كان من الله كل واجب الوقوع ، وما كان واجب الوقوع لا يقع خلافه ، والالزم التغيير في علمه تعالى ، فلا فائدة حينئذ في الدعاء ، وطلب السعادة من الله .
قلنا : فكما أن السعادة والشقاوة من الله تعالى كذلك تكون الهداية منه تعالى ، لقوله : « من يهد الله فهو المهتد .. » الآية (٢) وقوله : « من يضل الله فلا هادي له .. » الآية (٣) ، وقوله : « إنك لاتهدى من احببت ، ولكن الله يهدي ما يشاء .. » الآية (٤) فعند ذلك يصح للعبد الدعاء والتضرع وطلب السعادة في الدنيا والآخرة من الله تعالى ، وعلى الله أن يهديه سبيل الحق ، وبدله طريق النجاة ، كما فعل بالمؤمنين في جميع الأديان ، حتى قالوا : « الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله ، لقد جاءت رسل ربنا بالحق ، ونود أن نلج الجنة أو نرثتموها بما كنتم تعملون » (٥) دل قوله تعالى : بما كنتم تعملون ، على أن للأعمال الخيرية والطاعات والعبادات تأثيراً في الدخول في الجنة ، وهي عادة الأبدية ، فعليه يقال : ان الاشكال متوجه لأن هذا الشخص ان كان سعيداً فلا حاجة له الى الأعمال الخيرية وان كان شقيماً فلا فائدة في العبادة ، وبناقضه صريح

(١) النساء : ٦٣ . (٢) الاعراف : ١٧٧ . (٣) الاعراف : ١٨٥ .

(٤) القصص : ٥٦ . (٥) الاعراف : ٤٢ .

الآية الدالة على أن الطاعات توجب السعادة ، وان المعصية تبعدهم عن الرحمة ، وان الشفاعة تؤثر في المغفرة ، و عليك بالنظر في قوله تعالى : « ولسوف يعطيك ربك فترضى » (١) وقوله تعالى : « فلولا اذ جاءهم بأسنا تضرعوا ولسكن قست قلوبهم وزين لهم الشيطان ما كانوا يعملون » (٢) وفي آية مسخ نبي اسرائيل القردة ، من قوله تعالى : « فلما عتوا عما نهوا عنه قلنا لهم : كونوا قردة خاسئين » (٣) دأت الآية على البداء والتغير في المقدرات حتى بالنسبة الى السعادة والشقاوة ، وكذلك قوله تعالى : فلما نسوا ما ذكروا به أنجينا الذين يهون عن سوء ، وأخذنا الذين ظلموا بعذاب بئس بما كانوا يفسقون » (٤) .

ثم ان القول بعدم تأثير الدعاء في السعادة ، وكون شقاوة الشقي ذاتية ، وكذلك سعادة السعيد لازمه بطلان بعث الانبياء ، إذ لا فائدة في البعث مع الشقاء وهذا مصادم للقرآن من قوله تعالى : « كان الناس أمة واحدة ، فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين ، وانزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه ، وما اختلف فيه الا الذين آتوه من بعد ما جاءتهم البينات بغيا بينهم ، فهدى الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق باذنه ، والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم » (٥) تضمنت الآية لوجه الحكمة في بعث الرسل ، وإنزال الكتاب ، وهي البشارة ، والندارة ، وتحصيل العلم والمعرفة التي بها تقوم الهداية « ليهلك من هلك عن بينة ، ويحيى من حي عن بينة .. » الآية (٦) وقال تعالى شأنه : « هو الذي بعث في الأميين رسولا منهم يتلوا عليهم آياته ، ويزكهم ويعلمهم الكتاب والحكمة ، و ان كانوا من قبل لفي ضلال مبين » (٧) دأت على قابلية الضلالة

(١) الضحى : ٥٥ (٢) الانعام : ٤٣ (٣) الاعراف : ١٦٥

(٤) الاعراف : ١٦٤ (٥) البقرة : ٢١٣ (٦) الاثقال : ٤٥

(٧) الجمعة : ٢ .

والشقاوة للرفع والتبديل بالهداية وتزكية النفس ومعرفة الكتاب والحكمة ، وقال في رسول الله ﷺ : « انك لتهدى الى صراط مستقيم » (١) وقال تعالى : « إتبعوه لعلمكم تهتدون » (٢) وقال : « قرآنًا عربياً غير ذي عوج لعلهم يتقون » (٣) وقال : « كتاب انزلناه اليك لتخرج الناس من الظلمات الى النور . . » الآية (٤) وقال : « ويوم يمض الظالم على يديه ، يقول : يا ليتني اتخذت مع الرسول سبيلا ، يا ويلتنا !! ليتني لم اتخذ فلاناً خليلاً ، لقد اضلني عن الذكر بعد إذ جئني وكان الشيطان للانسان خذولاً » (٥) دلت الآية على تحتم السعادة والشقاوة للانسان ، وإن كلا منها يقبل التبديل بالآخر لحصول الموجب ، فالموجب للسعادة إتباع الرسول ، والموجب للشقاوة اتباع أخلاء السوء ، وكل من الموجبين تحت إختبار الانسان ، لنسبة الاتخاذ الى نفسه في صريح الآية ، ومن الموجب طلب الهداية من الله تعالى ، والسعي في مرضاته ، وإتباع هدى رسوله ، كما في قوله تعالى : « والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا . . » الآية (٦) .

كيف يظن الجاهل بامتناع تأثير الدعاء نظراً الى انه لا مؤثر في الوجود الا الله تعالى ، والحال ان الله هو الذي جعل الدعاء والتضرع مؤثراً في مصالح العباد وحث الناس على طلبها ، في قوله عز شأنه : « بل اياه تدعون فيكشف ما تدعون اليه . . » الآية (٧) ، وقوله تعالى : « أمن يجيب المضطر اذا دعاه ويكشف السوء . . » الآية (٨) ، وقوله : « وقال ربكم أدعوني استجب لكم .. » الآية (٩) وقوله : « واذا سألك عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة الداع اذا دعاني .. » الآية (١٠)

- | | | |
|---------------------|---------------------|--------------------|
| ٠ ٢٨ : (٣) الزمر | ٠ ١٥٧ : (٢) الاعراف | ٠ ٥٢ : (١) الشورى |
| ٠ ٦٩ : (٦) العنكبوت | ٠ ٢٧٠ : (٥) الفرقان | ٠ ١ : (٤) ابراهيم |
| ٠ ٦٠ : (٩) المؤمن | ٠ ٦٢ : (٨) النمل | ٠ ٤١ : (٧) الانعام |
| | | ٠ ٨٦ : (١٠) البقرة |

والآيات في ذلك كثيرة وإنكار تأثير الدعاء في مصلحة العبد إنكار لضرورة الكتاب والسنة ، قال الفخر الرازي في (تفسيره ج ٢ ص ١٣٠) : إنه يجوز أن يصير ما ليس بمصلحة مصلحة بحسب سبق الدعاء . انتهى .

القوم وتصحيح اعمال خلفائهم بالاجتهاد

ولنختم الكلام بما حكاه الفخر الرازي عن سليمان بن جرير الزبدي من أن أئمة الرضا وضوا مقالين لشيعتهم من القول بالبداء ، والقول بالتقية الى آخر كلامه . وقد عرفت صحة مقالة الشيعة في البداء والتقية ومع ذلك فحق لنا أن نقول : إن أئمة القوم وضوا مقالة مجيبة على خلاف الكتاب والسنة من جواز العمل بالرأي ، والاعتماد على الظن مطلقاً ، وإن زاحمه النص ، ومموه إجتهداً ، وأخرجوا له حديثاً عن النبي ﷺ ، كما في (البخاري ، في باب أجر الحاكم إذا اجتهد فاصاب أو أخطأ من كتاب الاعتصام) عن عمرو بن العاص ، عن النبي ﷺ قال : إذا حكم الحاكم فاجتهد ، ثم اصاب فله أجران ، وإذا حكم فاجتهد ، ثم أخطأ فله أجر وزعموا أن الحديث عندهم مطلقاً — حتى في قبيل النص — من كلام الله تعالى ، وكلام رسوله ﷺ وصححو بذلك كثيراً من اخطاء زعمائهم ، فبلغ التوسع في الاجتهاد منهم الى تقديم المفضول وهو ابو بكر على الأفضل وهو علي (ع) كما عليه المعتزلة في قبيل ماسياتيك من أنباء أفضلية علي (ع) — في الجزء الثاني — علي جميع الصحابة من جميع الوجوه .

ثم انهم وسعوا الاجتهاد ، فجوزوه لأبي بكر مع أنه لم يعرف المراد من الكلاله وقال : أقول فيها برأيي ، فان كان صواباً فمن الله ، وان كان خطأ فني ومن

الشیطان . رواه عنه السيوطي في (الدر المنثور ج ٢ ص ٢٥٠) ومثل هذا الاجتهاد يمكنه كل أحد ، ويقول بمثل مقالة أبي بكر .

ثم إنه كيف يوسع له الاجتهاد ، وهو الذي أقر على نفسه بأن له شيطاناً يمتربه كما في (الصواعق المحرقة ص ٧) .

وأوسع من ذلك اجتهاده في توليته خالد بن الوليد ، وسماه سيف الله وهو الذي نص عليه النبي ﷺ بقوله ثلاثاً : اللهم اني أبرء اليك من صنع خالد ، ثم بعثه الى قتال المسلمين المانعين لدفع الزكاة اليه وسماهم المرتدين ، ورد شهادة عمر وابنه عبدالله وأبي قتادة الأنصاري في انه كانوا مسلمين كما في (اسد الغابة في معرفة الصحابة ج ٢ ص ٢٩٥) و (تاريخ أبي الفداء ج ١ ص ١٥٨) و (فتوح البلدان للبلاذري) و (الشرح لابن أبي الحديد ج ١ ص ٦٠) ، ومع ذلك لم يجر أبو بكر الحد والقصاص على خالد الذي قتل مالك بن نويرة ، وقارب زوجته ليلة قتله كما في (تاريخ الخميس ج ٢ ص ٢٣٣) و (أسد الغابة) و (الاصابة لابن حجر ج ١ ص ٤١٤) و (الصواعق المحرقة ص ٢١) ، وهذا اجتهاد موسع لأبي بكر حسبما نص عليه ابن حجر في (صواعقه) . كتوشعهم لعمر بالاجتهاد مع اعترافه بان كل الناس أفقه من عمر وأنه لولا معاذ هلك عمر ، وقوله : لولا علي هلك عمر كما في أسانيدهم . فان قيل لهم : لماذا خالفت الصحابة ، وتخلفت عن جيش اسامة مع تصريح النبي ﷺ مكرراً حتى في مرضه ، بالخروج الى الجيش . أجاوبوا بان ذلك لتناقلهم عن الخروج تحت راية اسامة ، وطعنهم في انتأمر عليهم كما في (صحيح البخاري) في باب بعث النبي ﷺ اسامة بن زيد ، وأنه خرج النبي ﷺ مغضباً ، وقال : إن تطعنوا في إمارته فقد طعنتم في إماره أبيه .

وإذا قيل لهم : بأي وجه صحيح رد عمر على النبي ﷺ بقوله : يهجر ! أوغلب

عليه الوجد حيث قال (ص) : إبتوني بدواة وكتف لا كتب لكم كتابا لن تضلوا أبدا ، فردوا عليه ، قائلين : اهجر إستفهوه !؟ وقال عمر : قد غلب عليه الوجد أو كلاماً يشبهه مقاتلهم ، قالوا ان عمر : قاله وقالوه أيضا : اشفاقاً لاني رضي الله عنه عن تعب الكتابة ، أو أن عمر خاف على الناس الفتنة وهذا هو الاجتهاد الخطائي الذي جوزوه في قبال النص التعبدي على وجوب إطاعة النبي (ص) وانه لا ينطق عن الهوى بل وادخلوا عليه رضي الله عنه السخط والغضب بتنازعه حتى قال لهم : قوموا عني . واذ قيل لهم : كيف بادرت الصحابة من الانصار والمهاجرين الى التقيية لتدبير الامارة ، والسلطة الزمنية ، وتركوا جثمان النبي (ص) وحضور جنازته !؟ قالوا : انهم اجتهدوا في أمر الخلافة خوفاً عن الفتنة ، والحال انهم بفعلهم أسسوا الفتنة وأوقعوا الفرقة ، اذ بايعوا أبا بكر من غير مشاورة ، ولذا قال عمر بن الخطاب : بيعة أبي بكر فلتة وفي الله المسلمين شرها .

وان قيل : باي وجه مشروع كشفوا عن بيت فاطمة (ع) وأدخلوها الرجال ؟ وأبو بكر قد عرف خطائه في ذلك وتمنى في مرض موته ، قائلاً : ليتني لم اكشف بيت فاطمة بنت رسول الله (ص) وأدخلته الرجال كما في ﴿ تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ١١٥ ﴾ و﴿ الطبري ج ٤ ص ٥٢ ﴾ و﴿ العقد الفريد باب خلافة أبي بكر واستخلافه لعمر ج ٣ ص ٦٩ ﴾ حتى صرح النظام المعزلي القادح في علي (ع) بأن عمر ضرب بطن فاطمة (ع) يوم البيعة حتى ألقت محسنها من بطنها ، و كان يصيح أحرقوها بمن فيها ، وما كان في الدار غير علي وفاطمة والحسن والحسين ، كما في ﴿ الملل والنحل المطبوع في هامش الفصل لابن حزم ج ١ ص ٦٥ ﴾ .

قالوا : ان ذلك اجتهاد من أبي بكر وعمر واجلاب لعلي (ع) حتى لا يقع الاختلاف ، والحال انه لا يجوز القهر على البيعة الا بعد إتمام الحجية ، ولم تقم هناك حجة

على صحة خلافة أبي بكر، في قبال قول النبي ﷺ لعلي (ع) : حربك حربي ، وسلمك سلمي ، ومن عادك عاداني ، وقوله (ص) : علي (ع) باب حطة ، من دخله كان مؤمناً ومن خرج عنه كان كافراً وهو من أحاديث ابن حجر المكي في ﴿صواعقه ص ٧٦ و ٧٧﴾ ، وفيه عن النبي (ص) قال : عنوان صحيفة المؤمن حب علي بن أبي طالب (ع) وفيه من الحديث ، علي مع الحق ، وعلي مع القرآن وقوله ﷺ في علي (ع) يوم الغدير : اللهم وال من والاه ، وعاد من عاداه ، وانصر من نصره ، واخذل من خذله ، وقوله (ص) : علي وليكم بعدى .

وإن قيل لهم : إن أبا بكر بأى وجه مشروع أحرق الفجأة الأسلمى أيام خلافته بأن أمر فاوقد له النار في مصلى المدينة ، ثم رمى فيها وهو مقموط كما في ﴿تايخ الطبرى﴾ ؟ !

أجابوا عن ذلك كما في ﴿كتاب المواقف وشرح التجريد للقوشجى﴾ بأن أبا بكر مجتهد ، وإحراقه الفجأة لاجتهاده وعدم قبول توبته ، وفيه انه اجتهد في قبال النص الناهي عن الاحراق وانه لا يحرق بالنار الارب النار ، وفتاة الاسلمى على فرض كونه مفسداً يقتل أو يصلب ، لا أنه يحرق حياً .

وإذا قلنا لهم : كيف جاز لأبي بكر إنتزاع الفسك من فاطمة (ع) ؟ ! كما في ﴿الصواعق المحرقة﴾ ثم يطالب منها البينة على ما في يدها ، حاروا في الجواب ، وذلك لأن شرع الاسلام على ان البينة على المدعى واليمين على من أنسك ، وأبو بكر هو المدعى من قبل المسلمين بأن الانبياء لا يورثون ، وان ما كان للنبي (ص) من طعمة ، فلوالى الامر من بعده يضعه كيف يشاء ، فعليه إقامة البينة لأعلى من كان المال تحت تصرفه . ونحو هذا الاجتهاد الخطأ الموسع من غير حجة ، إجتهاد أبي بكر في منع ذى القربى سهمهم من الخمس في قبال قوله تعالى : « واعلموا انما غنمتم من شيء فان الله

خمسه والرسول ولذى القربى .. « الآية (١) .

ثم ان القول بالاجتهاد بلغ بهم الحال ، الى أن أباحوا دم علي (ع) ، ففي (الامامة والسياسة ص ١٣) أن عمر مشى ومعه جماعة الى باب فاطمة (ع) فهي لما سمعت أصواتهم ، نادت بأعلى صوتها : يا أبتِ يا رسول الله (ص) !! ماذا لقينا بعدك من ابن الخطاب ، وابن أبي قحافة ، فأخرجوا علينا ومضوا به الى أبي بكر ، وقالوا : يا بيع وإلا ضربنا عنقك ، وقال علي (ع) : إذا تقتلون عبد الله ، وأخار سوله ، قال عمر : أما عبد الله فنعيم وأما أخو رسول الله فلا !! فقال عمر لأبي بكر ، الا تأمرنا فيه بامرئك ، فالحق علي (ع) بقبر رسول الله (ص) ، يصيح ويبكي وينادي : « يا بن ام إن القوم استضعفوني وكادوا يقتلوني .. » الآية (٢) هذا هو الاجتهاد الخطأ من غير روية ، في قبال النص الجلي في علي (ع) وفاطمة (ع) . انتهى .

فاذا قيل : إن فاطمة (ع) مانت وهي واجدة على أبي بكر وعمر كما في الصحيحين أجابوا بان مافعله مقتضى إجتهادها ، والحال أن النصوص في صحاحهم مستفيضة على ان الله يرضى لرضا فاطمة ، ويغضب لغضب فاطمة (ع) وفي (صحيح البخاري) : فاطمة بضعة مني فمن اغضبها أغضبني . فكيف يجوز الاجتهاد والعمل بالظن في قبال النص القطعي .

وان من اجتهاد عمر في قبال النص ، حكه بضرب عنق من تخلف عن الشورى ، من الستة من العشرة المبشرة ، وقد قال النبي (ص) : لا ترجعوا بعدي كفاراً ، يضرب بعضهم رقاب بعض ، وقال في حجة الوداع : ألا ان دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة شهركم هذا .

وان قيل لهم : ان عثمان فعل الأفاعيل الموحشة ، من حرقه المصاحف ، وضر به عماراً ، وابن مسعود ، وإخراجه أباذر الى الربذة وغيرها ، قالوا : إنه اجتهد ، والحال ان عماراً هو الذي مدح إيماناً من رأسه الى أخص قدميه .

وفي الحديث المتفق عليه من الطرفين ، قوله (ص) : إهدوا بهدى عمار ، وفي (المسند لأحمد ج ٤ ص ٩٠) قال رسول الله (ص) : عادى الله من يعاد عماراً ، ومن يبغض عماراً أبغضه الله ، ومن يسبه عماراً يسبه الله ، وقال (ص) : في ابن مسعود ، رضيت لكم مارضى لكم ابن ام عبد ، رواه الحاكم في المستدرک وقال : هذا حديث صحيح الاسناد وابن ام عبد هو عبد الله بن مسعود ، وقال (ص) في أبي ذر ، ما أظلت الحضراء ، ولا أفلت الغبراء ، على ذى لهجة أصدق من أبي ذر ، فكيف يجوز لعثمان الفتك ، بهؤلاء لولا الاجتهاد الموسع الغير المرضى ؟ ثم إن عايشة اجتهدت وأمرت بقتل عثمان ، وجاهرت بقولها : أقتلوا نعتلاً فقد كفر ، كما في (الطبري ج ٥ ص ١٧٢) و (ابن الأثير ج ٣ ص ٨٠) ثم أنها تبرجت تبرج الجاهلية ، وخرجت على أمير المؤمنين (ع) وقتلت النفوس البريئة ، وكاجتهادها ، اجتهاد الزبير ، وطلحة ، واجتهاد الفرقة الباغية ، والفرقة المارقة ، وأفضح صور التأويل والاجتهاد ، تجوزهم خلافة يزيد بن معاوية وأعماله من قتل العترة النبوية ، وإباحة المدينة ، وقتل الصحابة ، وبقيّة أهل بدر وبيعة الشجرة .

وان ذلك كله كان بوصية من معاوية لولده يزيد ، ففي (الامامة والسياسة ص ١٥٣) كان معاوية قد أوصى يزيد ، وقال ان يريك منهم يعني من أهل المدينة ريب ، أو انتقص عليك منهم أحد ، فعليك باعور بنى مرة مسلم بن عقبة . انتهى . وذكر ابن الاثير في (التاريخ ج ٤ ص ٢٢٣) أن الحجاج بن يوسف الثقفي ،

مر بخالد بن يزيد بن معاوية ، وقال له : أنا الذي ضربت بسيفي هذا مائة الف ، كلهم يشهدون أن أباك كان يشرب الخمر ويضمر الكفر . انتهى .

ثم من ان كلفة اجتهاد أهل السنة ، تبرئة ذمة معاوية ، وابن العاص ، وأبي العادية عن قتلهم الصحابة من البدرين ، والاحدين وأهل بيعة الرضوان ، وخالفوا صريح قول النبي ﷺ : فيهم وفي عمار ، ياعمار تقتلك الفئة الباغية ١١ ، قاتل عمار في النار . فلو قالت الشيعة : مثل مقالتهن من التأويل بلا حجة ، لردوا عليهم بمثل ما رددنا عليهم سواء بسواء ، فما لهم لا يفقهون ، وفي القرآن : « ولكن لا تحبون الناصحين » (١) وقال تعالى : « ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون » (٢) وقال : « ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون » (٣) وقال : « ولا يحق المكر السيء إلا بأهله .. » الآية (٤)

ومن توسع الاجتهاد للجماعة مصيرهم الى خلافة بني امية ، والحال انهم الشجرة الملعونة في القرآن ، وأنهم اخوان القردة ، بنص من النبي (ص) وأبغض الاحياء الى رسول الله ﷺ ومروان بن الحكم هو الوزغ ابن الوزغ وأن حديث سفينة عن النبي (ص) الخلافة بعدى ثلاثون سنة ينفي عنهم الامامة ، فبقى لهم الملوكة القهارة الجبارة ، وهذا التوسع في الاجتهاد إقتضى القول بخلافة كل باغ وطاغ من غير اختصاص باهل البيت (ع) أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ، ولا تخصيص بالعدول من المؤمنين فضلاً عن المعصومين (ع) بل ولا ان يكون ممن اجتمعت عليه أهل الحل والمقد ، وإنما السلطة الجبارة عندهم كافية في ثبوت الخلافة الالهية فلا يشترطون في الامام ، والحجة القائم بالأمر أن يكون عالماً ، عادلاً ، ولذا صححوا

(٢) المائدة : ٤٧ .

(١) الاعراف : ٧٨ .

(٤) فاطر : ٤٣ .

(٣) المائدة : ٤٤ .

خلافة عبدالملك الهادم للكعبة والوليد الممزق للقرآن ، قال الله تعالى : « أفحكم
الجاهلية يبعثون ومن احسن من الله حكماً لقوم يوقنون » (١) .
قال العلامة الطباطبائي في ﴿ منظومته ﴾ : —

فآل امرهم إلى يزيدا	من حارب الكتاب والتوحيداً
بقتل سبط سيد الأنام	وآله وحزبه الكرام
وهتك أهل البيت بعده فقد	سباهم من بلد إلى بلد
وهتكه الدين القويم جهرة	بفعله الشنيع يوم الحرة
ومذ أراد الرجز هدم الكعبة	قضى برغم الأنف منه نجبه
وكفره منذ نعب الغراب	بان ومنه انكشف الحجاب
وكيف لا يكفر من تمثلاً	في لعبت هاشم بالملك فلا
ويحك ! ! هل هذا ولي الأمر	من وجبت طاعته في الذكر
مقرونة بطاعة الله ومن	قام بتبليغ الفروض والسنن
وكم تولى الامر غير اللائق	من ملحد منافق وفايق ؟ !
فانظر الى وليدهم كيف اعترف	بالكفر لما نصب الذكر هدف
يقول : قل : مرفقي الوليد	مستم-زءاً فليخذا العنيد
فلا ، وأيم الله ! ! لا يلبق	من قام للفسوق فيه سوق
وقد كفانا حجة في الرد	نص الكتاب « لا ينال عهدي » (٢) . انتهى

(١) المائدة : ٥٠ .

(٢) يقصد بقوله تعالى : (لا ينال عهدي الظالمين) .

الجماعة واجتهادهم في الفروع

فنها: — حكمهم بجرمة المتعة ، علي خلاف تصريح القرآن ، في قوله تعالى :
 « فما إستمتعتم به منهن ، فأتوهن أجورهن . . » الآية (١) ، وعلى خلاف شهادة
 عمر بالحلية ، في قوله : متعتان كانتا علي عهد رسول الله ﷺ ، وأنا أنهي عنها
 وأعاقب عليهما : متعة الحج ، ومتعة النساء . كما في ﴿ الدر المنثور للسيوطي ج ٨ ص
 ٢٩٣ ﴾ ، و ﴿ تفسير الفخر الرازي ج ٣ ص ١٩٥ ﴾ و ﴿ روح المعاني للسيد
 الآلوسي ﴾ في سورة النساء .

قد عرفت صراحة كلام عمر في تحريمه متعة الحج ، وهذا شرع يقابل شرع
 القرآن ، إذ يقول : « فمن تمتع بالعمرة الي الحج فما إستيسر من الهدى ، فمن لم
 يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم تلك عشرة كاملة ذلك لمن لم يكن أهله
 حاضري المسجد الحرام .. » الآية (٢) .

ومن شرع اهل السنة ، تبعاً لسنة عمر جعلهم قول الزوج لزوجته أنت
 طالق ثلاثاً ، بمنزلة التطليقات الثلاث ، في تحريم الزوجة حتى تنكح زوجاً غيره .
 وهذا يخالف للقرآن في قوله تعالى : « الطلاق مرتان فإمساك بمعروف
 أو تسريح بإحسان » إلى قوله : « فلا تحل له بعد حتى تنكح زوجاً غيره . . »
 الآية (٣) .

(٢) البقرة : ١٩٦ .

(١) النساء : ٢٤ .

(٣) البقرة : ٢٢٩ .

الجماعة وقولهم بانسداد باب الاجتهاد

إن هذا حكم يناقضه القرآن ، في قوله تعالى : « فلولا نفر من كل فرقة فيهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون » (١) .
 دلت هذه الآية على الترغيب والتخصيص على وجوب النفر من أجل التفقه في الدين ، ثم رجوع النافرين الى الباقيين ، ودعوتهم الى مسائل الدين ، ليعرفوا الحلال والحرام فالمراد من الآية وجوب النفر الى النبي ﷺ للتعلم والتفقه ، وهذا في زمانه ، ومن بعده يجب الخروج الى أوصيائه ونوابه ، وهذا تكليف ثابت في جميع أدوار التكليف .

ومما يدل على انفتاح باب العلم والاجتهاد قوله تعالى : « فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون » (٢) اوجب الله تعالى رجوع الجاهل الى من هو من أهل الذكر وهو العارف بأحكام القرآن بالعلم واليقين ، ولو كان المراد مجرد معرفة الحكم من دون تفهيم ، كأن يرجع الى مقادير مثله لم يكن للأمر بخصوص السؤال من أهل الذكر فائدة لأن الاطلاع على الحكم لا يختص به بل يحصل من غيره ، فكان اللازم أن يقال : فاسألوا ان كنتم لا تعلمون ، فقوله تعالى : « فاسألوا . . » الآية خطاب عام أمر الله تعالى كل من لم يعلم شيئاً من اصول الدين وفروعه الى يوم القيامة ، بالرجوع الى أهل الذكر والسؤال عنهم .

ومما يدل على بقاء الاجتهاد ، وصحة الرجوع الى المجتهدين في كل زمان ،

(١) التوبة : ١٢٢ .

(٢) النحل : ٤٣ .

قوله تعالى : « ولو ردّ وإلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم .. »
 الآية (١) وقوله تعالى : « بل هو آيات بينات في صدور الذين أوتوا العلم .. »
 الآية (٢) وقوله تعالى : « كونوا ربانيين بما تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون » (٣)
 وقوله تعالى : « والربانيون والأخبار بما إستحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه
 شهداء .. » الآية (٤) وقوله تعالى : « هل إستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون .. »
 الآية (٥) وقوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين » (٦)

أبناء العامة وحصرهم المراجع في الاربعة

وذلك كمالك بن أنس ، وأبي حنيفة ، والشافعي ، وأحمد بن حنبل ،
 فأوجبوا الرجوع اليهم في أحكامهم ، وحجتهم في ذلك ، الاجماع عليهم .
 وحجتهم هذه داخضة ، لأن الاجماع عليهم — على فرض القبول — مسبوق
 بالرجوع الى غيرهم من العلماء من عهد الخلفاء الى زمانهم ، بل والاجماع على عدم
 إتباعهم بالخصوص في عهدهم ، بل يعدون في عداد غيرهم من الفقهاء ، مضافاً الى
 ما قبل في حق كل واحد منهم من القوادح لسنا بصدد ذكرها ، والكتاب والسنة
 تضمنتا وجوب الرجوع الى كل عالم ديني — كما عرفت — فالحصر والاكرام عليه
 بدعة في الشريعة .

قال ابن تيمية في ﴿ منهاج السنة ج ٢ ص ٨٥ ﴾ : إن الحق عدم جعل الأئمة
 محصورين في عدد معين ، وذلك لقوله تعالى : « أطيعوا الله ، وأطيعوا الرسول

(١) النساء : ٨٢ . (٢) المتكوت : ٤٩ . (٣) آل عمران : ٧٩ .
 (٤) المائدة : ٤٧ . (٥) الزمر : ٩ . (٦) التوبة : ١٢٠ .

وأولي الأمر منكم .. « الآية (١) ، ولم يوقتهم بعدد معين ، وهكذا النبي (ص) في الأحاديث الثابتة عنه المستفيضة ، لم يوقت ولاية الأمر في عدد معين .

وقال أيضاً في ﴿ المنهاج ج ٢ ص ٩١ ﴾ : إن هؤلاء الأئمة لم يكونوا على عصر واحد ، بل أبو حنيفة توفي سنة خمسين ومائة ، ومالك سنة تسع وسبعين ومائة ، والشافعي سنة أربع ومائتين ، وأحمد بن حنبل سنة إحدى وأربعين ومائتين . وليس في هؤلاء من يقلد الآخر ، ولا من يأمر باتباع الناس له ، بل كل منهم يدعو إلى متابعة الكتاب والسنة ، وإذا قال غيره قولاً يخالف الكتاب والسنة عنده ، رده ولا يوجب على الناس تقليده ، وإتباع الناس لهم لم يحصل بمواطاة ، بل إتفق أن قوماً إتبعوا هذا ، وقوماً إتبعوا هذا ، كالحجاج الذين طلبوا من يدهم على الطريق فرأوا قوماً هذا دليلاً خيراً فاتبعوه ، وكذلك آخرون .

وقال أيضاً في ﴿ المنهاج ص ٩٢ ﴾ : إن أهل السنة لم يقل أحد منهم : إن إجماع الفقهاء حجة معصومة ، ولا قال : إن الحق منحصر فيها ، وإن ما خرج عنها باطل ، بل إذا قال من ليس من أتباع الأئمة ، كسفيان الثوري ، والأوزاعي ، والليث بن سعيد ، ومن قبلهم ومن بعدهم من المجتهدين قولاً يخالف قول الأئمة الأربعة ردّ ما تنازعوا فيه إلى الله تعالى وإلى رسوله ، وكان القول الراجح هو الذي قام عليه الدليل ... إلى أن قال : إن المجتهدين يتنازعون في فهم كلام رسول الله ﷺ لغرض حفظ الدين حتى يكونوا كما وصفهم الله « يأمرون بالمعروف ، وينهون عن المنكر » وليس العلماء بأكثر من الأنبياء ، وقد قال الله تعالى : « وداود وسليمان إذ يحكمان في الحرث إذ نفثت فيه غم القوم ، وكنا لحكمهم شاهدين ، ففهمناها سليمان وكلا آتينا حكماً وعلماً » (٢) .

وقال ابن القيم في (إعلام الموقعين ص ٢٤٤) : اجتهد الصحابة في زمن النبي ﷺ في كثير من الأحكام ولم يعنفهم رسول الله ﷺ كما أمرهم يوم الاحزاب أن يصابوا العصر في بني قريظة ، فاجتهد بعضهم وصلاها في الطريق ، وقال : لم يرد منا التأخير ، وإنما أراد سرعة ، واجتهد آخرون ، وأخروها الى بني قريظة ، فصأوها ليلا . انتهى .

قلت : ذلك كله دليل على صحة الاجتهاد ، وحرية المجتهدين في آرائهم المستخرجة من الكتاب والسنة ، وإن إيجاب الرجوع الى واحد من الأربعة شرع لغير الله تعالى ، بل يجوز للمسلم تقليد من وافق قوله من هؤلاء لقول الله ولقول رسوله ﷺ ويرجع اليه كذلك يجوز تقليد غيرهم إذا وافق قوله الكتاب والسنة ، والمناقشة في طريق الاستفادة ، وفي صحة إسناد الرواية جهة مشتركة بين جميع المذاهب حتى المذاهب الأربعة .

ولقد أجاد فيما أفاد العلامة الطباطبائي في المبحث نظماً قائلاً : —

وانتم خالفتم أبا الحسن	وآله بعد النبي المؤمن
وما أخذتم منهم وعنهم	بل إتبعتم من هم دونهم ؟!
حتى انتهى الأمر الى التقليد في	شرائع الدين القويم الحنفي
قلتم النعمان أو محمداً	أو مالك بن أنس وأحمداً
فهل أتى الذكر به ، أو أوصى	به النبي أو وجدتم نصاً ؟!
قيل : فتحتم باب الاجتهاد	في الدين من بعد النبي الهادي
لكي تنالوا منه ما قد نلتم	وتعلموا في الدين ما فعلتم
حتى رأيتم بلغ السيل الرُبي	جعلتم التقليد فيه مذهبا
وقد بنيتم في الجنان غرقاً	لما خلا شيعة آل المصطفى

ففرقة هالكة والباقية لهم قصور في الجنان عالية
 لقد نطقتم بعكس مناطق به النبي في حديث قد سبق
 فذهب الصادق خير مذهب وهو بيت الله أولى بالنبي

أهل السنة ورأيهم في القرآن

قالت الأشعرية — وهم اليوم من أهل السنة جميعهم — : إن كلام الله تعالى صفة ذات كباقي أوصافه الذاتية من العلم والقدرة ، فهو غير حادث ، ولا مخلوق ، وواحد غير متكثر ، ولا بعلم ولا إرادة فليس الله تعالى إلا كلام واحد قديم قائم بنفسه المقدسة .

وقالت الامامية : إن كلام الله تعالى فعل كالخلق والصنع والابداع والرزق ومعنى قوله تعالى : « وكلم الله موسى تكليماً » (١) أنه أحدثه كما أن معنى قوله : « خالق كل شيء » (٢) هو خلقه وصنعه من غير أن يلزم قيام الحادث بالقديم ، وإنما اللازم قيام الخلق بالمخلوق ، وقيام الحدوث بالحادث لا المحداث ، وهم في مذهبهم هذا تابعوا أئمتهم الطاهرين ، قال أمير المؤمنين (ع) في وصفه القرآن الذي هو كلامه تعالى : جعله الله ربياً لعطش العلماء ، وربيعاً لقلوب الفقهاء ، ومحاجاً لطرق الصالحاء ودواء ليس بعده داء ، ونوراً ليس معه ظلمة ، وحبلًا وثيقاً عروته ، وهدى لمن إهتّم به ، وبرهاناً لمن تسكلم به ، وشاهدًا لمن خاصم به ، وफलجاً لمن حاج به ، وآية لمن توسم ، وجنة لمن إستلام ، وعلماً لمن وعى ، وحديثاً لمن روى ، وحكماً لمن قضى . انتهى (٣) . وصف (عليه السلام) القرآن بأوصاف تدل على حدوثه وانه

(٣) عن نهج البلاغة .

(٢) النساء : ١٠٢ .

(١) النساء : ١٦٣ .

عبارة عن الألفاظ الموسوعة ، أو المكتوبة المنتظمة بنظم حروف الهجاء الموجب لفصاحته وبلاغته ، وإنه الهادي والحجة والبرهان والآية للتوسم (١) ، وكل ذلك من لوازم كلام الله الحادث المركب من الحروف والأصوات القارعة للاسما ع دون القديم الغير المعلوم بحسب المفهوم .

قوله : وحديثاً لمن روى ، قال ابن أبي الحديد في (الشرح ج ٢ ص ٥٦٨) : قد سماه الله تعالى حديثاً ، فقال : « الله نزل أحسن الحديث ، كتاباً متشابهاً .. » الآية (٢) ، واصحابنا يحتجون بها على أن القرآن ليس بقديم ، لأن الحديث ضد القديم ، وليس للمخالف أن يقول : ليس المراد بقوله : « أحسن الحديث » ما ذكرتم ، بل المراد أحسن القول وأحسن الكلام ، لأن العرب تسمى الكلام والقول حديثاً ، لأننا نقول : لعمرى أنه هكذا ، ولكن العرب ما سمعت القول والكلام حديثاً ، إلا أنه مستحدث متجدد حالاً فخلاً ، ألا ترى الى قول عمرو لمعاوية : قد ملأت كل شيء الا الحديث ، فقال : إنما يمل العتيق ، فدل ذلك على انه فهم معنى تسميتهم الكلام والقول حديثاً وفظن لغزاهم ومقصدهم في هذه التسمية ، وإذا كنا قد كلفنا أن نجري على ذاته ، وصفاته ، وأفعاله ما اجراه سبحانه في كتابه ، ونطلق ما أطلقه على سبيل الوضع والكيفية التي أطلقها ، وكان قد وصف كلامه بأنه حديث ، وكان القرآن في عرف اللغة أنما سمي حديثاً لحدوثه وتجديده ، فقد ساغ لنا أن نطلق على كلامه أنه محدث ومتجدد ، وهذا هو المقصود . انتهى .

قلت : ويدل على حدوث كلامه تعالى ، ما في القرآن من تسميته وحياً ، وحديثاً ، وحكاية ، وقصصاً ، وكتاباً ، وكلمات ، وتكليماً ، قال الله تعالى :

(١) أي المنرس فيه .

(٢) العنكبوت : ٢٣ .

« فبأي حديث بعد الله وآياته يؤمنون » (١) وقال : « ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث إلا استمعوه وهم يلعبون » (٢) وقال تعالى : « لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب ، ما كان حديثاً يفترى ولكن تصديق الذي بين يديه .. » الآية (٣) وقال تعالى : « نحن نقص عليك احسن القصص بما أوحينا إليك .. » الآية (٤) وقال تعالى : « وكذلك أوحينا إليك روحاً من أمرنا ما كنت تدري ما الكتاب .. » الآية (٥) وقال تعالى : « وكذلك أوحينا إليك قرآناً عربياً لتنذر أم القرى ومن حولها .. » الآية (٦) دلت هذه الآية على ان القرآن هو وحيه الذي هو كلامه العربي حقيقة لا مجازاً ، وقال تعالى : « نتلو عليك من نبأ موسى وفرعون . » الآية (٧) وقال تعالى : « وكلا نقص عليك من انباء الرسل ما نثبت فؤادك .. » الآية (٨) وقال تعالى : « وما كان لبشر ان يكلمه الله الا وحياً أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا فيوحي باذنه ما يشاء .. » الآية (٩) وقال تعالى : « وتمت كلمة ربك صدقاً وعدلاً .. » الآية (١٠) وقال تعالى : « وإذا ابتلي ابراهيم ربه بكلمات فأتمهن . » الآية (١١) وقال تعالى : « انه لقرآن كريم ، في كتاب مكنون ، لا يمسه الا المطهرون » (١٢) دلت الآيات على ان القرآن الذي أنى به الرسول (ص) وكلنا به ، هو كتابه تعالى ، وحيه الى نبيه ﷺ فالقرآن الموحى اليه هو كلام الله وقد سماه وحياً وتكليماً ، في قوله تعالى : « وكلم الله موسى تكليماً » (١٣) وبهذا وقع التفضيل ، في قوله تعالى : « تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض ، منهم من كلم الله .. » الآية (١٤) ومن المعلوم ان هذا التكلم إنما كان على وجه المتعارف

- | | | |
|--------------------|-------------------|-----------------------------|
| (١) الجاثية : ٥ | (٢) الانبياء : ٢ | (٣) يوسف : ١١١ |
| (٤) يوسف : ٣ | (٥) الشورى : ٥٢ | (٦) الشورى : ٧ |
| (٧) القصص : ٣ | (٨) هود : ١٢٠ | (٩) الشورى : ٥١ |
| (١٠) الانعام : ١١٥ | (١١) البقرة : ١٢٤ | (١٢) الواقعة : ٧٧ و ٧٨ و ٧٩ |
| (١٣) النساء : ١٦٣ | (١٤) البقرة : ٢٥٣ | |

المألوف المركب من الاصوات والحروف ، حتى فهمه كل من كان مع موسى (ع) في الميقات ، فعند ذلك سألوا أن يرهبهم الله جهرة ، والا فلاطلاع على الصفة القائمة بالذات لا يسمى تكلاماً ، وقيامها بالذات لا يكون كلاماً ، بل كلامه تعالى بوجوده المدلولي لتلك الحروف ، كما في قول الشاعر :

ان الكلام لفي الفؤاد وإنما جعل اللسان على الفؤاد دليلاً

أمر حادث مراتب طبق ترتيب الحروف ، في قولك : زيد قائم . وأما علمه تعالى بتلك المدليل الخبرية أو الانشائية ، فهو وان كان قديماً ، غير ان الأشعري مصرح بان كلامه تعالى بوجوده العلمي شيء آخر وراء كلامه ، وانه مغاير للعلم والارادة ، وبذلك اثبت الكلام النفسى واحتج على انه غير العلم ، بان اللفظ الخبرى قد ينفك عن العلم ، فيخبر الرجل عما لا يعلمه أو يعلم خلافه ، وعلى انه غير الارادة بانه قد يأمر الانسان ما لا يريد اصلاً ، كما في الامر الامتحاني . والذي يتوجه على الأشعري انه إن اراد بقوله : تصوير إنفكك الضمير عن العلم اليقيني ، وإحالة معقول عنده الى أمر معقول . فنقول : ان المعقول المتصور في حق الله تعالى من الصفة في القضايا الخبرية والانشائية هو العلم والارادة ، ووراء ذلك ليس الا الإحالة الى المجهول ، إذ انه يرجع الى قولك : ان لله تعالى صفة لا ندركها بعقوانا ، ومثل هذا نسميه كلاماً لله تعالى . وأما مسألة خلو الكلام اللفظي عن العلم اليقيني التصديقي ، فهو كذلك فينا ، وأما خلوه عن المنقذح الذهني فلا ، حتى في ما أخبر الخبر كذبا وأما القضية الانشائية الآمرة أو الناهية عن الارادة الباعثة أو الزاجرة فلا يكون كذلك ، وإنما المنشأ باللفظ هو الطلب وان كان بداعي الاختبار ولولا إنشاء المولى الطالب المدلولي لما حصل الامتحان .

ما ذكره الفخر الرازي في ﴿ تفسيره ج ٤ ص ٨٥ ﴾ ناسباً الى الخبالة والحشوية من ان الكلام الماركب من الحروف والاصوات قديم ، قال الفخر : وهذا القول

أخس الأقوال ، ولا يلتفت اليه العاقل لان هذه الكلمات المسموعة المفهومة انما تكون مفهومة إذا كانت حروفها متواليه ، وبالضرورة تكون حادثة لان الحروف اذا كانت متواليه فعند مجيء الثاني ينقضي الاول . فالاول حادث لان كل ما ثبت عدمه إمتنع قدمه ، والثاني حادث ، لان كل ما كان وجوده متأخراً عن وجود غيره فهو حادث ، فثبت انه بتقدير أن يكون كلام الله عبارة عن مجرد الحروف والاصوات فهو محدث . انتهى .

قال ابن حزم الأندلسي في كتابه ﴿ الفصل في الملل والنحل ج ٣ ص ٥ ﴾ :
وقال قوم في اللفظ بالقرآن ونسبوا الى أهل السنة انهم يقولون : ان الصوت غير مخلوق ،
والخط غير مخلوق ، قال أبو محمد : وهذا باطل وما قال قط مسلم : ان الصوت الذي هو
الهواء غير مخلوق وان الخط غير مخلوق . انتهى .

وقال في ﴿ ص ٦ ﴾ : وأما الصوت فهو الهواء المندفع من الخلق الى آذان
السامعين ، وحروف الهجاء والهواء ، والهواء وحروف الهجاء مخلوق بلا خلاف ، قال
الله تعالى : « وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم . . » الآية (١)
وقال عز وجل : « بلسان عربي مبين . . » الآية (٢) ، ولسان العربي ولسان كل
قوم هي لغتهم ، واللسان واللغات كل ذلك مخلوق بلا شك . قال : وأما المصحف
فانما هو ورق وجلد مركب منها ومن مداد ، وكل ذلك مخلوق ، وكذلك حركة
اليد في خطه ، وحركة اللسان في قرائته ، واستقرار كل ذلك في النفوس ، هذه
كلها أعراض مخلوقة ، قال : وأما علم الله تعالى ، فلم يزل وهو كلام الله تعالى ، وهو
القرآن وهو مخلوق ، وليس هو غير الله تعالى أصلاً ، ومن قال : إن شيئاً غير الله
تعالى لم يزل مع الله عز وجل ، فقد جعل الله عز وجل شريكاً ، ونقول : إن الله
تعالى كلاماً حقيقه ، وإنه كلم موسى تكليماً حقيقه لا مجازاً ، ومن قال : إن الله

مكلم موسى لم ننكره ، لانه يخبر عن فعله تعالى الذي لم يكن ثم كان . انتهى .
قال شيخ الأشاعرة الفخر الرازي في (التفسير ج ٤ ص ٤٠٢) : والجواب
أن نقول : هذا الذي نسمعه ليس عين كلام الله على مذهبكم ، لان كلامه هي الحروف
التي خلقها أولا وقد انقضت وهذا المسموع هو من فعل الانسان . انتهى . ويرده
أن ذلك خلاف لقوله بالكلام النفسي ، وإعتراف بأن كلام الله تعالى هي الحروف
التي خلقها ، وهذا تناقض في المذهب ، ومع الاقرار بأن الحادث من كلامه تعالى
هو اللفظي لاوجه المصير الى القول بكلام قديم لم يزل مع الله تعالى ، ولا طريق الى
تعقله فضلا باثباته ، مضافا الى أن القرآن على خلافه ، إذ يقول : « وإن أحد من
المشركين إستجارك ، فأجره حتى يسمع كلام الله . . » الآية (١) وقال تعالى :
« وقد كان فريق منهم يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما عقلوه . . » الآية (٢)
دل على أن المسموع من النبي ﷺ وهو الصوت المفروض هو القرآن ، وهو كلام الله
المتلو ، والمقروء في قوله تعالى : « فاقرأوا ما ينسر من القرآن . . » الآية (٣)
وقوله تعالى : « . . حتى تأتيهم البينة ، رسول من الله يتلو صحفا مطهرة ، فيها كتب
قيمة » (٤) فالصحف والكتب السماوية هي كلمات الله البينة ، قال تعالى : « انه لقرآن
كريم ، في كتاب مكنون ، لا يمسه إلا المطهرون ، تنزيل من رب العالمين » (٥)
فدعوى الفخر الرازي أن المقروء ، والمتلو ، والمسموع ، والكتب ، والمحرف ،
والمحفوظ في الصدور ليس من القرآن ، فقد عاند القرآن فيها .

قال ابن حزم الأندلسي في (كتاب الفصل ج ٣ ص ٦) : وقالت أيضا هذه
الطائفة المنتمية الى الأشعرية : إن كلام الله تعالى لم ينزل به جبرئيل — عليه السلام —
على قلب محمد ﷺ ، وإنما نزل عليه بشيء آخر هو عبارة عن كلام الله تعالى ،

(١) التوبة : ٧ . (٢) البقرة : ٧٥ . (٣) المزمل : ٢٠ .

(٤) البينة : ١ و ٢ و ٣ . (٥) الواقعة : ٧٧ و ٧٨ و ٧٩ و ٨٠ .

وإن الذي نقرأ في المصاحف ويكتب فيها ، ليس شيء منها كلام الله ، وإن كلام الله تعالى لا يزال الباري ، ولا يقوم بغيره ، ولا يحل في الأماكن ، ولا ينتقل ، ولا هو حروف موصلة ولا بعضه خير من بعض ، ولا أفضل ، ولا أعظم من بعض .. الخ .

قال أبو محمد : وهذا كفر مجرد بلا تأويل ، وذلك أننا نسألهم عن القرآن أهو كلام الله أم لا ؟ فإن قالوا : ليس هو كلام الله ، سألتهم عن القرآن ، أهو الذي يتلى في المساجد ، ويكتب في المصاحف ، ويحفظ في الصدور أم لا ؟ فإن قالوا : لا ! كفروا باجماع الأمة ، وإن قالوا : نعم ! تركوا قولهم الفاسد ، وأقرّوا أن كلام الله في المصاحف ، ومسموع من القراء ، ومحفوظ في الصدور ، كما يقول جميع أهل الاسلام . انتهى .

وقال في (الجزء الرابع من الفصل ص ٢٠٧) : وكان لشيخهم الأشعري قول آخر في إعجاز القرآن ، وهو أن المعجز هو الذي لم يفارق الله عز وجل قط ، ولم يزل غير مخلوق ، ولا ممعناه قط ، ولا سمعه جبرئيل ، ولا محمد — عليها السلام — قط ، وإن الذي نقرأ في المصاحف ونسمعه ليس معجزاً ، بل مقدور على مثله ، وهذا كفر صريح وخلاف الله تعالى ، ولجميع أهل الاسلام .

وقال في (ج ٤ ص ٢١١) : إنه قالت الأشاعرة كلهم : إن القرآن لم ينزل به جبرئيل قط على قلب محمد ﷺ وإنما نزل عليه بشيء آخر هو عبارة عن كلام الله ، وإن القرآن ليس عندنا البتة ، إلا على هذا الحجاز ، وإن الذي نرى في المصاحف ، ونسمع من القراء ، ونقرأ في الصلاة ، ونحفظ في الصدور ليس هو القرآن البتة ، ولا شيء منه كلام الله البتة ، بل شيء آخر ، وإن كلام الله لا يفارق ذات الله عز وجل . انتهى .

قال : وقال السمناني : إن الباقلاني وشيوخه قالوا : إن النبي ﷺ إنما

أطلق القول بأن ما أنزل الله هو القرآن ، وهو كلام الله على معنى أنه عبارة عن كلام الله ، وأنه يفهم منه أمره ونهيه فقط .

قال أبو محمد بن حزم : وهذا من اعظم الكفر ، لأن الله تعالى قال : « بل هو قرآن مجيد ، في لوح محفوظ » (١) وقال : « نزل به الروح الأمين على قلبك . » الآية (٢) وقال : « فأجره حتى يسمع كلام الله.. » الخ (٣).

وقال في (ص ٢١٢) : فثبت أن ليس هو القرآن ، ولا هو كلام الله ، الا العبارة المسموعة ، والكلام المقروء ، والخط المكتوب في المصحف بلا شك ، إذ لم يبق غير ذلك ، أو الكفر وتكذيب الله تعالى ، وتكذيب رسول الله ﷺ في أن القرآن أنزل عليه ، واننا نسمع كلام الله .

أقول : بل يسمعه المؤمن والكافر والانس والجن ، كما في قوله تعالى : « وان احسد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله .. » الآية (٤) وقوله تعالى : « قل اوحى إليّ أنه استمع نفر من الجن ، قالوا انا سمعنا قرآنا عجيباً ، يهدي الى الرشده . » الآية (٥) فعبّر عن المسموع بأنه القرآن ، وعن القرآن بأنه كلام الله تعالى ، ثم انه تعالى وصف القرآن الذي هو كلامه بقوله : تنزيلاً ، ومنزلاً في قوله تعالى : « تنزيل الكتاب من الله العزيز الحكيم ، إنا أنزلنا اليك الكتاب بالحق . » الآية (٦) وقوله : « حمّ ، تنزيل الكتاب من الله العزيز الحكيم » (٧) وقوله تعالى : « إنا نحن نزلنا عليك القرآن تنزيلاً » (٨) وقوله تعالى : « وانه لتنزيل رب العالمين ، نزل به الروح الامين » (٩) وقوله : « تنزيل من حكيم حميد » (١٠) وقوله تعالى : « إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون » (١١) وقوله تعالى : « وبالحق

- | | | |
|------------------------|---------------------|---------------------------|
| (١) البروج : ٢١ و ٢٢ . | (٢) الشعراء : ١٩٣ . | (٣) التوبة : ٧ . |
| (٤) التوبة : ٧ . | (٥) الجن : ١ و ٢ . | (٦) الزمر : ٢١ . |
| (٧) ظفر : ١ و ٢ . | (٨) الدهر : ٢٣ . | (٩) الشعراء : ١٩٢ و ١٩٣ . |
| (١٠) فصات : ٤٢ . | (١١) الحجر : ٩ . | |

أنزلناه وبالحق نزل « الآية ٠٠ » (١) ، وقوله تعالى : « إنا أنزلناه في ليلة مباركة ٠٠ » الآية (٢) وقوله تعالى : « إنا أنزلناه في ليلة القدر » (٣) فلو كان كلامه تعالى المعبر عنه بالقرآن قديماً بقدم الله كعلمه وقدرته ، لم يقبل الانفصال والنزول والتجاوز عنه تعالى . وقول الفخر الرازي في (التفسير ج ٧ ص ٣٣٤) : ان وصف القرآن بكونه تنزيلاً رمزياً ، إنما هو بالنسبة الى الحروف والكلمات ، وهي عندنا محدثة مخلوقة ، مردود بأنه هل القرآن الذي هو كلام الله تعالى الا عبارة عن هذه الألفاظ المنتقلة من حال الى حال ؟ حسبنا وصفه الله تعالى به في كلامه المحمول على حقيقته ، اذ قال سبحانه : « وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا فيوحي باذنه .. » الآية (٤) ثم إن كلامه تعالى مشتمل على الأمر والنهي ، وذلك التكليف حادث بحوادث المكلف كما في قوله تعالى مخاطباً لموسى (ع) : « اخلع نعليك إنك بالواد المقدس طوى ، وأنا اخترتك فاستمع لما يوحى » (٥) وقوله تعالى : « فلما اتاها نودي يا موسى ! إني أنا ربك .. » الآية (٦) وبالضرورة ان خطابه تعالى لو كان قديماً لكان مخاطباً لموسى قبل وجوده ، وذلك سفه محض ، ونحوه قوله تعالى . لا ابراهيم (ع) : « فخذ أربعة من الطير فصرهن اليك ، ثم اجعل على كل جبل منهن جزءاً ثم ادعهن يأتينك سعيًا » (٧) فان هذه الاوامر توجه من الله تعالى الى ابراهيم عليه السلام عند قوله : « رب أرني كيف تحيي الموتى ٠٠ » (٨) فأراد الله بذلك إطمئنان خاطره ، فالجواب حادث بالضرورة عند حدوث السؤال ، كما إن قوله تعالى : فلما اتاها نودي يا موسى ! مشتمل على ترتيب النداء على إتيان موسى (ع) كترتيب الجزاء على شرط حادث ومعلوم أن هذا النداء كان بخلق الحروف والاصوات .

(١) أسرى : ١٠٥ . (٢) اللخان : ٣ . (٣) القدر : ١ .
 (٤) الثورى : ٥١ . (٥) طه : ١٢ و ١٣ . (٦) طه : ١١ و ١٢ .
 (٧) البقرة : ٢٦٠ . (٨) البقرة : ٢٦٠ .

الاشاعة واستدلالاتهم الباطلة

أحدها : — قول النخر الرازي وغيره : ان كلامه تعالى ، وان كان قديماً ، إلا أنه في الأزل لم يكن أمراً ولا نبيماً ، ولا اخباراً ولا انشاء ، فان هذه كلها من لوازم الكلام اللفظي المركب من الحروف والاصوات ، دون الكلام النفسى القائم بذات البارئ تعالى وأنه واحد لا تعدد ولا تركيب فيه ، كباقي أوصافه ، من العلم ، والقدرة ، والوجود ، والحياة ، فكما أن قدرته تعالى واحدة تتعلق بمقدورات متعددة في الخارج ، كذلك كلامه صفة واحدة ، تنقسم باعتبار المتعلق والمتوجه الى الاشخاص الى الأمر والنهي والاخبار والانشاء ، وذلك لاسفه فيه . انتهى . ويردُّ عليه أن السفه حاصل ، نظراً الى أن حقيقة التكليف الذي هو توجيه الطلب الحقيقي نحو المكلف يبقى بلا مورد ، إذ لا أمر ولا مأمور ، ولا إنشاء ولا اخبار ، فما الذي يريدُه الله تعالى وما المنقذ في نفسه المقدسة من قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا أقيموا الصلاة .. » الآية ، وقوله : « افوا بالعقود .. » الآية (١) وقوله : « اجتنبوا الرجس من الأوثان .. » الآية (٢) وقوله : « ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل .. » الآية (٣) وقوله : « لا تقتلوا النفس التي حرم الله .. » الآية (٤) وكذلك من قوله تعالى : « إنا أرسلنا نوحاً .. » او « اوحينا الى ابراهيم .. » أو « إنا اهلكننا القرون الاولى .. » أو « وكم اهلكننا من القرون .. » الى غيرها من الآيات المشتملة على حكايات وقصص الأمم الماضية ، ولازم القول بالكلام النفسى الأزلي ان لا يكون ما في القرآن من الألفاظ كواشف

(٢) الحج : ٣٠ .

(٤) اسرى : ٣٣ .

(١) المائدة : ١ .

(٣) البقرة : ١٨٨ .

عنه ، وأن يكون إخباره تعالى وقع في الماضي إخباراً عما يقع في المستقبل ، وفي ذلك إنفكك لعلمه تعالى عن معلومه .

قال فضل بن روزهان في كتابه ﴿ ابطال الباطل ﴾ : ان الكلام النفسي هو المعنى القائم بذات الله تعالى في الازل ، ولا تلفظ للكلام ، بل هو لجماعة سيحدثون ويكون التلفظ به بعد حدوثهم وحدث أفعالهم التي تقتضي الأمر والنهي والإخبار والاستفهام ، فلا سغه ولا حافة .

ويتوجه عليه انه أي سغه أعظم من إيراد كلام لفظي بنحو التنجيز ولا مدلول له إلا الكلام النفسي الثابت بنحو التعليق ؟ ! فيبقى في حقه تعالى مدلول من غير دال أو دال بلا مدلول ، وهذا شيء لا تساعد عليه القواعد الكلامية لدى المحاورة والخطابات الشرعية أيضاً ، والقول بكون هذه الخطابات تنجزية في حق من وجد ، ومعلقة على وجود من يوجد ، يلزمه كون الكلام النفسي المدلولي أيضاً كذلك ، طبقاً للدال عليه ، لا كون المدلول أزلاً تليقياً ، والدال عليه في زمن الخطابات تنجزياً على خلاف أهل العقول ، من متكلمي بني آدم ، وهذا أقوى برهان على ان الكلام النفسي ما يقوله الأشعري غير متصور اصلاً وأن المعقول الموجود في النفس هو العلم التصوري أو التصديقي المتعلق بشيء ثابت موجود أو شيء سيوجد ، وهذا هو الصحيح من المعنى القائم بالنفس المساوية فيه القضايا الانشائية والخبرية ، والا فلأزم كلام الأشعري كون إخباره بما وقع متخلفاً عن واقعه ، ويكون إخباراً بما لم يقع وهذا من الكذب القبيح على الله تعالى .

ثم اننا وإن كنا لا ننكر الامر المعلق على وجود المكلف أو على شيء آخر لسكن هذا النحو من الأمر أيضاً ثابت بالخطاب اللفظي من الموالي ، ويكون مدلوله أيضاً طلباً تعليقياً من غير انفكك ، كالامر التنجزية ، ولأزم القول بالكلام النفسي انه ليس في نفسه تعالى امر ولا نهى لا تنجزية ولا تعليقي ، وإنما ذلك

من أوصاف الكلام اللفظي ، وهذا يناقض قولهم : ان الكلام النفسى هو مدلول الكلام اللفظي الزكب من الحروف كما في ﴿ شرح التجريد للقوشجي ﴾ ومثل ذلك في كتاب ﴿ ابطال الباطل ﴾ لفضل بن روزهان بأنه اذا أراد المتكلم الكلام ، فهل يفهم من ذاته أنه يزور ويرتب المعاني فيعزم على التكلم بها ، كما أن من أراد الدخول على السلطان أو العالم ، فانه يترتب في نفسه معاني أو اشياء ، يقول في نفسه : سأتكلم بهذا ، فالمنصف يجد من نفسه هذا فهذا هو الكلام النفسى . انتهى .

أقول : إن الانصاف قاض بأن ترتب المعنى في النفس وتزويره طبق اللفظ يقتضي حدوثة وتركبه طبق ما يحكى عنه ، أمراً كان أو نهيًا زوره في النفس منجزاً أو معلقاً ولولاه لم يكن مدلولاً مطابقاً ، وإن هذا الا التناقض في القول !؟ .

وثانيها - : قولهم : ان الله تعالى كلاماً واحداً غير متكثراً .

قال ابن حزم في كتاب ﴿ الفصل ج ٣ ص ٥ ﴾ : وأما قول الاشعرية : ليس لله تعالى الا كلام واحد ، فخلافاً لمجرد لله تعالى ، وأهل الاسلام ، لأن الله عزوجل يقول : « قل لو كان البحر مداداً لكلمات ربي لنفد البحر قبل أن تنفذ كلمات ربي . . » الآية (١) ويقول تعالى : « ولو أن ما فى الارض من شجرة اقلام والبحر يمدده من بعده سبعة أبحر ما نفدت كلمات الله . . » الآية (٢) قال أبو محمد : ولا ضلال أضل ، ولا احياء اعدم ، ولا مجاهرة أطم ، ولا تكذيب لله أعظم ممن سمع هذا الكلام الذى لا يشك مسلم انه خبر الله تعالى الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ، ولا من خلفه بان لله كلمات لا تنفذ ، ثم يقول هو من رأيه الخسيس انه ليس لله تعالى إلا كلام واحد .

وقال فى ﴿ الجزء الرابع من الفصل ص ٢١٠ ﴾ : وقالوا كلهم : ان الله تعالى ليس له الا كلام واحد وليس له كلمات كثيرة . قال ابو محمد : وهذا كفر مجرد ،

لخلافه القرآن وتكذيب الله عز وجل ، في قوله : « لو كان البحر مداداً لكلمات ربي لنفد البحر قبل أن تنفذ كلمات ربي ولو جئنا بمثله مداداً . . » الآية واذ يقول : « ولوان مافي الارض من شجرة اقلام والبحر يمد من بعده سبعة أبحر ما نفذت كلمات الله . . » الآية ، مع ان قولهم : ليس لله تعالى الا كلام واحد ، قول أحق لا يعقل ولا يقوم به برهان شرعي ، ولا يوجب عقل ، إنما هو هذيان محض ، ويقال لهم : لا يخلو القرآن عندهم من انه كلام الله تعالى ، أو ليس هو كلام الله عز وجل ؟ ! فان قالوا : ليس هو كلام الله تعالى ، كفروا من قرب ، وكفى الله مؤنتهم ، وان قالوا : هو كلام الله تعالى ، فالقرآن مائة وأربعة عشر سورة ، فيها ستة آلاف آية ونيف ، كل سورة منها عند أهل الاسلام غير الاخرى ، وكل آية غير الاخرى ، فكيف يقول هؤلاء أنه : ليس لله تعالى الا كلام واحد ؟ ! أما هذا من الكفر البارد ، والقحة السمجة ، ونعوذ بالله من الضلال . انتهى .

وثالثها : — احتجاج الأشعري على قدم كلام الله تعالى ، بقوله تعالى : « أله الخلق ، والأمر ، وتبارك الله رب العالمين » (١) ، فان الله ميز بين الخلق والأمر ، ولو كان الأمر مخلوقاً لما صح هذا التمييز ، ويرده : أن المراد من الأمر هو قوله تعالى : « إنما أمره اذا أراد شيئاً أن يقول له : كن ، فيكون » (٢) ، والأمر معلق في كلامه تعالى على مشيئته ، وبالضرورة أن المعلق على المشيئة حادث عند حدوث المشيئة ، اذ المعلول يحدث بحدوث العلة ، لاحتمال ، لأن معنى التعليق عليها هو أنه إن شاء فعل ، وإن شاء ترك ، نظير ترتب الخلق على مشيئته تعالى في أي وقت شاء .

ورابعها : — احتجاج ابن تيمية حيث قال في ﴿ منهاجه ج ٢ ص ٢٢٢ ﴾ ماملخصه : إن الله تعالى اذا كان قد خلق كلامه منفصلاً عنه ، لم يكن كلامه ، فان

الكلام ، والقدرة ، والعلم ، وسائر الصفات إنما يتصف بها من قامت به لامن خلقها وفعالها في غيره ، ولهذا اذا خلق الله حركة ، وعلماً ، وقدرة في جسم كان ذلك الجسم هو المتحرك العالم القادر بتلك الصفات ، ولم تكن تلك صفات الله بل مخلوقات له ، ولو كان متصفاً بمخلوقاته المنفصلة عنه ، لكان إذا نطق الجامدات ، كما قال : « يا جبال ! اوبني معه ، والطير .. » الآية (١) وكما قال : « يوم تشهد عليهم ألسنتهم ، وأيديهم ، وأرجلهم بما كانوا يعملون ، وقال لجلودهم : لم شهدتم علينا ؟ قالوا : أنطقنا الله الذي أنطق كل شيء .. » الآية (٢) ، وكما قال : « اليوم نحتم على أفواههم ، وتكلمنا أيديهم ، وتشهد أرجلهم بما كانوا يكسبون » (٣) ومثـل تساميم الحجر على النبي ﷺ وتسييح الحصى بحمده ، وتسييح الطعام وهم يأكلونه فاذا كان كلام الله لا يكون إلا ما خلقه في غيره ، وجب أن يكون هذا كله كلام الله ، فانه خلقه في غيره ، واذا تكلمت الأيدي فينبغي أن يكون ذلك كلام الله ، كما يقولون أنه خلق كلاماً في الشجرة كلم الله به موسى بن عمران ، وأيضاً فاذا كان الدليل قد قام على أن الله خالق أفعال العباد وأقوالهم ، وهو المنطق لسكل ناطق ، وجب أن يكون كل كلام في الوجود كلامه ، وحينئذ يكون قول فرعون : « أنا ربكم الأعلى » (٤) كلام الله ، كما ان الكلام المخلوق في الشجرة : « اني أنا الله .. » الآية (٥) كلام الله . انتهى .

وهذا أقصى ما احتج به ، وأعمل قوته في تفويته ، لسكنه هواء في شبك وعليه فنقول : انه قال الاشعري : دل الشرع على أن الله متكلم ، والمتكلم : من قام به الكلام على ماهو الأصل انثابت في الأوصاف المشتقة ، فلا بد أن يكون كلامه تعالى قديماً لامتناع قيام الحادث بذاته ، والعبادات حادثه ، فلا محالة له ، كلام

(١) سبأ : ١٠ . (٢) النور : ٢٤ . (٣) آيس : ٦٥ .

(٤) النارات : ٢٤ . (٥) القصص : ٣٠ .

مغاير للألفاظ والحروف قائم بذاته تعالى .

أقول : وكلامه هذا من الأغلاط التي لم يتفوه بها أحد من أهل المعقول ، بل انهم صرحوا في باب الأعراض المسموعة أن الكلام عبارة عن الحروف المتألفة تألفاً خاصاً ، وحرّفه عبارة عن الاصوات الخاصة الحاصلة من تموج الهواء الى داخل الصّاح ، فلا يكون الكلام بحقيقته قائماً بالتكلم ، وإنما القائم به صفة التكلم ، وهي إيجاد الكلام المؤلفة من الحروف ، والهيئات القائمة بالهواء ، فالتكلم : من قام به التكلم كما هو مبدأ الاشتقاق فيه ، لامن قام به الكلام — أعني ما به التكلم — وهي الألفاظ الملقاة لاظهار ما في الضمير ، فتلبس الانسان بالكلام كتلبس الفاعل بالفعل إيجاداً وصدوراً ، كالضارب ، والقاتل ، واللافظ ، وكذلك الخالق ، والرازق بمعنى حدوث مبانيها في الخارج ، فاذاً لا فرق بين أن يقال : إن هذا كلام زيد ، وإن زيدا تكلم بهذا الكلام ، فكون الانسان متكلماً ليس الا كلامه حادثاً من غير أن يوجب تغيراً ، وحدثاً فيه ، وكون ما به التكلم — أعني : الألفاظ غير قارة — إنما يوجب حدوثها لا حدوث موجدتها . ألا ترى أن الله تعالى الموصوف بالمسكون ، والبديع ، والخالق ، والرازق ، والمحيي ، والمميت ، والمعطي ، والنافع ، والمانع لا يقتضي تلك الإضافات ، والنسب كونه متغيراً ، أو محلاً للحوادث ، وإنما توجب حدوث الخلق والرزق ، وبذلك افرقت فيه تعالى صفة الفعل عن صفة لذات ، وكان اتصافه تعالى بالعلم ونعته بالقدرة والحياة ووجوب الوجود عبارة عن قيامها بالذات وبخلاف اتصافه عز وجل بالخالقيه والرازقية ، فانه كاتصاف الأب بالأبوة بعلاقة تكون الابن منه ، فليس معنى المتكلم : حامل الكلام ، حتى يقال : ان الحامل هي الشجرة في تكلمه تعالى مع موسى (ع) ، فتكون هي المتكلمة دون الله تعالى ، وإن كان بإيجاده تعالى الكلام فيها ، وإنما المتكلم : جاعل الكلام وفاعله وموجده ،

وهو الله في قوله عز وجل : « اني انا الله رب العالمين » (١) ، سواء كان محل ظهوره الهواء ، أو الشجرة ، فليست الشجرة ناطقة ، ولا ينسب اليها التكلم ، كما لم ينسب في الانسان الى اللسان ، فلا يقال : انه متكلم باللسان .

وأما قول ابن تيمية في (المنهاج) : ان الكلام والعلم والقدرة وسائر الصفات انما يتصف بها من قامت به لامن خلقها وفعالها في غيره ، فغير صحيح ، لأنه قياس مع الفارق ، لان أنحاء القيام مختلفة ، منها : قيام صدور ويجاد وظهور أثره في الغير كقيام الضرب والقتل بالضارب والقاتل ، بمعنى صدور الامرين منها ، ومنها : قيام وقوع كقيام الضرب بالمضروب ، والقتل بالمقتول ، والموت باليت ، والحياة بالحى ، والوجود بالوجود ، والحفظ بالمحفوظ ، والخلق بالخلق ، والهداية بالمتد . ومن القسم الأول : التكلم ، فلا يلزم من قيامه بالمتكلم صيرورته محالا للحوادث . قال الله سبحانه : « هو الذى خلقكم ، ثم رزقكم ، ثم يميتكم .. » الآية (٢) فهذه أوصاف لله تعالى من غير لزوم قيام المبدأ فيها بالذات الأزلية ، ولا يقاس بالمتحرك الذي حلت به الحركة ، فانه وضع للمطاوعة ، فالحركة لها قيام صدور بالمتحرك ، وقيام حلول بالمتحرك ، فلاحتماج بالفظ المحرك مع عدم قيام الحركة الا بالمتحرك أو بالمؤلم مع عدم قيام الألم الا بالمتألم باطل في غير محله ، وذلك لخلط الاشعري بين المبدأ المصدرى ، وبين أثره الحاصل منه المسمى باسم المصدر الذي لا يقوم الا بالقابل دون الفاعل بداهة أن المبدأ في المحرك التحريك ، وهو ايجاد الحركة ، وهو قائم بالمحرك الذي هو الفاعل ، وأما المتحرك بمعنى النقل والانتقال من مكان الى مكان فهو قائم بالمتحرك ، وكذلك المبدأ في المؤلم - أعني الايلام القائم بمن أوجد الألم - وهو الأثر الحاصل من الايلام القائم بمن وقع عليه . فلا معنى لاعتبار الاشعري قيام المبدأ بالفاعل بنحو الحال والمحل بعد ما عرفت من اختلاف أنحاء القيام ، وأنه

(١) القصص : ٣٠ . (٢) الروم : ٤٠ .

قد يقوم بالفاعل كما في الناطق ، والضاحك ، والحساس ؛ والحسن ، والقيبح ،
والمريد ، والكاره ، وقد يكون القيام بنحو الایجاد والاصدار ، كما في العاقد ؛
والبائع ، والبديع ، والباري ، والموجد ، والمصور ، والمحرك ؛ والمتكلم ، وقد
لا يكون قيام أصلاً بل مجرد الانتزاع ، والتوصيف ، كاللحجار ، والتمار ، واللبان
والتبان ، والنجار ، والصباغ ، والبناء ، ونحوها بل ولفظ الكاتب بالقوة حيث
لا فعلية .

وأما قول ابن تيمية : إذا كان كلام الله لا يكون الا ما خلقه في غيره وجب
أن يكون النطق الذي خلقه الله في الجبال كلامه ، لأنه خلقه فيها ، فيرده أنه قياس
باطل ، وذلك لأن النطق فيها ، أو تسبيح الحصى بأقدار من الله تعالى ، وكما في
تكلم الذئب مع يعقوب (ع) فانه من فعله بقدره الله لا كلام صادر منه تعالى ، ونحوه
إنطاقه سبحانه عيسى (ع) في المهدي ، وإنطاقه الطفل الذي شهد ليوسف (ع) ، فانه
أيضاً يجعل القدرة لها والسكنه ليس من ذلك النطق في الشجرة حين كلم الله تعالى
موسى (ع) ، لان الكلام فعل مباشرى اختياري ، وذلك منتف عنها ، كانتفاء
الاختيار عن اللسان في الانسان ، فلا يسند الكلام الى الشجرة ، كما لا يسند الى
اللسان ، بل من تكوين الصوت فيها ، كتكوين اللفظ من مقاطع الفم ، وأما إنطاقه
تعالى أعضاء الانسان يوم القيامة لأجل الشهادة فلا يكون كلاماً لله تعالى إذ لم يباشر
ذلك التكلم ، فهو من تسبب منه تعالى .

فقول ابن تيمية لزم أن تكون الشجرة ، قائلة : انا الله رب العالمين
— باطل — لبطلان الملازمة ، فان النداء عبارة عن خلق المنادى في الهواء وفي الشجرة
من جانب الطور الأيمن ، ولا يلزم أن تكون الشجرة منادية ، كما لا يلزم من
النداء بالهواء أن تكون الهواء متكلماً ، فهل ترى ان الاصوات المخلوقة من الاسباب
الخارجية ، كضرب اليد على اليد ، أو لطم الوجه باليد ، أو السماوية كالصاعقة

أن يكون الهواه مصوناً ، أو اليد والوجه ذا اصوات ؟؟ .

وأما قول ابن تيمية : وليس يعقل فاعل لم يقم به الفعل ، فيرده أنه وإن كان كذلك ، لسكن الأفعال المتعدية كالضرب ، والقتل ، والهلاك ، والنجاة تقوم ايضاً بالمنعول كما بالفاعل ، وقد قال الله تعالى : « فقتله فاصبح من النادمين » (١) فالقاتل هو قابيل ، والمقتول هابيل ، والقتل صادر من الفاعل وواقع على المنعول. وقال تعالى : « فأنجيناه واصحاب السفينة .. » الآية (٢) فالنجاة صفة قائمة بالمنعول كالهلاك ، في قوله تعالى : « فاهلكنا اشد منهم بطشاً .. » الآية (٣) فانه وصف المنعول (٤) .

وأما زعمه ابن تيمية من انه بناء على ان افعال العباد وأقوالهم من الله تعالى ، كان لازمه ان يكون كل كلام في الوجود كلامه فيرد عليه انه ذكر أمراً ، وبني عليه القول بالكلام النفسي ، ولم يتفطن ان لازمه إنتساب كلام العباد ، إذ كان لفظياً مخلوقاً لهم اليه سبحانه ، فيعود المحذور من قيام الحادث بالقديم ، وهذا احتجاج من ابن تيمية على خلاف غرض الأشعري ، فان قول فرعون : انا ربكم الأعلى ، لا يكون قول الله على هذا المبني ، الا على فرض وجه قيام الحادث بالقديم ، بمعنى ان الله خلقه في غيره منفصل عنه ، فيناقض القول بالكلام النفسي ، وهو ايراد من الامامية على الاشعرية بانهم يزعمون أن أفعال العباد مخلوقة لله تعالى ، ثم لا يلتزمون بانتساب كلامهم اليه تعالى .

والحاصل ان القائل بالكلام النفسي لم يأت بأمر معقول ، اذ لا يتصور له سبحانه وصف قائم به وراء العلم ، والارادة ، والقدرة ، على ايجاد الكلام ، وربط

(١) المائدة : ٣٤ (٢) العنكبوت : ١٥ (٣) الزخرف : ٨ .

(٤) في هذا الجواب نظر ، لان الفعل في المثال الاول هو صدور القتل ، ولا ريب أنه يختص بالفاعل دون المنعول ، وفي المثالين الاخرين إنما الفعل فيهما هو الانجاء والهلاك لا النجاة والهلاك ، ولا شك أنها عملان قائمان بالله سبحانه ليس غير .

الفاظه بعضها ببعض ، كما هو المشاهد بالعيان في انزاله القرآن ، فان القرآن باجماع الخلفاء ، والصحابة ، والتابعين ، بل وجميع المسلمين ، بل بمقتضى نصوصه الصريحة هو كلامه تعالى ، وهو حادث مشتمل على أمر ونهي وإخبار وإنشاء ، وحكايات وترتيب الفاظ كلها من أوصاف الحوادث ، فمن يدعى بان الله كلاماً قائماً بالذات الأزلية وحداني المعنى ولا الفاظ له ، لزمه القول بقرآنين — قرآن قديم ، وقرآن حادث — فيعود المحذور من خلق القرآن ، إلا أن يدعى ان القرآن ليس من كلام الله ، بل من كلام جبرئيل ، او من قول النبي ﷺ ، وهذا خلاف ضرورة دين الاسلام .

فقول الأشعري :

ان الكلام لفي الفؤاد وأما جعل اللسان على الفؤاد دليلاً لا يفرق في الكلام النفسي بين الخالق والمخلوق ، فان أريد بما في النفس المدلول من الكلام اللفظي بوجوده التصوري أو التصديقي ، فهو ليس امراً وراء العلم في الخبر ، وغير الارادة والكرامة في الانشاء ، ولا يقوله الأشعري بهذا المعنى ، وان اريد صفة اخرى قائمة بالذات المقدسة الالهية ، فليتصدأ لبيانها ، وليس له ذلك وراء ما قلنا ، والحمد لله أولاً وآخراً .

مفتعلا تهتم أن القرآن ليس بمخلوق ، وأن مدعي الخلق كافر خارج عن الايمان

إن القوم يعتمدون في زعمهم هذا على أحاديث يروونها ، كلها مخدوشة حسب تصريح أساطينهم ومعتديهم في الحديث .

فمن ذلك ما يرويه الخطيب في (اللآلئ المصنوعة ج ١ ص ٣) عن علي بن

أحمد المحتسب ، عن ابن الحسين الهمداني ، عن أبي نصر محمد بن هارون النهرواني عن محمد بن عمير ، وعبد الله بن عامر السمرقندي ، عن قتيبة بن سعيد ، عن عبد الله ابن لهيعة ، عن ابن الزبير ، قال : قال رسول الله ﷺ : من قال : القرآن مخلوق فقد يكذب ويضع . انتهى .

أقول : أما محمد بن هارون ، ففي ﴿ لسان الميزان لابن حجر العسقلاني ج ٥ ص ٤٠٨ ﴾ : محمد بن هارون بن بريرة ، قال الدار قطني : لاشيء ، وقال الخطيب : في حديثه منا كبير ، وقال ابن عساكر : يضع الحديث ، وقال الخطيب في ﴿ التاريخ ج ٧ ص ٤٠٣ ﴾ : إنه ذاهب الحديث يتهم بالوضع ، وأما محمد بن عمر ، فإن كان هو ابن الفضل الجعفي ، ففي ﴿ ميزان الذهب ج ٣ ص ١١٤ ﴾ : انه كذاب . انتهى ، وإن كان هو ابن صالح ، ففي ﴿ اللسان ج ٥ ص ٣١٨ ﴾ : محمد بن عمر بن صالح ، قال ابن عدي : يحدث عن الثقات بلنا كبير وهو من أهل حماه ، من أعمال حمص ، وذكره ابن حبان ، فقال : منكر الحديث جداً . انتهى .

وأما محمد بن عبد بن عامر السمرقندي ، ففي ﴿ الميزان ج ٣ ص ٩٦ ﴾ و ﴿ لسان الميزان ج ٥ ص ٢٧٢ ﴾ و ﴿ تاريخ الخطيب ج ٢ ص ٣٨٨ ﴾ : أنه كذاب معروف بوضع الحديث ، روى احاديث باطلة ، وكان يسرق الأحاديث ، وكان يتابع الضعفاء والكذابين في رواياتهم بالأباطيل ، قد اشتهر كذبه . انتهى .

وأما عبد الله بن لهيعة فعلى ما في ﴿ كتاب النزهة الاثني عشرية ﴾ نقلاً عن ﴿ كتاب الضعفاء والكذابين لمحمد بن طاهر الهندي الكجراتي ﴾ الذي هو من اعظم علماء أهل السنة ، قال : عبد الله بن لهيعة ذاهب الحديث ، لا يوثق به ، يدلس عن الكذابين والضعفاء ، ضعفه ابن معين وابوزرعة ، والنسائي وغيرهم . انتهى . وفي ﴿ ميزان الاعتدال للذهبي ﴾ في الترجمة ، قال : عبد الله بن لهيعة بن عقبة

الحضرمي أبو عبدالرحمن قاضي مصر وعالمها ، قال الغافقي : أدرك الاعرج وعمر ابن شعيب والسكران ، قال ابن معين : ضعيف لا يحتج به وقال معاوية بن صالح : سمعت يحيى يقول : ابن لهيعة ضعيف ، وقال النسائي : ضعيف ، وقال أحمد بن زهير عن يحيى : ليس حديثه بذلك القوي ، وقال أبو زرعة وأبو حاتم : أمره مضطرب ، وقال أبو حبان : سبرت اخباره من رواية المتقدمين والمتأخرين فرأيت التخليط في رواية المتأخرين عنه موجوداً وما لا أصل له في رواية المتقدمين كثيراً فرجعت الى الاعتبار فرأيت أنه كان يدلس عن أقوام ضعفاء على أقوام رآهم ابن لهيعة ثقات ، فألزم تلك الموضوعات . انتهى .

وفي (التهذيب لابن حجر ج ٥ ص ٣٧٤) في الترجمة : عبدالله بن لهيعة ابن عقبة عن ابن الزبير قال البخاري عن الحميدي : كان يحيى بن سعيد لا يراه شيئاً وقال ابن المديني عن ابن مهدي : لا أحل عنه قليلاً ولا كثيراً ، وقال محمد بن المثنى ما سمعت عبدالرحمن يحدث عنه قط . وقال نعيم بن حماد : سمعت ابن مهدي يقول : لا اعتد بشيء سمعت من حديث ابن لهيعة . وقال حنبل عن أحمد : ما حديث ابن لهيعة بحجة ، وكان ابن مريم يسيء الرأي فيه . قال الحاكم : استشهد به مسلم في موضعين ، وقال البخاري : تركه يحيى بن سعيد ، وقال ابن مهدي : لا أحل عنه شيئاً ، وقال ابن خزيمة في صحيحه : وابن لهيعة لست ممن أخرج حديثه في هذا الكتاب إذا انفرد ، وقال ابن المديني : قال لي بشر السري : لو رأيت ابن لهيعة لم تحمل عنه ، وقال عبد الكرم بن عبدالرحمن النسائي عن أبيه : ليس بثقة ، وقال ابن معين : كان ضعيفاً لا يحتج بحديثه ، وقال الخطيب : كثرت المناكير في حديثه لتساهله ، وقال الجوزجاني : لا يوقف على حديثه ولا ينبغي أن يحتج به ولا يفتر بروايته ، وقال ابن أبي حاتم : سألت أبي وأبازرعة عن الأفرقيعي وابن لهيعة أيها أحب إليك ؟ فقالا : جميعاً ضعيفان وابن لهيعة أمره مضطرب . قال عبد الرحمن : قلت لأبي : إذا

كان من يروي عن ابن لهيعة مثل ابن المبارك فابن لهيعة يحتاج به ؟ قال : لا . قال ابو زرعة : كان لا يضبط ، وقال محمد بن سعد : كان ضعيفاً ، وقال مسلم في السكني : تركه ابن مهدي ويحيى بن سعيد ووكيع ، وقال الحاكم : انه ذاهب الحديث ، وقال ابن حبان : سبرت أخباره فرأيت يدا من أقوام ضعفاء على أقوام ثقات فوجب التنكب عن رواية المتقدمين عنه قبل احتراق كتبه لما فيها من الاخبار المدلسة عن المتروكين ووجب ترك الاحتجاج برواية المتأخرين عنه بعد احتراق كتبه لما فيها ما ليس من حديثه ، وقال أبو جعفر الطبري في ﴿ تهذيب الآثار ﴾ : إختلط عقله في آخر عمره وقال ابن حجر : واسناد الحاكم إلى ابن لهيعة صحيح ، والآفة فيه من ابن لهيعة . انتهى .

وفي ﴿ لسان الميزان ج ٥ ص ٢٢٤ ﴾ في ترجمة محمد بن عبدالله بن عبدالرحمن السمرقندي عن ابن لهيعة بخبر موضوع هو آفته . انتهى ، وقال السيوطي في ﴿ اللآلي ج ٢ ص ١٠٩ و ١٥٠ ﴾ : ابن لهيعة ذاهب الحديث . انتهى .

الحديث الثاني : ما في ﴿ اللآلي ج ١ ص ٣ ﴾ عن الخطيب عن محمد بن أحمد بن زرق عن المسيب بن محمد بن المسيب الارغواني عن ابن حبان عن محمد بن المسيب عن محمد بن يحيى بن رزين المصيبي عن عثمان بن عمر بن فارس عن كهيمس عن الحسن عن أنس مرفوعاً : « كل مافي السماوات والأرض وما بينهما فهو مخلوق غير الله والقرآن ، وذلك أنه كلامه عنه بدأ واليه يعود وسيجي أقوام من أمي يقولون : القرآن مخلوق فمن قاله منهم فقد كفر بالله العظيم وطلفت امرأته من ساعته لأنه لا ينبغي للمؤمن أن تكون تحت كافر إلا ان تكون سبقته بالقول » موضوع ، آفته محمد بن يحيى بن رزين قال ابن حبان : دجال يضع الحديث . انتهى .

أقول : قال الذهبي في ﴿ الميزان ج ٣ ص ١٤٧ ﴾ وابن حجر العسقلاني في ﴿ لسان الميزان ج ٥ ص ٤٢٢ ﴾ محمد بن يحيى بن رزين المصيبي ، قال ابن حبان :

دجال يضع الحديث، روى عن عثمان بن عمر بن فارس عن كهمس عن الحسن عن أنس مرفوعاً : « كل ما في السماء والارض وما بينهما فهو مخلوق غير الله والقرآن وذلك أنه كلامه عنه بدأ واليه يعود وسيجيء أقوام من امتي يقولون : القرآن مخلوق فمن قاله منهم فقد كفر وطلقت امرأته منه » حدثنا محمد بن المسيب عنه . انتهى . وقال أبو نعيم الاصبهاني روى موضوعات . انتهى .

وأما كهمس بن الحسن التميمي البصري فقد قال الذهبي في ﴿ ميزان الاعتدال ﴾ في ترجمته : انه قال الأزدي : قال ابن معين : ضعيف ، وقال عثمان بن دحية : ضعيف روى منا كبير انتهى . ونحوه ذكر ابن حجر العسقلاني في ﴿ تهذيب التهذيب ج ٨ ص ٤٥٠ ﴾ .

وأما الحسن البصري الذي نسب اليه الحديث عن أنس بن مالك فله انحراف في المعتقد وتدليس وتلبيس في الحديث وفتوى في الفقه ورأي زائغ عن الحق والصواب في تفسير الكتاب . أما انحرافه في الاعتقاد فهو قوله بالقدر في ﴿ التهذيب لابن حجر ج ٢ ص ٢٧٠ ﴾ في ترجمته أنه روى معمر عن قتادة عن الحسن قال : الخير بقدر والشر ليس بقدر . قال أيوب : فناظرته في هذه الكلمة فقال : لا أعود وقال حميد الطويل : سمعت الحسن يقول : خلق الله الشياطين وخلق الخير وخلق الشر ، وقال حماد بن سلمة عن حميد : قرأت القرآن على الحسن ففسره على الانيات يعني اثبات القدر ، وكذا قال حميد بن الشهيد ومنصور بن زاذان ، وقال رجاء بن أبي سلمة عن ابن عون : سمعت الحسن يقول : من كذب بالقدر فقد كفر . انتهى .

وقال الذهبي في ﴿ تهذيب التهذيب ﴾ في ترجمة الحسن : روى معمر عن قتادة عن الحسن قال : الخير بقدر والشر ليس بقدر . قلت : هذه أبلغ ما نقل عن الحسن في القدر . انتهى .

وفي ﴿ صحيح الترمذي ﴾ عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله (ص) :

« صنغان من امتي ليس لهما في الاسلام نصيب : المرجئة والقدرية » ، وفي ﴿ سنن ابن داود ﴾ عن النبي (ص) : قال : « القدرية مجوس هذه الأمة » ، وقال النووي في شرح صحيح مسلم : قال الامام في كتابه ﴿ الارشاد في اصول الدين ﴾ : قال رسول الله (ص) : « القدرية مجوس هذه الأمة » شبههم بهم لتقسيم الخير والشر في حكم الارادة كما قسمت المجوس فصرف الخير الى يزدان والشر الى اهرمن ، ولا خفاء في اختصاص هذا الحديث بالقدرية . انتهى .

وأما تدليس الحسن البصري ، ففي ﴿ ميزان الاعتدال ﴾ : كان الحسن كثير التدليس .. الخ وفي ﴿ التقريب ﴾ للعسقلاني : الحسن بن أبي الحسن البصري واسم أبيه يسار بالتحتمانية فاضل مشهور وكان يرسل كثير أو يدلس ، قال البزار : كان يروى عن جماعة لم يسمع منهم فيتجاوز ويقول : حدثنا وخطبنا يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة وهو رئيس أهل الطبقة الثالثة . انتهى .

وفي ﴿ التهذيب للعسقلاني ج ٢ ص ٢٧٠ ﴾ قال ابن حبان : ان الحسن ادرك بعض صفين ورأى مائة وعشرين صحابيا وكان يدلس وفي ﴿ ص ٢٦٦ ﴾ : قال هام بن يحيى عن قتادة : والله ما حدث الحسن عن بدري مشافهة ، وقال محمد بن سعد : كان الحسن ما أسند من حديثه وروى عن سمعه فهو حجة ، وما ارسل فليس بحجة ، وسئل أبو زرعة : هل سمع الحسن أحداً من البدرين ؟ قال : رأيته رؤية ، رأي عليا وعثمان . قيل : هل سمع منها حديثاً ؟ قال : لا ولم يسمع من جابر ولا من أبي سعيد ولا من ابن عباس ، وقول الحسن : خطبنا ابن عباس بالبصرة ، إنما اراد خطب أهل البصرة ، ولم يسمع عن أبي هريرة ولا من جابر فهذا الذي يقوله أهل البصرة : حدث الحسن سبعون بدرياً ، كلام السوق ، وقال ابن المديني : لم يسمع من أبي موسى الاشعري ، وقيل ليحيى بن القطان : كان الحسن يقول : سمعت عمران بن الحصين ، قال : اما عن ثقة فلا ، وقال ابن المديني وأبو حاتم وابن معين :

لم يسمع من عمران بن الحصين وليس يصح ذلك . وقال عبدالله أحمد عن أبيه : ان الحسن لم يسمع من سرافة ، وقال المدني : لم يسمع من عبدالله بن عمر ، ولا من اسامة بن زيد ، وقال ابو زرعة : الحسن عن معقل بن سنان بعيد جداً ، وعن أبي الدرداء : مرسل ، وقال الترمذي لم يعرف له مسمع من علي (ع) وقال الدارقطني : مراسيله فيها ضعف . انتهى .

فصح من جميع ذلك أن ما ينسب الى الحسن البصرى عن أنس بن مالك من حديثه السابق « ان القرآن غير مخلوق » كذب لا أصل له ، بعد ما عرفت انه لم يرو عن أحد من البصريين ولا من غيرهم من الصحابة كما مر عليك ماصرح به أئمة أهل الحديث . وقال السيوطي في « كتاب التدریب شرح التقریب » : إن المرسل حديث ضعيف لا يحتج به عند جماهير الحديثين كما حكاه عنهم مسلم في صدر صحيحه وابن عبد البر في كتاب « التمهيد » وحكاه الحاكم عن المسيب ومالك والشافعي وكثير من الفقهاء وأصحاب الاصول . انتهى .

ثم ان المنسوب الى الحسن البصري الفساد في العقيدة من القول بالقدر كما سمعت وكذلك القول بجواز العصيان على انبياء الله تعالى وخلفائه في أرضه ، كما نص عليه في حقه الفخر الرازي في « تفسيره ج ٥ ص ١٢٠ » في سورة يوسف عند قوله تعالى : « ولقد همت به وهمَّ بها » مصرحاً بأن الحسن ممن نسب المعصية الى يوسف (ع) وهو ايضاً قول عكرمة ومجاهد وقتادة والضحاك ومقاتل وابن سيرين . انتهى .

قال عبدالعزيز بن أحمد بن محمد البخاري فيما حكى عنه في كتابه « شرح البرزدي » : كثير من أصحابنا قبلوا رواية سلفنا الحسن وقتادة وعمرو بن عبيد مع علمهم بمذهبهم وإكفارهم من يقول بقولهم وقد نصوا على ذلك . انتهى .

الحديث الثالث : ما أورده السيوطي في « اللاكبي ج ١ ص ٣ » عن ابن عدي عن أحمد بن محمد بن حرب عن ابن حميد عن جرير عن الاعمش عن أبي صالح

عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً : « القرآن كلام الله لاخالق ولا مخلوق ومن قال غير ذلك فهو كافر » موضوع ، آفته ابن حرب وشيخه ايضا كذاب وهو محمد ابن حميد بن حبان . انتهى .

أقول : قال الذهبي في ﴿ الميزان ج ١ ص ٦٣ ﴾ : ابن حرب يتعمد الكذب وقال ابن حجر في ﴿ لسان الميزان ج ١ ص ٢٥٨ ﴾ أحمد بن محمد بن حرب قال ابن عدي : يتعمد الكذب ويضع ، روى عن ابن حميد عن جرير عن الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً : « من قال : القرآن مخلوق فهو كافر » وقال ابن عدي : انه كان يتعمد الكذب وأخرج له عدة أحاديث يقول في كل منها : انه باطل ويكرر تكذيبه في عدة مواضع . انتهى .

وأما جرير ففي ﴿ التهذيب للعسقلاني ج ٢ ص ٧٢ ﴾ قال أحمد بن سنان عن ابن مهدي : جرير بن حازم اختلط ، وقال أبو نعيم الحافظ : تغير قبل موته . وقال عبدالله بن أحمد بن حنبل : انه يحدث عن قتادة عن أنس أحاديث مناكير . وقال ابن معين : ليس بشيء هو عن قتادة ضعيف . وقال مهنا عن أحمد : جرير كان كثير الغلط ، وقال أحمد : جرير بن حازم حدث بالوهم بمصر ولم يكن يحفظ ، وقال الأزدي جرير خرج عنه بمصر أحاديث مقالوبة ولم يكن بالحافظ ، حمل عنه مناكير ونسبه يحيى الحماني الى التديس . انتهى .

وأما محمد بن حميد بن حبان ففي ﴿ الميزان ج ٣ ص ٩٤ ﴾ و ﴿ تاريخ الخطيب ج ٢ ص ٢٦٢ ﴾ و ﴿ التهذيب ج ٩ ص ١٢٩ ﴾ قال يعقوب بن شيبة : محمد بن حميد صاحب المناكير وقال البخاري : في حديثه نظر . وقال النسائي : ليس بثقة ، وقال الجوزجاني : رديء المذهب غير ثقة ، وقال فضل الرازي : عندي عن ابن حميد خمسون ألفاً لا أحدث عنه بحرف . وقال صالح بن محمد الاسدي : مارأيت أحداً أجراً على الله منه كان يأخذ أحاديث الناس فيقلب بعضها على بعض ، وقال أيضاً :

مارأيت أحداً أحنق بالكذب من رجلين : سليمان الشاذ كوني ومحمد بن حميد ، وقال أبو زرعة : كان يتمد الكذب ، وقال ابن خراش : حدثنا ابن حميد وكان والله يكذب . انتهى . وفي ﴿ اللآلي ج ٢ ص ١٦ ﴾ : أن محمد بن حميد كذبته أبو زرعة .

ثم ان ابا هريرة ايضا مطعون بالكذب في حديثه على الله وعلى رسوله (ص) كذبه عمر بن الخطاب وقال له : لتترك الحديث او لألحقنك بارض دوس ، كما في ﴿ كنز العمال ﴾ وكذبته عائشة كما في ﴿ فتح الباري شرح البخاري ﴾ من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « الطيرة في الفرس والمرأة والدار » فضبت عائشة غضباً شديداً وقالت : ما قاله ، وإنما قال : أهل الجاهلية كانوا يتطرون من ذلك . انتهى .

ثم ان من الغلط القول بأن القرآن لا خالق ولا مخلوق ، فذلك يوجب جعل الواسطة بين الخالق والمخلوق وبين الواجب والممكن ، والقياس العقلي يقضي بأن يكون القرآن مخلوقاً اذا لم يكن خالفاً ولا واجباً .

الحديث الرابع : ما في ﴿ اللآلي ج ١ ص ٣ ﴾ عن الخطيب عن طلحة بن علي عن محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعي عن أبي عمارة محمد بن أحمد بن المهدي عن أبي نافع بن كثير عن جعفر بن محمد بن العابد عن أبي يعقوب الاعمى عن اسماعيل بن يعمر عن محمد بن عبد الله الاعشى عن مجالد بن سعيد يقول : سمعت مسروقاً يقول : سمعت عبدالله بن مسعود يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « القرآن كلام الله ليس بخالق ولا مخلوق فمن زعم غير ذلك فقد كفر بما انزل على محمد (ص) » قال الخطيب : منكر جداً فيه مجاهيل وابو عمارة ، قال الدار قطنى : ضعيف جداً ، قلت : قال الذهبي في ﴿ الميزان ﴾ : هو موضوع على مجالد . انتهى ما في اللآلي .

أقول : قال العملاقى في ﴿ لسان الميزان ج ٥ ص ٣٧ ﴾ : محمد بن احمد

ابن مهدي ابو عمارة قال ابو الحسن الدار قطنى : ضعيف جداً ، وقال ايضاً : متروك وقال الخطيب : في حديثه منا كبير و غرائب أخبرنا طلحة السكناني ، ثنا أبو بكر الشافعي ثنا أبو عمارة ، ثنا احمد بن كثير ، ثنا جعفر بن محمد بن العابد ، ثنا ابو يعقوب الاعمى عن اسماعيل بن يعمر عن محمد بن عبد الله الاعشى سمعت مجالداً سمعت الشعبي سمعت مسروقاً سمعت ابن مسعود (رض) سمعت رسول الله ﷺ يقول : « القرآن كلام الله ليس بخالق ولا مخلوق ومن زعم غير ذلك فقد كفر » قال الخطيب : في اساده غير واحد مجهول ، قلت : وهو موضوع على مجالد . انتهى .

قلت : وهذا طعن ايضاً في محمد بن عبد الله الاعشى الواضع للحديث على لسان مجاهد عن الشعبي عن مسروق عن ابن مسعود ، هذا مضافاً الى ما في مجالد من الطعن والقدح ، قال ابن حجر العسقلاني في ﴿ التهذيب ج ١٠ ص ٤٠ ﴾ : مجالد ابن سعيد قال البخاري : كان يحيى بن سعيد يضعفه وكان ابن مهدي لا يروي عنه وكان احمد بن حنبل لا يراه شيئاً ، وقال ابن المديني : قال يحيى بن سعيد : مجالد في نفسي منه شيء وقال ابن المهدي : حديث مجالد ليس بشيء ، وقال انه تغير حفظه في آخر عمره ، وقال يحيى بن سعيد لبعض اصحابه : ابن تذهب ؟ قال : الى وهب ابن جرير اكتب عن مجالد ، قال : تكتب كذباً كثيراً ، وقال الدورى عن ابن معين : لا يحتج بحديثه ، وانه ضعيف واهي الحديث ، وقال ابن حاتم قال أبي : لا يحتج بمجالد وليس مجالد بقوي في الحديث . انتهى .

الوجه الخامس مما أيدوا به مذهبهم : ما حكاه السيوطي في ﴿ اللآلي ج ١ ص ٣ ﴾ من مناظرة الشافعي مع حفص الفرد وكان حفص من غلمان بشر المريسي فقال في بعض كلامه : القرآن مخلوق فقال له الشافعي : كفرت بالله العظيم . انتهى . أقول : لاحجة لقول مجتهد عن رأيه على مجتهد آخر مالم يعتمد على بينة ظاهرة ومحض المناظرة لا تقوم به الحجة ، مع أن رأي الشافعي في نفي خلق الله معارض

يرأي أبي حنيفة في خلق القرآن فني ﴿ تاريخ الخطيب ج ١٣ ص ٣٨٤ ﴾ عن أبي يوسف قال : أول من قال بخلق القرآن أبو حنيفة وعن سلمة بن عمرو القاضي أن أول من زعم أن القرآن مخلوق أبو حنيفة ، وقال أبو القاسم فقلت للبرقي : هذا قول أبي حنيفة ؟ قال نعم . وعن أبي يوسف بسند آخر قال : مات يوم مات أبو حنيفة يقول : القرآن مخلوق ، وعن يحيى بن عبد الحميد يقول : سمعت عشرة كلهم ثقات يقولون : سمعنا أبا حنيفة : يقول : القرآن مخلوق وعن اسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة قال : هو قول أبي حنيفة القرآن مخلوق وعن أحمد بن يونس قال : كان أبو حنيفة في مجلس عيسى بن موسى فقال : القرآن مخلوق .. الى آخر ما في تاريخ الخطيب ومختصره لابن جزلة .

الحديث السادس : ما في ﴿ اللآلي ج ١ ص ٣ ﴾ عن الديلمي في مسند الفردوس عن عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « القرآن كلام الله غير مخلوق ومن قال مخلوق فافتلوه فانه كافر » . انتهى .

أقول : إن الحديث كذب واضح مفتعل لا محالة لأن عبدالرزاق مفروض التشيع نص عليه ابن الأثير في ﴿ السكال ج ٢ ص ١٣٧ ﴾ والذهبي في ﴿ الميزان ﴾ في ترجمته وابن حجر في ﴿ التهذيب ج ٦ ص ٣١٨ ﴾ وقال : انه مردود الحديث لتشيعه وانه مفرط في التشيع فان صحت النسبة فالشيعة والمعتزلة مطبقون على ان القرآن مخلوق لانه مُنزل ومتلو ومقروء ومسموع ومكتوب وذو حروف وأصوات وكل ذلك من أوصاف الحدوث دون القدم فع هذه كيف يروى الشيمي عن النبي (ص) كذباً حديث فني خلق القرآن ؟ اللهم إلا أن يكون ذلك منه تقيسة ومحنة كمحنة البخاري في قوله : لفظي بالقرآن مخلوق ، على ما في ترجمته ومحنة احمد بن حنبل على ما ينسب اليه والى غيره من القول بخلق القرآن لما اشتد الامر عليهم من السلطان على عهد المعتصم العباسي .

وأما معمر عن الزهري ففي ﴿ التهذيب للعسقلاني ج ١٠ ص ٢٤٥ ﴾ ان ما حدث به معمر بن راشد بالبصرة فيه أغاليط ، وقال يحيى بن معين : إذا حدث معمر عن العراقيين فخالفوه الا عن الزهري فانه مستقيم . انتهى . ويمكن أن يكون الكذب في الحديث من عبدالرزاق على معمر ، ففي ﴿ الميزان للذهبي ﴾ و ﴿ التهذيب للعسقلاني ﴾ في الترجمة : إن عبدالرزاق لكذاب وانه من الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا . انتهى . وفي هامش ﴿ تاريخ الخطيب ج ١٣ ص ٤٤٨ ﴾ قال النسائي : في عبدالرزاق بن الهمام نظر لمن كتب عنه ، كتبت عنه أحاديث مناكير . انتهى .

وأما الزهري فالقدح في حديثه أوضح وأبين لانه كان من ندماء بني أمية وجلسائهم ومن أعداء أمير المؤمنين (ع) والآفة منه ومن أقرانه الآخذين بمذهب السلطان ، وفي ﴿ التهذيب ج ٧ ص ٤٥١ ﴾ أن الزهري كان يروى عن عمر بن سعد قاتل الحسين (ع) ، وأنه عنده ثقة ، وفيه ايضا أن الزهري كان يعمل لبني أمية ، وذكر الشيخ عبدالحق الدهلوي في كتابه ﴿ تحصيل السكال ﴾ أن الزهري قد ابتلى بصحبة الامراء لقلّة الديانة لضرورات عرضت له ، وكان أقرانه من العلماء والزهاد يأخذون عليه وينكرون ذلك منه وكان يقول : أنا شريك في خيرهم دون شرهم فيقولون : ألا ترى ما هم فيه وتسكت ؟ وفي ﴿ التهذيب ايضا ج ٤ ص ٢٢٩ ﴾ عند ترجمه سليمان الاعمش عن ابن معين قال : أجود الأسانيد الاعمش فقال له انسان : الأعمش مثل الزهري ، فقال ابن معين : برئت الاعمش أن يكون مثل الزهري ، الزهري يرى العرض والاجازة ويعمل لبني أمية ، والاعمش فقير صبور مجانب للسلطان . انتهى . وقال الذهبي في ﴿ الميزان ﴾ : محمد بن مسلم الزهري الحافظ الحجّة كان يدلس في النادر . انتهى . وقد مر عليك القدح في الزهري بشيء من التفصيل . (١)

ومن هنا ظهر القدر في حديث الديلمي ايضا في ﴿ مسند الفردوس ﴾ عن سفيان بن عيينه عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن رافع بن خديج وحذيفة بن اليمان وعمران بن حصين قالوا : سمعنا رسول الله (ص) يقول : « القرآن كلام الله غير مخلوق فمن قال غير هذا فقد كفر » . انتهى .

أقول : وهذا الحديث أورده السيوطي في ﴿ اللآلي ﴾ ولم يعلق عليه شيئا ، لكنك عرفت ضعف الحديث لوجود الزهري في اسناده .

وأما سفيان بن عيينه عن الزهري فنقول : إن سفيان هو المدلس للحديث على ما حكى عن الملا علي القاري في كتابه ﴿ شرح الشرح لنخبة الفكر ﴾ قال : قال الشيخ شمس الدين محمد الجزري : التدليس قسمان : تدليس الاسناد وتدليس الشيوخ أما تدليس الاسناد فهو أن يروي عن لقيه أو عاصره ما لم يسمع منه موهماً أنه سمعه منه ولا يقول أخبرنا وما في معناه ، بل يقول : قال فلان أو عن فلان أو أن فلانا قال وما أشبه ذلك ثم قد يكون بينها واحد وقد يكون أكثر وربما لم يسقط المدلس شيعته لكن يسقط من بعده رجلا ضعيفا أو صغير السن لا يحسن الحديث ، وكان الاعمش والثوري وابن عيينة وابن اسحاق وغيرهم يفعلون هذا النوع ومن ذلك ما حكى ابن حزم : كنا يوماً عند سفيان بن عيينة فقال عن الزهري فقليل : حدثك الزهري ؟ فسكت ثم قال : قال الزهري ، فقليل له : سمعته من الزهري ؟ فقال : حدثني عبدالرزاق عن معمر عن الزهري . انتهى . وقال السيوطي في ﴿ التدريب ﴾ : قال فريق من أهل الحديث والفقهاء : من عرف به — يعني بتدليس الاسناد — صار مجروحاً مردود الرواية مطلقاً وإن بين السماع ، وقال الملا علي القاري في ﴿ شرح الشرح ﴾ بعد كلامه السابق : وهذا القسم من التدليس مكروه جداً فاعله مذموم عند أكثر العلماء ومن عرف به فهو مجروح عند جماعة لا تقبل روايته ، بين السماع أو لم يبينه . انتهى .

مضافاً الى أن سفيان بن عيينة اختلط في آخر عمره ، ذكره الشيخ عبدالحق

الدهلوي في ﴿تحصيل الكمال﴾ قائلا : قال يحيى بن سعيد : أشهد أن ابن عينة اختلط في سنة سبع و تسعين ومائة ، فمن سمع منه هذه السنة والتي بعدها فسماءه لاشيء . انتهى .

ثم إن هذا الحديث والذي قبله كلاهما من أحاديث ﴿مسند الفردوس﴾ وإن هذا الكتاب مطعون فيه كما في ﴿منهاج السنة لابن تيمية ج ٣ ص ١٧﴾ : إن كتاب ﴿الفردوس﴾ فيه من الاحاديث الموضوعات ماشاء الله ، ومصنفه شيرازي بن شهر يار الديلمي وإن كان من طلبة الحديث ورواته فإن هذه الاحاديث التي جمعها وحذف أسانيدنا نقلها من غير اعتبار لصحتها وضعفها وموضوعها فلهذا كان فيه من الموضوعات أحاديث كثيرة . انتهى .

الحديث السابع : مافي ﴿اللائي ج ١ ص ٣ ، ٤﴾ عن ابن عساكر في تاريخه عن أبي الحسن علي بن السلم الفرضي عن عبدالعزيز أحمد الصوفي عن أبي محمد بن أبي نصر عن محمد بن هارون عن أبي نصر منصور بن ابراهيم بن عبد الله بن مالك الغزويني عن أبي سليمان عن داود بن سليمان عن الوليد بن مسلم الدمشقي عن الاوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن حسان بن عطية عن أبي الدرداء قال : سألت رسول الله ﷺ عن القرآن فقال : « هو كلام الله غير مخلوق » قال أبو نصر : وكان أحمد ابن حنبل يقول لاصحاب الحديث : إذهبوا الى أبي سليمان فاسمعوا منه حديث الوليد بن مسلم فإنه لم يروه غيره وأبو سليمان عندنا ثقة مأمون . انتهى . قال الذهبي في ﴿الميزان﴾ : منصور بن ابراهيم الغزويني لاشيء . سمع منه أبو علي بن هارون بمصر حديثا باطلا ، قال الحافظ ابن حجر في ﴿لسانه﴾ هو هذا الحديث . انتهى .

أقول : ففي ﴿اللسان ج ٥ ص ٤١١﴾ : ان محمد بن هارون الذي اسند اليه الحديث ابن أبي نصر قال عبدالعزيز السكمانى : كان يتهم . انتهى . وفي ﴿ص ٤٠٩﴾ منه ايضا ، في ترجمة محمد بن هارون بن بريرة : قال الدارقطني : إنه لاشيء ،

وقال الخطيب : في أحاديثه منا كبير ، وقال ابن عساكر : يضع الحديث ، وقال الخطيب عند ذكره حديثه هذا : منكر وانه ذاهب الحديث . انتهى .

وأما داود بن سليمان ففي ﴿ تاريخ الخطيب ج ٨ ص ٣٣٦ ﴾ : أنه قطن بغداد ، كذاب .

وأما الوليد بن مسلم الراوي للحديث عن الأوزاعي ففي ﴿ التهذيب لابن حجر ج ١١ ص ١٥٤ ﴾ قال المروزي عن أحمد : كان الوليد كثير الخطأ ، قال حنبل عن ابن معين قال : سمعت أبا مسهر يقول : كان الوليد يأخذ عن أبي السفر حديث الأوزاعي وكان أبو السفر كذابا ، وقال مؤمل بن إهاب : كان الوليد بن مسلم يحدث حديث الأوزاعي عن الكندابين ثم يدأسها عنهم ، وقال الآجري عن أبي داود قال : الوليد روى عن مالك عشرة أحاديث ليس لها أصل ، وقال مهنا : سألت أحمد عن الوليد ، فقال : اختلطت عليه أحاديث ماسمعة ولم يسمع وكانت له منكرات ، وقال الدار قطني : كان الوليد يرسل فيسقط أسماء الضمياء . انتهى .

الحديث الثامن : مافي ﴿ اللآلئ ج ١ ص ٤ ﴾ عن الشيرازي في الالقاب أنبأنا أبو إسحاق إبراهيم بن علي المكتب ، حدثنا محمد بن الفضل بن عبد الله الجرجاني ، حدثنا محمد بن حارث الخولاني بلقب بورد ، حدثنا أحمد بن إبراهيم النقلي ، حدثنا الوليد بن مسلم به . واخرجه الخطيب في كتاب ﴿ المتفق ﴾ من طريقه وقال : حسان لم يدرك أبا الدرداء ، وأحمد بن إبراهيم مجهول . إنتهى . ويضاف إلى ذلك ما قد عرفت من القدح في الوليد بن مسلم الدمشقي .

قال السيوطي في ﴿ اللآلئ ج ١ ص ٤ ﴾ : وجدت للحديث متابعا آخر قال أبو القاسم بن بشر في أماليه : حدثنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن حماد بن سفيان ، حدثنا محمد بن الحسين بن حميد بن الربيع اللخمي ، حدثنا أبي بكر بن محمد بن عيسى ابن سلام الأدمي ، حدثنا عبد الملك بن عبد ربه الخواص ، حدثنا الوليد بن مسلم

به . قال في ﴿ الميزان ﴾ : عبد الملك بن عبد ربه الطائي منكر الحديث وله عن الوليد خبر موضوع . انتهى . فما رأيت لهذا الحديث من طب . انتهى .

أقول : مضافاً إلى أن الحديث ينتهي أمره إلى الوليد بن مسلم وهو مقدور مجروح ، إن في طريق الحديث محمد بن أحمد بن حماد ، ففي ﴿ اللسان ج ٥ ص ٤١ ﴾ قال ابن عدي : ابن حماد متهم فيما قاله في نعيم بن حماد لصلابته في أهل الرأي وقال حمزة السهمي : سألت الدارقطني عنه فقال : تكلموا فيه لما تبين من أمره الأخير وقال ابن يونس : انه كان يضعف ، وقال ابن عدي : انه كان يميل إلى الجهمية انتهى .

ثم إن محمد بن أحمد بن حماد هذا روى الحديث عن محمد بن الحسين بن حميد الأحمي ، وفي ﴿ لسان الميزان ج ٥ ص ١٣٨ ﴾ في ترجمته : قال أبو أحمد الحاكم كان ابن عقدة يسيء الرأي فيه وقال ابن عدي عن ابن عقدة : كنت عند مطين فر عليه محمد بن الحسين بن حميد فقال : هذا كذاب بن كذاب . انتهى . وأما ما سمعت في عبد الملك بن عبد ربه من القدر فقد ذكره ابن حجر في ﴿ اللسان ج ٤ ص ٦٦ ﴾ .

الحديث التاسع : ما أورده السيوطي في ﴿ اللآلئ ج ١ ص ٤ ﴾ عن ابن النجار في تاريخه قائلاً : ان عبد الوهاب بن عبد الواحد أبا القاسم بن أبي الفرج الانصاري الواعظ شيخ الحنابلة بدمشق حدث عن والده بحديث منكر ثم اورد الحديث عن والده قال : سمعت والدي يقول : حدثنا ابو عباس احمد بن قيس المالكي عن علي بن أبي الحسن الصوفي عن أبي احمد عبد الله بن عبد الحافظ عن هبيل بن محمد السليحي عن ابي بكر رؤبة بن عياش عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن ابي حكيم الشامي مرفوعاً : « خيركم من حفظ كتاب الله فعمل به وهو كلام الله غير مخلوق منه بدأ و اليه يعود فن قال مخلوق فهو كافر » . انتهى .

اقول : لا وزن للحديث بعد شهادة ابن النجار بانه منكر مع ما في سنده من القدح والجرح في كل من ضمضم بن زرعة ، وشريح بن عبيد ، وابي بكر بن عياش . قال العسقلاني في ﴿ التهذيب ج ٤ ص ٤٦٢ ﴾ : ضمضم بن زرعة بن ثوب الحضرمي الحمصي روى عن شريح بن عبيد ، قال أبو حاتم : ضعيف ، وقال في ﴿ التهذيب ج ٤ ص ٣٢٨ ﴾ : شريح بن عبيد روى عن ثوبان وابي الدرداء وابي امامة والعرباض بن سارية ، ومعاوية والمقدام بن معدي كرب والمقداد بن الاسود وسعد بن أبي وقاص وأبي ذر الغفاري ولم يذكرهم . انتهى . واما ابو بكر ابن عياش ففي ﴿ التهذيب ج ١٢ ص ٣٤ ﴾ قيل : اسمه روبة وقيل مسلم روى عن ابيه ، قال عبدالله بن احمد عن ابيه : ثقة وربما غلط ، وان محمد بن عبدالله بن ميمر يضعف ابا بكر في الحديث ، وانه يروى عن ضعيف وكان يحيى القطان وعلي بن المديني يسيئان الرأي فيه ، وذلك أنه لما كبر سنه ساء حفظه ، وقال ابن سعد : كان ثقة إلا انه كثير الغلط ، وقال مهنا : سألت احمد عنه ، قال : إن ابا بكر كثير الخطأ جداً . قلت : كان في كتبه خطأ ؟ قال : لا ، كان اذا حدث من حفظه ، وقال يعقوب بن شيبه : وفي حديثه اضطراب . وقال علي بن المديني عن يحيى بن سعيد : لو كان ابو بكر بن عياش حاضراً ما سألته عن شيء ، وكان يحيى ابن سعيد اذا ذكر عنده كالح وجهه ، وقال أبو نعيم : لم يكن في شيوخنا أحداً أكثر غلطاً منه ، وقال البزار : لم يكن بالحافظ . انتهى .

الحديث العاشر : السيوطي في ﴿ انلاي ج ١ ص ٤ ﴾ قال ابن عدي : حدثنا العباس بن الوليد النرسي عن يحيى بن سليم عن الأزور بن غالب عن سليمان التيمي عن أنس بن مالك ، قال : « القرآن كلام الله ليس بمخلوق » قال ابن عدي : هذا منكر وان كان موقوفاً لانه لا يحفظ للصحابة الخوض في القرآن وقال الذهبي : الأزور منكر الحديث بما لا يحتمل فكذب وهو هذا الاثر . انتهى .

الحديث الحادى عشر : الـيوطى فى ﴿ اللآءى ج ١ ص ٤ ﴾ عن الشيرازى فى ﴿ الالقب ﴾ عن ابي احمد محمد بن محمد الحافظ عن محمد بن احمد بن سعيد عن الحسن بن علي النمار عن ابي علي الحسين بن اسماعيل القاضي عن اسحاق بن محمد المقرئ عن الحسن بن علي الطحان المعروف بلولو عن محمد بن ابي السوداء عن وكيع عن الاعمش عن زيد بن وهب عن عبدالله بن مسعود وحذيفة قالا : كنا عند رسول الله (ص) فقال : « كيف انما اذا استخف الناس بالقرآن اما انكما ان تدركا ذلك ، اذا استخف الناس بالقرآن وقالوا : القرآن مخلوق برأ الله منهم و جبرئيل وكفروا بما انزل علي » . انتهى .

اقول : ان النظر الثاقب الى متن الحديث ليدلك على انه مختلق موضوع ، وذكره بهذا الترتيب تدليس وتلبيس ، واتيان للرأى على صورة الحديث كما هو فعل الكذابين المغترين على رسول الله ﷺ فيأتون بالدراية بصورة الرواية تعمية على الجبهة . وبذلك على ذلك خلو الصحاح من كتب الجماعة عن مثل هذه الاحاديث مع توفر الدواعي لذكرها لو كانت صحيحة ، لانها حينئذ تكون من الشريعة ، فيجب ذكرها فيها ليعتقد بها المؤمن الموحد كسائر المعتقدات التي تتصدى لها كتب الحديث وحيث ان الكذب على الله وعلى رسوله ﷺ قد كثر وشاع منذ الصدر الاول من الاسلام ، وضع علماء الحديث اصولا يعرف بها الصحيح من السقيم والصادق عن الكاذب . ألا ترى الى ابن الأثير حيث صدر كتابه ﴿ جامع الاصول ﴾ ببيان المجرحين والوضاعين مع اقرارهم بالوضع ! قال في الفرع الثالث من ذكره طبقات المقدوحين : ومنهم قوم وضعوا الحديث لهوى يدعون اليه فمنهم من تاب عنه وأقر على نفسه ، قال شيخ من شيوخ الخوارج بعد ان تاب : إن هذه الاحاديث دين فانظروا ممن تأخذون دينكم فانا كنا إذا هويتنا امرأ صبرناه حديثا . وقال ابو العيناء : وضعت انا والحافظ حديث فدك وادخلناه على الشيوخ ببغداد فقبلوه . إنتهى . ونحوه

كلام السيوطي في (اللائي ج ٢ ص ٢٥٠) وفيه عن ابن الجوزي أن أحمد بن عبد الله الحوياري ومحمد بن عكاشة الكرمانى ومحمد بن تميم الدارمي الفريابي وضع على رسول الله ﷺ أكثر من عشرة آلاف حديث ، وعن ابن أبي شيبه قال : كنت اطوف بالبيت ورجل ورأى يقول : اللهم اغفر لي وما أراك تفعل ، فقلت : يا هذا قنوطك أكثر من ذنبك فقال : دعنى فقلت له : أخبرني فقال : انى كذبت على رسول الله ﷺ خمسين حديثا فطارت في الناس وما اقدر ان أرد منها شيئا .

ثم ان في الاسناد محمد بن محمد بن محمد في (طبقات الحفاظ ج ٣ ص ١٨١) : هو الحافظ الامام روى منا كبير عن شيوخ مجاهيل لم يتابعه عليها أحد فانكروا عليه وكذبوه وحلف ابو سعيد النقاش انه كان يضع الحديث . انتهى .

وفي السند ايضا محمد بن احمد بن سعيد في (الاسان ج ٥ ص ٣٩) قال ابن حجر : محمد بن احمد بن سعيد أبو جعفر الرازي لا اعرفه لكن اتى بخبر باطل هو آفته وسيأتى تضعيف الدارمي له في ترجمة محمد بن أحمد بن مهران . انتهى . وقال في (الاسان ج ٥ ص ٥١) في ترجمة ابن مهران محمد بن أحمد بن مهران عن محمد بن القاسم الطالقاني وعنه ابو جعفر محمد بن احمد بن سعيد الرازي ضعفهم الدارقطني في (الغرائب) . انتهى .

وفي السند ايضا وكيع بن الجراح وهو مقدوح كافي التراجع في (التهذيب لابن حجر ج ١١ ص ١٢٥) في ترجمته : قال أحمد بن حنبل : إن ابن مهدي أكثر تصحيحاً من وكيع ، ووكيع أكثر خطأ منه ، وقال في موضع آخر : خطأ وكيع في خمسمائة حديث . وقال يعقوب بن سفيان : سئل أحمد : اذا اختلف وكيع وعبدالرحمن بقول من تأخذ؟ فقال : عبدالرحمن يوافق كثيراً ويسلم منه السلف ويحتمل شرب النبيذ . وقال حنبل عن ابن معين : رأيت عند مروان بن معاوية لوحاً مكتوب فيه أسماء شيوخ فلان كذا وفلان كذا ووكيع رافضى ، وقال علي بن المدينى : كان وكيع يلحن ولو حدثت

بألفاظه لكان عجباً ، وقال محمد بن نصر المروزي : كان يحدث بآخره من حفظه فيغير ألفاظ الحديث كأنه كان يحدث بالمدنى ولم يكن من أهل اللسان . انتهى .

وقال الذهبي في ﴿ تذكرة الحفاظ ﴾ : مافي وكيع إلا شربه التبيذ وملازمته له ، قال يحيى بن معين : سأل رجل وكيعاً انه شرب نبيذاً فرأى في النوم كأن من يقول له : انك شربت خمرأ فقال وكيع : ذلك شيطان . انتهى .

الحديث الثاني عشر : السيوطي في ﴿ اللآلىء ج ١ ص ٥ ﴾ عن علي بن عاصم عن عمران بن جذير عن عكرمة قال : شهد ابن عباس جنازة فلما صير في قبره قام رجل وقال : اللهم رب القرآن اغفر لي فقال ابن عباس : مه ! مه ! القرآن منه ، وهذا رجاله ثقات . انتهى .

أقول : ان عكرمة كذاب إباضي حروري على ما صرح به الذهبي في ﴿ الميزان ج ٢ ص ٢٠٨ ﴾ وابن خلدكان في ﴿ وفيات الاعيان ج ١ ص ٥٧٤ ﴾ وياقوت الحموي في ﴿ معجم الأدباء ﴾ في ترجمته ، وابن حجر العسقلاني في ﴿ التهذيب ج ٧ ص ٢٦٣ ﴾ وفي ﴿ تذكرة الحفاظ للذهبي ج ١ ص ٩٠ ﴾ : ان عكرمة كذاب ، وان علي بن عبدالله بن عباس جعل عكرمة موقوفاً بباب الكنيف وقال : ان هذا الخبيث يكذب على أبي .. الخ . (١)

الحديث الثالث عشر : السيوطي في ﴿ اللآلىء ج ١ ص ٥٢٤ ﴾ عن أبي نصر عبيدالله بن سعيد بن حاتم في الابانة عن ابراهيم بن علي بن عبدالله القرشي عن عثمان بن محمد بن ابراهيم المادراي عن أحمد بن محمد بن موسى عن عبدالكريم بن موسى الهيثم الدير عاقولي عن علي بن صالح الأنماطي عن يوسف بن عدي عن محبوب ابن محرز عن الاعمش عن ابراهيم بن يزيد عن الحادث بن سويد قال : قال علي (رض) : يذهب الناس حتى لا يبقى أحد يقول : لا إله إلا الله ، فاذا فعلوا ذلك ضرب يعسوب

(١) وقد مر عليك القول الفصل في التعريف بمكرمة في الصحيفة ٦٤ و ٦٥ من هذا الكتاب .

الدين ذنبه فيجتمعون اليه من أطراف الارض كما تجتمع قزع الخريف ثم قال علي : « اني لأعرف اسم أميرهم ومناخ ركا بهم يقولون : القرآن مخلوق ، وليس هو بخالق ولا مخلوق ولا سكنه كلام الرب عز وجل منه بدأ و اليه يعود » هذا الاسناد رجاله ثقات وبه اتى علي بن صالح . انتهى .

أقول : ولاسكن متن الحديث غير مفهوم المراد منه ، وهذه آية اختلافه ووضعها فقله : لا يبقى أحد يقول لا إله إلا الله لا ينطبق إلا على أشرط الساعة ، والقائلون بخالق القرآن من الشيعة والمعتزلة هم القائلون بلا إله إلا الله من صدر الاسلام من غير انكار ، ويرون أن من التوحيد الصحيح القول بمخلوقية القرآن . وقوله : ضرب يعسوب الدين ذنبه . الخ ، ان اريد به دابة الارض كما في القرآن فهو الحق الفارق بين الكفر والايمن فمتى قال : القرآن مخلوق فلا محالة هو الايمان ، وخلافه هو الكفر ، فكيف ينسب الى علي (ع) القول بأنه ليس بخالق ولا مخلوق ؟

ثم ان قول القائل : ان القرآن منه بدأ و اليه يعود تعليل عليل لا يقوله عاقل ، لأن كل ما يبدأ من الله تعالى و اليه يعود لا يلزم ان يكون غير مخلوق ، فان الخلق جميعا منه بدأ و اليه يعود لقوله تعالى : « كما بدأكم تعودون » (١) ومع ذلك فهم مخلوقون ، على أن القرآن هو المعجزة الخالدة لرسول الله ﷺ كسائر معاجز الانبياء عليهم السلام التي بدأت من الله تعالى على ايدي انبيائه ورسله واهل الكرامة من خلقه ، ولاشك أن جميعها مخلوقة ، كما قال عز من قائل في موسى (ع) : « فألقى عصاه فاذا هي ثعبان مبين ، ونزع يده فاذا هي بيضاء للناظرين » (٢) وقال في عيسى (ع) : « أنى اخلق لكم من الطين كهيئة الطير فانفخ فيه فيكون طيراً باذن الله » (٣) ونحوه تكلمه (ع) في المهد وقوله : « انى عبد الله آتانى الكتاب وجعلنى نبيا » (٤) .

(١) الاعراف : ٢٩ . (٢) الاعراف : ١٠٦ . (٣) آل عمران : ٤٩ .

(٤) مريم : ٣٠ .

هذا الكلام في الحديث بحسب متنه ، واما القول فيه من حيث السند فنقول :
انه لا يصح الاحتجاج به على من خالفهم في المذهب في القرآن ، ولا يمكنهم أن يستندوا
اليه عونا لمذهبهم ، فان علي بن صالح وأخاه الحسن بن صالح من اعلام الشيعة كما
حكاه ابن سمد في ﴿ طبقاته ج ٦ ﴾ وذكره الذهبي في ﴿ الميزان ﴾ عند ترجمة أخيه
الحسن قائلا: كان أحدا لاعلام وفيه بدعة تشيع وكان يترك الجمعة ويرى الخروج على
الولاة ، وعدّه ابن قتيبة في كتاب ﴿ المعارف ﴾ من رجال الشيعة ، ومع ذلك
فعلي بن صالح على مافي ﴿ لسان الميزان ﴾ في ترجمته : ضعفه ابن معين . وأما محبوب
ابن محرز في ﴿ التهذيب ﴾ في ترجمته : قال الدارقطني : ضعيف .. الخ .

وأما الاعمش فانه من أعظم شيوخ الشيعة ومحدثيهم ، صرح بذلك الشهرستاني
في كتاب ﴿ الملل والنحل ﴾ وابن قتيبة في ﴿ المعارف ﴾ والذهبي في ﴿ الميزان ﴾
في ترجمة زيد قال : وكان من أهل الكوفة قوم لا يحمد الناس مذاهبهم هم رؤس
محدثي الكوفة ، وعد منهم زيد والاعمش ، فالاعمش عندهم غير محمود المذهب . واما ابراهيم
ابن يزيد بن عمرو فقد عدّه ابن قتيبة في ﴿ المعارف ص ٢٠٦ ﴾ من رجال الشيعة .
فهؤلاء لو أتوا بحديث يخالف مذهبهم كحديث نفي خلق القرآن فانما يحمل
ذلك منهم على التقية كسائر الاحاديث في باب التقية من كتاب الصلاة والافطار يوم
العيد والحج على طريق أهل السنة والجهاد مع المخالف وشراء سراريهم وامضاء طلاقهم
وغير ذلك . اذ من الضروري ان السلطة الجارية تجعل السنة بدعة والبدعة سنة . ألا
ترى الى السلطة الأموية جعلت سب علي — عليه السلام — والبراء منه سنة متبعة ،
وان سلطة أخرى حصرت المذاهب في الأربعة ، وسدّت أبواب العلم اصولا وفروعا
على الامّة ؟ ! ومن ذلك اختلاق نفي خلق القرآن تقليداً لأنبي الحسن الاشعري ،
ووضعوا لذلك أحاديث لم يكن لها في الصدر الاول عين ولا أثر ، ولا عدّ خلافها
أحد من الصحابة بل ولا أئمة الحديث ولا الفقهاء في كتبهم ومصنفاتهم من موجبات

الكفر ، فالصحابه والتابعون يعلمون أن المكلفين اذا حضروا النبي ﷺ وآمنوا بالله وبرسوله لم يتوقف ايمانهم على معرفة أن القرآن مخلوق أو غير مخلوق . ولم يذكر لهم من تلك المعرفة شيئاً ، ولو كان نفي خلق القرآن من اركان الدين — كما يزعم هؤلاء — لزم أن يتعرض النبي ﷺ لبيان انه ليحصل لهم الايمان بذلك فاذا علم بالوجدان أن هذا لم يكن شرطاً من الرسول ﷺ في ايمان المؤمن ، علم ان اشتراطه في الايمان من مزاعم أهل البهتان واختلافهم . كيف لا ، وآيات الكتاب الحكيم متظافرة على ان الايمان هو ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والبعث بعد الموت ، وليس منها الخوض في مسألة نفي خلق القرآن سيما مع عدم ورود نص صحيح به ليستيقن الذين اتوا الكتاب ويزداد الذين آمنوا ايماناً .

الآيات الصريحة بمخلق القرآن

مر عليك البحث حول الاحاديث التي اختلقتها السياسة الزمنية والسلطة الوقتية في نفي خلق القرآن ذكرنا معظمها وكشفنا الستار عن بطلانها وافتعالها وتركنا يسيراً منها اكتفاء بما سنقيمه من أدلة قاطعة من آيات الكتاب العزيز الصريحة في نفي خالق القرآن ، وذلك كقوله تعالى : « إنا انزلناه في ليلة القدر » (١) وقوله : « انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون » (٢) وقوله : « ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث إلا استمعوه » الآية (٣) ومن المعلوم بالضرورة أن المنزل والمأتي به هو حادث مخلوق ، وقال سبحانه : « وكلم الله موسى تكليماً » (٤) وقال : « منهم من كلم الله .. » الآية (٥) وقال تعالى : « وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً أو من

(٣) الانبياء : ٢ .

(٢) الحجر : ٩ .

(١) القدر : ١ .

(٥) البقرة : ٢٥٣ .

(٤) النساء : ١٦٣ .

وراء حجاب أو يرسل رسولا فيوحي باذنه ما يشاء .. « الآية (١) أخبر سبحانه أنه
كلم موسى وعيسى وسائر الأنبياء (ع) وكلم رسول الله ﷺ ليلة المعراج بل
وكلم أهل النار و « قال اخشئوا فيها ولا تكلمون » (٢) وقال : « يا عبادي الذين
أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله .. » الآية (٣) وقال : « كذلك اتك
آياتنا فنسيتها ٠٠ » الآية (٤) فقول الله تعالى هو كلامه الذي ألقاه على متفاهم العرف
المركب من الحروف المسموع الملفوظ الحادث الذي لم يكن قبله ومن ذلك وحيه في
قوله تعالى : « انا أوحينا اليك كما أوحينا الى نوح والنبيين من بعده وأوحينا ٠٠ »
الآية (٥) وقوله : « نزل به الروح الامين على قلبك .. » الآية (٦) ومن الوجدان ان
الوحي من أوصاف الحادث دون القديم وكذلك وصف القرآن بأنه مسموع ، فهو
إذا مخلوق كما في قوله تعالى : « انه استمع نفر من الجن فقالوا انا ممعنا قرآنا
عجيا » (٧) ، وقوله تعالى : « وقد كان فريق منهم يسمعون كلام الله ثم يحرفونه
من بعد ما عقوه .. » الآية (٨) دل على أن الحرف والمسموع هو كلامه ، ونحوه
المسوخ في قوله تعالى : « ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها ٠٠ » الآية (٩)
وكذلك المقروء والمسكتوب والمحفوظ كما في قوله تعالى : « فاقراء ما تيسر منه ٠٠ »
الآية (١٠) وقوله : « ولقد يسرنا القرآن للذكر ٠٠ » الآية (١١) وقوله : « انه لقرآن
كريم ، في كتاب مكنون ، لا يمشه إلا المطهرون ، تنزيل من رب العالمين » (١٢) وقوله :
« وأن اتلو القرآن فمن اهتدى فانما يهتدى ٠٠ » الآية (١٣) ومن الضرورة ان
المقروء والمحفوظ والمسموع والمتلو والمسكتوب والملموس والمنزل هو القرآن ، وأوصافه

- | | | |
|-------------------|----------------------------|-------------------------|
| ١) الشورى : ٥١ . | ٢) المؤمنون : ١٠٩ . | ٣) الزمر : ٥٣ . |
| ٤) طه : ١٢٦ . | ٥) النساء : ١٦٢ . | ٦) الشعراء : ١٩٤ . |
| ٧) الجن : ١ . | ٨) البقرة : ٧٥ . | ٩) البقرة : ١٠٦ . |
| ١٠) المزمل : ٢٠ . | ١١) القمر : ١٧ و ٣٢ و ٤٠ . | ١٢) الواقعة : ٧٧ - ٨٠ . |
| ١٣) النمل : ٩٢ . | | |

هذه اوصاف المخلوق دون الخالق وهذا هو الموافق لصريح الكتاب والنقل .
 فالقرآن عند الشيعة عبارة عن قول الله النازل على رسوله ﷺ الذي أمر
 النبي ﷺ بحفظه وكتبه وثبته وكذلك الخلفاء من بعده الى الآن ، فالوجود الكتبي
 للقرآن هو عين الوجود اللفظي له كما في سائر الكتب المصنفة فمن قال بغير ذلك فانما
 ناقض عقله وما صح من نقله . فلما كتوب من التوراة والانجيل والزبور والقرآن هو
 عبارة عن كلمات الله الثابتة في الألواح النازلة كما في قوله تعالى : « وكتبنا له في
 الألواح من كل شيء موعظة وتصيلا . . » الآية (١) وقوله تعالى : « ولما سكت
 عن موسى الغضب أخذ الألواح وفي نسختها هدى ورحمة .. » الآية (٢) وقوله تعالى :
 « قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي لنفد البحر قبل ان تنفذ كلمات ربي . . »
 الآية (٣) وقوله : « ولو أن ما في الأرض من شجرة أقلام والبحر يمده من بعده
 سبعة أبحر ما نفدت كلمات الله . . » الآية (٤) .

فلو قالت الاشاعرة : إن قرآنه الذي هو كلامه سبحانه هو قائم بنفسه وان
 هذا الموجود في المصاحف ليس من كلامه تعالى وان الله لم يتكلم بالقرآن العربي ولا
 بالتوراة ولا بالانجيل العبري لان ما يكون قديما يمتنع ان يكون حروفاً واصواتاً متعاقبة
 لا يوجد شيء منها إلا بعد انعدام سابقها نظير الحركة .

قلنا لهم : فعند ذلك يمتنع أن يكون الصوت الذي سمعه موسى (ع) قديماً
 لم يزل ولا يزال . مع ان الله أخبر انه (ع) لما أتى الشجرة ناداه في ذلك الوقت .
 فكيف يكون نداؤه الذي هو كلامه أزلياً أبدياً ومع ذلك يكون وجدانياً نفسياً ؟؟
 وهو ممتنع الوقوع وممنوع التفاهم عقلاً . فما هو كلام الله غير منفصل عنه ، وما هو
 منفصل عنه لا يكون كلامه كما زعمتم ، وهذا رأي شنيع اذ يلزم أن لا يكون قوله

(٢) الاعراف : ١٥٣ .

(١) الاعراف : ١٤٤ .

(٤) لقمان : ٢٧ .

(٣) الكهف : ٨٠ .

ونداؤه كلاماً له ، مع ان كلامه هو نداؤه لاغير ونداؤه حادث منفصل عنه قائم به تعالى قيام صدور كخلقه ورزقه ، لاقيام حلول كعلمه كما توهم ، فهو تعالى الغائل : « إني أنا الله رب العالمين » (١) نظير قوله تعالى : « ادعوني استجب لكم .. » الآية (٢) وقوله : « استغفروا ربكم انه كان غفراً » (٣) وقوله : « اني انا الله لا اله الا انا فاعبدني .. » الآية (٤) وقوله : « واذ قال ربك للملائكة .. » الآية (٥) فصريح هذه الآيات انه تعالى تكلم بالكلام المذكور كلاً في موقعه الخاص نظير قوله تعالى : « هل اتاك حديث موسى اذ ناداه ربه بالواد المقدس طوى » (٦) فكيف يكون كلامه هذا قديماً أزلياً أبدياً ؟ أم كيف قال الله في الأزل : « يا نوح اهبط بسلام منا .. » الآية (٧) أو قال : « يا عيسى اني متوفيك ورافعك إلي .. » الآية (٨) أو قال : « يا ايها المدثر قم فانذر » (٩) أو قال : « يا أيها المزمل قم الليل .. » الآية (١٠) والقول بالقدم في هذه الخطابات من الخرافات ، وكذلك القول بالكلام النفسى من الباطيل ايضاً ، لأن القرآن مشتمل على الاسئلة والأجوبة وكلها حادثة من غير شك كقوله تعالى : « يسألونك عن الجبال » و « يسألونك عن الساعة » و « يسألونك ماذا ينفقون » و « يسألونك عن الشهر الحرام » و « يسألونك عن الحجر والميسر » و « يسألونك عن المحيض » و « يسألونك عن الانفال » و « يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله » . فتبين انه اذا لم يكن هذا الموجود بأيدينا قرآناً وكلاماً لله تعالى لزم إما ألا يكون هذا النازل من السماء على النبي ﷺ من كلامه تعالى ، بل إما من كلام جبرائيل أو من كلام الرسول (ص) ، او ان له سبحانه كلامين : كلام قديم قائم بالذات الأزلية غير منفصل عنها ، وكلام حادث منزل على الرسل ليعبّر به عما يراد إفهامه من ذلك المعنى

(١) القصص : ٣٠ . (٢) المؤمن : ٦٠ . (٣) نوح : ١٠ .

(٤) طه : ١٤ . (٥) البقرة : ٣٠ . (٦) النازعات : ١٥ و ١٦ .

(٧) هود : ٤٨ . (٨) آل عمران : ٥٥ . (٩) المدثر : ١ و ٢ .

(١٠) المزمل : ١ و ٢ .

الواحد الذي لا يتبعض ولا يفصل ، وهذا إثبات لقرآنيين : قرآن قديم وقرآن
حادث مخلوق ، وهذا قول شنيع ووقوع في المحذور الأشد ، وكره على ما فرّوا منه
من خلق القرآن .

هذا مضافاً الى ان الكلام القديم القائم بالنفس المقدسة أمر وجداني لا يتكرر
فيه ولا يوصف بأمر ولا نهى ولا انشاء ولا إخبار ، وإنما الموصوف بها هذه الخطابات
والحكايات الملقاة الى مخاطبين . فان قلنا: إنه كلامه وقرآنه فقد اضطررنا الى القول
بان كلامه حادث حسب ما هو المعقول والمنقول ، وان قلنا: إن كلامه ذلك المعنى الواحد
وهو المنشأ للأمر والنهي والطلب فقد اتينا بأمر غير معقول لو لم يرجع كلامه القديم
الى علمه واراادته ، والارجاع اليه خلاف الفرض عند الاشعري ، فانه اثبت لله تعالى
كلاماً هو في عرض أوصافه من العلم والقدرة والارادة — ودون اثباته خرط
القتاد — وإنما الوجود الثابت هو القرآن وهو مخلوق ، والمتكلم به هو من أوجده
وألقاه كسائر الكلمات الملقاة فلو بنيتم على انها ليست من كلامه وان كانت من
قرآنه بمعنى انه لفظ كاشف عن كلامه ، قلنا لكم : هل هو حادث أم قديم ؟
فلو قلتم : انه قديم ، فقد عارضتم العقل والنقل والوجدان بدعوى أن الكاشف
الذي لا يقوم بذاته تعالى قديم . وان قلتم : انه حادث مخلوق فقد عارضتم ما اقيم
عليه الدليل — بزعمكم — من أحاديث نفي خلق القرآن ، وثبت بذلك مطلوبنا .
ومن المضحكات : ما في ﴿ الملل والنحل ﴾ للشهرستاني عند ذكره مذهب
الاشعري القائل : ان كلامه تعالى قديم قال : ذهب جمع من الحشوية الى ان ألفاظ
القرآن من الحروف والكلمات والاصوات قديمة .

واطرف من ذلك : ما حكاه عن الجاحظ عند ذكره مذهب الجاحظية : انه
ذهب الى أن القرآن جسد يجوز أن يقلب مرة رجلاً ومرة حيواناً ، وهذا نحو ما يحكى
عن أبي بكر الأصم انه زعم ان القرآن جسم مخلوق . انتهى .

وقال القوشجى — وهو من أعلام العامة — في ﴿ شرح التجريد ﴾ : إن الحنابلة قالوا : كلامه تعالى حروف واصوات تقوم بذاته وانه قديم ، وقد بالغوا فيه حتى قال بعضهم جهلا : الجلد والغلاف ايضا قديمان فضلا عن المصحف . انتهى . فهذه الأضاليل والأباطيل ناشئة عن حرمانهم عن مهبط الوحي الإلهي ، وانقطاعهم عن أهل بيت العصمة والطهارة ، وعن عدم التدبر في الآيات القرآنية الصريحة في خلق القرآن . أفمن المعقول أن الله نادى موسى (ع) بكلام نفسي من دون توسط كلام لفظي مسموع مفهوم ، فهل إصطفاه بكلام نفسي يستوى فيه كل أحد ؟ أم خصه بما فيه إصطفاؤه في قوله تعالى : « وأنى اصطفيتك على الناس برسالاتى وبكلامى .. » الآية (١) .

والمعتزلة وافقتنا في ان الموجود في المصحاحف هو القرآن وهو كلامه الذي كلم به انبياءه فان كان كذلك فهو مخلوق لامحالة ، فالشيعة قاطبة لاتزيد شيئا وراء العقل والنقل والحس والوجدان .

مخرصاتهم حول تحريف القرآن

إن مما تخرص به الجماعة وإفتروا به على الشيعة ، ما ألصقوه بهم من القول بتحريف القرآن الكريم .

قال ابن تيمية في ﴿ منهاجه ج ١ ص ٧ ﴾ : اليهود حرفوا التوراة وكذلك الرافضة حرفوا القرآن . انتهى .

أقول : إن الشيعة يقولون : إننا كلما ذكرنا من التغيير والتحريف شيئا فأما

هو عن كتب أهل السنة إحتجاجاً عليهم ، فإن أول من جمع القرآن عندهم هو عثمان ومن أعانه على جمعه ، فإن كان فيه نقص أو تصحيف فهو من فعله لا من فعل الشيعة أما الشيعة فهم بريئون من هذا البهتان ، فيا ويل من إفتري على أهل الحق كذباً، فهذا شيخ الطائفة الطوسي « قدس سره » صرح في تفسيره ﴿ التبيان ﴾ بأن الزيادة والنقصان مما لا يليق بالقرآن ، لأن الزيادة فيه يجمع على بطلانها ، والنقصان منه خلاف الصحيح من مذهبنا كما نصره المرتضى « قدس سره » ، وتبعه على ذلك الشيخ الطبرسي في ﴿ مجمع البيان ﴾ وهو مذهب شيخنا المفيد عليه الرحمة في ﴿ إرشاده ﴾ ، وشيخنا الصدوق عليه الرضوان في ﴿ معتقداته ﴾ (١).

ولكن ممن صرحوا بوقوع الاختلاف في نفس ما أنزل من الله تعالى من وجوه العامة وعظائهم وأوليائهم من الصحابة كثيرون منهم : عمر بن الخطاب ، وإبنة

(١) عقد العلامة البلاغي في تفسيره (آلاء الرحمن ج ١ ص ٢٥) فصلا عنوانه (قول الإمامية بعدم النقيصة في القرآن) قال فيه : « ولا يعني أن شيخ الحديثين والمعروف بالاعتناء بما يروي وهو الصدوق طاب ثراه قل في كتاب (الاعتقاد) : اعتقادنا أن القرآن الذي أنزله الله على نبيه (ص) هو ما بين الدفتين وليس بأكثر من ذلك ، ومن نسب إلينا أننا نقول : إنه أكثر فهو كاذب . انتهى . وحمل الروايات الواردة في النقصان على وجوه أخرى . وفي أواخر فصل الخطاب من كتاب (المقالات) للشيخ المفيد (قدس سره) أنه قل جماعة من أهل الإمامة : إنه - أي القرآن - لم ينقص من كلمة ولا من آية ولا من سورة ، ولكن حذف ما كان متبهما في مصحف أمير المؤمنين (ع) من تأويله وتفسير معانيه على حقيقة تنزيله . وعن السيد المرتضى « قدس سره » قوله بعدم النقيصة وإن من خالف في ذلك من الإمامية والحشوية لا يعتمد بخلافهم فن الخلاف في ذلك مضاف الى قوم من أصحاب الحديث نقلوا أخباراً ضعيفة ظنوا صحتها . وفي أول التبيان لشيخ الطوسي (قدس سره) : أما الكلام في زيادته ونقصه فما لا يليق به أيضا لان الزيادة فيه يجمع على بطلانها . . الى آخر كلامه ، وتبعه على ذلك في (مجمع البيان) وفي (كشف الغطاء) في كتاب القرآن المبحث الثامن في نقصه : لا ريب انه محفوظ من النقصان بحفظ الملك الديان كما دل عليه صريح القرآن واجماع العلماء في كل زمان . . . الى آخره) ويجدر بالباحث أن يطلع على هذا المبحث النقيس ليطالع على رأي الإمامية واجماعهم على صيانة القرآن الكريم وسلامته من التحريف والتجويز .

عبدالله ، وعثمان ، وابن عباس ، وعبدالرحمن بن عوف ، وأبي بن كعب ،
 وعبدالله بن مسعود ، وزيد بن ثابت ، وأبو موسى الأشعري ، وحذيفة ، وأبو
 واقد الليثي ، وجابر بن عبدالله ، وزيد بن أرقم ، وعائشة ، وحفصة . ومن
 التابعين : سعيد بن المسيب ، وسعيد بن جبير ، وعكرمة ، وعروة بن الزبير ،
 والزهري ، وذو بن حيش ، وعبدالله بن ذرير ، ومجاهد . وسياقي ذهاب عثمان ،
 وعائشة ، وابن عباس ، وأبي بن كعب ، وسعيد بن جبير ، والضحاك بن مزاحم ،
 وهمة بن الزيات الى الجزم بخطأ الكتاب لما بأيدينا من مصحف عثمان ، وسوف
 تقف على أقوال هؤلاء وآرائهم في تحريف القرآن .

ومن تصدى لضبط أحاديث الاختلاف والتحريف والتغيير في القرآن من
 علماء السنة وأرباب صحاحهم وأئمة الحديث والرواة هم : البخاري ، ومسلم في
 ﴿ الصحيحين ﴾ ، والترمذي ، وابن الأنباري في ﴿ المصاحف ﴾ ، وابن مردويه
 والحاكم في ﴿ المستدرک ﴾ ، والبيهقي في ﴿ السنن ﴾ ، والطبراني واحمد في ﴿ المسند ﴾
 وأبو يعلى وابن الاثير في ﴿ جامع الاصول ﴾ ، وابن الضريس في ﴿ الفضائل ﴾
 ومالك بن أنس في ﴿ الموطأ ﴾ والسيوطي في ﴿ الاتقان ﴾ و ﴿ الدر المنثور ﴾ ، وابن
 حجر العسقلاني في ﴿ فتح الباري ﴾ والقسطلاني في ﴿ ارشاد الساري ، شرح البخاري ﴾
 وعلي المتقي في ﴿ كنز العمال ومنتخبه ﴾ والفخر الرازي في ﴿ تفسيره ﴾ والزنجشري
 في ﴿ الكشف ﴾ ، وفخر الدين الزبلي في ﴿ تبيان الحقائق شرح كنز الدقائق ﴾
 والنسائي والفريابي ، وابن ماجه والتغلي وابن عساكر ، وابن جرير الطبري ،
 وابن أبي شيبه ، وعبد بن حميد ، وابن حبان ، والبزار ، وابن المنذر ، وأبو عبيد ،
 وسفيان الثوري ، وابن جريح ، ومحمد بن نصر المروزي ، وعطاء ، وحامد ،
 وابن أبي داود ، وأبو داود ، والشيخ عبدالحق الدهلوي ، وغير هؤلاء من
 المصنفين وأهل الحديث من غير إختصاص بالشيعة . فأهل السنة هم الذين أوردوا

أحاديث نفض القرآن عن كل من عمر ، وابن عمر ، وأبي بن كعب ، وعثمان ، وغيرهم كما سيأتي .

أول من جمع القرآن على ما نزل : أمير المؤمنين (ع)

أجمعت الشيعة على أن أول من جمع القرآن حسب ترتيب نزوله من غير خطأ فيه هو أمير المؤمنين (ع) وأنه هو المحفوظ عند أولاده المعصومين ، وأنه المودع عند الامام المهدي المنتظر (ع) وأنه المعمول به عند ظهوره ، وأنه (ع) هو الذي يحمل الناس عليه عامة .

وان مذهب الشيعة على أن هذا القرآن الموجود عند كافة المسلمين هو القرآن المنزل من السماء على قلب رسول الله ﷺ وأنه مما يجب العمل على طبقه وأنه الحججة من الله حسب ما تواترت به الأحاديث عن أئمتنا — عليهم السلام — وهذا ما نعتقده وعليه إجماعنا وإجماع المسلمين .

ومن صرحوا بأن أمير المؤمنين (ع) هو أول من جمع القرآن بترتيب نزوله من غير تغيير ولا تبديل هم جمع من العامة والخاصة ففي (الصواعق المحرقة لابن حجر ص ٧٨) في الفصل الرابع : أنه أخرج ابن أبي داود عن محمد بن سيرين قال : لما توفي رسول الله ﷺ أبطأ علي عن بيعة أبي بكر فلقبه أبو بكر فقال : أكرهت إمارتي؟! فقال : لا ، ولكن آليت ألا أرتدي بردائي إلا إلى الصلاة حتى أجمع القرآن فزعموا أنه كتبه على تنزيله . قال محمد بن سيرين : لو أصبت ذلك الكتاب كان فيه العلم . انتهى . وأورده أيضا في (ص ٩ من الصواعق) في الفصل الثاني من باب إمارة أبي بكر .

وذكر السيوطي في (الاتقان ج ١ ص ١٢٤) أنه قال ابن حجر : قد ورد

عن علي (ع) أنه جمع القرآن على ترتيب النزول عقيب موت النبي ﷺ ، أخرجه ابن أبي داود . وفي (الاتقان ج ١ ص ٩٩) أيضا انه أخرج ابن أبي داود في المصاحف من طريق ابن سيرين قال : قال علي (ع) : لما مات رسول الله (ص) آليت ألا آخذ علي ردائي إلا لصلاة الجمعة حتى أجمع القرآن ، فجمعه ، وفيه انه أخرج ابن الضريس عن عكرمة قال : لما كان بعد بيعة أبي بكر قعد علي بن أبي طالب في بيته ، فقيل لأبي بكر : قد كره بيعتك ، فأرسل إليه فقال : أكرهت بيعتي ؟ قال : لا والله قل : ما أقعدك عنى ؟ قال : رأيت كتاب الله يزاد فيه فحدثت نفسي ألا ألبس ردائي إلا لصلاة حتى أجمعه . قال أبو بكر : فانك نعم ما رأيت ا قال السيوطي : وأخرجه ابن اشته في المصاحف من وجه آخر عن ابن سيرين .

وأخرج الحافظ أبو نعيم في (حلية الاولياء ج ١ ص ٦٧) في ترجمة علي (ع) والخطيب الخوارزمي في (مناقب علي (ع)) والخطيب في (الأربعين) عن السدي عن عبد خير عن علي (ع) قال : لما قبض رسول الله (ص) أقسمت أو حلفت ألا أضع ردائي عن ظهري حتى أجمع ما بين اللوحين ، فما وضعت ردائي عن ظهري حتى جمعت القرآن . انتهى .

وفي (المشكاة) نقلا عن ابن عبد البر القرطبي في (الاستيعاب) باسناده : أن عليا والعباس قعدا في بيت فاطمة لما بويج أبو بكر ، فبعث أبو بكر عمر بن الخطاب ليخرجها من بيت فاطمة وقال له : إن أبا فقاتلها . قال : فخرج علي (ع) حتى دخل على أبي بكر ، فقال له : أكرهت إمارتي ؟ قال : لا ولكن آليت ألا ارتدي بعد رسول الله (ص) حتى احفظ القرآن وأجمعه فعليه حبست نفسي .

وقال السيوطي في (الاتقان ج ٢ ص ٣١٨) في طبقات المفسرين : أما الخلفاء فاكثر من روي عنه منهم علي بن أبي طالب والرواية من الثلاثة نزرة جداً ، وكان السبب في ذلك تقدم وفاتهم ، كما ان ذلك هو السبب في قلة رواية أبي بكر

للحديث ، ولا أحفظ من أبي بكر في التفسير إلا آثاراً قليلة جداً لا تجاوز العشرة ، وأما علي (ع) فروى عنه الكثير ، وقد روى معمر عن وهب عن أبي الطفيل قال : شهدت علياً يخطب وهو يقول : « سلوني قبل أن تفقدوني فوالله لا تسألون عن شيء يكون إلى يوم القيامة إلا حدثتكم به ، سلوني عن كتاب الله فوالله ما من آية إلا أنا بليل نزلت أم بنهار ، في سهل أم في جبل » قال : وأخرج أبو نعيم في (الحلية) عن ابن مسعود قال : إن القرآن انزل على سبعة أحرف ، ما منها حرف إلا وله ظهر و بطن ، وإن علي بن أبي طالب عنده علم الظاهر والباطن . قال : وفي (الحلية) عن علي (ع) قال : والله ما نزلت آية إلا وعلمت فيم انزلت وابن انزلت . إن ربي وهب لي عقلاً عقولاً ولساناً سئولاً . انتهى .

أقول : إن الأحاديث في اختصاص علي (ع) بالقرآن واختصاص القرآن به كثيرة متواترة ، أخرجها الحاكم في (مستدرك الصحيحين ج ٣ ص ١٢٤) ومحمد ابن يوسف الكنجي الشافعي في (كفاية الطالب ص ٢٥٤) قال : وأخرجه الطبراني في (معجمه الصغير) . انتهى . واليمنى الشافعي في كتاب (الاكتفاء) وابن حجر المكي في (صواعقه ص ٧٦) قال : وأخرج الحديث الطبراني في الاوسط . وفي (الصواعق ص ٧٧) أنه قال النبي (ص) في مرض موته : « ايها الناس يوشك أن اقبض سريعاً فينطلق بي وقد قدمت اليكم القول معذرة اليكم ، ألا إني مخلف فيكم كتاب ربي عز وجل وعسرتي أهل بيتي » . ثم أخذ بيد علي فرفعها فقال : هذا علي مع القرآن والقرآن مع علي لا يفترقان حتى يردا علي الحوض فأسألهما ما خلفت فيهما . انتهى ما في الصواعق

وهذا من النبي ﷺ أقصى مراتب اقامة الحجبة على من حضر عنده في مرض موته باستخلافه فيهم كتاب ربهم وعترة نبهم وجعله كل واحد منها مقترناً بالآخر

علما وعلا غير منفيين حتى ورود الحوض . ثم تصريح النبي ﷺ بان السكتاب عند علي (ع) على وجه يفيد التخصص ، ومعنى أن القرآن مع علي (ع) هو أن علمه عنده (ع) ظاهراً وباطناً ، تنزيلًا وتأويلاً ، وناسخاً ومنسوخاً ، فانت إذا ترى القوم استبدوا بالامر واعرضوا عن علي (ع) في جمعه القرآن . بل طلبوا القرآن وعلمه عن غير أهله ممن لم يضمن له النبي (ص) ولم يصحح عمله وممن كان أقصى جهده أن آخذ القرآن من أفواه الرجال وفيهم المؤمن والمنافق والصادق والكاذب ومن يسهو ويغفل أو ينسى أو ينقل بالمعنى أو يغير الألفاظ فيحرف القرآن قهراً . فهل يعذر هذا الجامع للقرآن أو يعذر متابعه في اعراضهم عن معدن المعرفة بالقرآن وباب علم النبي (ص) بالأمر الالهي ، ومن ضمن له الله تعالى على لسان نبيه ﷺ صحة عمله ؟؟ وليس اعراضهم عن قرآن علي (ع) إلا كسترهم النصوص التي نص بها النبي (ص) على خلافته . فلو قيل : انه لغير علي (ع) ماله من القرآن وذلك كهتمان . قلنا : فما بال النبي (ص) أعرض عن غير علي ، وترك قوله : إن القرآن مع فلان وفلان ؟؟

سيرة عثمان في جمع القرآن

إن عثمان عمد الى المصاحف كلها فألف منها مصحفه وحمل الناس عليه ثم طبخ بقية الصحف بالماء ، ومن حديث البخاري في ﴿ صحيحه ﴾ في باب جمع القرآن : أنه أحرق بقية الصحف بالنار . وعن ابن النديم في ﴿ الفهرست ص ٣٧ ﴾ قال : حتى اذا نسخ عثمان المصحف رد الصحف الى حفصة وأرسل الى كل أرض مصحفاً مما نسخوا ، وأمر بكل ما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق وفي ﴿ تاريخ الخميس للديار بكرى ص ٢٢٣ ﴾ و ﴿ الرياض النضرة للمحب الطبري ج ٢ ص ١٤١ ﴾ : ان عثمان أحرق مصحف ابن مسعود ومصحف أبي بن كعب وجمع الناس

على مصحف زيد بن ثابت ، لما بلغ ابن مسعود انه احرق مصحفه وكانت نسخة له عند اصحابه بالكوفة أمرهم بحفظها وقال لهم : قرأت سبعين سورة وان زيد بن ثابت لصبي من الصبيان . انتهى . وفي ﴿ محاضرات الراغب الاصفهاني ﴾ : أحرق عثمان مصحف ابن مسعود ، وابن مسعود كان يقول : لو ملكت كما ملكوا لصنعت بمصحفهم مثل الذي صنعوا بمصحفي . انتهى . وفي ﴿ تاريخ يعقوبي ﴾ : وجمع عثمان القرآن وصير الطوال مع الطوال والقصار مع القصار من السور وكتب في جميع المصاحف من الافاق حتى جمعت ثم سلقها بالماء الحار والخل فلم يبق مصحف الا فعل به ذلك خلا مصحف ابن مسعود وكان ابن مسعود بالكوفة فامتنع أن يدفع مصحفه . انتهى .

أقول : إن أصح المصاحف وأجمعها بعد مصحف أمير المؤمنين (ع) . مصحف ابن مسعود ، وذلك بشهادة رسول الله (ص) الذي لا ينطق عن الهوى ، وشهادة الصحابة وأئمة الحديث الذين رووا عن النبي (ص) بأسانيد معتبرة أنه قال : « تمسكوا بعهد ابن أم عبد » . رواه ابن الاثير في ﴿ أسد الغابة ﴾ في ترجمة ابن مسعود ، وأنه (ص) قال : رضيت لكم مارضى لكم ابن أم عبد ، رواه الحاكم في ﴿ المستدرک ﴾ والذهبي في ﴿ تلخيصه ﴾ وفي حديث آخر عن النبي ﷺ قال : من سره أن يقرأ القرآن كما أنزل فليقرأ على قراءة ابن أم عبد . رواه احمد في ﴿ مسنده ج ١ ص ٢٦ ﴾ ومن حديث ابن ماجه عند ذكره فضائل الصحابة من ﴿ سننه ج ١ ص ٣٢ ﴾ : أن أبا بكر وعمر بشراهما أن رسول الله (ص) قال : من أحب أن يقرأ القرآن غصاً كما أنزل فليقرأ على قراءة ابن أم عبد . قال السندي في حاشيته : الغص : الطري الذي لم يتغير .

قلت : وذلك دليل صريح كاشف عن غاية إعتهاء ابن مسعود بضبط القرآن وأن النبي ﷺ إثمته على ضبط ما أوحى إليه ، وأمر الناس باتباعه في قرآنه ، ولم يكن عثمان ولا غيره ممن سبقه . فكيف يكون معاوية ضابطاً للقرآن او جامعاً

له في عهد رسول الله (ص) حتى يأمر (ص) بالأخذ به والقراءة عليه؟؟ وفي كتاب الاستيعاب لابن عبد البر القرطبي ج ١ ص ٣٧٢ ﴿ : ان قرآن ابن مسعود هو القرآن الذي أنزله جبرئيل على النبي (ص) في السنة التي قبض فيها ، فعلم ابن مسعود من آياتها وكلماتها ، المنسوخة عن غير المنسوخة ، وفيه ان النبي (ص) أتى بين ابي بكر وعمر — وعبدالله يصلى — فقال (ص) : من أحب ان يقرأ القرآن كما انزل فليقرأ على قراءة ابن ام عبد . وفيه عن وكيع وعن جماعة معه عن الاعمش عن ابي ضبيان قال : قال لي عبدالله بن عباس : اي الفراءتين تقرأ ؟ قلت : الفراءة الأولى قراءة ابن ام عبد ، فقال لي : بل هي الآخرة . ان رسول الله ﷺ كان يعرض القرآن على جبرئيل في كل عام مرة ، فلما كان العام الذي قبض فيه عرضه عليه مرتين ، فحضر ذلك عبدالله فعلم ما نسخ من ذلك وما بدل . انتهى .

وفي ﴿ حلية الأولياء لأبي نعيم ج ١ ص ١٢٩ ﴾ : ان ابا موسى الأشعري قال : لاتسألونا عن شيء مادام هذا الخبر بين اظهرنا من اصحاب محمد (ص) — يعني ابن مسعود — وفي حديثه الآخر قوله : مادام هذا الخبر فيكم . وفي ﴿ الحلية ﴾ ايضا عن ابي البحتري قال : قالوا له لي (ع) : حدثنا عن اصحاب محمد (ص) قال : عن ابيهم ؟ قالوا : عن ابن مسعود ، قل : علم القرآن والسنة ثم انتهى وكفى بذلك علما . وفيها في حديث آخر : سئل علي بن ابي طالب عن ابن مسعود فقال : قرأ القرآن ثم وقف بعده وكفى .

وفي ﴿ صحيح مسلم ﴾ في فضائل ابن مسعود وصحة مصحفه ج ٧ ص ١٤٧ عن ابي الأحوص قال : كنا في دار ابي موسى مع نفر من اصحاب عبدالله وهم ينظرون في مصحف ، فقام عبدالله فقال ابن مسعود : ما اعلم رسول الله ترك بعده اعلم بما انزل الله من هذا القام ، فقال ابو موسى : اما لئن قلت ذلك ، لقد كان يشهد اذا غبنا ويؤذن له اذا حجبنا ، وفيه وفي ﴿ صحيح البخاري ﴾ في باب القراء

من ابواب جمع القرآن عن مسروق عن عبد الله قال : والذي لا إله غيره مامن
 كتاب الله سورة إلا انا اعلم حيث نزلت ، وما من آية إلا انا اعلم فيما انزلت ، ولو
 أعلم أحداً هو أعلم بكتاب الله مني تبلغه الا بل لركبت اليه .

تساهل الاصحاح في جمع الكتاب

اورد السيوطي في ﴿ الاتقان ج ١ ص ٩٨ ﴾ عن فوائد الدير عاقولي عن
 سفيان بن عيينة عن الزهري عن زيد بن ثابت قال : قبض رسول الله (ص) ولم يكن
 القرآن جمع في شيء . انتهى . وفي ﴿ المحاضرات ﴾ للراغب الاصفهاني : عن زيد
 ابن ثابت قال : دعاني أبو بكر وقال : إنك رجل شاب وقد كنت تكتب الوحي
 لرسول الله (ص) فاجمع القرآن واكتبه ففعلت . وفي ﴿ الاتقان ايضاً ج ٢ ص
 ١٠٠ ﴾ أخرج ابن داود من طريق الحسن أن عمر سأل عن آية من كتاب الله فقيل :
 كانت مع فلان قتل يوم اليمامة ، فقال : إنا لله ٠٠ وأمر بجمع القرآن فكان أول
 من جمعه في المصحف . و ﴿ فيه ايضاً ج ١ ص ١٠٠ ﴾ : انه اخرج ابن أبي داود
 من طريق يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب قال : قدم عمر فقال : من تلقى من
 رسول الله (ص) شيئاً فليأت به وكانوا يكتبون ذلك في المصحف والألواح والعصب ،
 وكان لا يقبل من أحد شيئاً حتى يشهد شهيدان ، واخرج ابن أبي داود ايضاً من
 طريق هشام بن عروة عن أبيه ان ابا بكر قال لعمر وزيد : اقعدا على باب المسجد
 فمن جاءكم بشاهدين على شيء من كتاب الله تعالى فاكتباه . انتهى ، وهذا الحديث
 رواه السيد محمود الآلوسي ايضاً في تفسيره ﴿ روح المعاني ﴾ .

وفي ﴿ الاتقان ﴾ : اخرج ابن اشته في المصاحف عن الليث بن سعد
 قال : اول من جمع القرآن ابو بكر وكتبه زيد ، وكان الناس يأتون زيد بن ثابت

فكان لا يكتب آية إلا بشاهدي عدل ، وإن آخر سورة « براءة » لم توجد إلا مع خزيمة بن ثابت فقال : أكتبوها فان رسول الله (ص) جعل شهادته بشهادة رجلين وان عمر أتى بآية الرجم فلم يكتبها لأنه كان وحده . انتهى .

أقول : المفهوم من صحيح هذه الأحاديث امور منها : —

أولا : ان القرآن لم يكن مجموعاً مرتباً مضبوطاً بسوره وآياته و كلماته في صدر خلافة ابي بكر بل وعمر الى زمن عثمان ، وهذا كاشف عن تساهل الاصحاح وتسامحهم حيث اكتفوا بالثبت في الصدور ، الأمر الذي يؤدي حتماً الى الانداس والانطاس والذهاب ، والنسيان او التغيير عمداً او خطأ ، وقد لاحظ النبي ﷺ ذلك فعيّن جمعاً من اصحابه لكتابة ما يوحى اليه مضبوطاً غير مدسوس فيه . ومع ذلك فقد عرض عليه التغيير والتبديل ، فكانوا يحرفون الكلم عن مواضعه اتباعاً لليهود كما اخبر النبي ﷺ في قوله : لتبعن سنة من كان قبلكم حذو النعل بالنعل .

الثاني : ان ابا بكر اول من جمع القرآن وانه لم يوجد عنده قرآن مرتب مجموع تام ، يشهد بذلك حديث الراغب في ﴿ محاضراته ﴾ وحديث السيوطي في ﴿ الاتقان ﴾ من قول ابي بكر لعمر وزيد بن ثابت : اقعدا على باب المسجد فمن جاء كما بشاهدين .. الخ وكذلك لم يكن لعمر قرآن مضبوط يرجع اليه ، ولهذا كان يسأل عن الآيات والحروف كما تقدم وكما سيأتي من الاحاديث ، وكذلك لم يكن لزيد بن ثابت قرآن محفوظ — بالرغم من كونه كاتباً للوحي — وإلا لما احتاج الى السؤال ولا افتقر الى اقامة البينة على ما جاء به مدعي الآية او السورة .

الثالث : أن قوله : وكانوا يكتبون في الألواح والعصب . الخ صريح في تفرق اجزاء القرآن بين ما كتب منها في الصحف والألواح والاكتاف . . . وبين ما كان محفوظاً في صدور الناس مع ما كان يعرض عليهم من الموت او القتل او السهو او النسيان او الخروج عن المدينة الى غيرها من البلدان ، او تصرف المنافقين في

الآيات أو العمل فيها بالنظر والاجتهاد ، كما يشهد بذلك مارصل الينا من خلو مصحف ابن مسعود وأبي بن كعب عن المعوذتين . وفي ﴿ محاضرات الراغب ﴾ في فصل ذكر ما ادعى انه من القرآن مما ليس في المصحف وما ادعى انه ليس منه وهو فيه ، قال : واسقط ابن مسعود من مصحفه أم القرآن والمعوذتين وفي ﴿ مسند احمد ﴾ عن عبدالرحمن بن يزيد قال : كان عبدالله يحك المعوذتين من مصاحفه ويقول : انها ليستا من كتاب الله تعالى . انتهى .

ومن المعلوم أن مثل هذه الحوادث تسبب ضياع القرآن ، سيما بالنظر الى اخذهم آخر سورة براءة من خزيمية بن ثابت ذى الشهادة من دون شهادة عدلين بذلك . وعدم قبولهم شهادة عمر في درج آية الرجم لكونه واحداً ، مع انه من العشرة المبشرة عندهم ، فكيف بغير عمر ممن كان عنده القرآن وخاف على نفسه ان ترد شهادته ولم يقبلوا ذلك منه فلم يظهره ؟ !

والظاهر انه لم يكن عند عمر ايضاً قرآن مرتب مجموع ، ففي ﴿ كنز العمال ﴾ في باب الفضائل أبي بن كعب ج ٦ ص ٤٢٩ ، أن عمر وجد مصحفاً في حجر غلام فيه : « النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم وهو ابوم » فقال : حكها يا غلام ، فأبى عليه وقال : هي مصحف أبي فانطلقا اليه فقال أبي : شغاني القرآن وشغلك الصفق بالاسواق اذ تعرض رداءك على عنقك بباب ابن العجماء . وفي ﴿ كنز العمال ج ٧ ص ٢ ﴾ ان عمر رد على أبي بن كعب قراءة آية فقال أبي : لقد بمعنا من رسول الله ﷺ وأنت تلهيك الصفق بالاسواق . و ﴿ فيه في ج ١ ص ٢٨٥ ﴾ و ﴿ منتخب الكنيز ﴾ في هامش المسند لأحمد ج ٢ ص ٤٣ أنه قرأ أبي بن كعب : « ولا تقرّبوا الزنا انه كان فاحشة ومقتا وساء سييلا ، إلا من تاب فان الله كان غفوراً رحيماً » فأتاه عمر فسأله فقال : أخذته من في رسول الله ﷺ وليس لك عمل إلا الصفق بالبيع . وفي ﴿ كنز العمال ج ١ ص ٢٨٥ ﴾ و ﴿ الدر المنثور ج ٢ ص ٣٤٤ ﴾ : أن أبي

ابن كعب قرأ : « من الذين استحق عليهم الأوليان » فقال عمر : كذبت . فقال :
انت اكذب . فقال : رجل تكذب أمير المؤمنين ؟ قال : أنا اشد تعظيماً لحق
أمير المؤمنين منك ولكن كذبت في تصديق كتاب الله ولم أصدق أمير المؤمنين في
تكذيب كتاب الله . فقال عمر : صدق .

﴿ الدر المنثور ج ١ ص ١٢ ﴾ عند تفسير سورة البقرة ، وفي ﴿ تفسير
القرطبي ج ١ ص ٣٤ ﴾ عن نافع عن ابن عمر : ان عمر تعلم سورة البقرة في اثنتي
عشرة سنة فلما ختمها نحر جزوراً ، وفي كتاب ﴿ تنوير الحالك شرح الموطأ
لمالك ﴾ : أنه أخرج الخطيب فيما رواه عن مالك عن ابن عمر قال : تعلم عمر البقرة
في اثنتي عشرة سنة فلما ختمها نحر جزوراً . انتهى .

أحاديث القوم في كيفية جمع القرآن

جاء في ﴿ صحيح البخاري ﴾ باب جمع القرآن من كتاب فضائل القرآن عن
ابن شهاب عن عبيد بن السباق أن زيد بن ثابت قال : ارسل إلي أبو بكر بعد مقتل
أهل اليمامة فاذا عمر بن الخطاب عنده ، قال أبو بكر : إن عمر أتاني فقال : إن
القتل قد استحر يوم اليمامة بقراء القرآن وأنا أخشى ان يستحر القتل بالقراء بالمؤمنين
فيذهب كثير من القرآن وأنا أرى ان تأمر بجمع القرآن . قلت لعمر : كيف تفعل
شيئاً لم يفعله رسول الله ؟ قال عمر : هذا والله خير ، فلم يزل عمر يراجعني حتى شرح
الله صدري لذلك ورأيت في ذلك الذي رأى عمر قال زيد بن ثابت قال أبو بكر : إنك رجل
شاب عاقل لانتهمك وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ فتتبع القرآن فاجمعه
فوالله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل علي مما أمرني به من جمع القرآن
قلت : كيف فعلون شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ ؟ قال : هو والله خير . فلم يزل

ابو بكر يراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر أبي بكر وعمر ، فنتبعت القرآن اجمعه من العسب واللاحاف وصدور الرجال حتى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الانصاري لم اجدها مع احد غيره : « لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم .. » حتى خاتمة براءة فكانت الصحف عند أبي بكر حتى توفاه الله ثم عند عمر في حياته ثم عند حفصة بنت عمر . انتهى . وفي (البخاري) ايضاً باب كاتب النبي ﷺ عن ابن شهاب ان ابن السباق قال : ان زيد بن ثابت قال : ارسل اليّ ابو بكر قال : انك كنت تكتب الوحي لرسول الله (ص) فاتبع القرآن فنتبعت حتى وجدت آخر سورة التوبة آيتين مع أبي خزيمة الانصاري لم اجدها مع أحد غيره : « لقد جاءكم رسول من انفسكم .. الخ » .

قال العسقلاني في ﴿ ارشاد الساري ج ٩ ص ٢٥٨ ﴾ عند قول البخاري :

« فنتبعت آي القرآن اجمعه من العسب واللاحاف وصدور الرجال » كما في الباب السابق وفي رواية ابن عيينة عن ابن شهاب : القصب والعسب والسكرائيف وجراهد النخل ، وفي رواية شعيب من الرقاع وعند عمارة بن غزية ، وقطع الاديم وقال ايضاً عند حديث البخاري : « إن القتل قد استحر يوم اليمامة » إن المقتول من الصحابة في واقعة اليمامة سبعمائة او اكثر وان المقتول منهم ايضاً سالم مولى حذيفة وهو احد القراء الاربعة الذي امر النبي (ص) باتباعهم واخذ القراءة منهم كما في الصحيحين . وقال عند قول زيد : فوالله لو كانوا نفي نقل جبل من الجبال .. الخ : إنما قال زيد ذلك خشية من التقصير . انتهى .

أقول : ان سبب خشيته وخوفه هو التقصير من اول يوم مع انه كان كاتب الوحي اذ لم يهتم بضبط القرآن وجمعه حتى يوجد عنده قرآن مجموع متبع كيلا يخاف الفوت عليه ولا يحتاج الى الاستعانة بغيره في الجمع والتبعية واستفراغ الوسع فسيما هو المتفرق من القرآن عند الناس . وهذا اعتماد منهم على قرآن غير مأمون عن الفوت والتضييع

وكيف يوثق باصحاب الرقاع وصدور الرجال مع تفرقهم في البلاد وقتلهم في الغزوات ومن فيهم الجاهل والغافل والساهي والمنافق والمترديكم من القرآن مالا يلائم مقصوده، وهذا ايضاً مما يوجب تحريف القرآن بالزيادة أو النقصان ومن هنا ذهبت الامامية الى لزوم كون الحافظ للقرآن شخصاً معصوماً عن الخطأ فيعتمد عليه في القرآن وما هو المراد منه ولا تجدي العدالة فقط ، لأن اقصاها انها تمنع التعمد في التحريف والضياع ولا تمنع السهو والغلط خطأ ، ولهذا توافيك أنباء نقص القرآن ولحنه وغلطه في احاديث الجماعة الواردة في فقد آية الرجم وآية رضاع الكبير ، ونقص سورة الاحزاب وما دل على أن عثمان لم يكتب من المصحف إلا ما يمكن منه فكل ذلك شواهد على نقص ما جمعه زيد بن ثابت ونسبه الي عثمان وأنى له بجمع القرآن مع انه لم يطلع من آياته إلا على ما شهد به شاهدان ، فكيف بجزئيات ألفاظ الآية كلفظة: « فامضوا إلى ذكر الله » مكان « فاسعوا » او « وطلع منضود » مكان « وطلع منضود » او قوله : « وتجملون شكركم » بدل قوله : « وتجمعون رزقكم انكم تكذبون » الى غير ذلك من التغيير والتبديل في الألفاظ حسب ما بلغنا الخبر فيه ، فكيف بما لم نطلع عليه أو وافقه اجتهاد عثمان او زيد بن ثابت عليه ولم يكن في الحقيقة من القرآن؟ (١)

ثم ان القوم في الصدر الاول اعرضوا عن مصحف أبي بن كعب وعبدالله بن مسعود ، مع أن رسول الله (ص) قال : أقرؤكم أبي بن كعب ، وقال (ص) : خذوا القرآن من اربع .. وعد منهم أبي بن كعب وابن مسعود رسالم مولى حذيفة كما في (البخاري) في باب ذكر القراء ، وان سالما هذا قتل في واقعة

(١) لا يخفى ان المؤلف يقصد بما يذكره مناقشة الجماعة في اعتمادهم على الصحابة في جمعهم القرآن ، ولا ينافي كلامه هذا ما يعتقده هو وكافة الشيعة من سلامة القرآن وصيائه عن كل تحريف أو زيادة أو نقصان ولا تقليداً للعامة في ادلتهم بل اتباعاً للقرآن بقوله: [وانا له لحاظون] والشهادة الأئمة الظاهرين عليهم السلام بسلامته وأمرهم ايماناً باتباعه .

اليامة ومعه غيره من القراء والحفظة فلم يكن عند الجماعة أصل تام محفوظ ، الى أن قتل كثير من حفاظهم في حرب اليامة وبئر معونة ، ففزع لذلك عمر مضافاً الى حوادث أخر . وسيأتي أن سأل عن آية من كتاب الله ف قيل : كانت مع فلان قتل يوم اليامة فقال : انا لله . وأمر بجمع القرآن .

وفي ﴿ تاريخ أبي الفداء ج ١ ص ١٥٧ ﴾ : قتل من المسلمين في قتال مسيلة جماعة من القراء من المهاجرين والانصار ، ولما رأى أبو بكر كثرة من قتل امر بجمع القرآن من افواه الرجال وجريد النخل والجلود وترك ذلك المكتوب عند حفصة بنت عمر زوج النبي ﷺ ولما تولى عثمان ورأى اختلاف الناس في القرآن ، كتب من ذلك المكتوب الذي كان عند حفصة نسخاً وارسلها الى الامصار وأبطل ما سواها . انتهى . وغاية ذلك ان عثمان جمع ما وجد عند الناس دون ما فقد بقصد الحفاظ ، ولا برهان على عدم تطرق الضياع الى ذلك مع امكانه ايضاً ، بل هو واقع . ففي ﴿ الاتقان ج ٢ ص ٤١ ﴾ و ﴿ الدر المنثور للسيوطي ﴾ أخرج أبو عبيد وابن الضريس وابن الانباري في ﴿ المصاحف ﴾ عن ابن عمر قال : لا يقولن أحدكم : قد أخذت القرآن كله ، ما يدريه ما كله ؟ قد ذهب منه قرآن كثير ولاكن يقل : قد أخذت ما ظهر منه . انتهى . يمكننا تأويل كلام ابن عمر بالحمل على منسوخ التلاوة ، فان المنسوخ لا يعد قرآناً ولا نبته وكتابته في المصحف . فكيف يحمل عليه قوله : قد ذهب منه قرآن كثير ؟

انكار ابن مسعود على عثمان وزيد

جاء في ﴿ صحيح البخارى ﴾ باب ذكر القراء من أبواب جمع القرآن عن شقيق بن سلمة قال : خطبنا عبد الله بن مسعود فقال : والله لقد أخذت من في رسول الله ﷺ بضعا وسبعين سورة ، والله لقد علم أصحاب النبي (ص) أنني أعلمهم

بكتاب الله . انتهى . قال القسطلاني في ﴿ الشرح ج ٩ ص ٢٦٦ ﴾ : وأما قال ابن مسعود ذلك لما أمر بالمصاحف أن تغير وتكتب على المصحف العثماني وساءه ذلك وقال : أفأتترك ما أخذ من في رسول الله (ص) ؟ رواه أحمد وابن أبي داود من طريق الثوري واسرائيل وغيرهما عن أبي اسحاق خيمر بن مالك . انتهى .

وفي ﴿ صحيح مسلم ج ٧ ص ١٤٧ ﴾ عن شقيق عن عبد الله انه قال : « ومن يغفل يأت بما غل يوم القيامة » ثم قال : على قراءة من تأمروني أن أقرأ؟! أفلم تقرأت على رسول الله (ص) بضعاً وسبعين سورة ولقد علم أصحاب رسول الله (ص) أنني أعلمهم بكتاب الله ، ولو أعلم ان أحداً أعلم مني لرحلت إليه . قال شقيق : تجلس في حلق أصحاب محمد ﷺ فما سمعت أحداً يرد ذلك عليه ولا يعيبه . انتهى .

وفي ﴿ جامع الاصول ﴾ لابن الأثير بالاسناد الى عبد الله بن عبد الله بن مسعود ان ابن مسعود كره لزيد بن ثابت نسخ المصاحف وقال : يا معشر المسلمين!! اعزل نسخ المصاحف ويتولاها رجل ، والله لقد اسلمت وانه لفي صلب رجل كافر - يريد زيد بن ثابت - ولذلك قال عبد الله بن مسعود : يا أهل القرآن اكتبوا المصاحف التي عندكم وعثلوها فان الله يقول : « ومن يغفل يأت بما غل يوم القيامة » فالتقوا الله بالمصاحف . انتهى .

وفي ﴿ فتح الباري شرح البخاري ﴾ : وفي رواية انه (يعني ابن مسعود) قال : إني غال مصحفي فمن استطاع ان يغفل مصحفه فليفعل . وعند الحاكم من طريق أبي ميسرة قال : رحمت فاذا انا بالاشعري وحذيفة وابن مسعود ، فقال ابن مسعود : والله لا أدفعه - يعني مصحفه - اقرأني رسول الله ﷺ فذكره . وفي ﴿ حلية الأولياء لأبي نعيم ج ١ ص ١٢٥ ﴾ في ترجمة ابن مسعود عن خيمر بن مالك قال : سمعت عبد الله بن مسعود يقول : اخذت من في رسول الله (ص) سبعين سورة وان زيد بن ثابت لصبي من الصبيان وأنا ادع ما اخذت من في رسول الله؟!

رواه الثوري واسرائيل عن ابي اسحاق مثله . وفيه عن ابي سعيد الأزدي أنه سمع
عبدالله بن مسعود يقول : لقد تلقيت من في رسول الله (ص) سبعين سورة احكمتها
قبل أن يسلم زيد بن ثابت وله ذؤابتان يلعب مع الغلمان . وفيها أنه قال لي رسول الله
ﷺ : إنك غلام معلم فأخذت من فيه سبعين سورة ماينازعني فيها احد .

عمر وطعنه في زيد بن ثابت

جاء في ﴿ منتخب الكنز ﴾ المطبوع على هامش ﴿ مسند احمد ج ٢
ص ١٩٦ ﴾ ان عمر بن الخطاب استأذن يوماً على زيد بن ثابت فأذن له ورأسه في
يد جارية ترجله فنزع رأسه فقال عمر : دعها ترجلك . قال : يا امير المؤمنين لو ارسلت إلي
لجئتك . فقال عمر : ليس هو بوحى تزيد فيه أو تنقص ، انما هو شيء ترااه فان
رأيتَه ووافقتني تبعته ، وإلا لم يكن عليك شيء ، فأبى زيد فخرج عمر مغضبا . انتهى .
والحديث صريح من ان زيدا لم يكن مأمونا على الوحي بشهادة عمر وهو خليفة المسلمين
في وقته .

وفي ﴿ كنز العمال ﴾ انه كان بين عمر وأبي بن كعب خصومة فتحاكما
الى زيد بن ثابت فلما دخلا عليه وسمع زيد لعمر في صدر فراشه . فقال : ها هنا
يا امير المؤمنين . فقال عمر : هذا اول جور جرى في حكمك ولكن
اجلس مع خصمي ، فجلسا بين يديه فادعي أبى وانكر عمر فقال زيد لأبى : أعف
أمير المؤمنين عن اليمين فخلف عمر ثم أقسم لا يدرك زيد القضاء حتى عمر ورجل من
المسلمين عنده سواء . رواه سعيد بن منصور في ﴿ السنن ﴾ والبيهقي في ﴿ سننه ﴾
وابن عساكر في ﴿ تاريخه ﴾ . انتهى .

شهادة الاصحاب بنقصان سورة الاحزاب

أورد السيوطي في ﴿الاتقان ج ٢ ص ١٤١﴾ عن زر بن حبیش قال: قال أبي بن كعب: كأني تعد سورة الاحزاب؟ قلت: اثنتين وسبعين آية او ثلاثا وسبعين آية. قال: ان كانت لتعدل سورة البقرة وان كنا لنقرأ فيها آية الرجم. قلت: وما آية الرجم؟ قال: «اذا زنيا الشيخ والشيخة فارجموها البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم». وفي ﴿الاتقان﴾ ايضا عن أبي عبيد قال: حدثنا ابن أبي مرجم عن ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت: كانت سورة الاحزاب تُقرأ في زمن النبي (ص) ما نبي آية فلما كتب عثمان المصاحف لم يقدر منها إلا على ما هو الآن. انتهى. وفي ﴿محاضرات الراغب﴾ ان عائشة قالت: كانت الاحزاب تُقرأ في زمن رسول الله (ص) ما نبي آية فلما كتب عثمان المصاحف لم يقدر إلا على ما أثبت وكان فيها آية الرجم. انتهى.

وفي ﴿الدر المنثور ج ٥ ص ١٧٩﴾ اخرج عبدالرزاق في ﴿المصنف﴾ والطيالسي وسعيد بن منصور وعبدة الله بن احمد في ﴿زوائد المسند﴾ وابن منيع والنسائي والدارقطني في ﴿الافراد﴾ وابن المنذر وابن الانباري في ﴿المصاحف﴾ والحاكم وصححه وابن مردويه والضياء في ﴿المختارة﴾ عن زر قال: قال لي أبي بن كعب: كيف تقرأ سورة الاحزاب او كم تعدها؟ قلت: ثلاثا وسبعين آية. فقال أبي: قد رأيتها وإنها لتعدل سورة البقرة ولقد قرأنا فيها: «الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموها البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم» فرفع منها رفع. واخرج عبدالرزاق عن الثوري قال: بلغنا ان ناسا من اصحاب النبي ﷺ كانوا يقرأون القرآن اصابوا يوم مسيلة فذهبت حروف من القرآن. انتهى.

وفي ﴿ الدر المنثور ج ٥ ص ١٨٠ ﴾ أخرج ابن الضريس عن عكرمة قال : كانت سورة الأحزاب مثل سورة البقرة أو أطول وكانت فيها آية الرجم . وأخرج البخاري في ﴿ تاريخه ﴾ عن حذيفة قال : قرأت سورة الأحزاب على النبي (ص) فنسيت منها سبعين آية ما وجدتها . وأخرج أبو عبيد في ﴿ الفضائل ﴾ وابن الأنباري وابن مردويه عن عائشة قالت : كانت سورة الأحزاب تُقرأ في زمن النبي (ص) ما تبي آية فلما كتب عثمان المصاحف لم يقدر منها إلا على ما هو الآن . انتهى .

فظهر بما ذكرنا بطلان مقاله المولوي عبد العزيز الدهلوي في ﴿ التحفة الاثني عشرية ﴾ تبعاً لنصر الله السكالي في ﴿ الصواقع ﴾ : أن القول بتحريف القرآن ونقصان سورة الأحزاب من متفردات الشيعة .

وليس كما زعم فيما مر مطاعن ابن مسعود وعمر من زيد بن ثابت ومصحفه وشهادة الأصحاب بنقصان سورة الأحزاب ، وترك آية رجم الشيخ والشيخة عن كل من أبي بن كعب وحذيفة وعائشة وعروة بن الزبير وعكرمة فمن أين يجعل ذلك من مذهب الشيعة !؟

وقد أخرج الحاكم في ﴿ مستدرک الصحيحين ﴾ عن أبي حرب بن أبي الأسود قال : بعث أبو موسى الأشعري إلى قراء البصرة فدخل عليه ثلاث مائة رجل قد قرأوا القرآن . فقال : انتم خيار أهل البصرة وقراؤهم فاتلوه ويطولن بكم الأمد فتقسو قلوبكم كما قست قلوب من كان قبلكم وأنا كنا نقرأ سورة كنا نشبهها في الطول والشدة براءة فنسيتها ، وكنا نقرأ سورة كنا نشبهها بأحدى المسبحات اولها : « سبحان الله ما في السموات » فنسيتها . انتهى . قال العلامة جلال الدين السيوطي في ﴿ الدر المنثور ﴾ : أخرج مسلم وابن مردويه وأبو نعيم في ﴿ الحلية ﴾ والبيهقي في ﴿ الدلائل ﴾ عن أبي موسى الأشعري فذكر مثله .

وفي ﴿ صحيح مسلم ج ١ ص ٣٨٦ ﴾ في باب « لو أن لابن آدم واديين » من

كتاب الزكاة عن أبي موسى الأشعري قال لقراء أهل البصرة : انا كنا نقرأ سورة
 كنا نشبهها في الطول والشدة ببراءة فانسيتها غير أني قد حفظت منها : « لو كان لابن
 آدم واديان من مال لا تبغى وادياً ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب » وكنا
 نقرأ سورة نشبهها بأحدى المسبحات فانسيتها غير أني حفظت منها : « يا أيها الذين
 آمنوا لم تقولون مالا تعملون فتكتب شهادة في اعناقكم فتسألون عنها يوم القيامة » .
 انتهى .

وفي ﴿ الاتقان للسيوطي ج ٢ ص ٤٢ ﴾ : أخرج ابن أبي حاتم عن أبي
 موسى الأشعري قال : كنا نقرأ سورة نشبهها بأحدى المسبحات فانسيناها غير أني
 حفظت : « يا أيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تعملون فتكتب شهادة في اعناقكم
 فتسألون عنها يوم القيامة » . انتهى . ولا يخفى أن هذه الأحاديث صريحة في نقصان
 سورتين طويلتين كاملتين من المصحف الذي جمعه أبو بكر أو عمر أو عثمان .

وذكر الحاكم في ﴿ المستدرک ﴾ عن ابن عباس قال : سألت علي بن أبي
 طالب : لم لم يكتب في براءة بسم الله الرحمن الرحيم ؟ قال : لأنها امان . وبراءة
 نزلت بالسيف . وعن مالك : أن أولها لما سقط ، سقط معه البسملة فقد ثبت أنها كانت
 تعدل البقرة لطولها . وفيه عن حذيفة قال : ما تقرأون ربها يعني براءة . انتهى .

وفي ﴿ الدر المنثور ﴾ للسيوطي : أخرج ابن أبي شيبة والطبراني في
 ﴿ الأوسط ﴾ وأبو الشيخ والحاكم وابن مردويه عن حذيفة قال : التي تسمون سورة التوبة
 هي سورة العذاب ، والله ما تركت أحداً إلا نالت منه وما تقرأون منها مما كنا نقرأ
 إلا ربها . وفيه أخرج ابن الضريس وأبو الشيخ عن حذيفة قال : ما تقرأون ثلثها
 يعني سورة التوبة .

تزييف مقالة الرأزي

قال الفخر الرازي في ﴿ تفسيره ج ٤ ص ٣٩٦ ﴾ عند تفسير سورة التوبة :
 وعن حذيفة انكم تسمونها سورة التوبة ، والله ماتركت واحداً إلا نالت منه . وعن
 ابن عباس في هذه السورة قال : انها الفاضحة ما زالت تنزل فيهم وتنال منهم حتى
 خشينا أن لا تدع أحداً .. الخ ثم ذكر للسبب في اسقاط التسمية من أولها وجوهاً
 قال : الوجه الثالث : أن الصحابة اختلفوا في ان سورة الانفال وسورة التوبة سورة
 واحدة أو سورتان ، فلما ظهر الاختلاف بين الصحابة تركوا بينهما فرجة تنبيهاً على قول
 من يقول : انها سورتان . وما كتبوا بالبسطة تنبيهاً على قول من يقول : هما سورة واحدة
 وعلى هذا لا يلزم تجوز مذهب الامامية ، وذلك لأنه لما وقع الاشتباه في هذا المعنى بين
 الصحابة لم يقطعوا بأحد القولين وعملوا عملاً يدل على أن هذا الاشتباه كان حاصلًا
 فلما لم يتسامحوا بهذا القدر من الشبهة دل على انهم كانوا مشددين في ضبط القرآن من
 التحريف والتغيير وذلك يبطل قول الامامية . انتهى .

أقول : إن في كلامه مواقع للتأمل والنظر : —

أما أولاً : — فلما نسبته الى الامامية من مذهب التحريف ، مع أن مذهبهم
 ليس على التحريف والتبديل لاسيما في آيات الأحكام بل الاجماع منهم منعقد على
 عدم النقص فيها كما نص عليه شيخنا المرتضى الانصاري طاب ثراه في ﴿ الرسائل ﴾
 في باب حجية الكتاب ، وفي باب التعادل والتراجع ، نظراً الى تواتر الاحاديث
 الواردة عن الأئمة من أهل البيت (ع) الدالة على ايجاب الأخذ بالراجح من الخبرين
 المتعارضين اذا كان أحدهما موافقا لكتاب الله . فلو لا حجية الكتاب وكونه مصونًا
 عن التحريف لما كان وجه لجعله مرجحاً . وعليه فلو خالفت ثلثة شاذة منهم في هذه

الجهة ، لم يعد القول بخلافهم مذهباً للامامية . وهذا نظير الخلاف بين أهل السنة أنفسهم ومصير جمع منهم الى التحريف وعليه أحاديثهم في مسطوراتهم كما عرفت وستعرف .

وأما ثانياً : — فلما صرح به الفخر عند عده اسماء سورة التوبة وأنها تسمى الخزيبة والغاضحة والمبعثرة لأنها تبعثر أسرار المنافقين وتبحث عنها وتثيرها وتفضحهم وتكلم بهم وتشردهم وتخزيهم وتدمدم عليهم .. الخ ونحوها في ﴿ الدر المنثور ﴾ للسيوطي قال : أخرج أبو عبيد وابن المنذر وأبو الشيخ وابن مردويه عن سعيد بن جبير قال : قلت لابن عباس : سورة التوبة قال : التوبة بل هي الغاضحة ما زالت تنزل فيهم حتى ظننا أنه لا يبقى منا أحد إلا ذكر فيها . وأخرج ابن المنذر وأبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس أن عمر قيل له : سورة التوبة قال : هي الى العذاب أقرب ما أقلمت عن الناس حتى ما كانت تدع منهم أحداً . وأخرج أبو الشيخ عن عكرمة قال : قال عمر : ما فرغ من تنزيل براءة حتى ظننا أنه لم يبق منا أحد إلا استنزل فيه وكانت تسمى الغاضحة . انتهى . وتسميتها بالغاضحة ليست إلا لإشتمال آياتها على بيان مثالب الاصحاب بالتفصيل واحداً بعد واحد كما هو صريح قول عمر : ما أقلمت عن الناس حتى ما كانت تدع منهم أحداً ، وقد حذفت تلك الآيات الصريحة في تشنيع الصحابة .

وأما ثالثاً : — فنقول : من أين للفخر الرازي أن يحكم بطلان قول الامامية ؟! أمن تصريحه بوقوع الاشتباه للاصحاب في خير قرن بأن سورة براءة سورتان أم سورة واحدة ؟ أو من عدم تشخيصهم لأحد الامر بن او من تساهلهم في ضبط القرآن الذي هو عين الدين حتى بقوا على الشك وعدم اليقين فوقعوا وأوقعوا الأمة في حيرة التحريف والتغيير في مطلع سورة براءة مع اتصالهم بالنبوي (ص) الصادع بالحق ورفع الضلالة ، لاسيما مثل عثمان وزيد بن ثابت وقولهم : انهما من كتاب الوحي . فأبي

ضبط لها وهما لم يعلموا موضع سورة براءة ، ولم يستعلموا من رسول الله ﷺ انها بعض سورة الانفال او سورة مستقلة ؟ بل مقتضى كلام الفخر عند بيان الوجه الأول من وجوه حذف البسمة من اعتذار عثمان ان براءة كانت من آخر القرآن نزولا ، فتوفي النبي ﷺ ولم يبين موضع التوبة ، وكانت قصتها شبيهة بقصة الأنفال فقرن بينهما .. الخ هو أن الجمع والوضع والترتيب كان بالاجتهاد والرأي ولم يكن عندهم قرآن مجموع مضبوط من قبل النبي ﷺ على الوجه المنزّل .

ومما يؤيد ذلك ما ذكره الفخر الرازي في الوجه الرابع من وجوه اسقاط البسمة وبيان المناسبة بين السورتين من قوله : ان الله تعالى ختم سورة الانفال بايجاب الموالاتة بين المؤمن-ين والانقطاع عن الكفار والمشركين ، وصرح بهذا المعنى في قوله : « براءة من الله ورسوله .. » فكان الكلام في احدى السورتين عين الكلام في الأخرى .. الخ فانه صريح في ان الوضع كان من قبل انفسهم للعلة المذكورة ، ولكنه لم يدفع الاشكال بأن براءة محرفة بالبسمة مع نصريح الفخر في هذا الوجه بكونها مع الانفال سورتين متغايرتين فراجع كلامه .

ويؤيد ذلك ايضا أو يدل عليه ما في ﴿ محاضرات الراغب ﴾ من أنه اثبت ابن مسعود بسم الله في سورة براءة . إذا لم يقدّم دليل على بطلان كلام الامامية لو قالوا بأن القرآن جمعت اجزأؤه حسب آراء الاصحاب وأنظارهم ، ولذا وقعت موقع التغيير . نعم !! الثابت عندنا من طريق العترة الطاهرة أن سورة براءة نزلت من غير بسمة كما عرفته من حديث ابن عباس عن علي (ع) .

اختلاف المصاحف

قال السيوطي في ﴿ الاتقان ﴾ : وفي مصحف ابن مسعود مائة واثنى عشرة سورة لأنه لم يكتب المحدثين . وفي مصحف أبي ست عشرة لأنه كتب في آخره

سورتي الحمد والخلع . أخرج أبو عبيد عن ابن سيرين قال : كتب أبي بن كعب في مصحفه فاتحة الكتاب والموذنين و « اللهم إنا نستعينك اللهم إياك نعبد » وتركهن ابن مسعود وكتب عثمان منهن فاتحة الكتاب والموذنين . وأخرج الطبراني في الدعاء من طريق عباد بن يعقوب الأسدي عن يحيى بن يعلى الأسلمي عن ابن لهيعة عن أبي هيرة عن عبد الله بن رزين العافقي قال : قال لي عبد الملك : لقد علمت ما حملك على حب أبي تراب إلا أنك أعرابي جاف . فقلت : والله لقد جمعت القرآن من قبل أن يجتمع أبوك ، ولقد علمني منه علي بن أبي طالب سورتين علمها إياه رسول الله (ص) ما علمتها أنت ولا أبوك « اللهم انا نستعينك ونستغفرك ونثني عليك ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك ، اللهم إياك نعبد ولك نصلي ونسجد ، وإليك نسعى ونحفد ، نرجو رحمتك ونخشى عذابك إن عذابك بالكفار ملحق » . وأخرج البيهقي من طريق سفیان الثوري عن ابن جريح عن عطاء عن عبيد بن عمير أن عمر بن الخطاب قنت بعد الركوع فقال : « بسم الله الرحمن الرحيم ، اللهم انا نستعينك ونستغفرك ونثني عليك لانكفرك ونخلع ونترك من يفجرك ، بسم الله الرحمن الرحيم اللهم إياك نعبد ولك نصلي ونسجد وإليك نسعى ونحفد ، نرجو رحمتك ونخشى عذابك إن عذابك بالكفار ملحق » . قال ابن جريح : حكمة البسمة انهما سورتان في مصحف بعض الصحابة . وأخرج محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة عن أبي بن كعب انه كان يقنت بالسورتين فذكرها وانه كان يكتبها في مصحفه . قال ابن ضريس : ثنا أحمد بن حنبل المروزي عن عبد الله بن المبارك : أنا (١) الاحليج عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبيه قال : في مصحف ابن عباس قراءة أبي موسى : « بسم الله الرحمن الرحيم ، اللهم انا نستعينك ونستغفرك ، ونثني عليك ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك » وفيه : « اللهم إياك نعبد ولك نصلي ونسجد ، وإليك نسعى

(١) أنا : رمز مختصر لقوله : أخبرنا كما أن (ثنا) رمز لقوله : حدثنا .

ونخذه ، ونخشي عذابك ونرجو رحمتك ، إن عذابك بالسكفار ملحق . انتهى ، ونحوه ما في ﴿ الدر المنثور ﴾ . وكل ذلك صريح في سقوط سورتين كاملتين ثابتين في مصحفين : مصحف أبي بن كعب ومصحف ابن عباس . وعلمها أمير المؤمنين (ع) عبد الله الغافقي ولقنها اياه ، ولم يوجد لها اثر في مصحف عثمان . وفي ﴿ محاضرات الراغب ﴾ أن ابن مسعود أسقط من مصحفه أم القرآن والمعوذتين . انتهى ، وفي ﴿ الدر المنثور ﴾ أخرج عبد بن حميد ومحمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة وابن الانباري في ﴿ المصاحف ﴾ عن محمد بن سيرين أن أبي بن كعب كان يكتب فاتحة الكتاب والمعوذتين ، واللهم اياك . . . واللهم انا نستعينك ، ولم يكتب ابن مسعود شيئاً منهن ، وكتب عثمان بن عفان فاتحة الكتاب والمعوذتين . انتهى ، وفي ﴿ الاتقان ﴾ عند ذكره تواتر القرآن قال : ومن المشكل على هذا الأصل ما ذكره الامام فخر الدين الرازي ، قال : نقل في بعض الكتب القديمة أن ابن مسعود كان ينكر كون سورة الفاتحة والمعوذتين من القرآن . فهو في غاية الصعوبة لأننا ان قلنا : إن النقل المتواتر كان حاصلًا في عصر الصحابة بكون ذلك من القرآن فانكراهه يوجب الكفر ، وان قلنا : لم يكن حاصلًا في ذلك الزمان فيلزم أن يكون القرآن ليس بمتواتر في الاصل . انتهى ، وفي ﴿ الاتقان ﴾ أيضاً قال ابن حجر في ﴿ شرح البخاري ﴾ : قد صح عن ابن مسعود انكار ذلك . وأخرج أحمد وابن حبان عنه انه كان لا يكتب المعوذتين في ﴿ مصحفه ﴾ . وأخرج عبد الله بن أحمد في ﴿ زيادات المسند ﴾ والطبراني وابن مردويه من طريق الأعمش عن أبي اسحاق عن عبدالرحمن بن يزيد النخعي قال : كان ابن مسعود يحك المعوذتين من مصاحفه ويقول : انهما ليستا من كتاب الله . وأخرج البزار والطبراني من وجه آخر عنه أنه كان يحك المعوذتين من المصحف ويقول : إنما أمر النبي (ص) أن نتعوذ بهما ، وكان عبدالله لا يقرأ بها .

هذا وإن ما نقل عن ابن مسعود من نفي السورتين لاجمال لقبوله لورود ثبوتها

في روايات أسانيدھا صحيحة قال البزار: لم يتابع ابن مسعود على ذلك أحد من الصحابة وقد صح انه ﷺ قرأها في الصلاة. قال ابن حجر: فقول من قال: انه كذب، عليه مردود والطعن في الروايات الصحيحة بغير مستند لا يقبل بل الروايات صحيحة. انتهى.

موقف عائشة وحفصة من مصحف عثمان

ذكر السيوطي في ﴿الاتقان ج ٢ ص ٤١﴾: أن في مصحف عائشة: «إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً وعلى الذين يصلون الصلوة الأولى» قالت: وذلك قبل أن يغير عثمان المصاحف. انتهى.

وهذا تصريح من أم المؤمنين عائشة بوقوع التغيير من عثمان في القرآن وله من نصها على ذلك شاهد آخر، وهو سقوط لفظ «صلاة العصر» عن قوله تعالى: «حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين» ففي ﴿صحيح مسلم﴾ في أبواب الصلاة ج ٢ ص ١١٢ عن أبي يونس مولى عائشة انه قال: أمرتني عائشة أن اكتب لها مصحفاً وقالت: إذا بلغت هذه الآية فاذني: «حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين» قالت عائشة: سمعتها من رسول الله ﷺ. انتهى.

وروى السيوطي في ﴿الدر المنثور﴾ قال: أخرج عبدالرزاق والبخاري في ﴿تاريخه﴾ وابن جرير وابن أبي داود في ﴿المصاحف﴾ عن أبي رافع مولى حفصة قال: استكتبتني حفصة مصحفاً فقالت: إذا أتيت على هذه الآية فتعال حتى امليها عليك كما أقرأتها فلما أتيت على هذه الآية قالت: اكتب: «حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر...» فلقيت أبي بن كعب فقلت: إن حفصة قالت كذا كذا. فقال: هو كما قالت. وأخرج مالك وأبو عبيدة وعبد بن حميد وأبو يعلى وابن جرير وابن الانباري في ﴿المصاحف﴾ والبيهقي عن عمرو بن نافع قال: كنت اكتب مصحفاً

لحفصة زوج النبي ﷺ فقالت : اذا بلغت هذه الآية فأذني : « حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى » فلما بلغت اذنتها . فأملت علي : « حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى و صلاة العصر وقوموا لله قانتين » . وقالت : أشهد أني سمعتها من رسول الله ﷺ . وأخرج عبدالرزاق عن نافع أن حفصة دفعت مصحفاً الى مولى يكتب وقالت : اذا بلغت هذه الآية : « حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى » فأذني . فلما بلغها جاءها ، فكتبت بيدها : « حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى و صلاة العصر » . وأخرج مالك وأحمد وعبد بن حميد ومسلم و ابو داود والترمذي والنسائي وابن جرير وابن الانباري في المصاحف والبيهقي في سننه عن يونس مولى عائشة قال : أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفاً وقالت : إذا بلغت هذه الآية فأذني : « حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى و صلاة العصر وقوموا لله قانتين » . قالت عائشة : سمعتها من رسول الله ﷺ . وأخرج عبدالرزاق وابن جرير وابن أبي داود في المصاحف وابن المنذر عن أم حميد بنت عبدالرحمن أنها سألت عائشة عن الصلاة الوسطى . فقالت : كنا نقرأها في الحرف الأول على عهد النبي ﷺ : « حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى و صلاة العصر وقوموا لله قانتين » . انتهى ما في الدر المشور .

وفي تفسير الفخر الرازي ج ٢ ص ٢٧٦ : روي عن عائشة « رض » أنها كانت تقرأ : « حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى و صلاة العصر » وأنها عطفت صلاة العصر على الصلاة الوسطى .. الخ .

وذكر ابن حجر العسقلاني في فتح الباري : أنه روى مسلم وأحمد من طريق أبي يونس عن عائشة أنها أمرته أن يكتب لها مصحفاً فلما بلغت : « حافظوا على الصلوات » قال : فأملت علي : « حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى و صلاة العصر » قالت : سمعتها من رسول الله ﷺ . وروى مالك عن عمرو بن نافع

قال : كتبت مصحفاً لحفصة فقالت : اذا أتيت هذه الآية فأذني فأمت عليّ « حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى و صلاة العصر » .

إن هذه الأحاديث بأجمعها وكثرتها وشهادة أمهات المؤمنين صريحة في سقوط لفظة : « صلاة العصر » عما بأيدينا اليوم من القرآن من غير صحة التأويل من الحمل على منسوخ التلاوة من غير دليل . وفي ﴿ الموطأ ﴾ لمالك بالاسناد الى أبي يونس مولى عائشة أنه قال : أمرتني عائشة أن اكتب لها مصحفاً وأنها أملت : « حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى و صلاة العصر » وقالت : سمعتها من رسول الله (ص) . و ﴿ فيه ﴾ أيضاً عن زيد بن أسلم عن عمرو بن نافع أنه قال : كنت اكتب لحفصة مصحفاً وانها أملت عليّ : « حافظوا على الصلاة الوسطى و صلاة العصر و قوموا لله قانتين » . انتهى .

أقول : حسبك ما ذكرنا من الأحاديث الصحيحة في كون الساقط من لفظة « صلاة العصر » قرآناً ، لاسيما بعد اهتمام عائشة وحفصة في إثباته أنه مسموع من رسول الله ﷺ . ومن المعلوم أن شهادة واحدة منها كافية في قبال ما سعى اليه زيد بن ثابت في جمع المصحف فضلاً عن شهادتها . وأي تواتر حصل لمصحف عثمان مع إيمانه على الاشهاد والاستشهاد والكتبة عن الرقاع وجرائد النخل والسعف او نحو ذلك مما هو معرض للتلف .

نقصان القرآن على أصول الجماعة

لوراجعنا صحاح القوم ومسانيدهم لوجدناها ناطقة بنقصان كثير من الآيات القرآنية سنوافيك بها وهي كما يلي : —

١ — ففي ﴿ صحيح البخاري ﴾ كتاب الحدود باب رجم الحبلى من الزنا

عن عمر : أن الله بعث محمداً ﷺ بالحق وأنزل عليه الكتاب وكان مما أنزل الله آية الرجم فقرأناها ووعينناها وعقلناها ، ورجم رسول الله (ص) ورجمنا بعده ، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل : والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله ، فالرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحسن من الرجال والنساء إذا قامت عليه البيئنة .

وفي ﴿ صحيح مسلم ج ٥ ص ١١٦ ﴾ باسناده إلى عبد الله بن عباس أنه قال عمر بن الخطاب — وهو جالس على منبر رسول الله (ص) — : إن الله قد بعث محمداً ﷺ بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل عليه آية الرجم ، قرأناها ووعينناها وعقلناها ، فرجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده ، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل : ما نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله وإن الرجال في كتاب الله حق على من زنى إذا أحسن من الرجال والنساء — إذا قامت البيئنة — أو كان الجبل أو الاعتراف . انتهى . قال النووي في ﴿ الشرح ﴾ : قوله : آية الرجم أراد بها : « الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموها البتة .. » .

وذكر الراجز في ﴿ محاضراته ﴾ في باب ما ادعى أنه من القرآن مما ليس في المصحف انه روي عن عمر أنه قال : لولا ان يقال : زاد عمر في كتاب الله لأثبت في المصحف فقد نزلت : « الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموها البتة نكالا من الله ، والله شديد العقاب » .

وفي ﴿ الاتقان ﴾ للسيوطي ، قال — أي أبو عبيد — : ثنا عبد الله بن صالح عن الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن عروان بن عثمان عن أبي أمامة بن سهل أن خالته قالت : لقد أقرأنا رسول الله ﷺ آية الرجم : « الشيخ والشيخة فارجموها البتة بما قضيا من اللذة » .

وفي ﴿ موطأ مالك ﴾ عن سعيد بن المسيب قال : لما صدر عمر بن الخطاب

من منى ، اناخ بالأبطح ثم قدم المدينة فخطب الناس ثم قال : ايها الناس !! قد سننت لكم السنن ، وفرضت لكم الفرائض ، وتركتم على الواضحة إلا ان تضلوا بالناس يمينا وشمالا (وضرب باحدى يديه على الاخرى) ثم قال : اياكم ان تهلكوا عن آية الرجم أن يقول قائل : انا لانجد حد في كتاب الله فقد رجم رسول الله ﷺ ورجمنا والذي نفسي بيده لولا أن يقول الناس : زاد عمر في كتاب الله لسكتبتهما : « الشيخ والشيخة اذا زينا فارجموهما البتة » فانا قد قرأناها . انتهى .

وفي ﴿ مسند احمد ﴾ باسناده الى عبدالرحمن بن عوف ان عمر بن الخطاب خطب الناس فسمعه يقول : ألا إن اناسا يقولون : ما بال رجم ، وفي كتاب الله الجلد ، وقد رجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده ، ولولا أن يقول القائلون او يتكلم المتكلمون : ان عمر زاد في كتاب الله ما ليس فيه ، لأثبتها كما نزلت . انتهى . وايضا في ﴿ المسند ﴾ بالاسناد الى ابن عباس ، قال : قال عمر : إن الله بعث محمدا وانزل عليه الكتاب ، فكان فيما انزل عليه ، آية الرجم ، فقرأناها وعقلناها ووعيناها ، فأخشى ان يطول بالناس عهد فيقولون : انا لانجد آية الرجم فنترك الفريضة التي انزلها الله . وإن الرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا احصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة ، او كان الحبل او الاعتراف . وفي ﴿ المسند ﴾ ايضا عن ابن عباس عن عبدالرحمن بن عوف قال : حج عمر بن الخطاب فأراد ان يخطب الناس خطبة فقال عبدالرحمن بن عوف : إنه قد اجتمع رعاك الناس فأخر ذلك حتى تأتي المدينة فلما قدم المدينة دنوت قريبا من المنبر فسمعتة يقول : إن ناسا يقولون : ما بال رجم ، وإنما في كتاب الله الجلد . وقد رجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده ، لولا ان يقولوا : اثبت في كتاب الله ما ليس فيه لأثبتها كما انزلت . انتهى .

اقول : قالت الجماعة : إن الأحاديث المذكورة محمولة على منسوخ التلاوة .

القرآن وبقاء حكمه لأن القرآن لا يأتيه الباطل .

قلنا : ذلك باطل لمنافاته صريح كلام عمر بن الخطاب في حديث المسند وقوله :
لأثبتها كما انزلت ، ولولا أن آية الرجم من الآيات القرآنية غير المنسوخة ، لما جاز
لعمري إثباتها وكتابتها في المصحف ، فان إدراج منسوخ التلاوة في القرآن غير جائز
بل هو أيضا تحريف وتصحيف كادخال ما ليس من القرآن في القرآن . نعم ، إن عمر
إنما لم يدرج آية الرجم بمجرد علمه لعدم تمامية نصاب الشهادة من التعدد .

٢ - في ﴿ صحيح مسلم ج ٤ ص ١٦٧ ﴾ بالاستناد إلى عائشة أنها قالت :
كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات محرمة ثم نسخن بخمس معلومات
فتوفي رسول الله ﷺ وهن فيما يقرأ من القرآن . انتهى .

وفي ﴿ محاضرات الراغب ﴾ : أن عائشة قالت : لما نزلت آية الرجم ورضاع
الكبير وكانت في رقعة تحت سريري وشغلنا بشكاة رسول الله ﷺ فدخلت دواجن
للحي فأكلته . انتهى .

أقول : وإن حمل هذا الحديث على منسوخ التلاوة غير صحيح - كما قيل -
إذ لا نسخ بعد النبي (ص) وقد شهدت عائشة بأن النبي ﷺ توفي وآية خمس
رضعات تقرأ من القرآن . وعن كتاب ﴿ تبيان الحقائق شرح كنز الدقائق ﴾
عند بيان حرمة الرضاع قال الشافعي : لا يحرم إلا بخمس رضعات - يعني مشبعات -
لما روي عن عائشة أنها قالت : كان فيما نزل من القرآن عشر رضعات معلومات ثم
نسخن بخمس معلومات فتوفي رسول الله (ص) وهي فيما يقرأ من القرآن . رواه
مسلم . انتهى .

وفي ﴿ سنن ابن ماجه ج ١ ص ٣٠٧ ﴾ في كتاب النكاح عن عائشة قالت :
نزلت آية الرجم ورضاعة الكبير عشراً ، ولقد كان في صحيفة تحت سريري ، فلما
مات رسول الله (ص) وتشاغلنا بموته دخل داجن فأكلها . انتهى .

ومقتضى الجمع بين ما ذكر من الحديث وبين حديث ابن ماجه هو أن المجموع

من الناسخ — أعني خمس رضعات — ومن المنسوخ — أعني عشر رضعات — من القرآن وكان متلوأ ، كما أخبرت به عائشة وكان من القرآن مكتوباً في مصحفها ، وكان تحت سريرها فأكلته الدواجن عند تشاغلها بموت رسول الله ﷺ .

٣ — في ﴿ الاتقان ﴾ للسيوطي عن أبي واقد الليثي قال : كان رسول الله ﷺ إذا أوحى إليه أتيناها فعملنا مما أوحى إليه . قال : فحُت ذات يوم فقال : إن الله يقول : « إنا أنزلنا لإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، ولو كان لابن آدم واد من ذهب لأحب أن يكون إليه الثاني ، ولو كان له الثاني لأحب أن يكون اليهما الثالث ، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ، ويتوب الله على من تاب » انتهى .

وفي ﴿ الدر المنثور ﴾ أخرج أبو عبيد وأحمد والطبراني في ﴿ الاوسط ﴾ والبيهقي في ﴿ شعب الايمان ﴾ عن أبي واقد الليثي قال : كان رسول الله ﷺ إذا أوحى إليه أتيناها .. الحديث . و ﴿ فيه ﴾ : وأخرج أبو عبيد وأحمد وأبو يعلى والطبراني عن زيد بن أرقم قال : كنا نقرأ على عهد رسول الله (ص) : « لو كان لابن آدم واديان من ذهب وفضة لاتبغي الثالث ولا يملأ بطن ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب » . وأخرج أبو عبيد عن جابر بن عبد الله قال : كنا نقرأ : « لو أن لابن آدم ملء واد مالا لأحب إليه مثله ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله عن من تاب » . وأخرج البزار وابن الضريس عن بريرة قال : سمعت النبي (ص) يقرأ : « لو أن لابن آدم وادياً من ذهب لاتبغي إليه ثانياً ولو أُعطي ثانياً لاتبغي إليها ثالثاً ، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ، ويتوب الله على من تاب » وأخرج ابن الأنباري عن أبي ذر ، قال : في قراءة أبي بن كعب : « ابن آدم لو أُعطي وادياً من مال لالتبس ثانياً ولو أُعطي واديين من مال لالتبس ثالثاً ، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ، ويتوب الله على من تاب » .

وفي ﴿ الدر المنثور ﴾ أيضاً أخرج أحمد والترمذي والحاكم ، وصححه عن

أبي بن كعب أن رسول الله (ص) قال : إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن فقرأ : « لم يكن الذي كفروا من أهل الكتاب .. » فقرأ فيها : « ولو أن ابن آدم سأل وادياً من مال فأعطيته لسأل ثانياً ولو سأل ثانياً فأعطيته لسأل ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ، ويتوب الله على من تاب ، وإن ذات الدين عند الله الحنيفية غير المشركة ولا اليهود ، ولا النصرانية ، ومن يفعل ذلك فلن يكفره » وأخرج احمد عن أبي بن كعب قال : قال لي رسول الله ﷺ : إن الله أمرني أن أقرأ عليك ، فقرأ : « لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة ، رسول من الله يتلو صحفاً مطهرة ، وما تفرق الذين أوتوا الكتاب إلا من بعدما جاءتهم البينة ، إن الدين عند الله الحنيفية غير المشركة ولا اليهودية ولا النصرانية ومن يفعل ذلك فلن يكفره » . قال شعبة (رض) : ثم قرأ آيات بعدها ، ثم قرأ « لو أن لابن آدم وادياً من مال لسأل وادياً ثانياً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب » ثم ختم بما بقى من السورة . انتهى .

وعن ﴿ جامع الاصول ﴾ لابن الأثير عن أبي بن كعب أن رسول الله (ص) قال : إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن ، وقرأ عليه : « لم يكن الذين كفروا .. » وقرأ فيها : « إن الدين عند الله الحنيفية المسلمة لا اليهودية ولا النصرانية ولا المجوسية ومن يعمل خيراً فلن يكفره » وقرأ عليه : « لو أن لابن آدم وادياً من مال لا تبغي اليه ثانياً ولو أن له ثانياً لا تبغي اليه ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب » ، أخرجه الترمذي .

وفي كتاب ﴿ إزالة الخفا عن خلافة الخلفاء ﴾ تصنيف المولوي الشاه ولي الله الدهلوي عن ابن عباس قال : رجل أتى عمر « رض » يسأله لجمل عمر ينظر الى رأسه مرة وإلى رجله أخرى هل يرى عليه من البؤس . ثم قال له عمر : كم مالك ؟ قال : أربعون من الابل . قال ابن عباس : قلت : صدق الله ورسوله (ص) :

« لو كان لابن آدم واديان من ذهب لاتبغى الثالث ولا يملاً جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب » فقال عمر « رض » : ما هذا ؟ فقلت : هكذا أقراني أبي . قال : فر بنا إليه نجاء إلى أبي فقال : ما يقول هذا ؟ قال أبي : هكذا أقرانيها رسول الله (ص) . قال : فأثبتها في المصحف ؟ قال : نعم . انتهى .

وفي ﴿ محاضرات الراغب ﴾ : وأثبت ابن مسعود في مصحفه : « لو كان لابن آدم واديان من ذهب لاتبغى معها ثالثاً ولا يملاً جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب » . انتهى .

قلت : إن هذه الأحاديث بصراحته ناطقة بأن الآية من الآيات القرآنية الثابتة في مصحف أبي بن كعب ومصحف ابن مسعود وأنها من تعليم النبي ﷺ لأبي ، وأن أياً قال لعمر : أثبتتها في المصحف . ولو لم يكن من القرآن لما جاز لعمر أن يستجيز في الكتاب ، لأنها زيادة في القرآن وذلك كفر بالله تعالى .

٣ - في ﴿ صحيح البخاري ﴾ كتاب الحدود باب رجم الحبلي من الزنا : خطب عمر وقال : الرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحسن من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف ثم انا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله : « أن لا ترغبوا عن آبائكم فانه كفر بكم إن ترغبوا عن آبائكم أو إن كفراً بكم إن ترغبوا عن آبائكم » .. الحديث قال القسطلاني في ﴿ ارشاد السارى ج ١١ ص ٣٥٥ ﴾ عند قوله : « أو إن كفراً بكم .. » : الشك فيما كان من القرآن . انتهى . وفي ﴿ الاتقان للسيوطي ج ٢ ص ٤٢ ﴾ وأيضاً في ﴿ الدر المنثور ﴾ : أنه اخرج ابن الضريس عن ابن عباس قال : كنا نقرأ : « لا ترغبوا عن آبائكم فانه كفر بكم أو إن كفراً بكم إن ترغبوا عن آبائكم » وأخرج عبدالرزاق وأحمد وابن حبان عن عمر بن الخطاب قال : إن الله بعث محمداً بالحق وانزل معه الكتاب فكان فيما أنزل عليه آية الرجم ورجمنا بعده ثم قال : قد كنا نقرأ : « لا ترغبوا عن آبائكم

فانه كفر بكم إن ترغبوا عن آباءكم ». وأخرج الطيالسي وأبو عبيد والطبراني عن عمر بن الخطاب قال : كنا نقرأ فيما نقرأ : « لا ترغبوا عن آباءكم فانه كفر بكم » ثم قال يزيد بن ثابت : أ كذلك يا زيد ؟ قال : نعم .

٥ - وفي ﴿ الاتقان للسيوطي ج ٢ ص ٤٢ ﴾ عن أبي عبيد ، حدثني ابن أبي مریم عن نافع بن عمر الجمي ، حدثني ابن أبي مليكة عن المسور بن محزمة ، قال : قال عمر لعبد الرحمن بن عوف : ألم تجد فيما انزل علينا : « أن جاهدوا كما جاهدتم أول مرة » فانا لانجدها . قال : أسقطت فيما اسقط من القرآن . انتهى . وفي ﴿ الدر المنثور ﴾ : أخرج أبو عبيد عن المسور بن محزمة قال : قال عمر لعبد الرحمن بن عوف : ألم تجد فيما انزل علينا : « أن جاهدوا كما جاهدتم أول مرة » فانا لانجدها . قال : اسقطت فيما اسقط من القرآن . انتهى . وفي ﴿ كنز العمال ﴾ لعلي المتقي و ﴿ جمع الجوامع ﴾ للسيوطي عن المسور بن محزمة قال : قال عمر لعبد الرحمن بن عوف : ألم تجد فيما انزل علينا : « أن جاهدوا كما جاهدتم أول مرة » فانا لم نجدها قال : اسقطت فيما اسقط من القرآن . أبو عبيد . انتهى .

وقوله : اسقطت فيما اسقط من القرآن ، صريح في حذف آيات من القرآن بشهادة عبد الرحمن بن عوف - وهو من العشرة المبشرة عند القوم - وقبول عمر ذلك منه . وهو كاف في كون القرآن معرضا للنقصان منذ الصدر الاول .

٦ - في ﴿ الدر المنثور ﴾ للسيوطي قال : أخرج النسائي والحاكم وصححه من طريق ابن أبي ادريس عن أبي بن كعب انه كان يقرأ : « اذ جعل الذين كفروا في قلوبهم الحمية حمية الجاهلية ولو جئتم كما حموا لفسد المسجد الحرام فانزل الله سكينته على رسوله » فبلغ ذلك عمر فاشتد عليه ، فدعا ناساً من أصحابه فيهم زيد بن ثابت فقال : من يقرأ فيكم سورة الفتح ؟ فقرأ زيد على قراءتنا اليوم . فغاظ له عمر ، فقال : إني أتكلم ، فقال : تكلم ، قال : لقد علمت أي كنت أدخل على النبي ﷺ ويقرؤني

وأنت بالبَاب ، فإن أُحِبَّتْ أَنْ أُقْرَىءَ النَّاسَ عَلَى مَا أُقْرَأْتِي ، وَإِلَّا لَمْ أُقْرَىءَ حَرْفًا مَاحِبِتٍ ، قَالَ : بَلْ أُقْرَىءَ النَّاسَ . اِنْتَهَى .

٧ — سَقُوطُ آيَتَيْنِ مِنَ مِصْحَفِ عُمَانَ وَهِيَ آيَةٌ : « إِنْ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ ، أَلَا أُبَشِّرُوا وَأَنْتُمْ الْمَغْلُوحُونَ » وَآيَةٌ : « وَالَّذِينَ آوَوْهُمْ وَنَصَرُوهُمْ وَجَادَلُوا عَنْهُمْ الْقَوْمَ الَّذِينَ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أُولَئِكَ لَا يَعْلَمُ نَفْسَ مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قُرْءَانِ عَيْنِ جَزَاءٍ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ » . فِي « إِتْقَانِ » السِّيَوطِيِّ قَالَ أَبُو عِيَيْدٍ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ ابْنِ هِلْعَةَ ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَمْرٍو ، وَالْمَعَاوِرِيِّ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ السَّكَلَاكِيِّ أَنَّ مَسْلَمَةَ بْنَ مَخْلَدٍ الْإِنصَارِيَّ قَالَ لَهُمْ ذَاتَ يَوْمٍ : أَخْبَرُونِي بآيَتَيْنِ مِنَ الْقُرْءَانِ لَمْ تَكْتُبَا فِي الْمِصْحَفِ فَلَمْ يَجْزِبُوهُ ، وَعِنْدَهُمْ أَبُو السَّكْنُودِ ، وَسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ ، فَقَالَ لِي مَسْلَمَةُ : « إِنْ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَلَا ابْشَرُوا وَأَنْتُمْ الْمَغْلُوحُونَ ، وَالَّذِينَ آوَوْهُمْ وَنَصَرُوهُمْ وَجَادَلُوا عَنْهُمْ الْقَوْمَ الَّذِينَ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أُولَئِكَ لَا تَعْلَمُ نَفْسَ مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قُرْءَانِ عَيْنِ جَزَاءٍ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ » . اِنْتَهَى . فَهَذَا الْحَدِيثُ صَرِيحٌ فِي سَقُوطِ مَا ذَكَرَ مِنَ الْآيَتَيْنِ عَمَّا فِي أَيْدِينَا مِنَ الْمِصْحَفِ .

٨ — فِي « الدَّر الْمَشُورِ ج ٥ ص ١٨٣ » أَخْرَجَ الْفَرِيَابِيُّ وَالْحَاكِمُ وَابْنُ مَرْدُودِيهِ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « سُنَنِهِ » عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ : « النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَهُوَ آبُ لَهُمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ » وَأَخْرَجَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ وَابْنُ الْمُنْدَرِ ، وَالْبَيْهَقِيُّ عَنْ مَجَالِدٍ ، قَالَ : مَرَّ عَمْرُؤُ ابْنُ الْخَطَّابِ بِغُلَامٍ وَهُوَ يَقْرَأُ فِي الْمِصْحَفِ : « النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ » وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ، وَهُوَ آبُ لَهُمْ » فَقَالَ : يَا غُلَامُ حَكَمًا فَقَالَ : هَذِهِ مِصْحَفُ أَبِي بَنِي كَعْبٍ . فَذَهَبَ إِلَيْهِ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : إِنَّهُ كَانَ يَلْهِنُنِي الْقُرْءَانَ وَيَلْهِيكَ الصَّفْحُ بِالْأَسْوَاقِ . وَمِنْ حَدِيثِ « كَنْزِ الْعَمَالِ ج ٦ ص ٤٢٩ » فِي فَضَائِلِ أَبِي بَنِي كَعْبٍ : أَنَّ عَمْرُؤَ وَجَدَ

مصحفاً في حجر غلام فيه : « النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، وهو أبوهم » فقال :
حكها يا غلام . فأبى عليه ، وقال : هي مصحف أبي . فانطلقا إليه فقال أبي لعمر :
شغلني القرآن وشغلك الصفق بالأسواق إذ تعرض رداءك على عنقك بياب ابن العجاء
انتهى .

٩ - في ﴿ الدر المنثور ج ٢ ص ٣٩٨ ﴾ أخرج ابن مردويه عن ابن مسعود
قال : كنا نقرأ على عهد رسول الله ﷺ : « يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك
من ربك أن عليا مولى أمير المؤمنين وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من
الناس » . انتهى .

وفي كتاب ﴿ مفتاح النجا في مناقب آل العبا ﴾ للبدخشاني - وهو من أعظم
علماء السنة كما في ﴿ الايضاح ﴾ للفاضل الرشيد - واحتج بأحاديثه المولوي عبدالعزيز
الدهلوي صاحب ﴿ التحفة ﴾ ، قال في الباب الذي عقده للآيات النازلة في شأن
أمير المؤمنين علي بن أبي طالب « كرم الله وجهه » قال : وهي كثيرة لا أستطيع
إستيعابها ، أنه أخرج ابن مردويه عن زر بن حبيش عن عبدالله ، قال : كنا نقرأ
على عهد رسول الله ﷺ : « يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك أن عليا
مولى المؤمنين وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس » .

أقول : ولعل الوجه في رفضهم مصحف ابن مسعود هو التصريح فيه بنزول
ما هو صريح في ولاية أمير المؤمنين (ع) وهذا يخالف اغراض المبطلين فأمرعوا الى
تحريف القرآن بالقصان .

١٠ - في ﴿ الدر المنثور ج ٥ ص ١٦٢ ﴾ أخرج ابن أبي حاتم وابن
مردويه وابن عساكر ، عن ابن مسعود أنه كان يقرأ هذا الحرف : « كفى الله
المؤمنين القتال بعلي بن أبي طالب » ونحوه رواية ﴿ الاتقان ﴾ قال : في قراءة ابن
مسعود: بعلي بن أبي طالب . انتهى . وأخرج البدخشاني في ﴿ مفتاح النجا ﴾ عن ابن مردويه

عن ابن مسعود « رض » انه كان يقرأ هذا الحرف : « كفى الله المؤمنين القتال بعلي بن ابي طالب وكان الله قوياً عزيزاً » وفي ﴿ كفاية الطالب لمحمد بن يوسف السكنجي ص ١١٠ ﴾ عن ابن مسعود أنه كان يقرأ : « كفى الله المؤمنين القتال بعلي » ذكره غير واحد من اصحاب التفاسير والسير ، وهذا سياق ابن عساكر في تاريخه . انتهى .

١١ - في ﴿ تفسير الثعالبي ﴾ : أخبرني ابو محمد عبدالله بن محمد بن عبدالله القابني ، نا ابو الحسين محمد بن عثمان بن الحسين النصبوي ، نا احمد بن محمد بن سعيد ، نا احمد بن ميثم بن ابي نعيم ، نا ابو جنادة السلولي عن الأعمش عن أبي وائل قال : قرأت في مصحف عبدالله بن مسعود : « إن الله اصطفى آدم ونوحاً وآل ابراهيم وآل عمران وآل محمد على العالمين » .

١٢ - في ﴿ الكشاف للزنجشيري ﴾ عند قوله تعالى : « فما استمتعتم به منهن فاتوهن أجورهن » : إنها آية محكمة ، وفي قراءة ابن عباس وابن مسعود وأبي بن كعب : « فما استمتعتم به منهن الى أجل مسمى فاتوهن أجورهن » . انتهى . وقال الفخر الرازي والنيسابوري في ﴿ تفسيرهما ﴾ ان أبي ابن كعب كان يقرأ : « فما استمتعتم به منهن الى أجل مسمى فاتوهن أجورهن » وبه قرأ ابن عباس ايضاً والصحابة ما انكروا عليها ، فكان اجماعاً . انتهى . وروى الحاكم في ﴿ المستدرک ﴾ عن ابي نضرة قال : أقرأت على ابن عباس بزيادة « الى أجل مسمى » ، وقال ابن عباس : لأنزلها الله كذلك ؟! هذا حديث صحيح الاسناد . انتهى .

وفي ﴿ الدر المنثور ﴾ للسيوطي في تفسير سورة النساء عند ذكر هذه الآية ، اخرج الطبراني والبيهقي في ﴿ سننه ﴾ عن ابن عباس انهم كانوا يقرأون هذه الآية : « فما استمتعتم به منهن الى أجل » واخرج عبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن الانباري في ﴿ المصاحف ﴾ والحاكم في ﴿ المستدرک ﴾ وصححه من طرق عديدة عن ابي نضرة

قال : قرأت على ابن عباس : « فما استمتعتم به منهن فأتوهن أجورهن » قال ابن عباس : « فما استمتعتم به منهن الى اجل مسمى » والله لأنزلها كذلك . انتهى .
 وفي ﴿ تفسير الثعالبي ﴾ باسناده عن حبيب بن ثابت قال : اعطاني ابن عباس مصحفا فقال : هذا على قراءة أبي فرأيت في المصحف ذكر الأجل المسمى .
 اقول : يُعلم من جميع ذلك ان هذه الآية نزلت في شرعية نكاح المتعة المحدودة بالأجل المسمى كما في المصاحف عند الصحابة من غير تكبير منهم الى زمن عمر وأن التغيير والحذف عرض في زمانه طبقاً لمرامه ، وحسبك ذلك في التحريف اسقاط قوله : « الى اجل مسمى » عن القرآن وعليه الاجماع .

النياحة في القرآن عند الجماعة

قال فخر الدين الرازي في ﴿ التفسير الكبير ج ٨ ص ٤١٤ ﴾ عند قوله :
 « والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلّى » انه قرأ النبي ﷺ : « والذكر واللاتى » قال :
 والقسم بالذكر واللاتى يتناول القسم بجميع ذوى الأرواح الذين هم اشرف المخلوقات .
 وفي ﴿ صحيح البخارى ﴾ كتاب التفسير ، باب سورة « والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلّى » عن علقمة قال : دخلت مع نفر من اصحاب عبدالله الشام فسمع بنا أبو الدرداء ، فاتانا فقال : أفيكم من يقرأ ؟ فقلنا : نعم . قال : فأيكم أقرأ ؟ فأشاروا إلي . فقال : إقرأ . فقرأت : « والليل اذا يغشى والنهار تجلّى والذكر واللاتى » قال : انت سمعتها من في صاحبك ؟ قلت : نعم . قال : وأنا سمعتها من في رسول الله ﷺ وهو لاء يأبون علي .

و ﴿ فيه ﴾ في باب « وما خلق الذكر واللاتى » عن الاعمش عن ابراهيم ، قال : قدم أصحاب عبدالله ، على أبي الدرداء فطلبهم فوجدهم . فقال : أيكم يقرأ على قراءة عبدالله ؟ قال : كلنا . قال : فأيكم أحفظ ، فأشاروا الى علقمة . قال : كيف سمعته يقرأ : « والليل اذا يغشى » ؟ قال علقمة : « والذكر واللاتى »

قال : أشهد أني سمعت النبي ﷺ يقرأ هكذا . وهو لاء يريدونني على ان أقرأ :
« وما خلق الذكر والاثني » والله لا أنا بهم . انتهى .
وفي (جامع الترمذي) عن ابراهيم عن علقمة ، مثل هذا الحديث باختلاف
افظي يسير .

وفي (صحيح مسلم ج ٢ ص ٢٠٦) عن علقمة مثله أيضا باختلاف يسير
في الالفاظ .

و (فيه) أيضا عن علقمة قال : لغيت أبا الدرداء ، فقال لي : ممن
أنت ؟ قلت : من أهل العراق . قال : من أيهم ؟ قلت : من أهل الكوفة .
قال : هل تقرأ على قراءة عبدالله بن مسعود ؟ قال : قلت : نعم ، قال : فاقرا :
« والليل اذا يغشى » فقرأت : « والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى والذكر والاثني »
قال : فضحكت ، ثم قال : هكذا سمعت رسول الله ﷺ يقرأها .
أقول : هذه الأحاديث بأجمعها ناطقة عن إنكار أبي الدرداء — وهو من
افاضل الصحابة — مافي مصحف عثمان من زيادة : « وما خلق » وأن القرآن المنزل على
النبي (ص) خال عنه كما في قراءة ابن مسعود .

وقوع التغيير في ألفاظ القرآن

لو تصفحنا كتب القوم لوجدنا فيها أيضا ما يدل على وقوع التغيير في ألفاظ
القرآن : —

فمنها : مافي (موطأ مالك) انه سئل ابن شهاب عن قول الله تبارك وتعالى :
« يا ايها الذين آمنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسموا الى ذكر الله » فقال ابن
شهاب : كان عمر بن الخطاب يقرأها : « اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فامضوا الى
ذكر الله » . انتهى .

وفي ﴿فتح الباري لابن حجر العسقلاني﴾ و ﴿ارشاد الساري شرح البخاري للقسطلاني ج ٣ ص ٤﴾ من باب فرض الجمعة ، انه قرأ عمر : « فامضوا الى ذكر الله » . انتهى .

وفي ﴿تفسير الفخر الرازي ج ٨ ص ١٤٣﴾ عن عمر : انه سمع رجلاً يقرأ : « فامضوا » قال : من اقرأك هذا ؟ قال : أبي . قال : لا يزال يقرأ بالنسوخ ، لو كانت « فامضوا » لسعيت حتى يسقط ردائي . وزاد العسقلاني قوله : ثبت هذا في رواية الكشميهني وحده . قال : وروى الطبراني عن عبد الحميد بن بيان عن سفيان عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال : ما سمعت عمر يقرأها قط إلا « فامضوا » ومن طريق المغيرة عن ابراهيم قال : قيل لعمر : إن أبي بن كعب يقرأها : « فامضوا » قال : أما انه اعلننا وأقرأنا للنسوخ وانما هي : « فامضوا » وأخرجه سعيد بن منصور فيبين الوساطة بين ابراهيم وعمر ، أنه خرشة بن الحر ، فصح الاسناد وأخرج ايضا من طريق ابراهيم ، عن ابن مسعود ، أنه كان يقرأها « فامضوا » ويقول : لو كانت فامضوا لسعيت حتى يسقط ردائي . انتهى .

وفي ﴿الدر المنثور﴾ أخرج أبو عبيد في ﴿الفضائل﴾ وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن الانباري في ﴿المصاحف﴾ عن خرشة بن الحر ، قال : رأى معي عمر بن الخطاب لوحاً مكتوباً فيه : « يا ايها الذين آمنوا اذا نودى للصلاة من يوم الجمعة فامضوا الى ذكر الله » فقال : من أملى عليك هذا ؟ قلت : أبي بن كعب . قال : إن أياً أقرأنا للنسوخ . إقرأها : « فامضوا الى ذكر الله » . وأخرج عبد بن حميد عن ابراهيم « رض » قال : قيل لعمر « رض » : إن أياً يقرأ : « فامضوا الى ذكر الله » . قال عمر : إن أبي أعلننا بالنسوخ ، وكان يقرأها : « فامضوا الى ذكر الله » ، وأخرج الشافعي في ﴿الأمم﴾ وعبد الرزاق والفريابي وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد ، وابن المنذر وابن جرير وابن أبي

حاتم وابن الانباري في ﴿ المصاحف ﴾ والبيهقي في ﴿ سننه ﴾ عن ابن عمر ، قال :
 ما سمعت عمر يقرأها قط إلا « فامضوا إلى ذكر الله » .
 أقول : إن ذلك كله من الشواهد على أن عمر كان يطعن في مصحف عثمان ،
 ويعتقد عدم صونه من التغيير والتبديل .

ومنها : تبديل النازل من قول الله تعالى : « انا الرزاق ذو القوة المتين »
 كما يروون ، بقوله : « إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين » في ﴿ صحيح الترمذي ﴾ :
 حدثنا عبد بن حميد ، نا عبد الله عن اسرائيل عن أبي اسحاق ، عن عبد الرحمن بن
 يزيد عن عبد الله بن مسعود ، قال : أقرأني رسول الله ﷺ : « إني انا الرزاق
 ذو القوة المتين » هذا حديث حسن . انتهى . وفي ﴿ مسند أحمد ﴾ : حدثنا عبد الله ،
 حدثني أبي ، ثنا يحيى بن آدم ويحيى بن أبي بكر قالوا : حدثنا اسرائيل عن أبي
 اسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال : أقرأني رسول الله ﷺ :
 « إني انا الرزاق ذو القوة المتين » .

ومنها : مافي ﴿ كتنز العمال ﴾ و ﴿ منتخب الكنز ﴾ المطبوع على هامش
 ﴿ مسند أحمد ج ٢ ص ٩ ﴾ في سورة الزمر عن علي (ع) : « والذي جاء بالحق
 وصدق به » بدل قوله : « والذي جاء بالصدق وصدق به » وفي سورة الواقعة
 عن قيس بن عباد قال : قرأت على علي (ع) : « وطالع منضود » فقال علي (ع) :
 ما بال الطلح أما تقرأ : « وطلع » ؟ قال : « وطلع نضيد » فقيل له : يا أمير المؤمنين
 أنكها من المصحف ؟ فقال : لا يهاج القرآن اليوم . و ﴿ فيه ﴾ عن علي (ع) قال :
 قال رسول الله ﷺ : « وتجملون رزقكم » قال : « شكركم انكم تكذبون » .

ومنها : مافي ﴿ تفسير الفخر الرازي ج ٨ ص ١٥٨ ﴾ في قراءة النبي ﷺ :
 « يا ايها النبي اذا طلقت النساء فطلقوهن من قبل عدتهن » . انتهى . وفي ﴿ الدر
 المنثور ج ٢ ص ٢٢٩ ﴾ : أخرج مالك والشافعي ، وعبد الرزاق ، في ﴿ المصنف ﴾

وأحمد ، وعبد بن حميد ، والبخاري ، ومسلم ، في كتاب الطلاق باب طلاق الحائض من ﴿ صحيحه ﴾ وأبو داود والترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وأبو يعلى ، وابن مردويه ، والبيهقي في ﴿ سننه ﴾ عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض فذكر ذلك عمر لرسول الله ﷺ فتغيظ فيه رسول الله (ص) ثم قال : ليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر ، فان بدا له أن يطلقها فليطلقها طاهراً قبل أن يمسه فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق بها النساء وقرأ ﷺ : « يا أيها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن في قبل عدتهن » . وأخرج عبدالرزاق في ﴿ المصنف ﴾ ، وابن المنذر ، والحاكم ، وابن مردويه ، عن عمر ، أن رسول الله ﷺ قرأ : « فطلقوهن في قبل عدتهن » . وأخرج عبدالرزاق وأبو عبيد في ﴿ فضائله ﴾ وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن مردويه والبيهقي عن ابن عباس أنه كان يقرأ : « فطلقوهن لقبل عدتهن » وأخرج ابن النباري عن ابن عمر أنه قرأ : « فطلقوهن لقبل عدتهن » وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي عن مجاهد أنه كان يقرأ : « فطلقوهن لقبل عدتهن » . إنتهى .

وفي ﴿ صحيح مسلم ج ٤ ص ١٨٣ ﴾ اطلق ابن عمر امرأته وهي حائض على عهد رسول الله ﷺ ، فسأل عمر رسول الله (ص) فقال : إن عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض ، فقال له النبي ﷺ : ليراجعها . فردها وقال : إذا طهرت فليطلق أو لمسك ، قال ابن عمر : وقرأ النبي ﷺ : « يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن من قبل عدتهن » .

أقول : هذا هو الموافق لشرط الطلاق ، وللأخذ بظاهر اللفظ المفيد لزوم كون الطلاق في طهر تعقبه العدة ، من غير حاجة حينئذ إلى تقدير أو تأويل ، وهذا بخلاف قراءة : « لعدتهن » فإنه لا يفهم منه لزوم وقوع الطلاق في طهر خال عن

الجماع إلا بضروب من التكلف ، كتقدير قوله : لزمان عدتهن ، أو وقت عدتهن ، أو لأول زمان عدتهن أعنى الطهر ، ثم يجعل اللام بمعنى في — أي في الزمان الصالح لعدتهن — فان جميع ذلك من باب الضيق والخروج من متفاهم العرف .
وفي ﴿ تفسير أبي السعود المطبوع في هاشم تفسير الفخر الرازي ج ٨ ص ١٧١ ﴾ جعل المقدر : مستقبلات لعدتهن كقولك : الليلة خلت من شهر كذا . انتهى .
وذلك أيضا من ضيق الخناق والخروج عن متفاهم العرف ، وعدم مطابقة المثال مسع الممثل له .

ثم إن جعل الآية على اختلاف القراء في قرا آتهم لا على تحريف القرآن ، مما يهون الخطاب ويصحح الجواب عن قراءة أهل البيت عليهم السلام قوله تعالى في سورة آل عمران : « كنتم خير أمة أخرجت للناس » بتبديل الأمة بالأئمة لتظافر أحاديثهم عليهم السلام في ذلك وتصريحهم (ع) بأن الآية نزلت في محمد ﷺ وأوصيائه من عترته ، فتدخل الآية فيما اختلفت فيه القراءة ، والواجب على أتباعهم إتباعهم (ع) في ذلك .

موقف ابن عباس من مصحف عثمان

لو تتبعنا كتب الجماعة في التفسير والحديث لوجدنا لابن عباس حبر الأمة موافق عديدة خطأً فيها مصحف عثمان في بعض آياته وكلماته وهي كما يلي : —
١ — عن ابن عباس أنه قال في قوله تعالى في سورة الانبياء : « ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان وضياء وذكرى » بزيادة الواو في « وضياء » إذ لم يعلم وجه العطف فيه بعد وضوح كون اللفظ بلا واو حالاً عن الفرقان . قال الفخر الرازي في ﴿ التفسير الكبير ج ٦ ص ١٠٩ ﴾ : فروى عكرمة عن ابن عباس أنه قرأ : « ضياء » بغير واو وهو حال من الفرقان . انتهى . وفي ﴿ الاتقان ج ١ ص ٣١٦ ﴾ و

﴿ الدر المنثور ﴾ للسيوطي : أنه أخرج سعيد بن منصور وابن المنذر عن ابن عباس أنه كان يقرأ : « ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان ضياءً وذكرى » ويقول : خذوا هذا الواو واجعلوها هاهنا في « الذين يحملون العرش ومن حوله » . انتهى .

٢ - في ﴿ تفسير الزاري ج ٦ ص ٢١٣ ﴾ أيضاً أن قوله تعالى : « مثل نوره ... » (١) يرجع الضمير الى المؤمن وهو قول أبي بن كعب ، وكان يقرأها : « مثل نور المؤمن . » وهو قول سعيد بن جبير والضحاك . انتهى . وفي ﴿ الاتقان ج ١ ص ٣١٦ ﴾ : أخرج ابن اشته وابن أبي حاتم من طريق عطاء عن ابن عباس في قوله تعالى : « مثل نوره كمشكاة » قال : هي خطأ من الكتاب . هو أعظم من أن يكون نوره مثل نور المشكاة ، وإنما هي : « مثل نور المؤمن كمشكاة » انتهى . وفي ﴿ الدر المنثور ﴾ : أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله تعالى : « مثل نوره .. » قال : هي خطأ من الكتاب . هو أعظم من أن يكون نوره مثل نور المشكاة . قال : « مثل نور المؤمن كمشكاة » . انتهى .

٣ - وفي ﴿ الدر المنثور ﴾ في تفسير سورة الاسراء : أخرج الفريابي وسعيد ابن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن الانباري في ﴿ المصاحف ﴾ من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله : « وقضى ربك ألا تعبدوا إلا اياه » (٢) قال : ألزقت الواو بالصاد وانتم تقرأونها : « وقضى ربك » . وأخرج ابن أبي حاتم من طريق الضحاك عن ابن عباس مثله ، وأخرج أبو عبيد وابن منيع وابن المنذر وابن مردويه من طريق ميمون بن مهران عن ابن عباس قال : انزل الله هذا الحرف على لسان نبيكم : « ووصى ربك ألا تعبدوا إلا اياه » فلصقت احدى الواوين بالصاد فقرأ الناس : « وقضى ربك » . ولو نزلت على القضاء ما اشرك به أحد . انتهى .

وقال السيوطي في ﴿الاتقان ج ١ ص ٣١٦﴾ : أخرج سعيد بن منصور عن طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه كان يقول في قوله : « وقضى ربك » : إنما هي : « ووصى ربك » . التزقت الواو بالصاد . وأخرجه ابن أشته بلفظ : استمد الكتاب مداداً كثيرة فالتزقت الواو بالصاد . وأخرج هو من طريق الضحاك عن ابن عباس أنه كان يقرأ : ووصى ربك . وأخرج من طريق آخر من الضحاك أنه قال : كيف تقرأ هذه الحروف ؟ قال : « وقضى ربك » . قال : ليس كذلك نقرأها نحن ، ولا ابن عباس . إنما هي : « ووصى ربك » كذلك كانت تُقرأ وتكتب . ثم قرأ : « ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب » ولو كانت قضاء من الرب لم يستطع أحد رد قضاء الرب ولكنه وصية أوصى بها العباد . إنتهى .

وقال الفخر الرازي في تفسير قوله تعالى : « وقضى ربك الا تعبدوا إلا اياه » من سورة الاسراء في ﴿ج ٥ ص ٣٨٦﴾ : روى ميمون بن مهران عن ابن عباس أنه قال في هذه الآية : كان الأصل « ووصى ربك » فالتصقت إحدى الواوين بالصاد ، فقريء : « وقضى ربك » ثم قال : ولو كان على القضاء ماعصى الله أحد قط لأن خلاف قضاء الله ممتنع . هكذا رواه عنه الضحاك وسعيد بن جبير وهي قراءة علي (ع) وعبدالله ، قال : واعلم أن هذا القول بعيد جداً لأنه يفتح باب التحريف الى القرآن ولو جوزنا ذلك لارتفع الامان عن القرآن فيخرج عن كونه حجة . إنتهى .

٤ - وفي ﴿الاتقان للسيوطي ج ١ ص ٣١٦﴾ عطفاً على ما سبق : وما أخرجه ابن الانباري من طريق عكرمة عن ابن عباس أنه قرأ : « أفلم يتبين الذين آمنوا أن لو يشاء الله لهدى الناس جميعاً » فقيل له : انها في المصحف : « أفلم يئأس الذين آمنوا » (١) قال : أظن الكتاب كتبها وهو ناعس .

وفي ﴿ إزالة الحفا ﴾ للشاه ولي الله الدهلوي أنه قد وقع البحث من ابن عباس مع اصحاب واشتد الانكار منه عليهم في ضبطهم « وقضى ربك » بدل « ووصى ربك » واستنسخهم « أفلم يبأس » عوض « أفلم يتبين » وبالآخرة قد شاعت النسخة العثمانية في الآفاق . انتهى .

وقال ابن حجر في ﴿ فتح الباري شرح البخاري ﴾ : إنه روى الطبري وعبد بن حميد باسناد صحيح كلهم من رجال البخاري عن ابن عباس انه كان يقرأها : « أفلم يتبين » ويقول : كتبها الكاتب وهو ناعس . ثم قال : واسنده الطبري عن ابن عباس فقد اشتد إنكار جماعة ممن لا علم له بالرجال صحته وبالغ الزمخشري في ذلك كعادته . قال : وهي فرية بلامرية وتبعه جماعة بعده والله المستعان . وقد جاء عن ابن عباس نحو ذلك في قوله تعالى : « وقضى ربك ألا تعبدوا إلا اياه » أخرجه سعيد بن منصور باسناد جيد عنه .

وهذه الاشياء وان كان غيرها المعتمد لكن تكذيب المنقول بعد صحته ليس من دأب أهل التحصيل فلينظر في تأويله بما يليق .. الخ .

٥ - وفي ﴿ الاتقان للسيوطي ج ١ ص ٣١٦ ﴾ قال - عطفنا على سابقه - : وما أخرجه ابن جرير وسعيد بن منصور في ﴿ سننه ﴾ من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله تعالى : « حتى تستأنسوا وتسلموا » قال : إنما هي خطأ من الكاتب : « حتى تستأذنوا وتسلموا » أخرجه ابن أبي حاتم باللفظ : هو فيما احسب مما أخطأ به الكاتب . انتهى .

وروى الحاكم في ﴿ المستدرک ﴾ عن مجاهد عن ابن عباس في قوله تعالى : « لا تدخلوا بيوتنا غير بيوتكم حتى تستأنسوا » (١) قال : أخطأ الكاتب « تستأذنوا » ثم قال : هذا حديث صحيح الاسناد على شرط الشيخين . انتهى .

وقال السيوطي في ﴿ الدر المنثور ﴾: أخرج الفريابي وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الانباري في ﴿ المصاحف ﴾ وابن منده في ﴿ غرائب شعبه ﴾ والحاكم - وصححه - وابن مردويه والبيهقي في ﴿ شعب الايمان ﴾ والضياء المقدسي في ﴿ المختارة ﴾ من طرق عن ابن عباس « رض » في قوله تعالى: « حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها » قال: أخطأ الكتاب إنما هي « حتى تستأذنوا ». انتهى .

وفي ﴿ تفسير الفخر الرازي ج ٦ ص ٢٥٥ ﴾ في سورة النور عند قوله تعالى: « يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها » قال: يروى عن ابن عباس وسعيد بن جبير إنما هو « حتى تستأذنوا » فأخطأ الكتاب. وفي قراءة أبي « حتى تستأذنوا » ونحوه في ﴿ تفسير الكشاف للزمخشري ج ٢ ص ٣٠٧ ﴾ . انتهى .

قلت: ولذلك شاهد من قوله تعالى: « لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم ». والقوم جعلوا القراءة المشهورة من باب الكناية وقالوا: حتى تستأنسوا يعني تستأنسوا بالأذن وذلك لأنهم إذا استأذنوا وسلموا أنسوا أهل البيت ولو دخلوا من غير استئذان لأوحشوهم. قاله الفخر الرازي والزمخشري .

وستأتيك أبناء تصريح عثمان وعائشة وابن عباس بوقوع اللحن في القرآن . وهذه آية قوية على تساهل الاصحاح في ضبط القرآن . وقد اسمعناك فيما مر بعضاً من تلك الجمل من نقصان سورة براءة وسورة الأحزاب وفقد آية الرجم وآية الرضاع وغيرها من الآيات التي صح عندها الحديث في تقديم أو تغيير ألفاظها .

عائشة وتغليطها القرآن

في ﴿ الدر المنثور ج ٢ ص ٢٤٦ ﴾ وكتاب ﴿ الاتقان ج ١ ص ٣١٢ ﴾ للسيوطي قال : قال أبو عبيد في فضائل القرآن : أنبأنا أبو معاوية ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه قال : سألت عائشة عن لحن القرآن عن قوله تعالى : « إن هذان لساحران » (١) وعن قوله تعالى : « والمقيم الصلاة والمؤتون الزكاة » (٢) وعن لحن قوله تعالى : « إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون والنصارى » (٣) فقالت : يا ابن أخي ! هذا عمل الكتّاب اختلفوا في الكتاب ، هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين . إنتهى .

وفي ﴿ تفسير الرازي ج ٦ ص ٤٧ ﴾ : القراءة المشهورة : « إن هذان لساحران » وقرأ أبو عمرو ، وعيسى بن عمر : « إن هذين لساحران » وقالوا : هي قراءة عثمان وعائشة وابن الزبير وسعيد بن جبير . واحتج أبو عمرو وعيسى على ذلك بما روى هشام بن عروة عن أبيه ، عن عائشة : أنها سئلت عن قوله : « إن هذان لساحران » وعن قوله : « إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون والنصارى » في المائة وعن قوله : « لكن الراسخون في العلم منهم ٠٠ الى قوله : والمقيم الصلاة والمؤتون الزكاة » (٤) فقالت : يا ابن أخي ! هذا خطأ من الكتّاب . وروى عن عثمان أنه نظر في المصحف فقال : أرى فيه لحناً وستقيمه العرب بألسنتها ، وعن أبي عمرو أنه قال : إني لأستحي أن أقرأ : « إن هذان لساحران » . إنتهى .
وقال ايضاً في ﴿ التفسير الكبير ج ٣ ص ٣٤٣ ﴾ عند قوله تعالى في سورة

(٢) النساء : ١٦١ .

(١) طه : ٦٣ .

(٤) النساء : ١٦١ .

(٣) المائة : ٦٩ .

النساء : أما قوله : « والمقيمون الصلاة والمؤتون الزكاة » ففيه أقوال : الأول :
روي عن عثمان وعائشة أنها قالا : إن في المصحف لحناً وستقيمه العرب بألسنتها . . إلى
أن قال : الرابع : جاء في مصحف عبدالله بن مسعود « والمقيمون الصلاة » بالواو ،
وهي قراءة مالك بن دينار والمجدري وعيسى الثقفي . إنتهى .

عثمان وتلحينه القرآن

روى ابن قتيبة في كتاب ﴿ المشكل ﴾ عن عثمان أنه قال في قوله تعالى :
« إن هذان لساحران » : إن في القرآن لحناً . فقال رجل : صحح ذلك الغلط .
فقال : دعوه فإنه لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً . قال : وفي بعض الروايات قال
عثمان : إن في المصحف لحناً وستقيمه العرب بألسنتهم . فقيل له : ألا تغيره ؟! فقال :
دعوه فلا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً . إنتهى .

قال ابو محمد الحسين بن مسعود بن محمد المعروف بالفراء البغوي في تفسيره
﴿ معالم التنزيل ﴾ عند قوله : « لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون يؤمنون بما
انزل اليك وما انزل من قبلك والمقيمون الصلاة » قال : اختلفوا في وجه انتصابه
فحكى عن عائشة وأبان بن عثمان أنه غلط من السكاتب ينبغي أن يصلح ويكتب :
« والمقيمون الصلاة » وكذلك قوله في سورة المائدة : « إن هذان لساحران »
قالوا : ذلك خطأ من السكاتب وقال عثمان : إن في المصحف لحناً وستقيمه العرب
بألسنتها . فقيل له : ألا تغيره ؟! فقال : دعوه فإنه لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً .
إنتهى .

وفي ﴿ الدر المنثور ج ٢ ص ٢٤٦ ﴾ : أخرج ابن أبي داود عن عبد الاعلى
ابن عبدالله بن عامر القرشي قال : لما فرغ من المصحف أتى به إلى عثمان فنظر فيه

فقال : قد أحسنتم وأجملتم ، أرى شيئاً من لحن ستقيمه العرب بألسنتها . قال ابن أبي داود : وهذا عندي يعني بلُغتها ، وإلا فلو كان فيه لحن لايجوز في كلام العرب جميعاً لما استجاز أن يبعث الى قوم يقرأونه . وأخرج ابن أبي داود عن عكرمة قال : لما أتى عثمان بالمصحف رأى فيه شيئاً من لحن فقال : لو كان المعلي من هذيل والكتاب من ثقيف لم يوجد فيه هذا . وأخرج ابن أبي داود عن قتادة ان عثمان لما رفع اليه المصحف فقال : إن فيه لحناً وسيقيمه العرب بألسنتها . انتهى .

وفي كتاب ﴿ الاتقان ج ١ ص ٣١٢ ﴾ رواية عن أبي عبيد قال : حدثنا حجاج عن هارون بن موسى : أخبرني الزبير بن خريت عن عكرمة قال : لما كتبت المصاحف عرضت على عثمان فوجد فيها حروفاً من اللحن فقال : لا تغيروها فان العرب ستغيرها أو قال : ستعربها بألسنتها . لو كان الكتاب من ثقيف والمعلي من هذيل لم يوجد فيه هذه الحروف ، أخرجه من هذا الطريق ابن الانباري في كتاب ﴿ الرد على من خالف مصحف عثمان ﴾ وابن اشته في كتاب ﴿ المصاحف ﴾ . ثم أخرج ابن الانباري نحوه من طريق عبد الأعلى بن عبد الله بن عامر وابن اشته نحوه من طريق يحيى بن يعمر . انتهى .

وفي ﴿ تفسير الفقيه لأبي الليث السمرقندي ﴾ عن أبي عبيد قال : وروي عن عثمان انه عرض عليه المصحف فوجد فيه حروفاً من اللحن فقال : لو كان الكتاب من ثقيف والمعلي من هذيل لم يوجد فيه هذه الحروف . انتهى .

أقول : إن اللحن الذي أقر به عثمان لايجوز أن يقع من الله سبحانه وتعالى . والقول به كفر وضلال فاللحن إذا واقع من غير الله تعالى ، فكيف جاز لعثمان ترك القرآن ملحوناً مبدلاً ، وذلك بالضرورة من المنكرات ، وقد جعل عثمان إماماً للناس يقتدى به فلا يصح منه ترك القرآن على لحنه وإحالة تصحيحه على العرب وقد بقي بزعمهم — على لحنه إلى يومنا هذا ، وبني عليه علماء أهل السنة إقتفاءً بفضائح عثمان

وموبات أعماله . أفلم يمكنه تصحيح مصحف خال عن اللحن — كما زعم — وإرساله الى الاقطار وحرقة بقية المصاحف كما فعل ابتداءً ؟ ! فمثل قوله تعالى : « إن هذان لساحران » إن لم يكن من القرآن فلماذا لم يصححه ويكتب مكانه : « إن هذين لساحران » ؟ ! . وان كان من القرآن النازل من السماء فكيف يحكم عثمان بأن في القرآن لحنًا مستقيمًا للعرب ؟ وهذه إحدى طامات عثمان ! !

وأما ما أجاب به الفضل بن روزبهان في كتابه ﴿ ابطال الباطل ﴾ بأن عدم تصحيح عثمان لفظ القرآن لأنه كان يجب عليه متابعة صورة الخط ، وهكذا كان مكتوبًا في المصاحف ولم يكن التغيير له جائزاً فتركه لأنه لغة بعض العرب . فنقول له : متى وجب اتباع صورة الخط اذا كان مغلوطا — كما يدعون — وقع الغلط على أيدي الكتّاب والأمناء ، وأي تحريم أو منع لتغييره وتصحيحه وثبته في المصاحف ، لو كان ماحوئاً ؟ ! وأي لحن فيه اذا كان موافقاً للغة العرب ؟ مع العلم بأن بعض ألفاظ القرآن واردة على لغة قريش و بعضها على لغة غيرهم من أصناف العرب .

قولهم بتأليف القرآن على غير ما نزل

١ — فما ذهب اليه العامة من القول بتأليف القرآن على غير ما نزل ما في باب الناسخ والمنسوخ من قوله تعالى في سورة البقرة : « والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصية لازواجهم متاعاً الى الحول غير اخراج » (١) فكانت عدة الوفاة للزوجة في ابتداء الاسلام الى سنة كما في الآية ، ثم نسخ ذلك الحكم بالضرورة بقوله تعالى : « والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يترصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً » (٢)

(٢) البقرة : ٢٣٤ .

(١) البقرة : ٢٤٠ .

غير أن هذه الآية الناسخة وقعت في الترتيب قبل الآية المنسوخة بآيات عديدة ، مع أن الناسخ متأخر عن المنسوخ في النزول فيكون متأخراً في التلاوة ، وخلافه بعدد من الجهل بالناسخ والمنسوخ ويجب أن يكون كتاب الله منزهاً عن ذلك . ولذلك روى محمد بن حزم في رسالته ﴿ الناسخ والمنسوخ ﴾ ان علياً (رض) مرَّ على قاض فقال له : أتعرف الناسخ من المنسوخ ؟ قال : لا . قال : هلكت وأهلك . ونحوه الحديث عن ابن عباس . انتهى .

٢ — ومما زعموه كذباً من خلاف الترتيب في القرآن ما في ﴿ البخاري ﴾ وغيره من روايتهم نزول قوله تعالى : « ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم » (١) في أبي طالب عليه السلام لما حضرته الوفاة ، حيث دخل عليه النبي ﷺ وعنده أبو جهل وابن أمية فقال : يا عم ، قل : لا إله إلا الله ، كلمة احاج لك بها عند الله . فقال أبو جهل : يا أبا طالب أترغب عن ملة عبدالمطلب ؟ فقال : على ملة عبدالمطلب . الخ وهذا كذب محض لأن أبا طالب مات قبل الهجرة بمكة . والآية المذكورة في سورة براءة وهي مدنية . فلو قالوا : إن هذه الآية تقدم نزولها في مكة ، لم منه خلاف الترتيب في نظم القرآن ، فينافيه دعواهم الاجماع على أن هذا الترتيب من النبي ﷺ أو انه ترتيب مرضي عند الاصحاب منذ الصدر الأول . فكيف يكون ترتيباً حسناً مرضياً عندهم مع ما فيه من التقديم والتأخير ؟

٣ — ومن ذلك ايضا ما في ﴿ رسالة الناسخ والمنسوخ ﴾ لابن حزم وغيره من التفسير من أن قوله تعالى في سورة الاحزاب : « لا يحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج .. الخ » (٢) منسوخ بآية قبلها في النظم والترتيب وهي قوله تعالى : « يا أيها النبي إنا احللتنا لك أزواجك اللاتي آتيت أجورهن وما ملكت

يمينك . الخ « (١) وعلى هذا فكيف يصح في التأليف أن يرتب الناسخ من المنسوخ فيعهد اليه بجمع القرآن ؟؟ .

٤ — ومن ذلك أيضا قوله تعالى في سورة النساء : « فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن » (٢) الظاهرة في حلية متعة النساء . فان أهل السنة ذهبوا الى أنها منسوخة بقوله تعالى : « والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فانهم غير ملومين » (٣) مع ان الآية الناسخة — بزعمهم — مكية من سورة المؤمنون ، والآية المنسوخة — بزعمهم — مدنية فكيف يتقدم زمان الناسخ على زمان المنسوخ ؟ فما هو إلا ان يكون خلاف الترتيب والنظم فيما يختلف حكمه . فلو قالوا : إن الآية الناسخة مدنية ايضا ، قلنا : إن ذكرها في سورة مكية من خلاف النظم والترتيب ايضا . والشيعية في متسع من هذا الاشكال واشباهه لأن آية المتعة عندهم محكمة غير منسوخة وهم يعملون بها اتباعا للأئمة الراشخين في العلم من العترة الطاهرة (ع) وان المنكوححة الى مدة زوجة شرعية ، أو أن آية الاستمتاع الواردة في المدينة ناسخة أو مخصصة لقوله تعالى : « إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم » فمجاد مجموع الآية حلية الزوجة الدائمة والمنقطة وملك اليمين .

٥ — ومن خلاف الترتيب في القرآن — عندهم — قوله تعالى في سورة المائدة : « يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس . . » (٤) حيث قالت الجماعة : انها مكية ، قال الرازي في تفسيره الكبير ج ٣ ص ٤٣٠ ﴿ : روي عن النبي ﷺ انه كان أيام إقامته بمكة يجاهر ببعض القرآن ويخفي بعضه إشفاقا على نفسه من تسرع المشركين اليه وإلى أصحابه ، فلما أعز الله الاسلام وأيده بالمؤمنين قال له : « يا أيها الرسول بلغ

(٢) النساء : ٢٣ .

(١) الاحزاب : ٥٠ .

(٤) المائدة : ٦٧ .

(٣) النور : ٥ و ٦ .

ما أنزل اليك من ربك . فعلى هذا يتوجه الاعتراض على ذكر الآية في سورة المائدة التي نزلت آخر ما أنزلت على رسول الله ﷺ في المدينة . وفيها قوله تعالى : « اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي » (١) وإنها نزلت يوم عرفة في حجة الوداع — في رواياتهم — كما في كتاب التفسير من (صحيح البخاري) رواه عن عمر بن الخطاب .

٦ — ومن ذلك قوله تعالى في أواخر سورة الأنعام : (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) (٢) قالوا : انها منسوخة ، وناسخها الآية التي في سورة المائدة قبل سورة الانعام وهي قوله تعالى : (اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين ارتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم) (٣) ، مع ان الناسخ يلزم أن يكون متأخراً . ومذهب الامامية على ان المراد من الطعام المذكور في الآية هو الحبوب وانفوا كه غير الذبائح بقريظة قوله : (وطعامكم حل لهم) كما في نصوص أهل البيت (ع) فيبقى قوله تعالى : (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) سليماً عن المزاحم . ولو أريد من لفظ الطعام ما يتناول الذبائح فلا محالة تكون الآية مخصصة أو منسوخة بقوله تعالى : (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) الصريح في وجوب التسمية بالله تعالى لا الأقانيم .

٧ — ومن ذلك أيضاً قوله تعالى في سورة الاسراء — وهي مكية — لأن الاسراء والمعراج كان بمكة ، وفي السورة قوله تعالى : (والشجرة الملعونة في القرآن) (٤) حيث فسرت الشجرة الملعونة ببني امية . ففي (تفسير الفخر الرازي) و (تفسير الخازن) و (القرطبي) و (الطبري) و (الدر المنثور) و (روح المعاني) للأوسى بأسانيد عديدة أن النبي ﷺ رأى في منامه أن بني

(٢) الانعام : ١٢١ .

(١) المائدة : ٥٣ .

(٤) الاسراء : ٦٠ .

(٣) المائدة : ٥ .

أمية ينزون على منبره نزو القردة ، فساءه ذلك فما استجمع ضاحكا حتى مات ، فانزل الله : « وما جعلنا الرؤيا التي أرى بناك إلا فتنة للناس والشجرة الملعونة .. الخ » ومعلوم أن الرؤيا ونزول هذه الآية كانت بالمدينة .

٨ - ومن مخالفة النظم والترتيب - عندهم - ما ذكره في قوله تعالى : « يا أيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين » (١) من أنها نزلت بمكة عند اسلام عمر بن الخطاب . فنقول : لو كانت الآية مكية - كما يقولون - فكيف ذكرت في سورة الأنفال وهي مدنية ؟ ! ما اتنا نذكر أن تكون الآية المذكورة مكية لأنها بسياقها و ربطها بما قبلها من قوله تعالى : « هو الذي أيدك بنصره بالمؤمنين » (٢) وبما بعدها من قوله : « يا أيها النبي حرض المؤمنين على القتال » (٣) تدل على انها مدنية كسائر آيات الجهاد وآيات السيف . قال الرازي في ﴿ تفسيره ج ٤ ص ٣٨٤ ﴾ : إن آية « حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين » نزلت بالبيداء في غزوة بدر قبل القتال . والمراد بالمؤمنين هم الانصار . انتهى .

٩ - ومن ذلك ما في سورة المتحنة فان صدرها أعني قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة » (٤) نزل في حاطب بن بلتعمة كما في صحاح أهل السنة وما فعله في فتح مكة من إرسال زوجته مع كتاب الى مشركي قريش يخبرهم أن النبي ﷺ يقصدهم في جيش عظيم . وذلك سنة ثمان من الهجرة عام الفتح ، ونزل في ذيل هذه السورة من قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن ، الله أعلم بإيمانهن فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن الى الكفار . . . » (٥) عام واقعة الحديبية لما تم الصلح بين رسول الله ﷺ وبين كفار قريش على أن ترد إليهم الذين اسلموا منهم وهاجروا

(١) الاقبال : ٦٤ . (٢) الاقبال : ٦٣ . (٣) الاقبال : ٦٥ .

(٤) المتحنة : ١ . (٥) المتحنة : ١٠ .

الى المدينة ويسلم الى مواليهم دون المؤمنات من نسائهم ، ومعلوم أن عام الحديبية كان سنة ست من الهجرة فالتى نزلت في سنة ست جعلت في آخر السورة والتي نزلت في سنة ثمان جعلت في أول السورة ، فهذه حجة قوية على أن جمع المصحف وتأليفه وقع عن عدم العلم بكيفية النزول .

١٠ - ومن ذلك قوله تعالى في آخر سورة الرعد : « قل كفى بالله شهيداً بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب » (١) قال الفخر الرازي في تفسيره : إن المراد شهادة أهل الكتاب من الذين آمنوا برسول الله ﷺ في المدينة ، وهم عبدالله بن سلام وسلمان الفارسي وتميم الداري ، مع أن السورة مكية ونزول الآية في هؤلاء يقتضي أن يكون بالمدينة لأنهم آمنوا بالنبي ﷺ فيها . فيلزم منه خلاف الترتيب في القرآن .

١١ - ثم انه لاحتمال أن تكون فاتحة الكتاب مكية ، إذ لصلاة إلا بفاتحة الكتاب وكان النبي ﷺ يصلي هو ومن آمن به بمكة ، ولكن الجماعة ذكروا آية الوضوء في سورة المائدة وهي آخر سورة نزلت في المدينة ، ومن الضرورة وجوب الطهارة في الصلاة ، ففرقوا بين الصلاة والطهارة نزولاً . قال السيوطي في كتابه ﴿ باب النقول في أسباب النزول ﴾ المطبوع على هامش ﴿ تفسير الجلالين ج ١ ص ١٠١ ﴾ عند ذكر آية الوضوء من سورة المائدة : إن الوضوء كان واجباً عليهم قبل نزول الآية . قال ابن عبد البر : معلوم عند جميع أهل المغازي أنه صلى الله عليه وسلم لم يصل منذ فرضت عليه الصلاة إلا بوضوء ، ولا يدفع ذلك إلا جاهل أو معاند ، قال : والحكمة في نزول آية الوضوء مع تقدم العمل به ليكون فرضه متلوّاً بالتنزيل . وقال غيره : يحتمل أن يكون أول الآية نزل مقدماً مع فرض الوضوء ثم نزل بقيتها ، وهو ذكر التيمم في هذه القصة (أي قصة الافك وفقد عائشة العقد) .

قلت : الأول اصوب فان فرض الوضوء كان مع فرض الصلاة بمكة والآية مدنية .

إنتهى .

ثم إن من المعلوم أن سورة « اقرأ » كانت أول ما نزل على النبي ﷺ بمكة كما في صحيح الحديث ، وإن ما بأيدينا من المصاحف لم يرتبوا فيه السور حسب ترتيب نزولها . وقد ثبت في الأخبار أن عليا — عليه السلام — رتب مصحفه على ما أنزل قال السيوطي في « الاتقان » : كان أول مصحف علي (رض) « اقرأ » ثم « المدثر » ثم « ن » ثم « المزمل » ثم « تبت » . . . وهكذا إلى آخر المسكي والمدني . إنتهى .


وحيث أن هذا الجمع والترتيب في غاية الضبط لربط المعاني وما يراد من الكلام الالهي والعلم بالناسخ والمنسوخ والعام والخاص والجمل والمبين وإنضمام القرائن لمعرفة المنزل والمأول قال النبي ﷺ : علي مع القرآن والقرآن مع علي ، لن يفترقا حتى يردا علياً الحوض ، فيما رواه ابن حجر في « الصواعق ص ٧٧ » والحاكم في « المستدرک ج ٣ ص ١٢٤ » والذهبي في « التلخيص » والسكنجى الشافعي في « كفاية الطالب ص ٢٥٤ » قائلًا : وأخرجه الطبراني في « معجمه الصغير » وهذه حجة واضحة على أن عليا (ع) لا يأتيه الباطل وأن عنده علم القرآن . « ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين » (١) .

تذييل : إلحاقاً بفصل (الزيادة في ألفاظ القرآن) نستدرک هنا ذكر الخبر الآتي الدال على أن أبا حنيفة يذهب إلى أن البسملة في سورة الفاتحة ليست من القرآن ومقتضى ذلك أنها من الألفاظ التي زيدت في القرآن — عند أهل السنة — قال الفخر الرازي في « تفسيره الكبير ج ١ ص ١٥٤ » : وأما أبو حنيفة رحمه الله تعالى فانه قال : بسم الله ، ليس بآية منها . وقال في « ص ١٥٨ منه » : وقال أبو حنيفة : ليست

آية من الفاتحة . (١)

(١) ومن الجدير بالذكر أن نختتم هذا الموضوع بذكر كلام بعض أعلامنا حول صيانة القرآن الكريم وسلامته من التحريف والزيادة والنقصان تماماً للفائدة . قال العلامة الميرور المجاهد السيد عبد الحسين شرف الدين (تغمده الله برحمته) في كتابه (اجوبة مسائل جاز الله ص ٣٤) :
نسب الى الشيعة القول بتحريف القرآن بإسقاط كلمات وآيات ٠٠ الخ . فأقول : نعوذ بالله من هذا القول ، ونبرأ الى الله تعالى من هذا الجهل ، وكل من نسب هذا الرأي جاهل بمذهبنا أو مفرغ علينا ، فإن القرآن العظيم والذكر الحكيم متواتر من طرقنا بجميع آياته وكلماته ، وسائر حروفه وحركاته وسكناته ، وتواتراً قطعياً عن أئمة الهدى من أهل البيت (ع) لا يرتاب في ذلك الا معتوم وأئمة أهل البيت كلهم أجمعون رفعوه الى جدهم رسول الله (ص) عن الله تعالى وهذا أيضاً مما لا ريب فيه وظواهر القرآن الحكيم - فضلاً عن نصوصه - ابلغ حجج الله تعالى وأقوى أدلة أهل الحق بحكم الضرورة الاولى من مذهب الامامية وصحاحهم في ذلك متواترة من طريق العترة الظاهرة ولذلك تراهم يضربون بظواهر الصحاح الخالصة للقرآن عرض الجدار ولا يأبسون بها عملاً بأوامر أئمتهم عليهم السلام .

وكان القرآن مجموعاً أيام النبي (ص) على ما هو عليه الآن من الترتيب والتنسيق في آياته وسوره وسائر كلماته وحروفه بلا زيادة ولا نقصان ولا تقديم ولا تأخير ولا تبديل ولا تغيير ، وصلاة الامامية بمجرد ما دليل على ذلك لانهم يوجبون بعد فتحه الكتاب في كل من الركعة الاولى والركعة الثانية من الفرائض الخمس سورة واحدة تامة غير الفاتحة ولا يجوز عندهم التبعض فيها ، وفيهم صريح بذلك ، فلولا أن سور القرآن بأجمعها كانت زمن النبي (ص) على ما هي الآن عليه من الكيفية والسكينة ما تسنى لهم هذا القول ولا امكن أن يقوم له عليه دليل ٠٠٠ الى آخر كلامه (رحمه الله) بطوله وتفصيله في راجعه هناك .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقصود الثاني في الامامة

وهي الخلافة والقيام مقام النبي ﷺ في شرعه . وفيها مباحث : —

المبحث الاول : في حقيقتها

فنقول : الإمام ، كقيام وصيام ، مصدر (أم يؤم) إذا قصد واتبع . والمراد به المعنى الاسمي كزار لما يتزر به ، وقوام للذي يقوم به الأمر ، أو يكون المصدر بمعنى المفعول كالخاق بمعنى الخلق ، فيكون الامام هو المتبوع والمقصود . ومن هذا الباب إطلاقه على إمام الجماعة لكونه المتبع في الافعال في الصلاة ، وكذا إطلاقه على الدين والشريعة والكتب السماوية في قوله تعالى : « وكل شيء أحصيناه في إمام مبين » (١) ، وقوله : « ومن قبله كتاب موسى إماماً ورحمة » (٢) ومن ذلك يعلم أن اطلاق الامام على الزعيم الديني من أجل أنه المقتدى به لقومه كما في قوله : « واجعلنا للمتقين إماماً » (٣) وقوله تعالى : « وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا » (٤) في ابراهيم واسحاق ويعقوب — عليهم السلام — وقوله تعالى في ابراهيم : « إني جاعلك للناس إماماً » (٥) أي متبعاً ومؤمناً به .

(٣) النورن : ٧٤ .

(٢) هود : ١٧ .

(١) يس : ١٢ .

(٥) البقرة : ١٢٤ .

(٤) الانبياء : ٧٢ .

ثم إن اطلاق الامام على أئمة الضلال إنما هو لسكونهم متبوعين عند متابعتهم ومنه قوله تعالى : « وجعلناهم أئمة يدعون الى النار (١) وقوله تعالى : « قاتلوا أئمة الكفر » فلا يكون لفظ الامام مشتركاً لفظياً بين موارد استعماله حتى استعماله في الوصي والخليفة . وذلك لأن الزعيم الديني العام من نبي أو وصي نبي هو أحد مصاديق مفهوم (الامام) . قال في ﴿ تاج العروس ﴾ : الامام — بالكسر — كل من إُمِّمَّ به من رئيس أو غيره كانوا على الصراط المستقيم أو ضالين ، ومن ذلك قوله تعالى : « قاتلوا أئمة الكفر » ، والامام قيس الأمر المصلح له ، والقرآن والذبي والخليفة ، لأنه إمام الزعية ورئيسهم ومن ذلك قولك : امام المسلمين وكذلك قائد الجند . انتهى .

ليست الامامة ملوكية

ليست الامامة — التي هي الخلافة الالهية على البرية — من نوع الملوكية والسلطنة الظاهرية ، ولا هي مستلزمة لها دائماً فلا يكون من شؤونها القهر والشوكة والغلبة ، وإن قال بذلك أهل السنة ، وصرح به ابن تيمية في ﴿ منهاج السنة ﴾ والسيد محمود الآلوسي في ﴿ مختصر التحفة ﴾ إلا انها دعوى بلا حجة ، ولا يساعد عليها شيء من الأدلة السمعية ولا العقلية . نعم لما انتهت الخلافة — بمعناها المعروف لدى الجماعة — الى امثال معاوية ويزيد وابن الزبير وعبد الملك وأشباهم ، وتغلب هؤلاء على الممالك بالقتل والغارة ، انقلبت الخلافة الشرعية الى سلطة جبارة . فأين احداها عن الاخرى حتى نتوسع في مفهوم الخلافة الالهية ?? .

نعم اربما تجتمع الرئاسة الالهية مع الرئاسة الظاهرية الدنيوية والسلطة الفعلية كما في موسى ، ويوشع بن نون ، داود ، سليمان ، ورسول الله — صلى الله عليه وعاليهم أجمعين —

فيما بعد الهجرة . وقد تفرق احدى الرئاستين عن الأخرى ، فيكون الشخص ملكا عادلا يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر بسيفه ولا يكون نبياً ، نظير طالوت في بني اسرائيل كما في قوله تعالى : « قال لهم نبينهم ان الله قد بعث لكم طالوت ملكا » (١) فافتقرت فيه الملوكية عن النبوة ، كما افتقرت النبوة عن الملوكية في آدم ، ونوح ، وهود ، وصالح ، ولوط ، وزكريا ، وشعيب ، ويحيى ، وعيسى صلوات الله عليهم أجمعين ، فقد كانوا خلفاء الله في أرضه ، ولم تحصل لهم الغلبة وشوكة الملوكية ونظير هؤلاء ، الأئمة الهداة من العترة الطاهرة النبوية عليهم السلام ، فانهم جميعاً خلفاء الله في الارض ، وولاية الأمر من بعد الرسول ﷺ ، وإن غلبتهم خصومهم من ولاية الجور . فقيام الأئمة من أهل البيت عليهم السلام بالأمر ونشرهم الاحكام أصولاً وفروعاً ، وهم تحت الشدة والضغط ، كقيام يحيى (ع) وزكريا وعيسى في بني اسرائيل بل وهارون في قوم موسى (ع) .

ثم ان إمارة أبي بكر يوم السقيفة ليست من الامامة المعني بها في قول النبي ﷺ متواتراً : الأئمة بعدي اثنا عشر ، عدد نقباء بني اسرائيل . أورده أحمد ابن حنبل في (مسنده ج ١ ص ٣٩٨ و ٤٠٦) وأخرج السيوطي في (الجامع الصغير ج ١ ص ٧٥) عن النبي ﷺ قال : ان عدة الخلفاء بعدي عدد نقباء بني اسرائيل ومن حديث ابن حجر في (الصواعق ص ١٢) عن ابن مسعود : سألت النبي ﷺ كم عليك هذه الامة من خليفة ؟ قال : اثنا عشر كعدد نقباء بني اسرائيل . أراد النبي ﷺ الخلافة المعهودة من الله تعالى لامن الناس كما في قوله تعالى : « وجعلنا منكم اثني عشر نقيباً » (٢) ولذلك اشترط فيها العصمة لقوله تعالى : « لا ينال عهدى الظالمين » (٣) وكذلك العدد كما في (صحيح مسلم ج ٦ ص ٣) من كتاب

(٢) المائدة : ١٣ .

(١) البقرة : ٢٤٧ .

(٣) البقرة : ١٢٤ .

الامارة عن النبي ﷺ قال : لا يزال الدين قائماً حتى تقوم الساعة ويكون عليهم اثنا عشر خليفة .

وإن أهل السنة لا يمكنهم الامتناع عن القول بالامامة شخص معصوم ، لكنهم يعتبرون العصمة في النبي ﷺ وفي الخلفاء من بعده يكتفون بالعدالة ، فلا يشترطون العصمة لسبق الكفر في أبي بكر وعمر وعثمان ومعاوية غير أمير المؤمنين (ع) ولكننا نناشدكم : أين العدالة في خلفاء بني أمية وبني العباس ؟ وفي تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ٦٦ عن المسدد في مسنده الكبير عن أبي الخلد قال : قال رسول الله ﷺ : لا تهلك هذه الأمة حتى يكون فيها اثنا عشر خليفة كلهم يعمل بالهدى ودين الحق . انتهى . فليت شعري !! أين العمل بالهدى ودين الحق في من جاء بعد الخلفاء الراشدين ؟!

والغريب من ابن تيمية ونظرائه في مناهج السنة وغيره ، حيث لم يشترطوا في الخليفة أكثر من الاسلام فقط ، فأوجبوا طاعتهم في ما أطاعوا الله دون ما إذا عصوا الله . نظراً الى خلافة بني أمية وبني مران وابن الزبير .

والأغرب من ذلك أنهم يعدون مثل هذه الخلافة رحمة . وقد نص النبي ﷺ في حديث سفينة كافي في مستدرک الحاكم ج ٣ ص ١٤٥ و (الصواعق ص ١٥) نص على انتهاء دور الخلافة الى ثلاثين سنة ، وبعدها تكون ملكاً عضوضاً وشرراً صرماً ، ويهضد ما ذكرناه أو يدل عليه حديث حذيفة في صحيح البخاري في كتاب الفتن قال : كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني ، فقلت : يا رسول الله ، أنا كنا في جاهلية وشر ، فجاءنا الله بهذا الخير ، فهل بعد هذا الخير من شر ؟ قال : نعم . قلت : فهل بعد ذلك الشر من خير ؟ قال : نعم وفيه دخن . قلت : وما دخنه ؟ قال : قوم يهدون بغير هدى تعرف منهم وتنكر . قلت : فهل بعد ذلك الخير من شر ؟ قال : نعم دعاة

على أبواب جهنم من أجابهم اليها قذفوه فيها . قال القسطلاني في ﴿ ارشاد الساري ج ١٢ ص ٨٣ ﴾ : قال القاضي عياض : المراد بالشر الأول : الفتن التي وقعت بعد عثمان ، وبالخير الذي بعده ما وقع في خلافة عمر بن عبدالعزيز ، وبالذي تعرف وتنكر : الأمراء بعده . فكان فيهم من يتمسك بالسنة والعدل ، وفيهم من يدعو الى البدعة ويعمل بالجور .

أقول : هذا تطبيق وهمي ، إن أريد بالخير والشر معرفة أيام خلفاء النبي ﷺ وإلقاء اللؤلؤ على عواهنه وإلا فأين الهدى ودين الحق في من جاء بعد الخلفاء الراشدين كما في حديث السيوطي السابق الذكر ؟ مضافاً الى ما ذكره في ﴿ كنز العمال ج ٣ ص ١٥٨ ﴾ من قول عمر : إن هذا الأمر لا يصلح للطلاق ولا لأبناء الطلقاء . فبالنظر الى ذلك كله يلزمنا أحد الأمرين : إما الحكم بانقطاع الخلافة بعد ثلاثين سنة — كما في حديث سفينة — وأن من تصدى لها بعد ذلك كلهم حكم الظلم وأمراء الجور وملوك غاصبون ، لم تتوفر فيهم شروط الخلافة ، ولا العدد المذكور في حديث النبي ﷺ ، ولذلك نجدهم قد كثروا وتعددوا بتعدد ممالكهم وعواصمهم في زمن واحد . فالخليفة العباسي كان في بغداد والخليفة الفاطمي في مصر ، والأموي في الاندلس . وإما القول بخلافة الأئمة من أهل البيت عليهم السلام الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً . حيث تتوفر فيهم الشروط المذكورة والعدد المعتبر (اثنا عشر) مع موافقة النصوص الصحيحة المعتبرة لدى كافة المسلمين .

المبحث الثاني

الامامة من أصول الدين

إن الامامة الكبرى والخلافة العظمى ولاية إلهية عامة على جميع البرية . وقد كانت من وظائف الانبياء وواجباتهم الرئيسية ، وعنصراً أساسياً من النبوة في الامم

السالفة . قال الله تعالى في آدم (ع) : « إني جاعل في الأرض خليفة » (١) وقال في ابراهيم (ع) : « إني جاعلك للناس اماماً » (٢) ، وقال في داود (ع) : « انا جعلتك خليفة في الارض » (٣) ، وقال في شأن عباده المؤمنين : « وعد الله الذين آمنوا و عملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم » (٤) وقال تعالى : « وزيد أن نمن على الذين استضعفوا في الارض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين » (٥) .

وبما أن النبوة من أصول الدين بالضرورة واليقين ، فإن الامامة والخلافة التي هي من عناصرها ووظائفها الرئيسية كذلك من اصول الدين ، فلما ختمت النبوة برسول الله ﷺ ، وحلت الامامة والخلافة محلها ، فقد انحازت هذه ، وبقيت على أصلها — أعني كونها من أصول الدين التي يجب الاعتقاد بها بعد التوحيد والنبوة — اذن فان معرفة الخليفة والامام الحق واجبة عقلاً ، كما تجب معرفة الله تعالى ومعرفة النبي والاعتقاد برسالته .

ولقد تواتر عن النبي ﷺ من يدل على أن الامامة من الاصول وليست من الفروع — كما يزعمه الجماعة — فان قوله ﷺ : « من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة الكفر » دليل صريح على وجوب معرفة الامام ، وأن الجاهل به أو الجاحد المعاند له يموت على الكفر ، وذلك نظير الجحد والانكار لأي واحد من أوصياء الانبياء (ع) كخلافة هارون (ع) في بني اسرائيل .

أحاديث «من مات ولم يعرف امام زمانه...»

أخرج مسلم في (صحيحه ج ٦ ص ٢٢) ، والامام أحمد في (مسنده ج ٢ ص ٨٣) خبر مجيء عبد الله بن عمر الى ابن مطيع وحديثه عن النبي ﷺ قال :

(١) البقرة : ٣٠ . (٢) البقرة : ١٢٤ . (٣) ص : ٢٦ .

(٤) النور : ٥٥ . (٥) القصص : ٥ .

« من خلع بدأ من الطاعة لقي الله يوم القيامة ولا حجة له ، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية » ، وفي ﴿ صحيح مسلم أيضا ج ٦ ص ٢١ ﴾ عن النبي ﷺ : « من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة فمات ، مات ميتة جاهلية » وفي ﴿ المسند ج ٣ ص ٤٤٦ ﴾ قال رسول الله ﷺ : « من فارق الجماعة مات ميتة جاهلية ومن نكث العهد فمات ناكثاً للعهد ، جاء يوم القيامة ولا حجة له » وفيه : « ومن مات وليس عليه طاعة مات ميتة جاهلية ، فان خلعها من بعد عقدها في عنقه لقي الله وليس له حجة » ، وفي ﴿ مستدرک الحاكم ﴾ و ﴿ تلخيص الذهبي ﴾ بالاسناد الى رسول الله ﷺ قال : « من فارق الجماعة شبراً دخل النار » وأخرج أحمد في ﴿ المسند ج ٤ ص ٩٦ ﴾ عن معاوية بن أبي سفيان قال : قال رسول الله ﷺ : « ومن مات بغير إمام مات ميتة جاهلية » ، وفي ﴿ حلية الأولياء لأبي نعيم ج ٣ ص ٢٢٤ ﴾ عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من مات بغير إمام فقد مات ميتة جاهلية » وأخرج الدولابي في ﴿ السكني ج ٢ ص ٣ ﴾ : أن الشعبي قال : سمعت ابن عمر يقول : « من مات وليس عليه امام جامع فقد مات ميتة جاهلية ، ومن خرج عن الجماعة فقد خلع ربقة الاسلام عن عنقه » ، وأخرج علي المتقي في ﴿ كنز العمال ﴾ في كتاب أحكام البيعة بلفظ « من مات ولا بيعة له ، مات ميتة جاهلية » وأخرج الحديث ايضا في ﴿ السكني ج ٣ ص ٢٠٠ ﴾ بلفظ : « من مات بغير إمام ، مات ميتة جاهلية ، ومن مات مفارقاً للجماعة ، مات ميتة جاهلية ، ومن مات ناكثاً لعده ، جاء يوم القيامة ولا حجة له » . انتهى .

إذن فما يزعمه الجماعة من كون الامامة من الأحكام الفرعية ، وليست من الأصول الاعتقادية ، كي يلزم فيها الاذعان والمعرفة مردود بما عرفت من النصوص الصريحة على كفر من لا يعرف إمامه . فلولا أن معرفة الامام واجبة ، لما كان تركها موجباً للكفر والموت على الجاهلية . والغريب ما زعمه ابن تيمية في ﴿ منهاج ج ١ ص

﴿ ٢٧ ﴾ أن رواية ابن عمر متضمنة لبيان كفر من خرج عن الطاعة وقاتل السلطان بالسيف ، قال : وهذا ضد قول الرافضة .

أقول : إن الحديث يشتمل صدره وذيله على بيان أمرين يوجب كل منهما الكفر . أحدهما : الخروج على الامام ، وتأييده أحاديث كفر المارقين الذين خرجوا على أمير المؤمنين (ع) ، فارقوا عن الدين كما يمرق السهم من الرمية ، حسب ما أخبر به النبي ﷺ ، وحكم بكفرهم وإرتدادهم . وثانيهما : الموت بغير إمام يعتقد به ، وإن لم يخرج عليه بالسيف . فإن كلا منهما يوجب الكفر والخروج عن الدين . قال تعالى : « وان نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطمعوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا إيمان لهم ، لعلمهم ينتهون » (١) إحتج بها أمير المؤمنين (ع) على كفر من خرج عليه يوم البصرة من المنكرين لامامته ، وكان — عليه السلام — يوم صفين يحض أصحابه على قتال القاسطين ويقول : « قاتلوا أئمة الكفر إنهم لا إيمان لهم » . وفي ﴿ منتخب كنز العمال ط ٥ ندج ٥ ص ٤٣٥ ﴾ عن عبدالرحمن بن جبير في الخوارج ، قال (ع) : اضر بوا مقاعد الشيطان منهم بالسيوف ، فوالله لأن أقتل رجلا منهم أحب إلي من أن أقتل سبعين من غيرهم ، وذلك بأن الله يقول : « فقاتلوا أئمة الكفر » . ابن أبي حاتم .

ومما يدل على أن الامامة من أصول الدين ، كلام أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام كما في ﴿ نهج البلاغة ﴾ (٢) قال : « إنما الأئمة قوام الله على خلقه ، وعرفاؤه على عباده ، لا يدخل الجنة إلا من عرفهم وعرفوه ، ولا يدخل النار إلا من انكرهم وانكروه .. الخ » فانه ليس المقصود معرفة الأئمة بأسمائهم وأشخاصهم وأنه ابن فلان مثلا ، فان المشركين كانوا يعرفون رسول الله ﷺ وأمير المؤمنين (ع) كذلك . وإنما المقصود معرفة امامتهم والاذعان بها والاعتراف بولايتهم والاقرار

بها ، كما ان المراد من معرفة الامام لهم ، أن يعرفهم أنهم من مواليه وشيعته وأتباعه فهذه المعرفة موجبة لدخول الجنة .

وفي «ينابيع المودة» (١) للشيخ سليمان الحنفي في تفسير قوله تعالى : « وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم » (٢) نقلا عن « مناقب الشفيعي » أن علياً (ع) قال : أدنى ما يكون العبد مؤمناً أن يعرفه الله نفسه ويعرفه نبيه ﷺ ويعرفه امامه ، وحجته في أرضه ، وشاهده على خلقه . انتهى . فهذا صريح في أن معرفة الامام مقرونة بمعرفة الله ومعرفة رسوله ﷺ ، وأن المرء لا يكون مؤمناً الا بهذه المعرفة .

تأويل الجماعة معنى : الامام

ان الجماعة حيث جعلوا الامامة من فروع الدين عندهم ، وجردها عن رتبها الرفيعة ، وقد اطلعوا على الأدلة القاطعة الصريحة بكونها من اصول الدين ، وأخرجت هذه النصوص موقفهم ، اضطروا الى تأويل معنى (الامام الوارد في الاحاديث المزبورة) ، بضروب من التكلف والتجشم ، ففسروا (الامام) تارة بالقرآن ، وأخرى بالخلفاء الراشدين ، وتارة بأئمة المذاهب الأربعة ، وجميع ذلك باطل . لأن القرآن المنزل من الله تعالى امام الامة في جميع الأزمنة الى يوم القيامة ، لا انه امام زمان دين زمان . فلو أولوا (الامام) برسول الله ﷺ لسكان أولى ، لوجب الاعتراف به وبما جاء من عنده ومنه القرآن . فالإقرار به من ضمن الإقرار بالنبي ﷺ ، وسكن التدبين به لسكونه إمام الامة في جميع الأزمنة . فالتعير بكلمة : (إمام زمانه) يفهم منه أن المراد بالامام هو الشخص الديني المطاع الحافظ لحدود الله في زمانه . ولو أريد من التدبين بالقرآن معرفة أحكامه تفصيلاً ، لزم أن يكون أكثر

المسلمين محكومين بالكفر لجهلهم بتفاصيل معاني القرآن .

وبذلك على ما ذكرنا — زيادة عما مضى — ما أورده السيوطي في (الدر المنثور) في تفسير قوله تعالى من سورة الاسراء : « يوم ندعو كل أناس بأمامهم » (١) قال : وأخرج ابن مردويه عن علي (رض) قال : قال رسول الله ﷺ : « يوم ندعو كل أناس بأمامهم ، يُدعى كل قوم بأمام زمانهم وكتاب ربهم وسنة نبينهم » وهذا صريح باقتران القرآن بأمام الزمان ، وأنه يكون لكل زمان إمام ، وأنهم يدعون بأمامهم .

وأما تأويل (الامام) بالخلفاء الراشدين ففيه نظر ، لأنه في غاية البعد عن سياق قوله : « من مات ولم يعرف إمام زمانه » لأنه يعم جميع الأزمنة ، أي امام كل زمان الى نهاية أزمنة التكليف ، من غير اختصاص بالخلفاء الراشدين في الصدر الاول من الزمان . (٢)

وأما تأويلهم لفظ (الامام) بأئمة المذاهب الأربعة ، فيرد عليه نفس الاعتراض والاشكال فان الامامة إذا كانت من الأصول الاعتقادية أو الفروع العملية ، لم يكن فرق بين سائر الرؤساء من أئمة المذاهب ، فلا فرق بين أبي حنيفة ، ومالك ، والشافعي ، وأحمد ، وبين غيرهم من مراجع التقليد من التابعين وتابعي التابعين وهكذا ... !!

على أن أحاديث : « من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة الكفر »

(١) الاسراء : ٧١ .

(٢) وحكي عن الشيخ المفيد (قدس سره) في (النصول المختارة) أنه اعترض على هذا التأويل (أي تأويل امام الزمان بالخلفاء الراشدين) بالنقض بامير المؤمنين (ع) حيث امتناعه عن بيعة أبي بكر بعد وفاة الرسول (ص) حيث لم تكن في عنقه بيعة ولم يعرف حينئذ امام زمانه ، فيلزم احد الامرين : اما كفر علي (ع) وموته على الجاهلية ان كان ميتا حينذاك ، مع أن القرآن يشهد بظهارته وثبت له اعلى درجات الايمان ، واما بطلان هذا التأويل والتنسیر ، وهو المطلوب .

صادرة بطرق الصحابة عن النبي ﷺ فكيف يمكننا تفسير (إمام الزمان) بأئمة المذاهب الأربعة مع عدم وجودهم في زمن رسول الله ﷺ ولا في عهد الصحابة ، ومنهم من كان متأخراً عن زمن التابعين وعن بعدهم . على أن هؤلاء الأربعة لم يكونوا أئمة في عهدهم بل كان شأنهم شأن سائر العلماء من غير مرتبة لهم على الآخرين وإنما جعلتهم السياسة الوقتية والسلطة الزمنية أئمة في القرن الرابع الهجري .

قال المقرئ في (خطه ج ٤ ص ١٦١) : إن السلطان صلاح الدين حمل الكافة على عقيدة الشيخ أبي الحسن الأشعري تلميذ أبي علي الجبائي ، وشرط ذلك في أوقافه التي في ديار مصر والشام والحجاز واليمن وبلاد المغرب ، وصار هذا الاعتقاد في سائر البلاد بحيث من خالفه ضرب عنقه . قال : ولم يكن لمذهب أبي حنيفة كثير ذكر ، ولا لمذهب أحمد بن حنبل ، ثم اشتهر مذهب أبي حنيفة ومذهب أحمد بعد ذلك . فلما كانت سلطة الملك الظاهر ولي بمصر والقاهرة أربع قضاة يفتون على مذهب الحنفي والمالكي والحنبلي والشافعي ، ومنع ما دون ذلك ، واستمر ذلك من سنة خمس وستين وسبعمائة حتى لم يبق في مجموع بلاد الاسلام سوى هذه المذاهب الأربع وعقيدة الأشعري ، وعمت لأهلها المدارس والخانات والربط في بلاد الاسلام ، وعوقب من تمذهب بغيرها وانكر عليه ولم يول قاض ، ولا قبلت شهادة أحد ولا قدم للامامة والخطابة ، ولا للتدريس احد ما لم يكن مقلداً لأحد هذه المذاهب ، وتحريم ما عداها . والعمل الى هذا اليوم . انتهى .

فاين كانت هذه المذاهب — مع شدة الخلاف في ما بينها ، وتكفير بعضهم لبعض — عن تفسير أحاديث النبي (ص) باصحابها ورؤسائها ؟
مع أن هذه التأويلات المزبورة بعيدة عن فهم معاني الألفاظ وعن متبادر العرف ، ولا تناسب مورد الحديث من مجيء ابن عمر لبيعة يزيد واستشهاده بما سمعه من النبي (ص) . فان ذلك نص على أن المقصود من الامام هو الخليفة .

ويدل على ذلك ايضاً اشتمال بعض تلك الاحاديث على لفظ (الامير) و (السلطان) ولفظي (البيعة والعهد) ، ولفظ (خلع اليد عن الطاعة) ، وكل ذلك لا ينطبق إلا على ولي الامر . وفي الصحيحين ﴿ عن النبي (ص) : « من كره من أمره شيئاً فليصبر عليه ، فان من خرج من السلطان شبراً مات ميتة جاهلية » . واخرج الحاكم في ﴿ المستدرک ﴾ عن ابن عمر رفعه : « من خرج عن الجماعة قدر شبر فقد خلع ربقة الاسلام عن عنقه ، ومن مات وليس عليه امام جماعة فان موته ميتة جاهلية » انتهى .

ثم انه أي تأويل مما ذكر يأتي في قوله تعالى : « وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا » (١) وقوله تعالى : « إني جاعلك للناس إماماً قال : ومن ذريتي . قال : لا ينال عهدي الظالمين » (٢) فان هذه الآيات بلاسيماً الأخيرة وقعت بياناً لامامة أئمة العدل من ذرية ابراهيم الخليل (ع) ، وحرمة الامامة على الظالمين منهم . فاي تأويل يمكن فيها ؟ أم أي تأويل يجري في قول النبي ﷺ متواتراً : « الأئمة من بعدي اثنا عشر كلهم من قريش او من بني هاشم » ؟ وكذلك في حديث أبي بكر : الأئمة من قريش .

المبحث الثالث

لا تخلو الأرض من الامام

إن أحاديث « من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية » تدل على ان لكل زمان اماماً تجب على الامة معرفته والدخول في طاعته . قال أبو علي الجبائي شيخ المعتزلة عند قوله تعالى : « إنما انت منذر واسكل قوم هاد » (٣) أن الآية دالة على ان لا واحد من المكلفين إلا وقد بعث اليهم المنذر والهادي ، وأنه تعالى أقام به الحججة على جميع الأمم . انتهى ، وذلك بمقتضى قوله تعالى : « ولقد وصلنا

لهم القول لعلمهم يتذكرون» (١) وقوله تعالى: «وان من امة الا خلا فيها نذير» (٢) وقوله تعالى: «كلما ألقى فيها فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير قالوا بلى قد جاءنا نذير» .

فان قلتم : إن المقصود بالمنذر والنذير في الآيات المذكورة هم العلماء الذين يرجع اليهم في المبدأ والمعاد ، وكفى بحكمهم شاهداً ومبشراً ونذيراً . قلنا : لولا اختلافهم في المذهب والاعتقاد وعلمهم بالاستحسان والقياس واعتمادهم على الآراء والأهواء نفي تفسير القرآن ونشر الاحكام ، « ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله » (٣) فكيف يكون أمثال هؤلاء أمناء الله . وهم السبب الباعث على التفرق والاختلاف في الاصول والفروع والتمذهب بمذاهب متضاربة كالمعتزلة ، والاشعرية والقدرية ، والمرجئة ، والجهمية والجبرية ، والمفوضة ، والمعللة ، والحجسة ، والقائلين بالرؤية ، والتشبيه ، والمثبتين للحجة والاعضاء ، والقائلين بالصفات الزائدة لله « سبحانه وتعالى عما يقولون » . وفي المسلمين من قال بعدم عصمة النبي ﷺ وانه لم يكن على دين ابراهيم الخليل (ع) وفي علمائهم من انكر ولاية علي (ع) وعثمان ، بل وانكر وجوب نصب الامام والخليفة كالخوارج ، بل اختلف جميع المذاهب في الفروع ، وفي الحديث عن رسول الله (ص) . . الى حد غير محصور من وجوه الاختلاف والافتراق . وكل ذلك نتيجة لاختلافهم في الآراء والأنظار ، حتى فسق بعضهم بعضاً في الفتيا والاجتهاد ، حتى أن ابن الجوزي ذكر في كتابه ﴿ تليس ابليس ﴾ وجوهاً من تليساته على الفقهاء وعدّها منها أموراً . فاذا كان هذا شأن العلماء — كما عرفت — فكيف يكون اللطف من الله تعالى في إحالة الامور اليهم ، من غير إمام يهديهم الى سواء السبيل « لئلا يكون للناس على الله حجة » ؟!

ومن النصوص التي تدل على أن الأرض لا تخلو من الامام ، ماسياتيك من

كلام مولانا أمير المؤمنين عليه السلام لصاحبه كميل بن زياد النخعي ، كما يرويه الحافظ أبو نعيم (١) وعلي المتقي في ﴿ كنز العمال ﴾ ، والخطيب الخوارزمي في ﴿ المناقب ﴾ والذهبي في ﴿ تذكرة الحفاظ ﴾ ، وسبط ابن الجوزي في ﴿ تذكرة خواص الامة ﴾ والغزالي في ﴿ إحياء العلوم ﴾ والفخر الرازي في ﴿ تفسيره الكبير ﴾ .

ففي ﴿ حلية الاولياء لأبي نعيم ج ١ ص ٨٠ ﴾ بالاسناد الى أبي حمزة الثمالي عن كميل بن زياد قال : أخذ بيدي أمير المؤمنين (ع) فاخرجني الى ناحية الجبابة فلما أصبحنا جلس فتنفس الصعداء ثم قال : يا كميل . . الى أن قال فيما قال : اللهم بلى « لاتخلو الأرض من قائم لله بحجة لثلاث تبطل حجج الله وبيناته . هم الاقلون عدداً ، والاعظمون عند الله قدراً ، بهم يدفع الله عن حججه حتى يردوها الى نظرائهم ويزرعوها في قلوب اشباههم بهم العلم على حقيقة الامر . تلك أبدان أرواحها متعلقة بالمحل الأعلى . يا كميل أولئك خلفاء الله في بلاده ، والدعاة الى دينه . آه آه ! شوقاً الى رؤيتهم . الخ . وفي ﴿ ينابيع المودة ﴾ للشيخ سليمان القندوزي الحنفي في الباب المائة ، وفي

﴿ إحياء العلوم للغزالي ج ١ ص ٥٤ ﴾ من الباب السادس في آفات العلم من كتاب العلم ، من كلام لأمير المؤمنين عليه السلام لسكامل : اللهم بلى لاتخلو الارض من قائم لله بحجة إظهاراً مشهوراً ، وإما خائفاً مغموراً ، لثلاث تبطل حجج الله وبيناته . الخ أقول : قوله : وإما خائفاً مغموراً ، يدل على مذهب الشيعة من جواز تستر

الامام والحجة عند خوف الفتنة ، نظير ما كان بعد صلح الامام السبط الحسن (ع) مع معاوية ، وعود أمير المؤمنين وفاطمة الزهراء عليهما السلام عن حقهما . كما أن قوله (ع) : بلى لاتخلو الأرض . الخ صريح في مذهب الشيعة ، وعدم انطباقه على ما يذهب اليه الجماعة لانقطاع حججهم الالهية بانقطاع خلافة بني امية وبني العباس — عندهم — وكذلك قوله عليه السلام كما في ﴿ نهج البلاغة ﴾ (٢) : « نحن

شجرة النبوة ، ومحط الرسالة ، ومختلف الملائكة ، ومعادن العلم ، ونبابيع الحكم . وقوله عليه السلام في ﴿ النهج ﴾ ايضا : « إن الأئمة من قريش ، غرسوا في هذا البطن من هاشم لاتصلح على سواهم ، ولا تصلح الولاة من غيرهم ٠٠ الخ وكل هذه الكلمات دالة بالصرحة على ان الخلافة في أمير المؤمنين وذريته عليهم السلام أجمعين .

لا يجوز للنبي أهمال الخلافة

إن مقتضى العقل والنقل عدم جواز أهمال رسول الله ﷺ أمر الخلافة من بعده ، ولا يمكن أن يرتحل الى لقاء الله تعالى قبل أن ينصب وصيه وخليفته ، وهو (ص) يعلم شدة الخلاف بين الامة ، بل وتلاعب المنافقين من اصحابه بالشرعية في حياته ، فكيف بهم بعد وفاته . وكان ﷺ يعلم انه سوف يموت عن اناس لم يدخل الايمان في قلوبهم ، وعلم — بالضرورة من الوحي — شقاق بعض اصحابه ونفاقهم . وارتداد ثلثة منهم ، وانقلابهم على ادبارهم . وأما ايكال الامر في اختيار الخليفة الى اصحابه فاعما هو تضييع للشرعية ، وإيقاع لها ولهم في المفسدة ، لأن الآراء مختلفة والرغبات متضاربة ، وقد أفصح عن ذلك خلاف الانصار والمهاجرين يوم السقيفة ، وتختلف أمير المؤمنين (ع) وبنو هاشم ومتابعيهم عن الدخول في البيعة ، وما حدث يومئذ من النزاع والحصام . ومن هنا قال عمر بعد السقيفة : كانت بيعة أبي بكر فلتة وقي الله المسلمين شرها . وقال أمير المؤمنين (ع) لعمر لما قهره عمر على البيعة : إحلب حلباً لك شطره . وقد عرف عمر أن الاصحاب لا يتفقون فيما بينهم على رأي واحد كما في الستة الذين جعلهم من اصحاب الشورى بعده — مع قلة عددهم ، وثقة الامة بهم — فحسب بالأخذ بجانب الاكثر منهم ، ومع التساوي في عدد المختلفين ، جعل الترجيح في الجانب الذي فيه عبدالرحمن بن عوف ، ومع الاختلاف أمر بضرب عنق المتخلف منهم . وطعن أمير المؤمنين (ع) في هذه الشورى ، بقوله : « فيا لله وللشورى ٠٠٠

فصنعى رجل منهم لضغنه ومال الآخر لصره ٠٠ مع هن وهن ٠٠ « وأخيرا ناقشت الصحابة أعمال عمان ، وانتقدوا تصرفاته ، فخلعوه وقتلوه بأنفسهم كما نصبوه بأنفسهم ثم خرجوا على أمير المؤمنين عليه السلام وبعوا عليه باجتهادهم وآرائهم .

وخلاصة القول : أن امر الخلافة ما أُحيل الى الآراء والأهواء إلا وأوجب مفساد عظيمة ، وفتناً كبيرة ، لاسيما اذا كانت تلك الآراء مقترنة بأعمال القوة والارهاب ، مستمدة من السطة والشوكة الزمنية . فمن يكون حينئذ حافظاً للدين عن التبدل والتغيير ؟ وعلى من تكون التبعة في التضييع والتفويت ؟ أعلى الله أم على رسوله ﷺ أم على الأمة ؟

فان قلت : على الله وعلى رسوله ﷺ ، فقد لزمك القول بأن تعيين الخليفة والامام عليها لا محالة .

وان قلت : على الأمة ، فقد اعترفت بقصورها عن ادراك الحق ، ووقوعها في الضلالة ، وذلك يسلب الاعتماد عليها في إناطة اختيار الخليفة اليها . ولذا نجد الامة افرقت بعد النبي ﷺ الى ثلاث وسبعين فرقة كلهم هالكون وواحدة منها ناجية فقط .

المبحث الرابع

إن الامامة لطف من الله تعالى

الحق أن الامامة ونصب الامام والحجة لطف من الله تعالى ، كما أن بعث الأنبياء وارسال الرسل ايضاً من لطف الله جل شأنه ومن فعله وارادته دون سواء ، اذ قال تعالى : « ويوم نبعت في كل امة شهيداً عليهم من انفسهم وجئنا بك شهيداً أعلى هؤلاء » (١) وقال تعالى : « ولكل امة رسول فاذا جاء رسولهم قضى بينهم بالحق » (٢)

وقال : « إنما أنت منذر واسلك قوم هاد » وقال : « ولو اهلكناهم بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا ارسلت الينا رسولا فنتبع آياتك من قبل أن نذل ونخزى » (١) فافتضت الحكمة الالهية تعيين المنذر والهادي من نبي أو وصي نبي تقويماً للنظام التام على الوجه العام . فلو خلت الارض في مختلف الأزمنة عن يهدي الناس ويعيهم الى الطاعة ، ويزجرهم عن المعصية والعادات القبيحة ، والافعال الذميمة الموحشة ، لزال العنايه الالهية عن الخلق ، وانقطع الفيض منه تعالى ، وسادت الفوضى وانتشر الفساد وعم البلاد . اذ ليست النفوس البشرية بمقتضى جبلتها الاصلية مستغنية عن مصالحها النوعية ، وليس لها من الفطنة والذكاء ما يمنعها عن ارتكاب الرذائل والظلم والعدوان . نعم تعرف مصالحها أحياناً ، ولكن الاهواء النفسية والحرص على جلب المنفعة الشخصية ، والرغبات النفسانية يمنعها عن اتباع تلك المصالح . ولولا أن النبوة ختمت بنبينا محمد (ص) لافترضت (قاعدة اللطف) ارسال رسول بعد هذا الرسول (ص) كما يقول تعالى : « ثم ارسلنا رسلنا تترى كلما جاء أمة رسوله » (٢) وبما أن اختتام النبوة من اركان هذا الدين ، فالرسالة مرتفعة والوحي منقطع . غير أن البواعث على تعيين من يقوم مقام النبي (ص) في أحكامه وسياساته وسائر ما كان يقوم به موجودة إذ فالجهة في بعث النبي ونصب الامام واحدة ، ورعاية المصلحة العامة في كلا الموردين متحدة إلى أن يتم دور التكليف الى الابد .

ولا يخفى أن (العديلية من اصحابنا) ذهبوا إلى إيجاب اللطاف التي مقتضاها بعث الانبياء وتعيين الاوصياء والحجيج ، وانزال الكتب السماوية ، وإيجاب التكليف وبيان الولايات العامة والخاصة . وأما (أهل السنة) فحيث أنكروا الحسن والقبح العقليين (٣) الذين هما الاصل وعليهما المعتمد فيما ذكرناه من الامور ، فقد استراحوا

(١) طه : ١٣٤ . (٢) المؤمنون : ٤٤ .

(٣) والمراد : الاشعرية منهم دون المعتزلة .

من ذلك كله . فترام ينكرون أن نصب الامام على الله تعالى — والاولى بهم أن ينكروا الامامة من اصلها — لانها ليست عندهم من اللطف ، ولم يكن اللطف واجباً لديهم حتى في بعث الانبياء وارسال الرسل ، لتجويزهم العبث على الله تعالى . وإلا فكل من لا يوافقهم في هذه العقيدة لا بد له من القول بأن تعيين الوصي للرسول واجب على الله تعالى لانه هو الخبير بالولي الصالح المصلح دون عباده ، اذ ربما وقع اختيارهم على المفسد بزعم انه مصلح ، بخلافه تعالى فانه العالم بالضمائر ، والمطلع على السرائر . وبتعيينه تم مصالح الخلق ، من بعث نبي أو جعل وصي ، أو إنزال كتاب مماوي . فان جميع ذلك من باب واحد ، أعني إيجاب اللطف على الله تعالى .

قالت الجماعة : إن نصب الامام قديؤدي الى المفسدة من قيام الأمة عليه ، فلا يتم وجوبه على الله .

قلت : على هذا لايجب نصب الامام لاعلى الله ولاعلى الامة فان فيه نفس المفسدة (كما تزعمون) (١) نعم ، على مذهب الاشاعرة الذين يجوزون العبث على الله تعالى ، لاما نغ لديهم عن القول بنصب الامام عليه تعالى ، وإن أدى ذلك الى المفسدة ، اذ لا يرون لزوم اشغال احكامه تعالى على المصلحة ، لانه تعالى يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ، ويجوز له نسخ وجوب الايمان وحرمة الكفر . قال الفخر الرازي في ﴿ التفسير الكبير ج ٣ ص ٤٧٢ ﴾ آخر سورة المائدة عند قوله تعالى : « إن تعذبهم فأنهم عبادك وإن تغفر لهم فأنك أنت العزيز الحكيم » (٢) قال : مذهبنا أنه يجوز من الله أن يدخل الكفار الجنة وأن يدخل الزهاد والعباد في النار ، لأن الملك ملكه ، والمسالك يفعل في ملكه ما شاء لا اعتراض لأحد عليه ، — إلى أن قال أيضاً : وقوله : « إن الله لا يغفر أن يشرك به » (٣) فنقول : إن غفرانه جائز عندنا وعند جمهور البصريين من

(١) وعلى هذا لايجب ارسال الرسل على الله أيضاً لأن ذلك قد يؤدي الى المفسدة أيضاً من

قيام الأمم على الانبياء وقتابهم ايام وطغيانهم عليهم .

(٣) النساء : ٤٧ .

(٢) المائدة : ١٢١ .

المتميزة . الخ فعلى هذا المسلك يجوز على الله تعالى تعيين الوصي المفسد ! والامر بطاعته أيضاً ، فضلاً عما يذهب اليه الاشاعرة من أن نصب الامام من الله قد يؤول الى الفساد . وأما على مذهب العدلية ، فلما كان المفروض عندهم أن نصب الامام المصلح العام هو لطف من الله تعالى ، فليست هنالك مفسدة في فعله تعالى مطلقاً . ولو فرض قيام الامة عليه وعدم الرضا به وخروجهم عن طاعته ، فإن ذلك كقيامهم على الرسل وقتلهم الانبياء . ومن المعلوم أن وجوب اللطف في ارسال الرسول ونصب الامام على حد سواء . مضافاً الى أن وجوب الطاعة من تكاليف الامة وليس براجع الى الله والذي على الله ، هو تدبير أمر الخلق وتقويم الحق ، وقد فعل ولا يعقل اشتغال خلفاء الله في أرضه على شيء من المفساد — بعد فرض عصمتهم كما سيأتى بيان ذلك — وأما ما حصل من المفساد والفتن في عهود الانبياء والائمة فسببه أهواء الامة ، وأغراضهم النفسانية ، وليس ذلك من نتائج فعله تعالى . ولا يجب على الله تعالى دفع المفسدة تكوينياً من هذه الجهة ، وإنما عليه البيان واقامة الحججة ، وهذا يقتضي دوام الاستخلاف مادامت هذه النشأة باقية ، وعناصر العباد غير فانية فلا محالة يشملهم لطف الله في قربهم الى الطاعة وبعدهم عن المعصية .

المبحث الخامس

نصب الوصي والخليفة من السنن الجارية

إن نصب الوصي وتعيين الخليفة كان في الأمم الماضية من السنن الجارية المتبعة ومضت عليها كافة الانبياء ، فلا يموت نبي أو يغيب عن الاعين إلا وينصب من يقوم مقامه ويحفظ شريعته . ألا ترى أن موسى (ع) استخلف هارون في حياته خوفاً من مفسدي بني اسرائيل أن يفسدوا عليه شرعه كما قال تعالى : « وأصالح ولا تتبع

سبيل المفسدين « (١) ثم انه (ع) أوصى عند وفاته الى يوشع بن نون ، ثم هو الى من بعده الى زمن عيسى (ع) ، وكان لهذا أوصياء متصلة أو منفصلة حتى بعثة رسول الله ﷺ . وكذلك كان لآدم (ع) أوصياء الى زمن نوح (ع) ومنه الى ابراهيم ومنه الى موسى (ع) وهكذا الى خاتم الانبياء (ص) فالوصاية سنة لله في عباده « وان تجد لسنة الله تبديلاً ، فسنه النبي ﷺ كسنة النبيين (ع) من قبله ، فيلزمه نصب من يحفظ الدين من بعده ، ولا يجعل ذلك الى اختيار الأمة كي تنقلب الخلافة الى ملك عضوض .

ولقد كان النبي (ص) يستخلف في حياته اذا غاب عن المدينة ولو أياماً فلائيل ، فكيف لا يستخلف أحداً بعد وفاته مع علمه (ص) باختلاف أمته وبعيهم وانقلابهم على الأعداء لقوله تعالى: « أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم » (٢) ويعلم أيضاً أن أيادي المنافقين تتلاعب فيهم ، فتذهب فائدة البعثة لولا الوصاية والخلافة فمن المعلوم بالضرورة أن الشريعة الخالدة الأبدية هي أحوج الى الوصي والقيم الديني فأين الرسول الحكيم (ص) من فعل الانبياء ، بل ومن فعل العقلاء إن خالف دأبهم وسيرتهم؟! أتري رسول الله (ص) يترك المصلحة العظمى للامة ويترك الناس سدى؟ أو أنه (ص) — مع اتصاله بالبدا الأعلی — لا يعرف المصلحة في الوصاية وعلم بها أصحابه من بعده فتمسروا الى السقيفة لنصب الخليفة ، وتركوا جثمانه (ص) ولم يحضروا جنازته ، اذ زعموا أن نصب الامام للرعية ألزم للحكمة من حضورهم تجبرز نبينهم (ص) ، وكذا كان اهتمام الخلفاء من بعد النبي (ص) بنصب من بعدهم أشد منه (ص) حيث عهد أبو بكر الى عمر ، وأن عمر لما طعن ولم يستخلف قالت له عائشة : لا تدع أمة محمد بلا راع فاني أخشى عليهم الفتنة . فعرفت هي الفتنة بترك الاستخلاف ولم يعرفها النبي (ص) الصادع بالحق؟! كلا بل النبي اعرف وأحق بأن

لاتفوته هذه الامور العظيمة من نصب وصيه وخليفته .

واعلم ان ما ذكرناه إنما هو من باب الالزام أو الارشاد الى الهدى ، وإلا فالشيعة لانك أن نبي الحكمة (ص) عمل بما وافقه العقل والنقل ، وأوضح سبيل الرشاد بارجاع الأمة الى علي (ع) باب مدينة علمه ، والى الأئمة من عترته الطاهرة (ع) وان أبت عنه النفوس ، وأعرضت عنه المتعصبون ، وتركوه كما ترك بنو إسرائيل هارون ومثل ذلك لا يضر بالحق . قال تعالى : « ومن خلقنا أمة يهدون بالحق وبه يعدلون » .

المبحث السادس

فيما تم به قاعدة اللطف

قد أعلنا أن الغرض من نصب الامام والخليفة أمر واحد وهو اللطف ، اعني المقرب الى الطاعة والمبعد عن المعصية ، وهذه المصلحة لانتم على مجرى العادة إلا بثلاثة أمور هي قوامها : —

أحدها : — ما هو راجع الى الله تعالى ويكون من فعله جل وعلا ، أعني نصب الحجة فانه واجب عليه عقلاً كما قرره من الوعد والوعيد ، والعتاب والتهديد ، وجعل الثواب والعقاب والجنة والنار . والمقصود من الوجوب العقلي هو ادراك العقل قبس التعذيب اذا كان بدون اللطف وبيان التكليف ، وقد صرح بذلك في قوله تعالى : « وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا » (١) وقوله تعالى : « ذلك أن لم يكن ربك مهلك القرى بظلم اهلها غافلون » (٢) وقوله تعالى : « وما كان الله ليضل قوماً بعد إذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون » (٣) وقوله تعالى : « لا يكلف الله نفساً إلا ما آتاها » (٤) أي علمها . . الى غير ذلك من الآيات الصريحة في أن الله تعالى

(١) اسرى : ١٥ . (٢) الانعام : ١٣٣ .

(٣) التوبة : ١٣٦ . (٤) البقرة : ٢٨٦ .

لا يعذب عباده على شيء لا سبيل لهم الى معرفته وانه لو منعهم المعرفة كان ذلك على خلاف المصلحة ، ولقامت للناس على الله الحجة ، وبأبي الله إلا أن تكون الحجة البالغة .

وقد ظهر مما ذكرنا من التقريب في قاعدة اللطف بطلان ما ادعاه عبدالعزیز الدهلوي صاحب ﴿التحفة الاثنا عشرية﴾ من قوله : إنه لا يجاب على الله من عباده ولا ولاية لأحد عليه تعالى بل هو الولي المطلق لقوله تعالى : «الله ولي الذين آمنوا» (١) وقوله : «إنما وليكم الله ورسوله» (٢) انتهى. وقد غفل الرجل عن أن معنى الوجوب العقلي هو إدراك حسن شيء وقبح شيء آخر . كادراك الحسن في رد الوديعه ودفع الظلم ، وحسن الاحسان و كادراك العقل وجوب المعرفة والنظر في المعجزة كيلا يلزم إغمام الأنبياء ، فلا محالة يدرك العقل حسن شيء من الله تعالى كالوفاء بوعده أو قبح شيء عليه كخلف الوعد أو تعذيب من لا يستحق العذاب ، ولا نعني بوجوب شيء عليه تعالى حكم غيره ، بل وجوب صدوره منه نظراً الى حكمته من بعث الرسل وإنزال الكتب وفرض الأحكام ، وهذا نظير قوله تعالى : «كتب ربكم على نفسه الرحمة» (٣) وقوله : «ونضع الموازين القسط ليوم القيامة» (٤) وقوله تعالى : «وما انا بظلام للعبيد» (٥) وقوله تعالى : «وما ظلمناهم ولا كن أنفسهم يظلمون» (٦) فتره تعالى شأنه نفسه المقدسة عن الظلم القبيح عند العقل والعقلاء ، وانه تعالى لا يظلم الناس وإنما يؤاخذهم بذنوبهم. وفي الحديث الصحيح عن النبي ﷺ : قال الله : يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وقل الله تعالى : «وكان حقاً علينا نصر المؤمنين» (٧) أو جب نصر المؤمنين على نفسه تعالى ، طبقاً لادراك العقول لزومه ، ووفاء للوعد

(١) البقرة : ٢٥٧ . (٢) المائدة : ٥٨ . (٣) الانعام : ٥٤ .

(٤) الانبياء : ٤٨ . (٥) آل عمران : ١٨٢ . (٦) آل عمران : ١١٧ .

(٧) الروم : ٤٧ .

في قوله تعالى : « إن تنصروا الله ينصركم » (١)

ثانيها : — مايجب على الامام من القيام بالأمر ، وتفقوم المصالح الشاملة والنظام العام ، وهذا يتوقف على وجود القدرة ، ولا يتحقق مع الضعف والعجز أو خوف الفتنة كما حدث لرسول الله ﷺ في صلح الحديبية ، فحينئذ يسقط هذا التكليف عن الامام مع بقاءه في منصب الخلافة والامامة . قال تعالى : « وان تولوا فأنما عليك البلاغ » (٢) وقوله تعالى : « فذكر إن نفعت الذكرى » (٣) وفي صحيح البخاري ومسلم عن النبي ﷺ قال : « لاتزال طائفة من امتي على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى تقوم الساعة » . وبهذا يجاب عن صلح الامام السبط الحسن (ع) مع معاوية .

فالواجب على الامام والحجة الالهية من نبي أو وصي بمقتضى قوله تعالى : « ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة » (٤) هو التبشير والانذار والوعيد والوعيد « ليهلك من هلك عن بينة » فمن مكنته من الأمة عن نفسه ، وأفرج له وأهتدى بهداه ، وسعه اللطف . « فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى » (٥) ، وأما من منعه عن التصرف بالأمر والنهي ، فقد لزمته الحجة التي هي العلة في إقامة الحجة ، ولا يجب على الله تعالى تمكينه من التصرف بأكثر من المعتاد في الدعوة ، من التخويف بأمر مماوية أو غيرها . قال تعالى : « وما أنت عليهم بجبار » (٦) وقال : « لست عليهم بمسيطر » (٧) وقال : « فمن شاء فليؤمن » (٨) وقال تعالى : « لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي » (٩) .

وثالثها : — مايجب على الأمة والرعية من الانقياد والطاعة وتمكين الامام

- | | | |
|----------------------|-----------------------|----------------------|
| ٠ ٩ : (٣) الاعلى : | ٠ ٢٠ : (٢) آل عمران : | ٠ ٧ : (١) محمد : |
| ٠ ٤٥ : (٦) ق : | ٠ ٢٥٦ : (٥) البقرة : | ٠ ١٢٥ : (٤) النحل : |
| ٠ ٢٥٦ : (٩) البقرة : | ٠ ٢٩ : (٨) الكهف : | ٠ ٢٢ : (٧) الغاشية : |

والخليفة من القيام بوظائفه نحوهم فاذا عصوه أو خوفوه أو نكثوا بيعته أو منعه من تصرفاته ، سقطت عنه وظيفته ، ومع هذا لم يسقط عن الله تعالى البعث والنصب وقد فعل ، لبقاء التكليف ولقدرة المكلفين على الطاعة والامتثال ، ولذلك كان جل شأنه يبعث الرسل وينصب الحجج مع علمه بامتناع الخلق عن الايمان ، ومخالفتهم لتلك الرسل ، وكان الانبياء (ع) يتحملون الرسالة والأداء والتبليغ ، وان امتعت الأمة عن القبول ، عصياناً من عند انفسهم لاعن الله ولا عن الرسل والحجج .

المبحث السابع

دفع الشبهات حول قاعدة اللطف

يدور البحث والنزاع بيننا وبين من يخالفنا في الاعتقاد في قاعدة اللطف في

نصب الامام حول الوجوه التالية : —

الوجه الأول : — قولهم : ان الدين قد كمل في عهد النبي ﷺ لقوله تعالى : « اليوم أكملت لكم دينكم » (١) فلا لطف حينئذ إلا في بعث النبي ، وهو امام معصوم وطاعته واجبة إلى يوم القيامة ، وقد ختمت به النبوة فلا وحي بعده ، وأما التبشير والانذار فعلى الصحابة والتابعين إلى آخر الدهر فيما استنبطوه من محكم القرآن والسنة . وأما تنظيم أمور الأمة فعلى الرؤساء والخلفاء ، فهم الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون لحدود الله . قال الله تعالى : « أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم » . (٢)

أقول : إذا كان الدين قد كمل في عهد النبي ﷺ فلماذا كان أبو بكر يني حكاه على رأيه عندما كانت تعوزه النصوص ؟! في ﴿ الدر المنثور للسيوطي ﴾ في تفسير السكالة ، أنه سئل أبو بكر عنها فقال : إني أقول فيها برأيي ، فان كان صواباً

(١) المائدة : ٤ .

(٢) النساء : ٥٩ .

فمن الله وإن كان خطأ فني ومن الشيطان . وفي ﴿ كنز العمال ﴾ في باب خلافة أبي بكر من كتاب الامارة ، وفي ﴿ تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ٦١ ﴾ : أن أبا بكر إذا ورد عليه الخصم نظر في كتاب الله فان وجد فيه ما يقضي به وإلا رجع الى السنة فان أعياء خرج يسأل المسلمين فان علموه وأخبروه قضى بذلك ، فان أعياء جمع رؤس الناس وخيارهم فان اجتمع رأيهم على أمر قضى به . انتهى . وهذا يكشف عن نقصان الدين عندهم حيث قضاوا فيه بالرأي . وكما عمل عمر ايضا برأيه في كثير من المسائل مثل اسقاطه « حي على خير العمل » وتحريره متعة النساء ومتعة الحج فكل ذلك تدل على فقد النصوص ونقصانها عند القوم .

ومما اتفقت الجماعة على فقد النص فيه — خلافاً للشيعة — هي مسألة الامامة والخلافة ، مع انها من أعظم المسائل المهمة ، وأهم الامور الخطيرة . فكيف لم يرد في وجوبها عموماً وخصوصاً نص من الشارع الكريم ؟ كما ورد في وجوب الصلاة والزكاة أليس ذلك دليلاً على أن الدين — عندهم — كان نافصاً على عهد الرسول ﷺ ؟ أما الشيعة فهم في متسع من هذه المسائل . فهم يجمعون على ان الدين كمل في عهد رسول الله ﷺ بنصبه علي (ع) يوم الغدير خليفة وإماماً بعده . وقد نص على نزول آية : « اليوم اكملت لكم دينكم . الخ » في علي (ع) يوم كثير من الحفاظ والمفسرين وأرباب المسانيد ، منهم : السيوطي في ﴿ الدر المنثور ج ٢ ص ٢٥٩ ﴾ قال : أخرج ابن مردويه وابن عساكر عن أبي سعيد الخدري قال : لما نصب رسول الله ﷺ علياً يوم غدير خم فنادى له بالولاية ، هبط جبرئيل عليه بهذه الآية « اليوم اكملت لكم دينكم » انتهى (١) والحديث ايضا أخرجه الخطيب البغدادي في ﴿ تاريخ بغداد ج ٨ ص ٢٩٠ ﴾ والخطيب الخوارزمي في ﴿ المناقب ص ٨٠ و ٩٤ ﴾ وابن كثير الدمشقي في ﴿ تفسيره ج ٢ ص ١٤ ﴾ وفي تاريخه ﴿ البداية والنهاية ج ٧

(١) رواه ايضا في الاتقان ج ١ ص ٣١ ط ١٣٦٠ .

ص ٣٤٩ ﴿ وسبط ابن الجوزي في ﴿ تذكرة خواص الأمة ص ١٨ ﴾ وأبو نعيم
الاصفهاني في كتابه ﴿ نزول القرآن في علي ﴾ والشيخ شهاب الدين أحمد في ﴿ توضيح
الدلائل ﴾ ، والحموي في ﴿ فرائد السمطين ﴾ الباب الثاني عشر ، مصرحين جميعهم
بنزول الآية في علي (ع) عندما نصبه النبي ﷺ ولياً في الناس يوم غدير خم .
فعلى هذا قد بلغ ﷺ لأمته جميع ما يحتاجون إليه في مبدئهم ومعادهم ، ومنها نصبه
الخلفاء من بعده على ما سيأتي بيانه ، وبذلك قد كمل الدين وتمت النعمة وحصل
اللطف . فكيف يزعم المدعي أن لطف بعد إكمال الدين أصلاً وفرعاً غافلاً عن أن
نصب علي (ع) خليفة على المسلمين أوجب إكمال الدين وتمام النعمة ؟!

ثم إن الدين — وإن كمل على عهد رسول الله ﷺ — قد بقي حفظه عن
التغيير والتبديل ، وإقامة حدوده وذلك منوط بالوصي ، للعلم الضروري بوجود
وجوده ، فإن الشريعة الخالدة الباقية تفتقر إلى من يحفظها ويرعاها فالنبي ﷺ هو
الأصل الذي صدرت منه الشريعة ، والوصي هو الركن الذي تعتمد عليه في بقائها
وصيانتها وحفظها فلو كان الدين على كماله محفوظاً لما أوجب القرآن طاعة أولي الأمر
مقرونة بطاعة الله وطاعة رسوله ، فاتضح أن وجوب طاعة أولي الأمر لطف أيضاً .
ومن هنا صرح (ص) : « من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة الكفر » ولولا
احتياج الناس إلى الامام والوصي لما أكد النبي (ص) على نصب الخليفة من بعده
وأصر عليه حتى اشتد به المرض وقال : « اثنوني بدواة وقرطاس لأكتب لكم
كتاباً لن تضلوا بعدي أبداً » ، وسيأتي البحث الذي ثبت فيه أن المقصود من
الكتابة كان العهد لعلي (ع) بالخلافة . وذهبت البكرية إلى أن غاية الكتابة كانت
لأنبي بكر وعلى أي حال فالغريبان متفقان على أن الكتابة كانت لتعيين الخليفة ، وأن النبي
ﷺ لم يرش أن يفارق أمته ولم يكن بعده من يقوم مقامه ، علماً منه (ص) بأن
بقاء الدين وخلوده منوط بوجود من يحفظه قرناً بعد قرن وجيلاً بعد جيل . فالامام

هو الحافظ للدين عن الاندراس والناس يحتاجون اليه في كل زمان .
 على اننا لو نظرنا إلى الشرائع السالفة لوجدنا أنها مع كمالها وإتمامها على عهد
 أربابها ورسالتها ولسكنها كانت بحاجة إلى نصب من يحفظها ويصون تلك الكتب السماوية
 المنزلة من التحريف والزيادة والنقصان ، إذ جعلت أممهم « يحرفون الكلم عن مواضعه
 ويقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا » وذلك عند ضعف الأنبياء وقلة نفوذهم
 ومقاومتهم للمعاندین والجبابرة ، ولدسائس المنافقين . فهذا موسى (ع) مع ما كان
 له من القوة والبطش ، وكان له في قومه اثنا عشر نقيبا فغاب عنهم وجعل أخاه خليفة
 عليهم فضلوا وأضلوا كثيرا بعبادة العجل وغير ذلك ، وكان لبني اسرائيل مع وجود
 نبينهم (ع) مخالعات عظيمة كقولهم لموسى (ع) : « أرنا الله جهرة » (١) وقولهم :
 « فاذهب أنت وربك فقاتلا .. » (٢) وقولهم : « اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة » (٣)
 وكنحرفهم التوراة بعد نبينهم (ع) . وكذلك عيسى (ع) مع قومه « فلما أحس
 عيسى منهم الكفر قال من أنصاري الى الله » (٤) وأمثال هؤلاء كثيرون في أصحاب
 رسول الله (ص) أيضا وقد أخبر النبي بذلك في قوله — كما في الصحيحين وغيرهما — :
 « ولتبعن سنن من كان قبلكم » وقوله (ص) لأصحابه : « أنتم أشبه الأمم
 ببني اسرائيل غير أنني ما أدري أنعبدون اعجل أم لا » ، وفي صحيح مسلم ج ٨
 ص ٥٧ عن الحنذري قال : قال النبي ﷺ : « لتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر
 وذراعاً بذراع حتى دخلوا جحر ضب لاتبعتوهم . قلنا : يا رسول الله ! اليهود
 والنصارى ؟ قال : فن ؟ فن ؟ إنتهى . فمع هذا كيف يجوز لبني (ص) أن يهمل أمر
 أمته ولا ينصب فيهم من يقوم اعوجاجهم ، وهو يعلم انهم سوف يتبعون بني اسرائيل
 في ضلالهم ؟ !

(٢) المائة : ٢٧ .

(١) النساء : ١٥٢ .

(٤) آل عمران : ٥٢ .

(٣) الاعراف : ١٣٧ .

الوجه الثاني : — من التشكيك في قاعدة اللطف ما قاله ابن تيمية في ﴿ منهاج
 السنه ج ٣ ص ٢٧٠ ﴾ عند قول العلامة الحلي (أعل الله مقامه) : « إن الامام يجب
 أن يكون حافظاً للشرع لانقطاع الوحي بموت النبي ﷺ وعدم وفاء القرآن بجميع
 الاحكام وتفصيلها .. الخ » قال ماحصله : « لا يجب أن يكون الامام حافظاً للشرع
 بل الأمة حافظة ، وحفظ الشرع بمجموعهم أولى من الحفظ بنقل واحد منهم ، فالصحابه
 الذين حفظوا القرآن والحديث وبلغوه هم الذين حصل بهم حفظ الشرع وتبليغه .
 فالحفظ والبلاغ ثابت لكل طائفة بحسب ما حملته من الشرع فالقراء معصومون في
 حفظ القرآن وتبليغه ، والمحدثون معصومون في حفظ الحديث وتبليغه ، والفقهاء
 معصومون في فهم الأدلة والاستدلال بها في الاحكام » وقال في ﴿ ص ١٧٢ ﴾
 « لانسلم أن الحاجة داعية إلى نصب امام معصوم ، لأن عصمة الأمة مغنية عن عصمته
 فلا يمكن أحد أن يبدل شيئاً من الدين » . انتهى .

أقول : إن الرجل أسرف في ادعائه الباطل وإلقاءه القول على عواهنه في زعمه
 أن الأمة معصومة عن الخطأ مع تظافر الأدلة على خلاف ذلك . ألم يبلغه الحديث المتواتر
 عن قوله ﷺ : « ستفترق أمتي إلى ثلاث وسبعين فرقة كلهم في النار إلا واحدة »
 فهل جاءت الفرقة والهلكة إلا من هؤلاء الحفظة والمحدثين الذين زعم الرجل انهم
 معصومون ؟ ألم يبلغه قوله ﷺ : « لقد كثرت علي الكذابة » ؟ فن هؤلاء
 الكذابة غير المحدثين الذين ألصق الرجل بهم العصمة ؟ ألم يعلم بأن في الصحابة من
 هو المنافق والجاهل والفاسق والمرتد والطاغى والباغي والكاذب والمخيط ، كل ذلك
 بنص القرآن الكريم وصريح كلام النبي ﷺ . فكيف يتصف بالعصمة من كان
 هكذا ؟ ففي ﴿ الصحيحين ﴾ وغيرهما من السنن والمسانيد عن النبي (ص) قال :
 « أنا فرطكم على الحوض ، ويرفعن إلي رجال منكم حتى إذا هويت لأناولهم
 اختلجوا دوني فأقول : أي رب أصحابي ، فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك »

وفي ﴿ كنز العمال ﴾ في باب فتن الاصحاب من كتاب الفتن عن النبي (ص) قال :
 « تكون بين اصحابي فتنة إن اقتدى بهم قوم كبهم الله في نار جهنم » فالآيات
 والاحاديث في انقلاب الاصحاب كثيرة ، وسيأتى ان شاء الله في كتابنا باب أفردنا
 لهذا الغرض ، فدعوى ابن تيمية وأتباعه عصمة الصحابة دعوى باطلة كدعواه عصمة
 العلماء في آرائهم ففي ﴿ صحيح مسلم ج ٧ ص ٦٠ ﴾ عن النبي ﷺ يقول : « إن
 الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس ولا يتركه يترسدهم ، ولا يترك عالماً
 يتخذ الناس رؤساء جهلاً ففسلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا .. » الحديث . وفي
 الدر المنثور ج ٣ ص ١٥٥ ﴿ عند قوله تعالى : « إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف
 من الشيطان تذكروا » (١) قال : أخرج الحكيم الترمذي عن عمر بن الخطاب قال :
 أتاني رسول الله (ص) — وأنا اعرف الحزن في وجهه — فأخذ بلحيتي فقال : إنا لله
 وإنا اليه راجعون ، أتاني جبرئيل آنفاً وقال : إنا لله واليه راجعون ، قلت أجل
 إنا لله وإنا اليه راجعون فم ذلك يا جبرئيل ؟ فقال : إن امتك مفتتنة بعدك بقليل من
 الدهر غير كثير . قلت : فتنة كفر أو فتنة ضلال ؟ قال : كل ذلك سيكون . قلت
 ومن أين ذلك وإنا تارك فيهم كتاب الله ؟ قال : بكتاب الله يضلون وأول ذلك من قبل
 قرائهم وامرائهم . يمنع الأمراء الناس حقوقهم فلا يعطونها ، ويتبع القراء أهواء الامراء
 فيمدونهم في الغي ثم لا يقصرون .

أقول : ولقد كان لعمر نفسه سهم كبير في اضلال الأمة وبث التفرقة بينهم
 وايقاع الحيرة فيهم . وذلك بنسبته قول الهجر الى النبي ﷺ ساعة وفاته حين اشتد
 به المرض (ص) فقال : « إيتوني بداة وقرطاس لأكتب لكم كتاباً لن تضلوا
 أبداً » فقال عمر : ماله أجز ؟ صرح بذلك ابن تيمية في ﴿ منهاج ج ٣ ص ٢١٢ ﴾
 و﴿ البخاري ﴾ في باب كتابة العلم وباب كراهية الخلاف ، وباب قول المريض : قوموا

عني ، من قول عمر : إن النبي قد غلب عليه الوجد . ومن حديث (البخاري) في باب جوائز الوفد من كتاب الجهاد : فتنازعوا — ولا ينبغي عندني تنازع — فقالوا : هجر رسول الله ومن حديثه في باب اخراج اليهود من جزيرة العرب من قولهم : ماله أهدر ؟ إستفهموه ، ونحوه حديث مسلم في (صحيحه ج ٥ ص ٧٥) ، وأحمد بن حنبل في (المسند ج ١ ص ٢٢٢) ومن حديث مسلم أيضا في (كتاب الوصية ج ٥ ص ٧٦) ، وأحمد في (المسند ج ١ ص ٣٥٥) ، قالوا : إن رسول الله يهجر . وبالجملة فإن عمر وأتباعه يومئذ حالوا بين رسول الله (ص) وبين كتابه ذلك الزافع للضلال عن الامة الى الأبد . فأوقعوا الامة في هذه الفتن العمياء الى يوم القيامة .

ولعل مقصود النبي ﷺ من كلامه هذا مع عمر كان لاتمام الحجة عليه لعلمه بما سوف يعمله هو وأصحابه في المستقبل .

على أن النبي ﷺ لم يدع باباً للفتنة إلا سدها ، ولم يقصر في هداية أمتيه وارشادهم الى ما يمنعهم من الضلالة والفتنة ، وذلك بأمره إياهم بالتمسك بالكتاب والعترة فقال : « علي مع القرآن والقرآن مع علي » رواه الحاكم في (المستدرک ج ٣ ص ١٢٤) وفي (الصواعق المحرقة لابن حجر ص ٧٧) في ذيل الحديث الاربعين من أحاديث فضائل أمير المؤمنين (ع) قائلا : وفي رواية أنه ﷺ قال في مرض موته : « ايها الناس يوشك أن أقبض سريعا فينطلق بي ، وقد قدمت اليكم معذرة اليكم ، ألا إني مخلف فيكم كتاب ربي عز وجل — وعترتي أهل بيتي » ثم أخذ بيد علي فرفعها فقال : « هذا علي مع القرآن والقرآن مع علي لا يفترقان حتى يردا علي الحوض فأسألها ماخلفت فيهما » انتهى مضافا الى أن حديث الثقلين وهو قوله (ص) « إني مخلف فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا أبدا وانها لن يفترقا حتى يردا علي الحوض » رواه أحمد بن حنبل في (المسند ج ٥ ص ١٨٢ و ١٨٩) وفي ج ٣ ص ١٤ و ٢٦ و ٥٩) من طرق متعددة ، والحاكم في (المستدرک ج ٣ ص ١٠٩

و ٥٣٣ ﴿ وأبو نعيم في ﴿ حلية الاولياء ج ١ ص ٣٥٥ ﴾ وابن حجر في ﴿ صواعقه ص ٩١ و ٩٢ ﴾ والسيوطي في ﴿ الجامع الصغير ﴾ حرف الألف بعده النون ، وفي ﴿ الدر المنثور ج ٢ ص ٦٠ ﴾ .

قول عمر : حسبنا كتاب الله

من الوجوه التي تستدل بها الجماعة لمذهبهم — وهو عدم احتياج الناس الى نصب الامام — هو قول عمر : حسبنا كتاب الله ! وذلك عندما اراد النبي ﷺ ان يكتب في مرض وفاته الكتاب الذي لا يضلون بعده أبدا ، كما مر عليك حديثه قبل قليل .

فنقول : إن الاكتفاء بكتاب الله تعالى إنما يكون بدلالة السنة من كلام النبي ﷺ أو المعصومين من أوصيائه (ع) ، وإلا فعمر هو القائل : « ثلاث يهدم الدين : زلة العالم ، وجدال المنافق بالقرآن ، وأئمة مضلون » إنتهى فلجدال بالقرآن مما يهدم الدين إن لم يقترن بمعرفة تأويله عن الله وعن الراسخين في العلم . ومن هنا كان الذين في قلوبهم زيغ يتبعون ما تشابهت من الآيات ، ويقولون : نؤمن ببعض ونكفر ببعض ثم تراهم يحتجون على باطلهم بآيات ظاهرها التجسيم في الله والتشبيه والرؤية واثبات الجهة والقول بالتركيب .. الخ ويحتج كل من الجبرية والمفوضة والمعتزلة والأشاعرة على خصومهم بالقرآن انتصاراً لمذاهبهم مع ما فيها من الاختلاف والمناقضة فيما بينها . فعن عبدالله بن عمر ان الحرورية شرار خلق الله وانهم يركنون الى آيات القرآن نزلت في الكفار فجملوها على المؤمنين فكانت الخوارج أعظم فتنة على الأمة الاسلامية لأنهم جادلوا علياً (ع) بالقرآن وحكموا على العصبي بالكفر والخلود في النار بالقرآن . واحتجت القدرية ايضاً بالقرآن ، وكذلك سائر طوائف المسلمين ممن قال بقدم القرآن أو قال بمحدوثه . حتى أن معاوية رأس الفتنه الباغية طلب من

أمير المؤمنين (ع) التحاكم الى القرآن ، وهو الذي حرف الحديث المتواتر عن النبي ﷺ : « ياعمار تقتلك الفئة الباغية » بتأويله أن علياً (ع) قاتل عمار إذ جاء به الى الحرب ، ويقول الله تعالى : « ما يجادل في آيات الله إلا الذين كفروا » (١) وفي الميزان للشعراني ج ١ ص ٦٢ ﴿ عن عمر قال : سيأتي قوم يجادلونكم بشبهات القرآن فخذوهم بالسنن فان اصحاب السنن اعلم بكتاب الله . فاتضح من هذا أن القرآن لا يستغني عن علم النبي (ص) وإلا اتخذوا البطلون سبيلاً الى أباطيلهم ، وأن كتاب الله يجب أن يقتن بسنة رسوله ﷺ اتباعاً لقوله (ص) : « إني مخلف فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي » الذي مر عليك . ففي الحديث عن أبي عبيد عن إبراهيم التيمي قال : خلا عمر بن الخطاب ذات يوم فجعل يحدث نفسه : كيف تختلف هذه الأمة ونبيها واحد وقبلتها واحدة ؟ . فقال ابن عباس : يا أمير المؤمنين إنا أنزل علينا القرآن فقرأناه وعلّمنا فيم نزل ، وإنه سيكون بعد أقوام ، يقرؤون القرآن ولا يدرون فيم نزل فيكون لهم رأي فيه اختلفوا ، فاذا اختلفوا اقتتلوا . ولما عرف عمر قول ابن عباس اعجبه ورآه أنه صحيح .

فقول الجماعة : إن النبي (ص) هو الامام المعصوم وإنما الناس محتاجون اليه فهو الحجّة والشاهد على الامة ، والعلماء ينوبون عنه في حفظ دينه ونشر شريعته . هذا القول فيه نظر لأن الامة تحتاج الى النبي مادام على قيد الحياة ، فاذا توفي (ص) كان احتياج الناس الى شخص مثله ممن يقوم مقامه في التبليغ والاداء من الأمن عن الخطأ . فالناس في جميع ادوار التكليف يحتاجون الى قيم ديني من نبي أو وصي نبي معصوم عن الخطأ يمتد الخلق الى طاعة الله من غير إجماع ولا اضطرار . فوجوده لطف ومن هنا وجب القول بالامامة في هذه الامة بعد انقطاع الوحي ، إذ الامام هو المترجم للقرآن والمبين لحلاله وحرامه . فلا يكفي القرآن وحده لولا المترجم . فظهر بذلك

بطلان قول القائل : حسبنا كتاب الله !

حصرهم اللطف في الامام الحاضر القاهر

قال ابن تيمية في مواضع من كتابه ﴿ مناهج السنة ﴾ : إن مقتضى وجوب نصب الخليفة هو عدم جواز غيبته وانقطاع فيضه ، فلا لطف مع استتاره وعدم امكان الوصول اليه على أن اللازم من مذهب الشيعة عدم الخلاف بينهم لوجود أئمتهم واتصال سلسلتهم مع أن عليا وهو أول الخلفاء عندهم ، ومنصوب من الله لديهم ، قد وقع الخلاف بين المسلمين فيه فمنهم من خرجوا عليه وقامت حروب وجرت فتن عظيمة ، فأين اللطف في نصبه ونصب الأئمة من ذريته ؟

وقال في (المناهج ج ١ ص ٣٢) : قول الشيعي : « ان الله خلق أولياء معصومين أمكنهم وأعطاهم .. الخ » إن أراد أن الله نصبهم ومكنهم وأعطاهم القدرة على سياسة الناس حتى ينتفع الناس بسياستهم فهذا كذب ، وهم لا يقولون ذلك بل يقولون : إن الأئمة مقهورون ليس لهم سلطان ويعلمون أن الله لم يمكنهم ولم يؤتهم ملكا كما أتى المؤمنين بل ولا كما أتى الكفار والفجار ، فلم يحصل بنصبهم لطف في العالم ولا مصالحة ولا رحمة وإنما حصل تكذيب الناس لهم .

وقال في (ص ٢٥٠ من ج ٣ من مناهجه) ، قولكم : لا بد من نصب امام معصوم يصدكم عن الظلم والتعدي ويمنعهم عن التغالب والتعهر . أتريدون أنه لا بد أن يخلق الله ويقيم من يكون متصفاً بهذه الصفات ، أم يجب على الناس أن يبايعوا من يكون كذلك ؟ فالأول فالله لم يخلق احداً متصفاً بهذه الصفات . فان غاية ما عندكم أن تقولوا إن علياً كان معصوماً لكن الله لم يؤيده لا بنفسه ولا بجند خلقهم له حتى يفعل ما ذكرتموه بل انتم تقولون : انه كان عاجزاً مقهوراً مظلوماً في زمن الثلاثة ولما صار له جند قام جند آخر قاتلوه حتى لم يتمكن ان يفعل ما فعل الذين كان قبله

الذين هم عندكم ظلمة ، فيكون الله قد ايد الذين كانوا قبله حتى تمكنوا من فعل ما فعلوه من المصالح ، ولم يؤيده حتى يفعل ذلك وحينئذ فما خلق الله هذا المعصوم المؤيد الذي اقترحموه على الله .. الى ان قال : وإن قلتم : ان الناس يجب عليهم ان يبايعوه ويعينوه ، قلنا ايضا : فالناس لم يفعلوا ذلك سواء كانوا مطيعين او عاصين ، وعلى كل تقدير فاحصل من المعصومين عندكم تأييد لامن الله ولا من الناس .. الى أن قال: إن الصد عن الظلم وايصال الحق الى المظلوم فرع على منع الظلم عن نفسه واستيفاء حقه فاذا كان عاجزاً مقهوراً لا يمكنه دفع الظلم عن نفسه ولا استيفاء حقه من ولاية او مال ولا حق امرأته من ميراثها فأبي ظلم يدفع وأي حق يوصل ؟ ثم قال : فمن اين يعلم انه يجب على الله ان يخلق اماما معصوماً . وهو انما يخلقه ليحصل به مصالح عبادته وقد خلقه عاجزاً لا يقدر على تلك المصالح بل حصل بوجوده الفساد ، فلو لم يخلق لم يكن يجري في الدنيا من الشر اكثر مما جرى .. الى آخر ما تخرص به .

فأقول : ان ما ذكره بطوله وتكريره عباراته كان اقصى ما بذله من التحامل على امير المؤمنين والائمة الطاهرين من ذريته عليهم السلام بما لامر به عليه ، وسنجيب عن ذلك كله بنحوين من الاجمال والتفصيل : —

اما مجمل الجواب لمن يعرف معنى اللطف في بعث الانبياء والرسل ، وسن الشرائع وانزال الكتب فهو ان المسلمين قد اجمعوا على ان بعث الانبياء لطف ورحمة ومشمول على الحكمة . فهل يصح ان يقال : ليس في بعث نوح (ع) مصلحة غير تمرد قومه وهلاكهم بدعائه : « رب لاتذر على الأرض من الكافرين ديارا » ؟ وكذلك ليس في ارسال هود (ع) وصالح (ع) الى عاد وثمود غير اهلاكهم بالصاعقة والريح ونحوهم قوم لوط (ع) واصحاب مدين ونظر اؤهم ممن عصوا وخالفوا انبياءهم فأهلكوا عن آخرهم . مع ان البعث انما هو لغرض الهداية لا لأجل الاهلاك والتعذيب ، وهذا موسى (ع) استخلف اخاه من الله في قومه فلم يحصل من استخلافه فيهم إلا شدة

الفساد وعبادتهم العجل ولم يحصل لهارون الغرض من نصبه وتعيينه ، وكذا في سائر الانبياء الذين بعثهم الله الى الامم الماضية اذ لم يقع في العالم من الشر اكثر مما وقع في هؤلاء الامم . وهل يمكن يحيى وعيسى (ع) وغيرها من قتل من الانبياء أن يدفعوا الشر عن انفسهم حتى يمكنهم اىصال الحق الى أهله ودفع الظلم عن المظلومين ، كما اشترطه ابن تيمية ؟ وكل ذلك لم يقع . فهل يتوهم أحد ، أن ذلك من نقض الغرض للحكيم سبحانه ؟

ومن ضرورة الأديان أن الغرض من بعث الرسل هو هداية الخلق ، وجلبهم الى الطاعة ، ومع ذلك نرى تمردهم بالكفر والعصيان ، ولم يزعم احد أن ذلك نقض لغرض الحكيم . فكيف يتحمل ابن تيمية على امير المؤمنين (ع) استجابة لبغضه وعداوته له (ع) — بأنه لم يقع في خلافته الا الشر ؟ وما هو الا الخير ليميز الله به الخبيث عن الطيب . وقد اخبره النبي ﷺ بقوله : « يا علي انك تقابل الناس على التأويل كما كنت اقاتلهم على التنزيل » وقال (ص) : « يا علي انت مني بمنزلة هارون من موسى » فلا يضر عليا (ع) عصيان الأمة له كما لم يضر هارون تخلف بني اسرائيل وذلك لأن الله تعالى لا يكلف عباده الا بما يقدرون عليه ويستطيعون وبعد أن يقيم عليهم الحجة ويمكنهم من معرفة رسله وانبيائه ، وهذا من البيان القاطع للعذر ، فلو تمرد العبد كان ذلك من هوى نفسه ، ولا يكون عند العقلاء من نقض الغرض او قصور في التبليغ . وانما يكون ذلك ماذا كلف عباده وسد عليهم ابواب الطاعة ، وهذا لا يكون أبدا .

ثم ان وجوب نصب الخليفة على الله لطفاً لا يختلف عن وجوبه على الناس شرعاً واختلاف الامة في اختيار الاصاح للخلافة وعدم تمكنهم من احد بعينه . فهل لابن تيمية واتباعه ان يقولوا بانقطاع دور الخلافة وسقوط وجوب النصب عن الأمة لاختلافهم او يقولون : ان الخلاف منهم ، وهم قادرون على أن ينفقوا على واحد ذي رأي لتم

به مصالحهم؟ نعم انهم يأخذون القول الثاني فلا فرق — اذن — في وجوب اطاعة الامام والانقياد له بين أن يكون معصوماً أو غير معصوم .

وبيان أوضح : ان الله تعالى اتخذ التدابير اللازمة الموافقة للعقل في بعث رسله لغرض هداية الخلق ، غير انه تعالى لم يجبرهم على الطاعة ، وان كان حثهم بالوعيد والوعيد على ذلك . فأما من ساقته الأهواء النفسية الى ارتكاب المعاصي ، فليس من الحكمة الالهية سلب قدرته على المعصية بالقهر والقوة .

وأما تفصيل الجواب عما تمحور به ابن تيمية — على طوله وتفصيله — فهو أن نقول : إن قوله : ان اراد الشيعي — أي العلامة الحلي قدس سره — بقوله : « ان الله نصب اولياء .. » الى آخره باطله في رد العلامة طاب ثراه .

فنقول : ان ما افترضه في جوابه يناقض معنى اللطف الذي يقول به الجميع من الشيعة والسنة في بعث الانبياء ونصب اوصيائهم ، وذلك لأن الجميع مطبقون على أن البعث والنصب إنما هو بالنظر الى الحكمة والمصلحة العامة أعني هداية الخلق على غير جهة الاكراه والأخبار . وقد اجمع العلماء مع جميع المذاهب على اللطف في بعث النبي ﷺ وعدم القدح في نبوته بل في نبوة كل نبي بمخالفة العصاة لهم ، فكذلك امامة الامام — سواء أكانت من الله ام من الناس — لا يضرها عصيان أهل البغي وتمرد المخالفين فأهل السنة لا يقولون ببطالان خلافة أبي بكر او عثمان بخروج من خرج عليها لاسيما عثمان حيث خالفه المسلمون وخلعوه وقتلوه ، مع أن خلافتها كانت من الناس لا من الله . فكيف اذا كان الامام منصوباً من الله تعالى لا يدخل فيه الاختيار والانظار ، فهل يعقل أن تبطل حينئذ الامامة الجامعة للشرائط؟ ولا اختيار لمخلوق بعد اختيار الخالق . وخلافة أمير المؤمنين (ع) — بعدما ثبت انها بالنص — لا يضرها انحراف من بغى عليه كما لم يضر خلافة عثمان — عندهم — بخروج المسلمين عليه وخلعهم اياه . على ان عليا عليه السلام اقوى حجة من عثمان ، لان عثمان خلعه الناس بعدما شاهدوا منه من

الامور ما بعثهم على ذلك . وأما علي (ع) فقد نكشوا بيعته من غير أن يروا منه شيئاً فهم لأجل ذلك باغون عليه كما محام النبي ﷺ بالفئة الباغية . فلا يكون ابتلاؤه (ع) بالامنة الباغية نقصاً في إمامته ، ولا مناقضاً للطف في نصبه ، وإنما يرجع الى تقصير المسلمين في عدم رعايتهم حقوقه . ولم يحارب امير المؤمنين (ع) الفرق الناكثة والقاسطة والمارقة إلا باسم من رسول الله ﷺ ودعوة منه في قوله (ص) : « وإن منكم من يقاتل على تأويل القرآن كما كنت اقاتلهم على تنزيله . فقال أبو بكر : أنا هو يارسول الله ؟ قال : لا . وقال عمر : أنا هو يارسول الله ؟ قال : لا ولكن خاصف النعل في الحجرة » — وقد أعطى علياً نعله يخفضها — رواه الحاكم في (مستدركه) وصححه هو والذهبي في (تلخيص المستدرك ج ٣ ص ١٢٢) وأحمد في (المسند ج ٣ ص ٣٣ و ٨٢) وعلي المتقي في (كنز العمال ج ٦ ص ١٥٥) وابن كثير الدمشقي في (البداية والنهاية ج ٧ ص ٣٦٠) وابن الأثير في (أسد الغابة) في ترجمة علي (ع) ج ٤ ص ٢٦ و ٣٢ و ٣٣ .

ثم ان ابن تيمية لم يتخرج عن الكذب فيما تقول به ، ونسب العتق الواقعة في خلافة امير المؤمنين (ع) اليه (ع) وقال : انه لم يتمكن من بسط العدل ودفع الظلم حتى عن زوجته فاطمة (ع) في ميراث أبيها وعجز عن سياسة الخلق .

أقول : ان السياسة التي ذكرها الرجل هي المداهنة في دين الله ، وإن عليا (ع) لم يعجز عنها — كما زعم — ولكنه نفذ وصية النبي ﷺ وعهده اليه في قتال الناكثين والقاسطين والمارقين ، وقد قال ﷺ : « إن عليا كباب حطة في بني اسرائيل من دخله كان مؤمناً ومن خرج عنه كان كافراً » وقوله ﷺ : « علي إمام البررة وقاتل الفجرة منصور من نصره ، مخذول من خذله » رواها ابن حجر في (الصواعق ص ٧٧) في فضائل علي (ع) ، إذ أ فلا سياسة لعلي (ع) مع من خرج عليه إلا بالسيف كما انه لا سياسة لرسول الله (ص) مع الكفار بعد قوله تعالى : « فاقتلوا المشركين كافة

كما يقاتلونكم كافة» (١) وهل كانت تنتج سياسته (ع) مع طلحة والزبير ومعاوية إلا تسليط الفساق على بلاد المسلمين كما صنعه عثمان ، اذ سلط بني أبيه وأقاربه ومن فسقه القرآن ، على أموال الأمة وبلادهم .

وإن عجز علي (ع) عن نشر الدعوة ، وعن بسط العدل ، فليس أعظم من رسول الله ﷺ اذ لم يتمكن من ذلك ، بعد طول بلائه وشدة محنته وعظيم جهاده مع المشركين لم يدخل في طاعته إلا القليل من الناس وهم مع قلتهم بين منافق وذئب شقاق وفاثق وكذاب ، وعامل يرتشي وقائد يخون « إن أكثرهم للحق كارهون » ومع ذلك نجمة ممن آمن به ﷺ في حياته ، إنقلب على عقبيه بعد وفاته . دلت عليه آية الانقلاب ، وآية الارتداد ، وأحاديث الحوض . وقوله تعالى : « ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ماتولى » (٢) فكما أن انقلابهم هذا وارتدادهم واتباعهم غير سبيل المؤمنين لم يضر الله ولا رسوله شيئاً ، كذلك عصيان من عصى أمير المؤمنين (ع) فإنه لا يضره في دينه وعدله ومروءته وامامته . وهو كنوح عليه السلام اذ قال : « رب إني مغلوب فانتصر » (٣) ومثل لوط (ع) اذ قال : « لو أن لي بكم قوة أو آوي إلى ركن شديد » (٤) ومثل هارون (ع) في بني إسرائيل اذ انقلبوا عليه وعكفوا على عجل السامري .

وأما ما طعن به ابن تيمية في أمير المؤمنين عليه السلام من انه عليه السلام يتمكن من احقاق حتى زوجته فاطمة الزهراء عليها السلام واستنقاذ إرثها من أيها رسول الله ﷺ فان ذلك — في الحقيقة — ذم في من آذى فاطمة (ع) واغضبها حقها المشروع ونازعها إرثها حتى ماتت وهي واجدة عليه . وقد قال رسول الله ﷺ : « فاطمة بضعة مني ، من آذاها فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله » .

(٢) النساء : ١١٤ .

(١) التوبة : ٦ .

(٤) هود : ٨٠ .

(٣) القمر : ١٠ .

وأخرج الحاكم في ﴿المستدرک ج ٣ ص ١٥٤﴾ عن النبي (ص) إن الله «يرضى لرضى فاطمة ويغضب لغضبها» .

وإن في موقف أمير المؤمنين (ع) ممن ظلم زوجته الزهراء (ع) أسوة برسول الله (ص) في موقفه ممن تقول من المنافقين بالافك على زوجته عائشة حتى نزلت الآية في براءتها من الافك .

ولقد استنصر النبي ﷺ أصحابه على المنافق الذي افعل الافك على عائشة فلم ينصروه بل عارضوه ففي ﴿صحيح مسلم ج ٨ ص ١١٥﴾ من حديث عائشة في قصة الافك قالت : قام رسول الله (ص) على المنبر فاستعذر من عبدالله بن أبي بن سلول فقال : من يعذرنى من رجل قد بلغ أذاه في أهل بيتي ، فوالله ما علمت من أهلي إلا خيراً . فقام سعد بن معاذ الانصاري فقال : اعذرک منه يا رسول الله إن كان من الأوس ضربنا عنقه وإن كان اخواننا الخزرج أمرتنا فتبعنا أمرک قالت : فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج — وكان رجلاً صالحاً ولكن اجتهلته الحمية — فقال لسعد بن معاذ : كذبت لعمر الله لا تقتلنه ولا تقدر على قتله . فقام أسيد بن حضير — وهو ابن عم سعد بن معاذ — فقال لسعد بن عبادة : كذبت لعمر الله لنقتلنه فانك منافق تجادل عن المنافقين فثار الحيان الأوس والخزرج حتى هوأ أن أن يقتلوا ، ورسول الله ﷺ قائم على المنبر فلم يزل رسول الله يعظهم حتى سكتوا وسكت (ص) .

فانظر لحالة هؤلاء إساءتهم صحبة رسول الله (ص) وجدالهم عن منافق آذى أهله ، إلى غير ذلك من مخالفاتهم الصريحة لأوامره في يوم احد وبدر والحديبية وكتخلفهم عن جيش أسامة وكغيرها من وجوه عصيانهم وتمردهم . ومنه تعلم أن أصحاب أمير المؤمنين (ع) كانوا أوفى له وأكث انقياداً من هؤلاء .

على أن مخالفة من خالف من أصحاب أمير المؤمنين (ع) وعصيان من عصي

منهم ، لاتضره (ع) شيئاً بل تضرهم أنفسهم وقد قال النبي ﷺ : « اللهم انصر من نصر علياً ، وأخذل من خذله » . نعم إن ثلثة من الصحابة الأختيار ممن امتحن الله قلوبهم للتقوى نصروا علياً واستقاموا في نصره واتباعه والذب عنه ومضى بعضهم شهداء بين يديه وهم كثيرون ، فلولا أن سياسة أمير المؤمنين (ع) كانت صالحة مرضية لما ساعدوه وآزروه كما لم يساعدوا عثمان في طول حصاره لتخطئتهم سياسة عثمان وحاشيته ، بل ولم يساعده أي صحابي حتى معاوية وعمرو بن العاص .

فهل كانت سياسة أفضل من سياسة أمير المؤمنين (ع) يؤمذ في حفظ الدين وحماية المسلمين والدفاع عن أعراضهم وأموالهم ؟ اللهم سياسة معاوية الغدار الجبار التي بناها على الظلم والبغي والعدوان . وما قصده ابن تيمية من السياسة التي زعم أن علياً (ع) عجز عنها إن أراد بها سياسة العدل والايان فقد تجلت في أمير المؤمنين (ع) بأجلى مظاهرها ، وإن أراد بها سياسة معاوية فما أبعد علياً (ع) عنها ! وهو «ع» الفائل : « إن معاوية يغدر ويفجر ولولا كراهة الغدر لسكنت من أدهى الناس ولكن كل غدره فجرة ولكل فجرة كفره » .

المبحث الثامن

في من يقوم به اللطف

ونذكر في هذا المبحث الشبهات التي أوردتها الخصوم (١) مثل محمود الآلوسي وعبد العزيز الدهلوي ونصر الله السكاكبي ، وابن تيمية ، فيقع البحث في مواضع من كلمات هؤلاء فيما يأتي : —

١ — نقض مقالة لآلوسي : — حيث قال في كتابه « مختصر التحفة » :
ان الامامة لانكون مطلقاً لتماماً ، وانما يكون لتماماً بشرط أن يكون الامام متصرفاً

(١) ويجدر بنا أن نعلم - قبل ذكر الشبهات - أن اللطف يقوم بشخص الامام الجامع لصفات الامامة المنصوب من الله المتوفرة فيه العصمة والإعانة والافضالية . الخ

بالامر والنهي واما مع الخوف والتستر فلا لطف ولا امام بل يكون حينئذ نصبه وأمره بالتستر سفهاً وعبثاً . ويشبه ذلك ما اذا قلد أحداً أمر القضاة ثم أمره بالاختفاء عن الناس وعدم اظهار قضائه . وأيضا اذا كان الامام مأموراً من الله تعالى بالتأني وترك الدعوة ، يلزم اما سقوط التكليف واما جواز الرجوع الى الغير فيكون المكلف معذوراً في المخالفة اذ لا يكلف الله نفساً الا وسعها .. الخ

أقول : قوله : « إنما يكون لطفاً بشرط أن يكون الامام متصرفاً . . » فيه نظر لأن ذلك شرط الملوكية والسلطنة وليس شرطاً للامامة ولا جزءاً من مفهومها ، وقد قلنا سابقاً ان الامامة ليست ملوكية وإنما تجتمع معها حيناً وتفارقها حيناً آخر . نعم ، التصرف بالأمر والنهي من وظائف الامام ، وليس من مقومات الامامة . وما ذكره من اللطف في الامام المتصرف الحاضر إنما هو قول من لا يعرف معنى اللطف فانكر على من قال به في نصب الامام ولم يدرك أن اللطف في النصب كاللطف في البعث وأن الواجب من الله تعالى نصب الخلفاء في الأرض ، وأما التصرف بالأمر والنهي فيتوقف على اطاعة الامة لهم وايضا عليهم لأوامرهم . فلو لم ينفادوا اليهم كانت تبعه قوات المصلحة ومنع اللطف على الامة أنفسهم ، فليست اجابة الحجة من شرائط كون اللطف لطفاً والامام اماماً ، فلا يضيع لطف وجوده ولطف تصرفه من أجل حصول الموانع من ظهوره فاذا عرف الله الناس بامامهم وأمرهم بطاعته بقوله : « اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الأمر منكم » فقد تمت المصلحة من ناحيته تعالى ، وبقي على الناس ما هو المفترض عليهم من الدخول في طاعته وامثال أوامره . نعم لو لم يقم الله تعالى الحجة على الخلق كان هو المفوت للمصلحة ، فكان يقبح منه التكليف ، اذ يقبح التكليف بما لا طريق للمكلف الى العلم به . فما قاله الآلوسي من سقوط التكليف أو جواز الرجوع الى غير الامام فيكون وجوده كعدمه ، إنما يكون فيما اذا لم تنصب الحجة الالهية . أو لم ينصب الطريق اليه . أما في فرض نصب الحجة والامام واقامة

الدليل على معرفته ، وعصيان الناس وانحرافهم عنه ، وتركهم له بسوء الاختيار وإجائهم إياه الى الفرار عنهم أو الى رفع اليد عن التصرف ، فهذا لا يلزم سقوط التكليف ، لان الله أقام الحججة عليهم ، والأمة متمكنة عن إزاحة العلة ورفع الموانع وهو من فعلهم وليس من فعل الله تعالى .

والآلوسي يعلم من قواعد الشرع أن التكليف لطف من الله تعالى لانه يزجر عن المعاصي ويبيح على الطاعات ، ولا يخرجه عن اللطف خروج المكلفين عن الطاعة بالكفر أو المعصية وترك العمل بواجبهم السمعي ، ومثله نصب الخليفة والامام .

٢ - نقض كلام الدهلوي والكابلي : — قال عبدالعزيز الدهلوي في ﴿التحفة﴾ ونصر الله الكابلي في كتابه ﴿الصواعق﴾ في المطلب الأول من المقصد السابع مستهزئاً بالشيعة ، قال : الاولي القول بأن الله تعالى أمر صاحب الزمان في الكتاب المحتوم بخواتيم الذهب أن يخفى أكثر من ثمان مائة فحرم الناس عن اللطف الواجب .

أقول : إنه خلط بين المقتضي لوجود الامام وتصرفه وبين المقتضي لتستره المانع عن ظهوره . والحق ان الاول من فعل الله ، وقد فعل وصح به التكليف كما صح بيعته انبياءه عليهم السلام . وان الثاني من فعل الناس ، اذ حرموا انفسهم الفيض الصادر عن الامام المنصوب من الله تعالى ، كما فعل من قبلهم من الامم السالفة . وهم من إزاحة العلة ليظهر ويتحقق ماهو اللطف ، وإلا فيؤخر ظهوره أو تصرفه الى زمان آخر يطعن بسلامته فيه . كما حصل ذلك للامامين محمد بن علي الباقر وجعفر بن محمد الصادق عليهما السلام ، اذ لم يقدر على انتصرف والظهور الى الناس إلا الفترة الواقعة بين بني أمية وبني العباس واشتغال كل منهما بالفتن ، فجعلنا ينشر ان ماهو المفروض عليها حتى امتلأ العالم من آثارها .

فالمقياس في ظهور الامام وتصرفه إنما هو الأمن على نفسه ، والسبب لتستره

هو الخوف وعجز المؤمنين عن حفظه وحفظ أنفسهم لضعف فيهم ، ولذلك لما شاهد النبي ﷺ تطاول أهل مكة عليه وعلى المسلمين أذن لاصحابه بالهجرة ، واستتر هو ﷺ في دار الأرقم بن الأرقم ، ولما اشتد عليه هاجر الى المدينة فراراً عن أهل مكة كما خرج موسى (ع) من مصر « خائفاً يتربص قال رب نجني من القوم الظالمين » وكما صعد عيسى (ع) الى السماء لما ارادوا أن يقتلوه غاب عن اعدائه ولا تزال غيبته مستمرة الى يومنا هذا لم ينزل الى الارض . فهل اراد الله تعالى برفع عيسى الى السماء نقض الغرض عن بعثه وتفويت المصلحة عن قومه كما ربما يقوله المنكرون لبعث الانبياء أو اراد إنقاذه من القتل ؟ فالحال — اذاً — في بعث النبي ونصب الوصي سواء لا يختلفان . قال تعالى : « ولو أنا أهلكتهم بعداب من قبله لقالوا ربنا لولا ارسلت الينا رسولا فنتبع آياتك من قبل أن نذل ونخزى » فالآية صريحة في قاعدة اللطف التي هي المرجع في البعث والنصب .

على أن لكل من المهدي المنتظر وعيسى بن مريم عليهما السلام وكلاء في الارض بعد غيابهما ، ولكنهم ليسوا سواء ، فوكلاء عيسى (ع) وهم الحواريون اشركوا بالله بعد صعود نبيهم ، وذكروا انه ابن الله ، ونسبوا اليه أنه اوصى بالاقانيم ، وافتروا على الصديقة مريم بانها سقت الخمر للرجال الأجانب ، واسقطوا عن الانجيل اسم أحمد ﷺ وغيروا وبدلوا في دين عيسى (ع) وحرفوا الكلم عن مواضعه في كتبهم السماوية ومع هذا لم يقل أحد بأن غيبة عيسى (ع) وصعوده الى السماء نقض للغرض عن بعثه ، ومنع للناس عن اللطف . وأما وكلاء المهدي (ع) الذين جعلهم نظراً على الامة فانهم لم يخونوا ولم يغيروا شيئاً من دينه ودين جده (ص) ولم يبدلوا طريقته ، بل لايزالون يبذلون جهودهم في نشر طريقته (ع) وازاحة شبهات المخالفين عنها .

والمعجب من هذا المعترض وامثاله ممن يعملون شأن الانبياء المقهورين في زمانهم

وما نالهم من القتل والتعذيب ، ومع هذا ينكرون إمامة الأئمة من أهل البيت (ع) لأجل كونهم مقهورين .

المقام الثاني

مقهورية الأئمة (ع) لانضر بامامتهم

قالت الجماعة : إن أمر الامامة في أيام الشيعة كان في الانحطاط فما منهم إلا مقهور أو خائف مستور ، لا يمكنه ان يدعو الى نفسه بل كل الدين محفوظاً منتشراً بواسطة الصحابة فهم امناء الأمة وحفاظ الشريعة .

قلت : كيف تكون الصحابة حفاظ الشريعة ، وهل نشأ هذا الاختلاف بين الأمة إلا منهم ؟ حتى أن كل مذهب باطل او بدعة وضلالة تستند الى واحد او اكثر من الصحابة في رواية يرونها او حديث ينقله . فهم في اختلافهم في آرائهم وفي فهم أحاديثهم عن النبي ﷺ أحوج الى امام معصوم يرفع حيرتهم ويزيح عنهم أخطأهم التي وقعوا فيها باعراضهم عن باب علم النبي (ص) في قوله : « أنا مدينة العلم وعلي بابها فمن أراد العلم فليأت الباب » .

وأما كون الأئمة الطاهرين (ع) مقهورين فذلك بسبب انحراف الامة عنهم بعد امام الحجة عليها . فما منهم إلا مقتول او مسموم أو مشرد كما أخبر به الصادق المصدق «ص» من حديث الحاكم في «المستدرک» قال النبي «ص» : « إن أهل بيتي سيلقون بعدى من امتي قتلًا وتشريداً ، وإن أشد قومًا لنا بغضاً بنو أمية وبنو المغيرة وبنو مخزوم » . رواه ابن حجر في «الصواعق ص ١٤٦» قال : وصححه الحاكم .

كأن أئمة المذاهب الأربعة - وهم مالك و ابو حنيفة والشافعي و احمد - كانوا كذلك مقهورين اذ كانوا تحت سلطة الجبارين من ملوك بني أمية و بني العباس في كتاب «الملل والنحل» في ترجمة الجارودية : أن ابا حنيفة رفع امره الى المنصور الدوانيقي فحبسه حبس الأبد

حتى مات في الحبس . وفي ﴿ المعارف لابن قتيبة ص ٢١٨ ﴾ أن ملاك بن أنس اعتزل الناس ، وانه سعي به الى جعفر بن سليمان فضره بالسياط . وفي ﴿ الصواعق المحرقة ص ١١٠ ﴾ أن جعفر بن سليمان والي المدينة ضرب مالكا «رض» ونال منه ، وحمل مغشياً عليه . وفي ﴿ تاريخ الخلفاء لسيوطي ص ١٢٢ ﴾ عد كثيراً من العلماء منهم أحمد بن حنبل ، الذين ابتلوا بالقول بخلق القرآن خوفاً من المأمون العباسي . وفي ﴿ حلية الأولياء ﴾ لأبي نعيم : أن الامام الشافعي أتى به من اليمن أسيراً مكبلاً بالحديد حتى دخل على الرشيد وسلم عليه بالامرة ودرأ عن نفسه القتل .
ويعلم من هذا كله أن مقهورية الأئمة من العترة النبوية لانصر بامامتهم ، وإن ضرر ذلك عائد على الذين قهروهم واعتدوا عليهم .

المقام الثالث

قولهم : إن اللطف في من قبلته الأمة

صرح عبدالعزيز الدهلوي في ﴿ التحفة الاثنا عشرية ص ١٧٤ ﴾ والآوسي في ﴿ مختصر التحفة ﴾ : « ان اللطف في من قبلته الأمة وانه الاصلح بحالهم دون من ضيعه الناس ولم يقبلوا خلافته لان ذلك موجب لسفك الدماء ووقوع الهرج »
وزاد عبدالعزيز قائلاً : « إنا اذا تأملنا علمنا أن نصب الامام من الله يتضمن مفسد كثيرة لأن الآراء مختلفة فتى تعين رجل لتمام أهل العالم أوجب ذلك تهيبج الفتن فينجر أمر الامامة الى التعطيل ودرء ام الخوف وسلب الأمن ووقوع الامام في الهلكة بواسطة غلبة المتغلبين الى يوم الدين » .

قلت : قد أعلمنا في ماسبق أن اللطف في نصب الامام كاللطف في بعث الرسول فكما يجوز من الله تعالى بعث النبي لجميع أهل العالم في جميع أدوار التكليف من غير أن يؤدي ذلك الى تعطيل نبوته ، كذلك يجوز منه تعالى نصب الامام لأهل العالم

وفقاً للمصاحبة وطبقاً لقانون الاصلاح بحكم العقل والنقل . فاذا كان الله هو المعين في الأرض للخليفة بمقتضى اللطف ، فلا ريب أنه يمين من فيه صلاح الامة ، ووقوع الفتنة إنما يكون اذا كانت الامامة منوطة باختيار الناس ، لأن ذلك يؤدي كشيء إلى الفساد الموجب لاختلال النظام لعدم معرفتهم بالاصلاح ، أو لكون الناس إلى أشباههم أميل ، فلا يميل المبطل إلى الحق في غرضه كما يعرف ذلك من مراجعة التاريخ والنظر في حوادث السقيفة وما كان هناك من جدال عنيف ، وحوادث عثمان ووقائع الجمل وصفين والنهروان ، وأحداث ابن الزبير ومروان وعبد الملك وغيرهم كل ذلك من موبقات جعل الخلافة تبعاً لرغبات الأمة وآرائهم ، خلافة لجعلها من الله تعالى فانه حينئذ حيث لا اختيار للناس ، لم يبق لأحد حق التشاح ولا العدول عن اختاره الله لقوله تعالى : « وربك يخلق ما يشاء ويختار » (١) وقوله : « وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم » (٢) وقوله تعالى : « ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون » (٣) وعلى هذا فان اللطف في من اختاره الله ونصبه إما للنبوة أو للامامة « إن الحكم إلا لله يقص الحق وهو خير الفاصلين » (٤) وليس اللطف إلا فعل الله الذي يقرب لاجله العبد إلى الطاعة ويبعد عن المعصية . فهل تجدد اختلافاً بين حسن بعث النبي وبين حسن نصب الامام في ما ذكرناه ؟ وكذلك بين قبيح ترك البعث وقبيح ترك النصب . ولا يضر في خلافة المنصوب من الله إعراض الأمة . فان الاعراض حينئذ كفر ، وإرتداد كاعراضهم عن المبعوث للرسالة .

ومن الواضح أن اختيار الأمة لا بد أن يؤدي إلى التجاذب والتناحر ، وكل أحد يقدم منفعة نفسه في ترشيح الرئيس ، فتقوم الفتنة بين الامة وبين الأمة أنفسهم

(٢) الاحزاب : ٣٦ .

(١) القصص : ٦٨ .

(٤) الانعام : ٥٧ .

(٣) المائدة : ٤٤ .

فالفاسد الذي شاع في المسلمين من يوم السقيفة وما بعده سببه الاعراض عن النص الصريح والاكتفاء بالاختيار والنوسع في الامامة . ثم من ابن علم الدهلوى والآلوسى أن النص على شخص معين يكون خلاف اللطف وفي القرآن أن موسى (ع) نص بالخلافة على أخيه هارون (ع) وأن الله تعالى جعل لبني اسرائيل طالوت ملكاً فهل كان ذلك خلاف اللطف والمصلحة ؟ وإن أبا بكر نص على عمر بالخلافة واستخلفه على عامة المسلمين ، وأن عمر - بعد ما طعن - قالوا له استخلف فاعتذر بأن النبي ﷺ لم يستخلف ولم يقل : إن الاستخلاف يؤول الى الفساد . ودخل عليه ابنه عبدالله وقال له : زعموا أنك غير مستخلف ، وأنه لو كان لك راعي غنم أو راعي ابل ثم جاءك وتركها لرأيت أنه قد ضيع فرعاية الناس أشد . الخ وهذا احتجاج معقول احتج به ابن عمر على أبيه يشهد بأن التنصيب أقرب الى المصلحة ، وأوفق للعقل وسيرة العقلاء كافة .

ومعلوم أن رسول الله ﷺ لم يكن يعمل إلا بما فيه المصلحة العامة فلو فرضنا أنه ﷺ توفي ولم يستخلف - كما تزعمه الجماعة - فلا محالة يكون تركه الاستخلاف لأجل مضار في نصب الخليفة . وعليه فكيف جاز لأبي بكر مخالفة رسول الله ﷺ واستخلافه لعمر ؟ أم كيف صح لعمر قوله : « لو كان سالم مولى حذيفة حياً لاستخلفته » ؟ فحلف النبي ﷺ من وجهين : استخلافه من بعده ، واخراجه الخلافة من قريش .

ويجدر بنا أن نتذكرها هنا أن عامة بني اسرائيل كرهت اماره طالوت عليهم وتخلفت عنه ولم تخرج الى قتال جالوت عدا قليل منهم ، حتى قال قائلهم : « لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده » ومع هذا فهل كانت المصلحة في من اختاره الله وعينه الامارة أم في من رضيت به الامة الاسرائيلية ؟؟

المقام السابع

قولهم : إن اللطف في الامام الغالب

قال ابن تيمية في ﴿ المنهاج ج ١ ص ١٤١ ﴾ والدهلوي في ﴿ التحفة ﴾ :

« أن الامامة تثبت بموافقة أهل الشوكة ولا يصير الرجل اماماً حتى يوافقه أهل الشوكة الذين يحصل بطاعتهم له مقصود الامامة فاذا بويع بيعة حصلت بها القدرة والسلطان ، صار اماماً ومن أولي الامر الذين أمر الله تعالى بطاعتهم فالامام ملك والملك لا يصير ملكاً بموافقة واحد ولا اثنين . وأبو بكر صار اماماً بموافقة أهل القدرة وكذلك عمر وان علياً (رض) لما بويع وصارت معه شوكة صار اماماً . قال : فالدين الحق لا بد فيه من الكتاب الهادي والسيف الناصر كما قال تعالى : « لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس وليعلم الله من ينصره ورسوله بالغيب » (١) فالكتاب يبين ما أمر الله به وما نهى عنه والسيف ينصر ذلك ويؤيده ، وأبو بكر ثبت بالكتاب والسنة ان الله أمر بمبايعته ، والذين بايعوه كانوا أهل السيف المطيعين لله في ذلك فانهقدت خلافة النبوة في حقه بالكتاب والحديد . واما عمر فان ابا بكر عهد اليه وبايعه المسلمون بعد موت ابي بكر فصار اماماً لما حصلت له القدرة والسلطان بمبايعتهم » انتهى .

قلت : مقتضى صريح عبارته بطولها إناطة الخلافة باختيار الأمة واتباع ذوي القوة وعدم كفاية النصر عن النبي ﷺ أو عن أحد خلفائه ما لم يحصل للشخص المعهود له الملك والسلطنة وهذا رأي مخالف للاجماع وللضرورة من مذاهب المسلمين كافة ، من كفاية نص النبي ﷺ فقط في انعقاد الخلافة . كما صرح بذلك ابن تيمية في

جملة عباراته من نفس الصفحة من ﴿ المنهاج ﴾ اذ قال : « والمسلمون إنما اختاره - يعني أبا بكر - للنص الدال على رضى الله ورسوله بخلافته » . انتهى وهو ايضا مذهب ابن حزم وزملائه من الطائفة البكرية كما أن اجماعهم قائم على ان خلافة عمر كانت بنص من أبي بكر ، وكانت البيعة معه بعد النص من فروض طاعة المنصوص عليه . وقد بلغ مبلغ التواتر أن أبا بكر عهده من بعده الى عمر وأنه دعا عثمان وقال اكتب : بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا ما عهد أبو بكر بن أبي قحافة في آخر عهده من الدنيا وأول عهده بالآخرة اني استخاف عليكم بعدي عمر بن الخطاب فاسمعوا له وأطيعوه . الخ نص عليه ابن حجر في ﴿ الصواعق ص ٥٥ ﴾ وأحمد بن حنبل في ﴿ المسند ج ١ ص ٣٧ ﴾ وابن قتيبة في ﴿ الامامة والسياسة ص ١٩ ﴾ والطبري في ﴿ تاريخه ج ٣ ص ٥١ ﴾ . ثم ان مخالفتنا ذهبوا الى أن النبي ﷺ توفي ولم يستخلف ، وأن النص على علي عليه السلام غير وافي الدلالة لا لأن النص لا يجوز عليه . فالنص عند الجماعة احد اسباب الخلافة ، وعند الشيعة هو السبب الوحيد ، وليس اختيار الامة بمعتبر عندهم ولا يشترط وجود القوة والسطوة في الامام المنسوب لان الامامة هي النيابة العامة عن النبي ﷺ ولا يعتبر في المنوب عنه القدرة والسلطة فكيف يعتبر في ولاية النائب ؟ قالت الجماعة : فما فائدة الامامة مع عدم القوة ؟

وقالت الشيعة : الفائدة هي : القيومية الالهية واعلاء كلمة الحق من التمكن كما انها هي الفائدة التي تترتب على بعث الانبياء المقهورين المستضعفين مثل لوط (ع) اذ قال لقومه : « لو أن لي بكم قوة أو آوى الى ركن شديد » (١) ومثل ابراهيم (ع) اذ ألقوه في النار ، وكوسى (ع) اذ اراد فرعون قتله فهرب منه الى مدين شعيب ومثل هارون خليفة موسى عليهما السلام اذ قال لأخيه : « قال ابن أم إن القوم استضعفوني وكادوا يقتلونني » (٢) وكغيرهم من الانبياء كعيسى ويحيى وزكريا . فلم

تبطل امامة هؤلاء ، ولم يبطل اللطف في نبوتهم بل دام اللطف الواجب في بعثهم وارسالهم .

على أن النبوة والامامة لا تلازمان القدرة والقوة ، ويظهر ذلك من سنن النبيين فان الدعوة الى الله التي هي مبنى الرسالة والامامة ليس من قوامها إلا البلاغ والأداء والتبشير والانذار لقوله تعالى : « أدع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة » (١) وقوله : « اتبع ما اوحى اليك من ربك » (٢) وقوله : « فهل على الرسل إلا البلاغ المبين » (٣) وقوله : « وما ارسلناك إلا مبشراً ونذيراً » (٤) وقوله : « يا أيها الرسول اننا ارسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً وداعياً الى الله باذنه وسراجاً منيراً » (٥) ويظهر من جميع ذلك أن النبوة غير الملك والسلطنة ، ولا تلازم بينهما . ولو أمعنا النظر في أحوال الأنبياء والقوايين بأمر الله من أوصيائهم واوليائهم نرى أن الله لم يجمع لهم بين النبوة أو الولاية وبين الملك والسلطنة إلا في النادر منهم مثل داود وسليمان عليها السلام .

فما زعمه ابن تيمية في ﴿ منهاجه ج ١ ص ١٤٢ ﴾ من أن الخلافة تتوقف على القدرة والسلطان ، خلط فيه بين الخلافة الانتخابية المتقومة باجماع الآراء على رجل واحد بالاختيار أو الخوف والاضطرار وبين الخلافة الالهية التي يرشد اليها قوله تعالى : « إني جاعل في الأرض خليفة » (٦) وقوله تعالى : « إني جاعل للناس إماماً » (٧) وهذه الخلافة روحها الدعوة الالهية القدسية ، وليست مثبتة على الجبروت والطغيان والارهاب والعدوان كما كانت سيرة خلفاء بني امية وبني العباس . نعم إن وظائف الخلافة الدعوة الى الجهاد ومحاربة أهل الشقاق والعناد ، ومعاقبة المبطلين و

(١) النحل : ١٢٥ . (٢) الانعام : ١٠٦ . (٣) النحل : ٣٥ .

(٤) الاسراء : ١٠٥ . (٥) الاحزاب : ٤٦ . (٦) البقرة : ٣٠ .

(٧) البقرة : ١٢٤ .

دعاة الفساد . وذلك بعد تمكين الامة واثام الحجة واقتضاء المصلحة العامة المنوطة بنظر صاحب الشريعة ، وبعد وجود الأعوان وحصول المساعدة لا كما قالت بنو اسرائيل لموسى (ع) : « فاذهب أنت وربك فقاتلا إنا هاهنا قاعدون » (١) وهذا غير اناطة الخلافة الالهية بالقهر والملك والسلطنة . وفي (سنن ابن ماجه ج ١ ص ٤٤) عن النبي (ص) قال : « لاتزال طائفة من أمتي قوامه على أمر الله لا يضرها من خالفها » ، وعنه عليه السلام ايضا قال : « لاتزال طائفة من امتي منصورين لا يضرهم من خذلهم . . الحديث ، وقال أبو الشكور في كتاب (التمهيد بيان التوحيد) قال : بعض الناس : إذا لم يكن الامام مطاعاً لا يكون إماماً . قلنا : ليس كذلك لأن طاعة الامام فرض على الناس فان لم يكن القهر فذاك من تمرد الناس وهو لا يعزله عن الامامة فلو لم يطع الامام فالعصيان منهم وعصيانهم لا يضر بالامامة ، ألا ترى ان النبي عليه السلام ما كان مطاعاً في أول الاسلام وما كان له القهر على أعدائه من طريق العادة . والكفرة قد تمردوا عن امره ودينه وقد كان هذا لا يضره ولا يعزله عن النبوة ، وكذا الامام لان الامام خليفة النبي عليه السلام لا محالة وكذلك علي (ع) ما كان جميعاً من جميع المسلمين ومع ذلك ما كان معزولاً ، فصح ما قلنا ولو أن الناس كلهم ارتدوا عن الاسلام - والعياذ بالله - فان الامام لا ينعزل عن الامامة فكذلك في العصيان . انتهى .

المبحث التاسع

في عقد الامامة ، وانها لا تكون إلا بالنص

إن النص هو السبب الوحيد في تعيين الامام ، وذلك لأن الامامة خلافة من الله تعالى على البرية ، وقواعد العقل والنقل تقضي بأن تعيين الخليفة راجع الى

المستخلف ومنوط بنظره ، وان الله تعالى لم يزل يعين خلفاءه في الأرض على نحو العموم أو الخصوص في جميع ادوار التكليف من بدء زمن النبوة الى انتهائها ، إذ قال تعالى في آدم : « إني جاعل في الأرض خليفة » وقال في ابراهيم : « إني جاعلك للناس اماما قال : ومن ذريتي قال لا ينال عهدي الظالمين » .

ليس المقصود بالامامة في هذه الآية النبوة ، بل المقصود : الرياسة الدينية على العامة مطلقا كما فهم ابراهيم (ع) فطلب من الله تعالى أن يجعل تلك الرياسة في ذرية الى يوم القيامة . ويشهد لما ذكرناه ما ذهب اليه الفخر الرازي في تفسيره هذه الآية اذ جعل قوله تعالى : « لا ينال عهدي الظالمين » حجة على اشتراط العدالة في الامام والخليفة . ولولا أن لفظ الامام يشمل كل داع للخلق الى الحق لما احتج الرازي بالآية على شرطية العدالة في الأئمة والدعاة الى الله تعالى . فالآية صريحة في أن الله هو جاعل الامام للناس يدعوم اليه وينشر فيهم أحكامه . وقال تعالى في ذرية ابراهيم (ع) « فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا عظيما » (١) والمراد من الملك الرياسة الالهية والزعامة الدينية التي بيد الله نصيبها ، وعند اختياره تعيينها وقال تعالى في داود : « انا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق (٢) فأسند - سبحانه - جعل الخليفة الى نفسه المقدسة ، وقال في هارون : « وقال موسى لأخيه هارون اخلفني في قومي وأصلح ولا تتبع سبيل المفسدين » (٣) فاصبح هارون خليفة موسى في بني اسرائيل بتعيين منه (ع) لا بانتخاب الأمة واختيارها . وقال من شأن المؤمنين : « وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم » (٤) قالت الشيعة : إن هذه الآية تشمل امامة النيرة الطاهرة . وقل ابن حجر

. (٢) ص : ٢٦ .

. (١) النساء : ٥٤ .

. (٤) النور : ٥٥ .

. (٣) الاعراف : ١٤١ .

في ﴿ الصواعق ص ١٦ ﴾ والسيوطي في ﴿ تاريخ الخلفاء ص ٢٥ ﴾ قال ابن كثير :
إن الآية منطبقة على خلافة الصديق .

وعلى كل تقدير ، فالقرآن مصرح بان جعل الخليفة واختياره بيد الله تعالى
لقوله : « ولقد اخترناهم على علم على العالمين » (١) وقوله : « وربك يخلق ما يشاء
ويختار ما كان لهم الخيرة » ، ففي ﴿ تفسير الرازي ج ٦ ص ٤٥٤ ﴾ و ﴿ السكشاف
للزمخشري ﴾ : أن الآية نزلت في المشركين إذ قالوا بعدم أهلية النبي ﷺ الرسالة
من الله « وقالوا لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم » (٢) فرد الله
عليهم بهذه الآية وأراد أن الله لا يبعث الرسول باختيار المرسل اليهم، وإنما الاختيار له
تعالى ، وانه أعلم حيث يجعل رسالته . وقال تعالى : « هو الذي أرسل رسوله بالهدى
ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون » (٣) وقال : « هو الذي بعث
في الأميين رسولا » (٤)

وإن نصب الامام وجعل الخليفة لا يختلف مطلقاً عن جعل الرسول وبعثه ،
فان النبي ﷺ لما نزلت عليه آية « وأنذر عشيرتک الاقربين » (٥) في بدء
الرسالة لم يتعد عن توحيد الله ورسالته ﷺ إلا قرن بذلك الولاية والخلافة لمن
يؤازره على أمره . فلم يجبه الى ذلك أحد من رهطه وعشيرته الاقربين إلا علي عليه
السلام فقال : « أنا ياني الله أكون وزيرك » فأخذ رسول الله (ص) بركة علي (ع)
وقال : « إن هذا أخي ووصيي وخليفتي فيكم فاسمعوا له وأطيعوه » انتهى وللحديث
مصادر معتبرة يأتي ذكرها في محلها باذن الله .

والخلاصة أن بعث النبي ﷺ وتعيين الوصي لا ينفكان أحدهما عن الآخر

(٢) الزخرف : ٣١ .

(١) الدخان : ٣٢ .

(٤) الجمعة : ٢ .

(٣) النتح : ٢٨ .

(٥) الشعراء : ٢١٤ .

في الشريعة الاسلامية ، وأن الخلافة مقترنة بالنبوة وكلا الامرين بيد الله تعالى وباختياره ، لا بيد الأمة ولا باختيارهم . وبما أن النبي ﷺ - مع اتصاله بوحى الله - نصب علياً (ع) للخلافة وولاية العهد بعده علمنا أن الخلافة تنوقف على تعيينه ﷺ دون انتخاب الأمة الذي يؤول أخيراً الى القهر والخروج بالسيف ونشوب الفتن بين الأمة نفسها ولقد تواتر الخبر عن النبي (ص) : « لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض » كما شاهدنا من حوادث التاريخ الدامية كيف سبب الخلافة الاختيارية الوقوع في الضلالة وقيام الحروب والمنازعات وسفك الدماء وهتك الحرمات وانتهاء دور الامامة الى الطلقاء وابناء الطلقاء والى بني مروان الشجرة الملعونة في القرآن .

ومما يصرح بأن الخلافة ليست الى الناس وإنما هي بيد الله مافي ﴿ تفسير الثعلبي ﴾ عند قوله تعالى : « له معقبات من بين يديه يحفظونه من امر الله » (١) أن عامر بن الطفيل جاء الى رسول الله (ص) فقال : مالي إن اسلمت ؟ قال النبي (ص) لك ما للمسلمين وعليك ما عليهم . قال : تجعل لى الأمر من بعدك ؟ فقال رسول الله ﷺ : ذلك ليس لي إنما ذلك الى الله يجعله حيث يشاء . (٢)

لاحجية للشورى في الخلافة

لا ريب أن الشورى في الخلافة باطلة فلا يصح ما فعله عمر من حصر الخلافة في ستة ، أو قياس الخلافة الالهية بالموكية والاعتماد في تعيينها على القوة أو بجدد السيف اذ لا دليل على ذلك كله لا من الكتاب ولا من السنة . قال ابن حزم في ﴿ الفصل

(١) الرعد : ١٢ .

(٢) وفي (سيرة ابن هشام ج ٢ ص ٦٦) انه (ص) اتى بنى عامر بن صعصعة فدعاهم الى الله عز وجل وعرض عليهم نفسه فقال له رجل منهم : أرأيت ان نحن بايعناك على امرك ثم اظهرك الله على من خالك أ يكون لنا الامر من بعدك ؟ قال : الامر الى الله يضعه حيث يشاء .

ج ٤ ص ١٣٠ ﴿ عند الكلام في العقد الامامة وفي بطلان هذا القسم قال : إن أهل الشام كانوا قد ادعوا ذلك لانفسهم حتى حملهم ذلك على بيعه مروان وابنه عبد الملك واستحلوا بذلك دماء أهل الإسلام . قال أبو محمد (يعني نفسه) : وهو قول فاسد لاحجة لأهله ، وكل قول في الدين عرى عن ذلك من القرآن أو سنة رسول الله (ص) أو من اجماع الأمة المتيقن فهو باطل بيقين . قال الله تعالى : « قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين » فصح أن من لا برهان له على صحة قوله فليس صادقاً فيه فسقط هذا القول .. الخ

ثم تصدى ابن حزم في نفس الصفحة لابطل ماجمله عمر من الشورى قائلاً : إن فعل عمر (رض) لا يلزم الأمة حتى يوافق نص قرآن أو سنة ، وعمر كسائر الصحابة (رض) لا يجوز أن يخصه بوجوب اتباعه دون غيره من الصحابة (رض) . انتهى .

أقول : لاسيما بعد قول عمر : « إن مال ثلاثة منهم الى واحد وثلاثة الى واحد فاتبعوا الثلاثة الذين فيهم عبدالرحمن بن عوف » فانه أناط أمر الامامة الى رأي شخص واحد وهو ابن عوف ، ولاشك أن هذا لاحجة فيه لانعقاد الاجماع على أن الامامة لاتعقد بواحد ليس بامام .

فان قيل : إن هذا يرجع الى اختيار عمر لمن اختاره عبدالرحمن ، قلنا : ان المصحح عند المسلمين من عمل الامام هو أن يعقد الامر قبل موته لشخص معين لا أن يجعل اختياره تبعاً لاختيار غيره ممن ليس بامام . قال ابن حزم في ﴿ الفصل ﴾ بعد ذكر هذا الوجه من وجوه عقد الخلافة : فبطل هذا القول بيقين لا اشكال فيه ، والحمد لله رب العالمين . انتهى ثم قال : إن الأصح أن يعهد الامام الميت الى انسان يختاره إماماً بعد موته ، وسواء فعل ذلك في صحته أو في مرضه وعند موته كما فعل رسول الله بأبي بكر وكما فعل أبو بكر بعمر وكما فعل سليمان بن عبد الملك بعمر بن عبدالعزيز ،

وهذا هو الوجه الذي نختاره ونكره غيره لما في هذا الوجه من اتصال الامامة وانتظام أمر الاسلام وأهله ورفع ما يتخوف من الاختلاف والشغب مما يتوقع في غيره من بقاء الامة فوضى ومن انتشار الأمر وارتفاع النفوس وحدوث الأطماع . انتهى .

أقول : قوله : وحدث الاطماع . هذا تعريض منه على القول في عقد الامامة باختيار الامة واتفاق فضلائهم في اقطار البلاد . قال في (ص ١٢٩ ج ٤ من الفصل) إنه باطل لانه تكليف مالا يطاق وما ليس في الوسع وما هو أعظم الحرج ، والله تعالى لا يكلف نفساً وقال تعالى : « وما جعل عليكم في الدين من حرج » (١) ثم قال : اذ لا سبيل الى اجتماع أهل الأرض على ذلك أبداً لتباعد اقطارهم ولتخلف من تخلف عن ذلك لعذر أو على وجه المصيبة فلا يكون قياماً بالقسط المأمور به في قوله تعالى : « كونوا قوامين بالقسط » (٢) وهذا خروج عن الاسلام ، فسقط القول المذكور وبالله تعالى التوفيق . انتهى

أقول : إذن تمت حجة الشيعة على بطلان اختيار الامة في تعيين الخليفة ، وذلك لما عرفت من النصوص السكافة لكون البعث ونصب الخليفة كليهما باختيار من الله سبحانه . فمن ادعى خلاف ذلك واكتفى بتعيين الامة فعليه اقامة الحجة ، وما لم تقم الحجة فالدعوى باطلة . ولم نر ممن استند على صحة الانتخاب من حجة غير ما حصل من بعض الصحابة في بيعته أبي بكر في السقيفة . ولسكننا تناقض المدعين في مشروعية مثل هذا الانتخاب مع ما كان فيه من الاحداث الجسام . فعليهم أولاً أن يصححوا هذا الاختيار بدليل شرعي ، وقيموا الحجة على انه أحد اسباب اثبات الامامة وتعيين شخص الامام ، ثم يبنون عليه صحة إمامة أبي بكر ويثبتوه ثانياً ، لا أنهم يصححون امامته بالاختيار ويصححون الاختيار باختيار أبي بكر في السقيفة .

وهي مغالطة واضحة تسقط بها الحجة عن الاعتبار .

أما احتجاجهم لوجوب نصب الامام على الرعية بحديث « لا تجتمع امتي على ضلال » وجعله برهاناً على صحة امامة أبي بكر فباطل . اذ ليس الكلام هاهنا في صحة خلافة أبي بكر بعد فرض الاجماع عليه ، وإنما الكلام في أنه هل يجب الامة أن تجتمع على خلافة من فقد النص عليه أم لا ، والحديث لا يدل على وجوب ذلك ولا على جوازه بعدما عرفت أن نصب الخليفة ليس من واجب الامة بل يجب على الله لطفاً .

وأما الاحتجاج بقوله : « ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى . الخ » (١) فلا ريب في وجوب اتباع سبيل المؤمنين على من ظهر له الحق وتبين له الهدى من الله أو من رسوله ﷺ . ولكن ابن هـذا ممن تبين له ذلك ، ولم يعلم أن من دين النبي ﷺ تفويض أمر الامة الى اختيار الأمة ، بل علم خلاف ذلك بعد النظر واستفراغ الوسع في الكتاب والسنة وعدم العثور فيها على ما يدل على حجية انتخاب يوم السقيفة أو غير السقيفة خصوصاً مع ترك النبي ﷺ الوصاية اللازمة لأحد من الصحابة — كما يزعمون — فلو كانت الوصية بالاستخلاف واجبة للزم عليه ﷺ بيان ذلك ، أو تعيين أبي بكر بالذات للخلافة .

وأما الاحتجاج بقوله تعالى : « أطيعوا الله وأطيعوا الرسول واولى الأمر منكم » فاقصى ما تدل عليه الآية وجوب اطاعة ولي الأمر من تحقق نصبه وتعيينه للولاية بالطرق الصحيحة التي ذكرناها ، دون من لم يتحقق ولم ينصب فأبن الآية من الدلالة على ايجاب التولية قبل ايجاب الاطاعة ؟ !

وقد احتجوا لوجوب نصب الامام على الرعية بأن الامامة تجب لأنها مقدمة

الواجبات كترويدج الأحكام واقامة الجهاد ودفع الفساد .. الخ نظير وجوب الطهارة وستر العورة مقدمة لوجوب الصلاة فكما أن الطهارة لا تكون إلا بدمية من عليه الفريضة كذلك فرض نصب الامام فانه واجب على العباد .

أقول : وهذه الحججة غير تامة ايضا لأن الواجبات المذكورة من اقامة الحدود وسد الثغور وتجهيز الجيوش والجهاد .. كلها من فروع طاعة الامام وامثال أوامره فتكون واجبة بأمره ، وليست من موجبات تعيينه على الأمة فما هو بدمية الرعية امثال أمر الامام والالتزام بطاعته كالاتزام بطاعة النبي ﷺ فيكون واجباً عقلاً وسمعاً ، وجوبه لا يسبب وجوب نصب الامام على الرعية كما ان وجوب طاعة النبي لا يسبب وجوب نصبه على الأمة . ألا ترى أن ايجاب الزكاة على الناس لا يستدعي وجوب تحصيل المال - حتى يزكى ؟ مضافاً الى أن وجوب الامور المذكورة - بعد فرض كونها من الواجب المطلق - لا يقتضي ايجاب نصب الامام ، لان نشر الاحكام من واجب العلماء وكذلك اقامة الحدود وغيرها فهي من وظائفهم ووظيفة كل رئيس مطاع . وأما الجهاد فيحصل بكل أمير مطاع في نفسه أو باختيار المسلمين له موقتاً كاختيارهم لخالد بن الوليد في غزوة مؤتة بعد مقتل جعفر بن أبي طالب وصاحبيه ، ولا يخاف من الفوضى لان الأمة - على أصل الجماعة - مأمونة وهي المؤدية والحافظة للشريعة والنبي (ص) ملق بالرفيق الاعلى بعد أن أكمل دينه وأتم النعمة ولم يتعرض لشيء من أمر الامارة بعده فأية حاجة حينئذ الى نصب الخليفة ؟ نعم تحتاج الأمة الى الامام - على أصل الشيعة - وذلك لان الامان غير جار بين الانام ، وأيدي أهل البدع والشقاق لاعبة ، والشريعة غير مصونة ، والعصمة غير ثابتة ، والامة محتاجة الى الارشاد والهداية ، وقاعدة اللطف تقضي بنصب الخليفة من قبل صاحب الشريعة ، واعطاؤه إياه ما كان لنفسه من ولاية الله على الخلق فتجتمع فيه زعامة روحية دينية هي حقيقة قوله تعالى : « إني جاعل في الارض خليفة » وزعامة دنيوية وحكومة

غالبه تدير بها شؤون الرعية تثبيتاً لامر الله تعالى واتماماً لادعوة المقدسة حتى يكون كله لله . ومن هنا لم تنفك الامامة التي هي الولاية العامة عن الزعامتين .

ولاية الوصي مقتبسة من ولاية النبي (ص)

إن من يقوم مقام النبي ﷺ وينوب عنه في شؤونه يكون خليفة الله في أرضه ومن يريد الله أن يحق به الحق ويقطع به دابر الكافرين فيجب بالعقل والنقل أن يكون حائزاً لدرجة سامية تتلو درجة النبوة . فكما أن رسالة رسول الله ﷺ تمنحه أقصى مراتب الكمال في انبياء الله وخيرته من خلقه لقوله تعالى : « وكان فضل الله عليك عظيماً » فكذلك الولاية التي يتقلدها من يخلف رسول الله ﷺ ويحمل أعباء الخلافة والامامة بعده لامناس من أن تكون أعلام الولاية على المؤمنين . وهذه صفة عظمى للوصي والامام لا تحيط بها معرفة الأوحدي من الناس فضلاً عن عامتهم وسوادهم ، لاسيما بعدما صارت الآراء مدسوسة ، والأبصار مشوبة والاعراض غير مأمونة عن الخطأ . فالفطرة السليمة تقطع بأن التعيين من الله سبحانه ورسوله ﷺ هو الطريق الى معرفة الامام والخليفة من دون تدخل الرعية .

أما أولاً : فلعدم إحاطة الامة بمن تقوم به الحججة لله على خلقه ، من مرشد عليم مأمون في رأيه ودينه يبين للناس ما اختلفوا فيه من أحكامهم ويحسن سياستهم ويدهم على سبيل النجاة ويزيح عنهم الشبهات ويحفظهم عن التنازع والاختلاف ، وذلك بكامل عقله وسلامة ذهنه ، ووفور ذكائه وشدة عزيمته ، وهو مع ذلك يكون قوياً في حماية الناموس الاعظم والدين الافوم ، داعياً الى الطاعة زاجراً عن المعصية . ومن البديهي عند العقلاء أن معرفة مثل هذا الشخص تختص بمن وسع علمه كل شيء ويحيط بحقائق الامور ولا يخفى عليه شيء .

وأما ثانياً : فلو قوع الخطأ من الناس في الاختيار ، فلا يؤمن وقوع اختيارهم

على الفاسق والمنافق والجاهل . فلقد صحت الرواية أن عبدالرحمن بن عوف الذي عهد اليه الاختيار في اصحاب الشورى قد اعترف بالخطأ في اختياره عثمان بن عفان للخلافة فقال : ما كنت أظن به الانحراف ولكن لله علي أن لا أكله أبداً . فمات عبدالرحمن وهو مهاجر لعثمان . ودخل عليه عثمان عائداً فتحول عنه الى الحائط ولم يكلمه كما في ﴿ العقد الفريد ﴾ لابن عبدربه في قصة الشورى ، وفي ﴿ تاريخ أبي الفداء ج ١ ص ١٦٦ ﴾ .

وأما ثالثاً : فلان الناس كثيراً ما يقع الخلاف والنزاع بينهم في من هو الأولى والأرجح للامامة وذلك لاختلاف آرائهم ، وتفاوت أنظارهم ولا سيما من اتبع منهم الأهواء والشهوات والرغبات النفسية ، فيختار جمع شخصاً ويختار آخرون غيره وحينئذ يقع التشاح وتفوق الخصومات وتنشب الفتن الدامية والمعارك الهائلة ، وذلك يناق الحكمة وينقض الغرض الأصلي من نصب الحجة . أما اذا انقادت الأمة جميعاً الى رئيس مطاع أمين منصوب من الله تعالى فإنه يجمعهم على الهدى والحق ، ومن هنا مضت ثلاثون سنة على الخلافة انقلبت الى ملوكية محضه لا يتم تعيين الخليفة إلا بقوة السيف مثل ملك كسرى وقيصر ، وليس ذلك إلا لتدخل الأمة في نصب امامهم مع ما هم عليه من اتباع اغراضهم دينية وشهوات نفسانية .

احتجاج الامامية على اصحاب الاختيار

جاء في كتاب ﴿ الكافي ﴾ للكليني طاب ثراه في الحديث : أن سائلاً سأل الامام الحسن العسكري عليه السلام : ما المانع من أن يختار القوم إماماً لأنفسهم ؟ فأحال (ع) جوابه على ولده الامام المهدي عليه السلام فأجاب (ع) قائلاً : أمصلح أم مفسد ؟ قيل : أمصلح . قال (ع) : هل يجوز أن تقع خيرتهم على المفسد بعد أن لا يعلم أحد ما يخطر ببال غيره من صلاح أو فساد ؟ قيل : بلى ! قال فهي العلة . يعني

ان أصحاب الاختيار إن جوزوا الخطأ في اختيار الامة لامامهم ، كان ذلك هو السبب في عدم صحة الاعتماد على الاختيار لجواز التخلف عن فيه الصلاح بوقوعه على الفاسق والمنافق الذي يسمى في هدم الدين .. ثم قال (ع) : فهذا موسى (ع) كلّم الله مع وفور عقله ونزول الوحي اليه اختار من أعيان قومه ووجوه عسكره لميقات ربه سبعين رجلاً ممن لا يشك في إيمانهم وإخلاصهم لله ، فوفقت خيرته على المنافقين على ما حكى الله تعالى .. ثم قال (ع) فلما وجد: اختيار من اصطفاه الله للنبوة واقعاً على الافسد دون الاصلح - وهو يظن انه الاصلح - علمنا انه لا اختيار لمن لا يعلم ما تخفى الصدور .

أقول : لا ريب أن الامام يجب أن يكون صالحاً في نفسه مصلحاً لامر رعيته ، وهذه صفة تخفى على المنتخبين غالباً ، ويؤيد ذلك أحاديث افتراق الامة الى ثلاث وسبعين فرقة كلها هالكة وواحدة ناجية كما في رواية الحاكم في ﴿ المستدرک ج ٦ ص ٢٨ ﴾ و ﴿ مسند احمد ج ٣ ص ١٤٥ ﴾ فهي تناقض صحة انتخاب المنتخبين لكثر الضالين . نعم إن أحاديث إيجاب التمسك بالثقلين الكتاب والعترة والاحاديث المصرحة بانهم كباب حطة ، وسفينه نوح وجميعها متواترة من طرق العامة تكشف لنا عن أن الفرقة الناجية هم الذين دانوا باتباع العترة الطاهرة النبوية ، وأن اختيار الله هؤلاء للامامة حجة على الخلق .

دفع الشبهات حول الامامة

أورد الخصم شبهات حول اختيار الخليفة من قِبَل الأمة نتصدى لدفعها

وهي : -

أولاً : ان امامة الائمة الاثني عشر - عند الشيعة - تمت بالاختيار في من عدا علي (ع) وذلك لأن إمامتهم كانت بتعيين الامام السابق للامام اللاحق واختياره اياه وهؤلاء الائمة لا نقطاع الوحي عنهم لا يختلف اختيارهم عن اختيار سائر الرعية مع

أن الشيعة قائلون ببطان الاختيار في الامام .

وجوابها : أن هذه الشبهة إنما ترد على مذهب أهل السنة حيث لا يشترطون في الخليفة العلم والعصمة . أما الشيعة فتنتهي سلسلة الامامة والخلافة عندهم الى الله والى رسوله ﷺ فالنبي لا يختار إلا من اختاره الله بالعلم والوصية والأمن من الخطأ والزلل وإن كل واحد من الأئمة الاثني عشر عليهم السلام منصوص عليهم من الله ورسوله وأن الله أوحى بذلك الى رسوله (ص) والنبي كذلك أوصى الى أمير المؤمنين (ع) وهو الى من بعده وهكذا الى آخرهم ، فالوحي وإن كان منقطعاً عن الأئمة (ع) ولسكنهم يعملون بالوحي السابق المنزل على جدتهم ﷺ المعهود منه اليهم في تعيين خلفائهم واحداً بعد واحد . فالامام لا يختار للخلافة بعده إلا من عهد اليه ووجد فيه شروط الامامة والصلاحية التامة ، إذ هم جميعاً من أهل البيت الذين اذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً .

الشبهة الثانية: قالت الجماعة : أليس الاجماع عندكم حجة ؟ ألم يقر الاجماع على خلافة المشايخ الثلاثة ؟ أليس علي (ع) بايع أبا بكر وعمر بمحضر الصحابة ؟ أليس فعله حجة قاطعة عند الجميع ؟

قلنا : ان فعل علي (ع) حجة عندنا إذا كان صادراً عن اختياره ورضاه ولم يكن صدوره عن اكراه أو تقية أو وجوه أخرى ، وأما بيعته (ع) مع من كان قبله فستأتيك أبناء مافها ، وأنها كانت نتيجة القهر والغلبة . وأما الاجماع فلا حجية لنافيه ولا نقول به إلا أن يوافقه دليل معتبر يكشف عن رضى المعصوم ، وإلا فليس من المعقول والنقول حجية قول أحد او فعله على أحد ، اذا الامامة ليست بمشرعة . فلو أن أحداً أوجب شيئاً او حرّمه سئل عن دليسه ومدركه في ذلك الحكم من الكتاب أو السنة فإن أتى على ذلك ببرهان ، وإلا فقولته مردود عليه ، وهذا مما أجمع عليه المسلمون إذ لم يوجد أحد يعتبر الحكم بغير ما أنزل الله إلا أن يعلم أن القائل به مأمون

عن الكذب او الوقوع في خلاف ما حكم به الله سهواً او نسياناً ، فلا عبرة بقول الواحد ، أو الاكثر وإنما المعتبر بعد القرآن قول رسول الله ﷺ أو قول من صح عنه ﷺ الحديث ، وإلا لدخل في من قال عن الله بغير علم ، فظهر ايضاً بما ذكرنا بطلان الاختيار وفساد حكمهم بوجوب اتباع من اختاروه في الدين أو الدنيا .

الشبهة الثالثة : قالت الجماعة : ما السبب في اختلاف الشيعة مع اتصال الامامة عندهم من أمير المؤمنين «ع» فوجد منهم من افترقوا الى طوائف مبتدعة حتى أن جماعة منهم كانت تنازع الامام الصادق «ع» وابنه السكاظم والرضا عليهما السلام في الامامة ؟

قلت : سبب اختلافهم هو عين السبب في اختلاف الامم الماضية في أنبيائهم مع ما كان لهم من البراهين الجليلة ، وكما اختلفت بنوا اسرائيل وتخلفوا عن هارون (ع) مع ما كان في وجوده وتصرفه من اللطف وانه كان الاصلح للامامة وفيه الرحمة والمغفرة ، ومع هذا عكفوا على عبادة العجل . وفي هذا كفاية في الجواب عما ناقش به ابن تيمية في امامة أمير المؤمنين مع اعترافه بالنص عليه (ع) اذ قال في ﴿ منهاج ج ١ ص ١٤٧ ﴾ : إذا افضت النوبة الى المنصوص حصل من سفك دماء الامة ما لم يحصل بغير المنصوص ، ولم يحصل من مقاصد الولاية ما حصل بغير المنصوص ، كان الواجب العدول عن المنصوص . انتهى ، وأنت ترى ان هذا القول يرجع الى الاعتراض على الله وعلى موسى (ع) اذ نصا على علي وهارون «ع» ! فهل يصح ممن ينصب نفسه لشرف الدين أن يخطيء المنصوص عليه بالنص الإلهي ويقول : بان الاصلح غيره فان قالوا أليس نصب علي «ع» للخلافة مع كونه مغلوباً نقضاً للغرض ؟ فجوابهم هو كل ما يجاب عن نصب هارون (ع) للخلافة مع كونه مغلوباً وكذلك في هود وصالح ويحيى وزكريا عليهم السلام .

ويجاب ايضاً عن اختلاف الشيعة بما يجاب عن اختلاف الصحابة على رسول الله (ص)

في حياة نبيهم (ص) واقتراهم على عائشة بالافك ، واراقتهم قتله (ص) ليلة العقبة ، وبناءهم مسجد ضرار ، وتخلفهم عن جيش اسامة ، وكراحتهم تأميره عليهم مع نصه ﷺ عليه بالامارة كل ذلك في حياته ﷺ وعن انقلابهم وارتدادهم بعد وفاته . وعن خروجهم على عثمان وقتلهم اياه بحضور الصحابة ، وعن تخلفهم عن امير المؤمنين عليه السلام ونكثهم بيعته بعد قيام الاجماع عليه ، وخروج طلحة والزبير وعائشة عليه (ع) في البصرة ... الخ

وأما امير المؤمنين (ع) فلم ياحقه بذلك نقص في امامته ، فانه الامام بالحق ومن خرج عليه كافر لاحالة لقوله (ص) : « من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة فمات فقد مات ميتة الجاهلية ، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية ، ومن مات وليس عليه امام مات ميتة جاهلية » .

أحد ، إن ابن تيمية دعاه الحسد لأمير المؤمنين (ع) على أن يقول فيه : « إن العدول عن الامام المنصوص عليه واجب » والسكن لا يقول هذا في أبي بكر اذ حارب المسلمين الذين كانوا يشهدون الشهادتين ويقومون الصلاة كما اوردته الشيخان في (الصحيحين) ولا يقوله ايضا في معارفة ورئيس الفئة الباغية مع تصديقه بالخبر المعروف المتواتر عنه ﷺ : « وبسح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار » اذ يصرح فيه بأن معاوية وأصحابه هم أهل النار ، ودعواهم دعوى الفجار ، قد عرفهم بصفة البغي والعناد ، ومثلهم أهل الجمل اذ يقول (ص) : « علي امام البررة وقاتل الفجرة منصور من نصره ، ومخذول من خذله » . ويقول ﷺ : « إن عليا وليكم بعدي » . أهل يجوز مع هذا التصريح لأمير المؤمنين (ع) أن يترك جهادهم ؟!

قات الجماعة: مالسبب في اختلافكم مع أن عليا (ع) أعلم الامة - عندكم - بعد الرسول (ص) بالشرعية ، وهو (ع) أول الائمة الذين جاؤوا بعده من بنيهِ ، فلم لم

يرفع الخلاف والخصومة عن الشيعة!؟ وجوابهم : أن النبي (ص) توفي وقد بلغ الأمة احكامهم كافة الى يوم القيامة ، قال تعالى : « وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم » (١) ومع هذا وقع الخلاف الشديد بين الأمة وتفرقت كلمتهم اصولاً وفروعاً حتى ذهب بعضهم بكفر بعضاً ، وفككت من الدماء وهنكت حتى الحرمات ما لا يعلم عددها إلا الله فالبي (ص) وأمير المؤمنين من هذه الجهة سواء ، فكما أن النبي ﷺ مأمور بالتبليغ والهداية فكذلك خليفته من بعده ، وكما ان سبب الخلاف في جميع الادوار هو التغاب والعناد والعصبية حتى زمن الانبياء ، كذلك الخلاف الحاصل من غلبة أهل الباطل في زمن الأئمة الاوصياء (ع) .

وتوضيح المقال في حل هذا الاشكال : هو أن رسول الله ﷺ إمام معصوم متصل بوحى الله تعالى ، وإن الله تعالى أكمل دينه به (ص) وبأمانته ووعدته أن يظهر دينه على الدين كله ، ومع هذا فقد اختلف المسلمون من بعده أشد الخلاف في الاصول والفروع وكثرت الآراء والانظار الى غير حد النهاية . فلو كان الاختلاف دليلاً على فساد المذهب لزم من ذلك أن يكون دين الاسلام باطلاً ، لوقوع الاختلاف بين المسلمين وافتراقهم في الدين كلياً وجزئياً الى ثلاث وسبعين فرقة كلها هالكة إلا فرقة واحدة هي الناجية .

فكل ما يقال عن اختلاف مذاهب الشيعة يقال ايضاً عن مذاهب السنة والجماعة لاختلاف هؤلاء في اصول العقائد الى المعتزلة ، والاشعرية ، والجبرية ، والمعتلة ، والقدرية ، والجهمية ، والمجسمة ، والمشبهة ، والقائلين برؤية الله تعالى ، وبخلق القرآن ، ولاختلاف في الفروع الى المذاهب الأربعة المعروفة ، فلو كان الاختلاف سبباً لبطلان المختلف فيه جميعاً ، لزم المصير الى فساد تلك المذاهب ايضاً لاختلاف أصحاب الحديث مع أصحاب الرأي وهم اصحاب أبي حنيفة ، بل ويلزم

بطلان الصحاح الستة لاجل ما فيها من التضارب والتناقض ، بل وبطلان احاديث الصحيح الواحد منها كالبخاري مثلاً لاشتماله على احاديث متنافية .

وخلاصة الجواب : أن نصب الامام كبعث النبي (ص) مشتمل على المصلحة العامة لكن ذلك لا يكون بحيث يوجب الاكراه والاضطرار الى حسم مادة الفساد ، فليس النصب والبعث ما نعين عن نفاق المنافقين وضغن الكافرين وتمرد المتمردين وإضلال المضلين . كما يحدثنا القرآن الكريم بقوله تعالى : « قالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله » (١) وقوله : « يحرفون الكلم عن مواضعه » (٢) وقوله : « وقد كان فريق منهم يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما عقلوه وهم يعلمون » (٣) فيكون حال الشيعة المتمردين عن العترة الطاهرة حال من اخبر الله عنهم في هذه الآيات . فليست الكيسانية ، والفضحية ، والزيدية ، والباطنية والاسماعيلية بأشنع مذهباً واشد انحرافاً عن الحق عن المارقة والمجسمة ومن أثبتوا لله تعالى الاعضاء والجوارح ، ومن جوزوا القبيح على الله تعالى .. الخ وليس العجب ممن تخلف من بعض فرق الشيعة عن الامام بالحق ، وإنما العجب كل العجب ممن كانوا معاصرين أو قريبي العهد من رسول الله ﷺ ومع ذلك أظهروا المنكر والفحشاء وتابعوا أهل الخبا في قتالهم آل محمد صلوات الله عليهم وانحرفهم عن نص القرآن على وجوب مودتهم وفي قتلهم ذرية رسول الله (ص) تحت كل حجر ومدبر ، وهدمهم الكعبة واعمالهم القبيحة من واقعة الحرة وغيرها !!

أما الشيعة الامامية فلا اختلاف بينهم في عقائدهم لاتباعهم أئمة الهدى من أهل البيت الطاهرين « ع » واخذهم منهم « ع » المذهب الصحيح المتصل اسناده

(١) التوبة : ٣١ .

(٢) النساء : ٤٥ .

(٣) البقرة : ٧٥ .

بالنبي (ص) فأما إذا اختلفوا بعض الاحيان فاما ذلك في فروع المسائل الفقهية فقط وهذا الخلاف لزمته المصلحة العامة من التزامهم بالتنقية الواجبة الحافظة لنفوسهم المبقية لنظامهم اتباعاً لقوله تعالى : « إلا أن تنقوا منهم تقاة » (١)

تم بعون الله الجزء الأول من كتاب « الامامة الكبرى والخلافة العظمى »
ويتلوه الجزء الثاني باذن الله تعالى ويبدأ بالمقصد الثالث :
في شرائط الامام

محتويات الكتاب

ص	المواضيع	ص	المواضيع
١٧	ازواج النبي « ص » ؟	٣	كلمة الناشر عن الكتاب وترجمة حياة المؤلف
٣٥	مفتة لانهم في علي « ع » بغضاً وعناداً	١٤	المقصد الأول (مقدمة الكتاب)
٣٦	أسباب وضع الحديث	١٤	كيفية التبليغ والدعوة الى الحق
٣٨	منكرات ابن تيمية	١٥	التحاكم الى الكتاب والسنة
٤٣	تفقيصهم شان علي « ع » بالكذب	١٥	القرآن يدعو الى التحاكم الى الرسول « ص »
٤٥	علي « ع » آية الحق وآية الجنة وآية طيب الولادة	١٧	القرآن ينهى عن الجدل واتباع الهوى
٤٧	مفتعات البخاري في أمير المؤمنين « ع »	٢٠	الجدل يباحق الجدل بالراء والهزل
٤٨	مجادلة (ع) للنبي « ص » في أمر الصلاة	٢٣	رعاية جانب الحججة
٥٠	القدح في ابن اويس والزهري	٢٥	ابن القيم ، وحكمه بفساد التأويل
٥٢	الزهري مدلس	٢٧	تسويلاتهم في أهل الحق
٥٣	الجواب عن اعتراض ابن المهلب	٢٨	دفاعهم عن يزيد بن معاوية
٥٥	انكارهم الولاية لآل أبي طالب « ع »	٢٩	الآلوسي يبطل كلام ابن حجر
٥٦	فرية خطبة علي (ع) ابنة أبي جهل	٣١	توثيقهم عمر بن سعد وشمر بن ذي الجوشن
٥٨	أحاديث غير صحاح في الصحيحين	٣٣	اتخاذهم يوم عاشوراء عيداً
٥٩	حديث الخوخة	٣٤	حفيت أظافير فلان من تسلفه علي

ص	المواضيع	ص	المواضيع
٦٤	القدح في سند الخوخة	١٠٠	معاقرة الخمر لغير واحد من الصحابة
٦٦	معاوية وجرائمه على الاسلام	١٠٣	حكمهم بكفر الشيعة ووجوب قتلهم
٧٠	البخاري ومسلم	١٠٤	مختلفاتهم في قتل من سب الشيخين
٧٢	البخاري وحديث (ما تركناه صدقة)	١٠٨	تكفيرهم المنكر لخلافة الشيخين
٧٥	الصحيحان واستماع النبي « ص » للأغناء	١١٥	علي سيف الله أم خالد
٧٦	النبي « ص » وعائشة ولعب السودان	١١٧	مخاريق ابن تيمية
٧٨	مدافعة صاحب التحفة عن الحديث	١٣١	الصحابة في الكتاب والسنة
٨٠	صلاة النبي « ص » على جنازة ابن أبي	١٣٦	حكمهم بكفر أبي طالب
٨٢	تنزيه من سبه النبي « ص » أو لعنه	١٤٢	صحيح البخاري ، وحديث الضحضاح
٨٤	أكل النبي « ص » ما ذبح لغير الله	١٤٤	سفيان الثوري من المدلسين
٨٦	قصة الغرائيق	١٤٩	اثبات ايمان أبي طالب (ع)
٩١	نسبتهم الى أمير المؤمنين « ع »	١٥١	وصية أبي طالب ولديه بحفظ رسول الله « ص »
٩٢	تزييف الخبر سنداً وممتناً	١٥٥	الايمان عند العامة
٩٩	معاقرة الخمر لغير واحد من الصحابة	١٥٧	النبي « ص » وترجمه لأبي طالب « ع »
		١٥٨	تقولانهم علي أبي طالب « ع »
		١٦٠	البحث في قوله تعالى « وجحدوا بها

ص	المواضيع	ص	المواضيع
١٩١	تقية مالك بن أنس	١٦٤	واستيقنتها انفسهم « التقية في الشريعة « المنهج الاول »
١٩٢	أبو حنيفة وتقيته في خلق القرآن	١٦٧	التقية في القرآن
١٩٣	الامام الشافعي وبقاؤه	١٦٨	تفسير قوله تعالى : « إلا من اكره وقلبه مطمئن »
١٩٤	التقية في الصلاة مع المبتدع	١٦٩	التقية من سنن الانبياء
١٩٦	(المنهج الثاني) في البداء	١٧٥	مقالتهم في التقية
٢٠١	البحث حول مقالة الرازي في البداء	١٧٦	أمير المؤمنين (ع) ومذهبه في التقية
٢٠٣	حكمة البداء وجعل لوح المحو والاثبات	١٧٨	رسول الله « ص » وبقاؤه من المشركين
٢٠٤	بعض كلمات الجماعة في البداء	١٧٩	نصائح علي (ع) في التقية
٢٠٦	الاحاديث الصريحة في البداء	١٨١	تزييف قولهم : التقية نفاق في الدين
٢١١	القرآن وقصص الانبياء في البداء	١٨٣	وصية النبي « ص » لأبي ذر بالصبر
٢١٦	الدعاء وتأثيره في البداء	١٨٤	التقية في البيعة مع امام باطل
٢١٧	دفع المناقشات في المحو والاثبات	١٨٥	بيعة ابن عمر ليزيد بن معاوية
٢١٩	شبهة وازاحة	١٨٦	الصحابة وعملهم بالتقية
٢٢٢	القوم وتصحيح اعمال خلفائهم بالاجتهاد	١٨٩	حكم الفريقين بالتقية
٢٣٠	اجتهاد الجماعة في الفروع		
٢٣١	انسداد باب الاجتهاد عندهم		
٢٣٢	حصرهم المراجع في الأربعة		
٢٣٥	رأيهم في القرآن		

ص	المواضيع	ص	المواضيع
	مصحف عثمان	٢٤٤	الاشاعة واستدلالاتهم الباطلة
٣٠٨	نقصان القرآن على اصولهم	٢٥٣	مفتعلانهم أن القرآن ليس بمخلوق
٣١٩	الزيادة في القرآن عندهم		وأن مدعي الخلق كافر خارج
٣٢٠	وقوع التغيير في ألفاظ القرآن		عن الايمان
٣٢٤	موقف ابن عباس من مصحف عثمان	٢٧٥	الآيات الصريحة في خلق القرآن
٣٢٩	عائشة وتغليطها القرآن	٢٨٠	تخرصاتهم حول تحريف القرآن
٣٣٠	عثمان وتلحينه القرآن	٢٨٣	أول من جمع القرآن على ما نزل :
٣٣٢	قولهم بتأليف القرآن على غير ما نزل		أمير المؤمنين (ع)
٣٤١	المقصد الثاني في الامامة	٢٨٦	سيرة عثمان في جمع القرآن
٣٤١	المبحث الاول : في حقيقتها	٢٨٩	تساهل الاصحاب في جمع الكتاب
٣٤٢	ليست الامامة ملوكة	٢٩٢	أحاديث القوم في كيفية جمع القرآن
٣٤٣	المبحث الثاني : الامامة من اصول الدين	٢٩٥	انكار ابن مسعود على عثمان وزيد
٣٤٦	أحاديث « من مات ولم يعرف امام زمانه »	٢٩٧	عمر وطعنه في زيد بن ثابت
٣٤٩	تأويل الجماعة معنى : الامام	٢٩٨	شهادة الاصحاب بنقصان سورة الاحزاب
٣٥٢	المبحث الثالث : لانتخول الارض من الامام	٣٠١	تزييف مقالة الرازي
٣٥٥	لا يجوز للنبي اهل الخلافة	٣٠٣	اختلاف المصاحف
		٣٠٦	موقف عائشة وحفصة من

ص	المواضيع	ص	المواضيع
	لاتضرر بامامتهم		٣٥٦ المبحث الرابع : الامامة لطف من الله
٣٨٥	المقام الثالث : إن اللطف في من قبلته الأمة		٣٥٩ المبحث الخامس : نصب الوصي والخليفة من السنن الجارية
٣٨٨	المقام الرابع : قولهم : إن اللطف في الامام الغالب		٣٦١ المبحث السادس : فيما يتم به اللطف
٣٩١	المبحث التاسع : في عقد الامامة وانها لا تكون إلا بالنص		٣٦٤ المبحث السابع : دفع الشبهات حول اللطف
٣٩٤	لا حجية للشورى في الخلافة		٣٧١ قول عمر : حسبنا كتاب الله
٣٩٩	ولاية الوصي مقبسة من ولاية النبي ص		٣٧٣ حصرهم اللطف في الامام القاهر الحاضر
٤٠٠	احتجاج الامامية على أصحاب الاختيار		٣٨٠ المبحث الثامن : من يقوم به اللطف
٤٠١	دفع الشبهات حول الامامة		٣٨٤ المقام الثاني : مقهورة الأئمة
٤٠٨	الفهرست		

ص	س	الخطا	الصواب	ص	س	الخطا	الصواب
٢٢٥	-	١٠	تاريخ	٢٦	-	١٦	م هو
٢٢٥	-	١١	فدك	٢٩	-	١٩	ججود وججود
٢٢٥	-	٢٠	لاعلى	١٢٨٠	هم ان اولاستغفرهم لهم اولاستغفرهم ان		
٣٢٨	-	٢٠	عندهم	١٠٨	-	٥	الظالة الضالة
٣٢٨	-	٢٠	فقدما	١٦٨	-	١٨	النقول باب لباب النقول
٣٧٥	-	٤	من	١٧٠	-	١٨	ينالوا ينالوا منه

وهناك اخطاء مطبعية كسقوط بعض الحروف والنقاط. وهي لا تغير المعنى. ككلا تقوت القاري والنبه

بين يديك

هذا الكتاب القيم .


دراسة واسعة للتاريخ الاسلامي ، وموسوعة قيمة يبحث فيها مؤلفها بحثاً وافياً عن أهم الحوادث التاريخية على ضوء الكتاب والسنة والمنطق السليم ، بأسلوب رصين ممعناً فيها بالنقد والتحليل .


وقد اودع المؤلف العظيم في هذا السفر الجليل ثمرات جهوده المتواصلة ، وسعياً الحثيث حوالي نصف قرن من الزمان ، بحثاً عن الحقائق وتمحيصاً لها من خلال مئات المصادر الموثوقة لدى الجمهور من المسلمين ، فجاء هذا الكتاب نتيجة ذلك المجهود الضخم العتيد .

وحسب الكتاب شهرة ، انه انحدر من يراع علم من أعلام الأمة وبطل من أبطال العلم ، وعبقري من أساطين الفقهاء والمتبحرين قد سجل له الزمن مواقف مشهورة في ميادين العلم والدين .

وسوف يصدر في (٨) اجزاء على التوالي باذن الله . ونحن ندعو بهذا رواد العلم وهواة التاريخ والباحثين عن الحقائق ، الى اقتناء نسخهم من هذا الكتاب قبل النفاذ .

انتظروا الجزء التالي قريباً





Library of



Princeton University.

Princeton University Library



32101 072538356